



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبهان

للغات



اشرافيية
عليه صلوات الله
عليه وآله

www. **Ghaemiyeh** .com
www. **Ghaemiyeh** .org
www. **Ghaemiyeh** .net
www. **Ghaemiyeh** .ir

خاتمة

مسيرته على الوتر تلك

تأليف

الدكتور عبد السلام

أحمد الشرح حسين النوري الطبري

طبعة ١٣٦٠ هـ

للإهداء

تخفيف

بمؤسسة عبد السلام النوري الطبري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

خاتمه مستدرک الوسائل

کاتب:

میرزا حسین محدث نوری

نشرت في الطباعة:

موسسه آل البيت (عليهم السلام) لآحياء التراث

رقمي الناشر:

مركز القائمة باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

5	الفهرس
13	خاتمه مستدرک الوسائل المجلد 5
13	اشارة
14	اشارة
19	تمة الفائدة الخامسة في شرح مشيخة كتاب من لا يحضره الفقيه
19	اشارة
20	تمة طرق الصدوق إلي مشيخته علي الترتيب
20	232 رلب- و إلي عمّار بن مروان الكلبي:
20	233 رلج- و إلي عمّار بن موسى الساباطي:
36	234 رلد- و الي عمرو بن أبي المقدم:
41	235 رله- و الي عمرو بن جميع:
46	236 رلو- و الي عمرو بن خالد:
47	237 رلز- و الي عمرو بن سعيد الساباطي :
48	238 رلج- و الي عمرو بن شمر:
49	239 رلط- و إلي عمر بن أبي زياد:
50	240 رم- و الي عمر بن أبي شعبة:
51	241 رما- و الي عمر بن أذينة:
51	242 رمب- و الي عمر بن حنظلة:
59	243 رمج- و الي عمر بن القيس الماصر:
59	244 رمد- و إلي عمر بن يزيد:
68	245 رمه- و إلي عمران الحلبي:
68	246 رمو- و إلي عيسى بن أبي منصور:
71	247 رمز- و إلي عيسى بن أعين:

- 74 248 رمح- و إلي عيسى بن عبد الله الهاشمي:
- 85 249 رمط- و إلي عيسى بن يونس:
- 85 250 رن- و إلي العيص بن القاسم:
- 85 251 رنا- و إلي غياث بن إبراهيم:
- 94 252 رنب- و إلي فضالة بن أيوب:
- 95 253 رنج- و إلي الفضل بن أبي قرّة:
- 96 254 رند- و إلي الفضل بن شاذان، من العلل التي ذكرها عن الرضا (عليه السلام):
- 98 255 رنه- و إلي الفضل بن عبد الملك:
- 99 256 رنو- و إلي الفضيل بن عثمان الأعور:
- 99 257 رنز- و إلي الفضيل بن يسار:
- 101 258 رنج- و إلي القاسم بن بريد:
- 102 259 رنظ- و إلي القاسم بن سليمان:
- 104 260 رس- و إلي القاسم بن عروة:
- 107 261 رسا- و إلي القاسم بن يحيى:
- 108 262 رسب- و إلي كردويه الهمداني:
- 108 263 رسج- و إلي كليب الأسدي:
- 112 264 رسد- و إلي مالك الجهني:
- 118 265 رسه- و إلي مبارك العتروفي:
- 120 266 رسو- و إلي مثنى بن عبد السلام:
- 125 267 رسز- و إلي محمد بن أبي عمير:
- 165 268 رسح- و إلي محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الأشعري:
- 171 269 رسط- و إلي محمد بن أسلم الجبلي:
- 173 270 رع- و إلي محمد بن إسماعيل البرمكي:
- 174 271 رعا- و إلي محمد بن إسماعيل بن بزيع:
- 174 272 رعب- و إلي محمد بن بجيل - أخي علي بن بجيل-:

- 273 رءج- و إلئ مءمءء بن ءعفر الأءءء رءنئ اللّء عئء: 176
- 274 رءء- و إلئ مءمءء بن ءسان: 176
- 275 رءء- و إلئ مءمءء بن ءءسن الصفاءر: 176
- 276 رءو- و إلئ مءمءء بن ءءسن بن أبئ ءءطاب: 177
- 277 رءز- و إلئ مءمءء بن ءءكم: 177
- 278 رءء- و إلئ مءمءء ءءلبئ: 184
- 279 رءط- و إلئ مءمءء بن ءمران: 184
- 280 رءف- و إلئ مءمءء بن ءالء البرقئ: 187
- 281 رءا- و إلئ مءمءء بن ءالء القسرى: 187
- 282 رءب- و إلئ مءمءء بن سئان- فئما ءءب من ءواب مسائله فئ العلل-: 190
- 283 رءء- و إلئ مءمءء بن سئان: 193
- 284 رءء- و إلئ مءمءء بن سهل: 193
- 285 رءء- و إلئ مءمءء بن عبء ءءبار: 194
- 286 رءو- و إلئ مءمءء بن عبء اللّء بن مهران: 194
- 287 رءز- و إلئ مءمءء بن عثمان العمرئ قءس اللّء روءء: 195
- 288 رءء- و إلئ مءمءء بن عءافر: 195
- 289 رءط- و إلئ مءمءء بن علف بن مءبوب: 196
- 290 رءص- و إلئ مءمءء بن عمرو بن أبئ المقءام: 197
- 291 رءا- و إلئ مءمءء بن عمران العءلفئ: 197
- 292 رءب- و إلئ مءمءء بن عئسئ: 197
- 293 رءء- و إلئ مءمءء بن الفئضئئئمئ: 198
- 294 رءء- و إلئ مءمءء بن القاسم الأسئرآباءءئ مشافهء من ءفر واسطء (6) 199
- 295 رءء- و إلئ مءمءء بن القاسم بن الفئضئل البصرئ- صاءب الرءا (علئء السءام)-: 213
- 296 رءو- و إلئ مءمءء بن قئس: 214
- 297 رءز- و إلئ مءمءء بن مسعود العباشئ: 214

- 217 298 رصح- وإلي محمد بن مسلم الثقفي:
- 218 299 رصط- وإلي محمد بن منصور:
- 219 300 ش- وإلي محمد بن النعمان:
- 219 301 شا- وإلي محمد بن الوليد الكرمانى:
- 221 302 شب- وإلي محمد بن يحيى الخثعمي:
- 225 303 شح- وإلي محمد بن يعقوب الكليني:
- 225 304 شد- وإلي مرزم بن حكيم:
- 226 305 شه- وإلي مروان بن مسلم:
- 263 306 شو- وإلي مسعدة بن زياد:
- 264 307 شز- وإلي مسعدة بن صدقة:
- 266 308 شح- وإلي مسمع بن مالك البصري:
- 274 309 شط- وإلي مصادف:
- 281 310 شي ء- وإلي مصعب بن يزيد الأنصاري- عامل أمير المؤمنين (عليه السلام):-:
- 284 311 شينا- وإلي معاوية بن حكيم:
- 284 312 شيب- وإلي معاوية بن شريح:
- 285 313 شيج- وإلي معاوية بن عمارة:
- 287 314 شيد- وإلي معاوية بن ميسرة:
- 290 315 شية- وإلي معاوية بن وهب:
- 295 316 شيو- وإلي معروف بن خرّبوذ:
- 303 317 شيز- وإلي المعلى بن خنيس:
- 336 318 شيح- وإلي المعلى بن محمد البصري:
- 338 319 شيط- وإلي معمر بن خلاد:
- 339 320 شك- وإلي معمر بن يحيى:
- 340 321 شكا- وإلي جميلة المفضل بن صالح:
- 340 322 شكب- وإلي المفضل بن عمر:

- 340 323 شكج- و إلي مندر بن جيفر:
- 342 324 شكد- و إلي منصور بن حازم:
- 344 325 شكه- و إلي منصور الصيقل:
- 346 326 شكو- و إلي منصور بن يونس:
- 356 327 شكز- و إلي منهال القصب:
- 357 328 شكح- و إلي موسي بن عمر بن بزيع:
- 357 329 شكط- و إلي موسي بن القاسم البجلي:
- 358 330 شل- و إلي ميمون بن مهران:
- 359 331 شلا- و إلي النضر بن سويد:
- 361 332 شلب- و إلي النعمان الرازي:
- 362 333 شلج- و إلي النعمان بن سعد - صاحب أمير المؤمنين (عليه السلام)-:
- 363 334 شلد- و إلي الوليد بن صبيح:
- 364 335 شله- و إلي وهب بن وهب:
- 365 336 شلو- و إلي وهيب بن حفص:
- 366 337 شلز- و إلي هارون بن حمزة الغنوي:
- 369 338 شلح- و إلي هارون بن خارجة:
- 371 339 شلط- و إلي هاشم الحنطاط:
- 372 340 شم- و إلي هشام بن إبراهيم:
- 385 341 شما- و إلي هشام بن الحكم:
- 386 342 شمب- و إلي هشام بن سالم:
- 387 343 شمعج- و إلي ياسر الخادم:
- 389 344 شمد- و إلي ياسين الضرير:
- 390 345 شمه- و إلي يحيي بن أبي العلاء:
- 391 346 شمو- و إلي يحيي بن أبي عمران:
- 392 347 شمز- و إلي يحيي بن حسان الأزرق:

- 394 348 شمع- و الي يحيى بن عباد المكي:
- 395 349 شمط- و الي يحيى بن عبد الله:
- 396 350 شن- و الي يعقوب بن شعيب:
- 397 351 شنا- و الي يعقوب بن ميثم :
- 398 352 شنب- و الي يعقوب بن يزيد:
- 398 353 شنج- و الي يوسف بن ابراهيم الطاطري:
- 399 354 شند- و الي يوسف بن يعقوب:
- 400 355 شنه- و الي يونس بن عبد الرحمن:
- 401 356 شنو- و الي يونس بن عمّار:
- 405 357 شنز- و الي يونس بن يعقوب:
- 413 358 شنج- و الي ابي ايوب الخزاز:
- 413 359 شنط- و الي ابي بصير:
- 415 360 شس- و الي ابي بكر بن ابي سماك :
- 421 361 شسا- و الي ابي تمامة :
- 423 362 شسب- و الي ابي جرير بن ادريس:
- 425 363 شسج- و الي ابي الجارود زياد بن المنذر:
- 434 364 شسد- و الي ابي الجوزاء:
- 435 365 شسه- و الي ابي حبيب ناجية :
- 436 366 شسو- و الي ابي الحسن النهدي:
- 437 367 شسز- و الي ابي حمزة الشمالي:
- 438 368 شسح- و الي ابي خديجة:
- 446 369 شسط- و الي ابي الربيع الشامي:
- 450 370 شع- و الي ابي زكريا الأعور:
- 450 371 شعا- و الي ابي سعيد الخدري: -
- 451 372 شعب- و الي ابي عبد الله الخراساني:

- 451 373 شعج- و إلي أبي عبد الله الفراء:
- 452 374 شعد- و إلي أبي كهمس:
- 452 375 شعه- و إلي أبي مريم الأنصاري:
- 454 376 شعو- و إلي أبي المعزي:
- 455 377 شعز- و إلي أبي التميمير مولي الحرث بن المغيرة النضري:
- 455 378 شعح- و إلي أبي الورد:
- 456 379 شعط- و إلي أبي ولاد الحنائط:
- 457 380 شف- و إلي أبي هاشم الجعفري:
- 458 381 شفا- و إلي ما كان فيه:
- 459 382 شغب- و إلي حديث سليمان بن داود (عليهما السلام) في معني قول الله عزّ وجلّ: فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَ الْأَعْنَاقِ:
- 462 383 شفح- و إلي خبر بلال، و ثواب المؤذنين بطوله:
- 463 384 شغد- و إلي ما كان فيه متفرقا من قضايا أمير المؤمنين (عليه السلام):
- 464 385 شقه- و إلي ما كان فيه من وصية أمير المؤمنين (عليه السلام) لابنه محمد بن الحنفية:
- 469 فينبغي التنبيه علي أمور:
- 469 الأول: إننا ذكرنا في هذا الشرح اللطيف تراجم جماعة من الرواة
- 469 اشارة
- 469 حرف الألف
- 470 حرف الباء
- 472 حرف التاء و الجيم
- 472 حرف الحاء و الخاء
- 474 حرف الدال و الراء و الزاء
- 476 حرف السين و الصاد و الطاء
- 478 حرف العين
- 482 حرف الغين و الفاء و القاف و الكاف
- 484 حرف الميم

488 حرف النون و الهاء و الياء

490 باب الكني

490 الثاني: في ذكر مشايخ الصدوق الذين روي عنهم في المشيخة، و في ما بأيدينا من كتبه، و صرح ببعضهم المترجمون.

511 الثالث: ما ذكره التفريحي في عدد الروايات المذكورة في الفقيه.

527 تعريف مركز

سرشناسه : نوري، حسين بن محمد تقي، 1254 - 1320ق.

عنوان و نام پديدآور : خاتمه مستدرک الوسائل / تاليف حسين النوري الطبرسي؛ تحقيق موسسه آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث.

مشخصات نشر : قم: موسسه آل البيت(ع)، لاحياء التراث، 1415ق. = -1373.

مشخصات ظاهري : 9ج.

فروست : موسسه آل البيت(عليهم السلام) لاحياء التراث ؛ 30 ، 31 ، 32 ، 35

شابك : 2400 ريال : ج. 1 964-5503-84-1 ؛ 964-5503-86-8 ؛ 5000 ريال : ج. 6 964-319-017-X ؛ 8000 ريال

: ج. 9 964-319-020-X :

يادداشت : كتاب حاضر خاتمه مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل است که خود در اصل اضافاتي است بر کتاب وسائل الشيعه حر
العالمي.

يادداشت : ج. 6 (چاپ اول: 1416ق. = 1373).

يادداشت : ج. 8 (چاپ اول: 1418ق. = 1376).

يادداشت : ج. 9 (چاپ اول: 1420ق. = 1378).

يادداشت : کتابنامه.

عنوان ديگر : مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل.

عنوان ديگر : وسائل الشيعه.

موضوع : حديث -- علم الرجال

موضوع : احاديث شيعه -- قرن 12ق.

موضوع : اخلاق اسلامي -- متون قديمي تا قرن 14

شناسه افزوده : حر عاملي، محمد بن حسن، 1033-1104ق. وسائل الشيعه.

شناسه افزوده : موسسه آل البيت(عليهم السلام). لاحياء التراث.

ردہ بندی کنگرہ : BP135 / ح4 و 1373 5018

ردہ بندی دیویی : 297/212

شماره کتابشناسي ملي : م 74-1602 نام کتاب: خاتمة المستدرک

موضوع: تاريخ فقيهان و راويان

ص: 1

اشاره

بسم الله الرحمن الرحيم

ص: 4

تتمة الفائدة الخامسة في شرح مشيخة كتاب من لا يحضره الفقيه

إشارة

الفائدة الخامسة

ص: 6

تتمة طرق الصدوق إلي مشيخته علي الترتيب

232 رلب- و إلي عمار بن مروان الكلبي:

محمد بن موسي بن المتوكل، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن أبي أيوب الخزاز، عنه (1).

أبو أيوب هو إبراهيم بن عثمان أو عيسي ثقة، فالسند صحيح مضافا إلي كون ابن محبوب في السند. وكذا عمار ثقة لا مغمز فيه.

ويروي عنه ابن أبي عمير (2)، و ابن فضال (3)، و جعفر بن بشير (4)، و أبو العباس (5)، و علي بن رئاب (6)، و عمرو بن ميمون (7)، و هشام بن سالم (8)، و علي بن النعمان (9)، و غيرهم فهو معدود من الأجلء.

233 رلج- و إلي عمار بن موسي الساباطي:

أبو، و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن الحسين بن علي بن فضال، عن عمرو بن سعيد المدائني، عن مصدق بن صدقة، عنه (10).

أحمد و مصدق من العلماء الرواة، و الفقهاء الثقات مع كونهما فطحين.

ص: 7

1- الفقيه 4: 98، من المشيخة.

2- تهذيب الأحكام 1: 455/159.

3- تهذيب الأحكام 6: 412/191.

4- أصول الكافي 2: 4/228.

5- أصول الكافي 2: 17/488.

6- تهذيب الأحكام 6: 1062/368.

7- أصول الكافي 1: 2/364.

8- الكافي 7: 2/393.

9- أصول الكافي 2: 2/89.

10- الفقيه 4: 4، من المشيخة.

والمدايني ثقة اختلفوا في فطحيته، وقال الأردبيلي في مجمع الفائدة: عمرو ابن سعيد المدايني قيل أنه فطحي، إلا أن الأرجح أنه ثقة وليس بفطحي (1) انتهى، والظاهر أن المشهور علي فطحيته.

وأما عمار فقد كثر الكلام فيه من جهة فطحيته المعلومة بنقل الثقات، ولذا قال صاحب التكملة- رحمه الله- في آخر ترجمته: فالمسألة تبني علي أن الموثق حجة أم لا (2)، انتهى.

والحق ان اخباره معتمدة لا بد من العمل بها، وإن قلنا بعدم حجية الموثق مطلقا، أو عند وجود معارض صحيح، وذلك لوجود الدليل الخاص علي حجيتها، ويستكشف ذلك من مواضع:-

أ- كلام المفيد في الرسالة العددية من أن رواية الحديث- بأن شهر رمضان من شهور السنة يكون تسعة وعشرين يوما، ويكون ثلاثين يوما- فقهاء، أصحاب أبي جعفر (عليه السلام). إلي أن قال: والأعلام الرؤساء المأخوذ عنهم الحلال والحرام والفتيا والأحكام، الذين لا يطعن عليهم، ولا- طريق إلي ذم واحد منهم، وهم أصحاب الأصول المدونة، والمصنفات المشهورة. إلي أن قال: ممن روي عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر (عليهما السلام)- أن شهر رمضان يصيبه ما يصيب الشهور من النقصان- أبو جعفر محمد بن مسلم.

إلي أن قال: وروي مصدق بن صدقة، عن عمّار بن موسى الساباطي، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد (عليهما السلام) قال: «يصيب شهر رمضان ما يصيب الشهور من النقصان، يكون ثلاثين يوما ويكون تسعة وعشرين يوما» (3).7.

ص: 8

1- مجمع الفائدة والبرهان 1: 353.

2- تكملة الكاظمي 2: 217.

3- الرسالة العددية: 14 و 15 و 17.

ب- وما تقدم في (رز) (1) في ترجمة علي بن أبي حمزة، وهو قول المحقق في «أسار المعتمر»، من أنّ الأصحاب عملوا برواية هؤلاء- يعني عليّ و عمّار- كما عملوا هناك.

ولو قيل: قد ردّوا رواية كلّ واحد منهما في بعض المواضع.

قلنا كما ردّوا رواية الثقة في بعض المواضع متعلّين بأنه خير واحد، وإلا فاعتبر كتب الأصحاب فإنّك تراها مملوءة من رواية علي و عمّار (2).

وقال أيضا في أحكام البئر، فيما ينزح للعصفور وشبهه: لنا: ما رواه عمّار الساباطي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «و أقلّه العصفور ينزح منها دلو واحدة»، وقد قلنا أنّ عمّار مشهود له بالثقة في النقل، منضمّا إلي قبول الأصحاب لرواية هذه، و مع القبول لا يقدر اختلاف العقيدة (3).

وقال في المسألة الاولي من المسائل الغريّة: قال شيخنا أبو جعفر في مواضع من كتبه أنّ الإماميّة مجمعة علي العمل بما يرويه السكوني و عمّار و من ماثلهما من الثقات لم يقدر المذهب بالرواية مع اشتها الصدق. إلي آخره.

ج- ما في الفهرست: عمّار بن موسي الساباطي له كتاب كبير جيّد معتمد و كان فطحيا (4).

وفي التهذيب- بعد حكاية تضعيفه عن جماعة- انه و ان كان فطحيا فهو5.

ص: 9

1- تقدم برقم: 207.

2- المعتمر 1: 94.

3- المعتمر 1: 73.

4- فهرست الشيخ 515/117.

ثقة في النقل لا يطعن عليه (1) والظاهر بل المقطوع انه داخل في العموم الذي ادّعه في عدّته في قوله فلأجل ما قلناه عملت الطائفة باخبار الفطحية مثل عبد الله بن بكير وغيره واخبار الواقعة. إلي آخره (2).

ولذا قال المحقق في المعتبر في مسألة التراوح: والاولي وان ضعف سندها فان الاختبار يؤيدها من وجهين أحدهما عمل الأصحاب علي رواية عمّار لثقتة، حتي ان الشيخ في العدة ادّعي إجماع الإمامية علي العمل بروايته (3).

وقال السيد الأجل بحر العلوم في رجاله بعد نقل هذه العبارة: ولم أجد في العدة تصريحاً بذكر عمّار، والذي وجدته فيه دعوي عمل الطائفة باخبار الفطحية مثل عبد الله بن بكير وغيره، وشمول العموم له غير معلوم لأنّه فرع المماثلة في التوثيق ولم يظهر من العدة ذلك و كان المحقق أدخله في العموم لثبوتة من كلامه في التهذيب والفهرست، انتهى (4).

قلت: عمّار من الثقات المعروفين، وفي المعتبر في مسألة الإنائين: وعمّار هذا وان كان فطحياً وسماعة وان كان واقفياً لا يوجب ردّ روايتهما هذه، اما أولاً فلشهادة أهل الحديث لهما بالثقة. إلي آخره (5).

وفي النجاشي: عمّار بن موسى الساباطي أبو الفضل مولّي وأخواه قيس و صباح رووا عن أبي عبد الله وأبي الحسن (عليهما السلام) وكانوا ثقات في الرواية (6). إلي آخره، ومثله [في] الخلاصة (7)، وتقدم كلام الشيخ في 6.

ص: 10

1- تهذيب الأحكام 7: 435/101 (ذيل الحديث).

2- عدة الأصول 1: 381.

3- المعتبر 1: 60.

4- رجال السيد بحر العلوم 3: 168.

5- المعتبر 1: 104.

6- رجال النجاشي 290/779.

7- رجال العلامة 243/6.

التهذيب (1)، وفي الكشي: قال محمد بن مسعود: عبد الله بن بكير وجماعة من الفطحية هم فقهاء أصحابنا، منهم ابن بكير، وابن فضال يعني الحسن بن علي، وعمارة الساباطي، وعلي بن أسباط، وبنو الحسن بن علي بن فضال علي وأخواه، ويونس بن يعقوب، ومعاوية بن حكيم، وعدة من اجلة الفقهاء العلماء (2)، وانتهى.

فهو ان لم يكن أوثق من ابن بكير فهو مثله قطعاً فهو داخل في العموم من غير تردد.

د- ما رواه الكشي في ثلاثة مواضع كما هو الموجود في اختيار الشيخ، ففي موضع روي عن أبي الحسن موسى (عليه السلام) انه قال: استوهبت عمارة من ربي تعالي، فوهبه لي (3).

وفي موضع: عن علي بن محمد، عن محمد بن احمد بن يحيى، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد الرحمن بن حماد الكوفي، عن مروك، عن رجل (4) قال لي أبو الحسن الأول (عليه السلام): اني استوهبت عمارة الساباطي من ربي، فوهبه لي (5).

وفي موضع آخر: عن محمد بن قولويه، عن سعد بن عبد الله القمي، عن عبد الرحمن بن حماد الكوفي، عن مروك بن عبيد، عن رجل، و ذكر مثله (6).

و السند وان كان ضعيفاً، إلا ان في ذكر الخبر في ثلاثة مواضع، واختياره 7.

ص: 11

1- تهذيب الأحكام 7: 435 / 101 (ذيل الحديث).

2- رجال الكشي 2: 639 / 635.

3- رجال الكشي 2: 471 / 524.

4- لم ترد في اسناد الرواية من المصدر، وانما وردت في اسناد آخر - سيأتي - للرواية نفسها من المصدر أيضاً، فلاحظ.

5- رجال الكشي 2: 763 / 707.

6- رجال الكشي 2: 967 / 793.

الشيخ كذلك، دلالة علي قوته و اعتباره.

وقال ابن طاوس في رجاله كما في التحرير الطاووسي: ورأيت في بعض النسخ رواية مروك، عن أبي الحسن (عليه السلام) بلا واسطة (1)، وعليه فالخير قوي جدًا و حيث ان الضعف الذي رمي به عمّار في بعض الكلمات منحصر سببه في فطحيته و الخير يدلّ علي خروجه منهم حكما فلا نقص ينسب اليه من هذه الجهة، و لاتفاق الكلمة علي فقهه و عدالته و علمه و درايته لا بدّ و ان يعدّ من أجلاء أصحابنا.

قال الشيخ البهائي في شرح الفقيه: و عمّار الساباطي و ان كان فطحيًا إلا انه كان ثقة جليلا من أصحاب الصادق و الكاظم (عليهما السلام) و حديثه يجري مجري الصحاح، و قد ذكر الشيخ في العدة: ان الطائفة لم تزل تعمل بما يرويه عمّار، و قول الكاظم (عليه السلام): اتي استوهبت عمّارا من ربّي، فوهبه لي، مشهور. و سؤاله الصادق (عليه السلام) ان يعلمه الاسم الأعظم و قوله (عليه السلام): انك لا تقوي علي ذلك، و إظهار بعض علامات ذلك عليه يدلّ علي كمال قربه و اختصاصه، فقد ثبت بنقل الشيخ و تقرير هؤلاء الفضلاء له فيكون المخالف مسبوقا بالإجماع (2)، انتهى.

و أغرب صاحب التكملة حيث قال- بعد نقل هذا الكلام:- و اما ما ذكر من اقتترانه بالقرائن كخبر الكشي عن الكاظم (عليه السلام)، فانا في عجب من ذلك، فإنك تحققت انه فطحي الي ان مات، فكيف يستوهبه الكاظم (عليه السلام) من الله، و يوهبه له، و هو فطحي ملعون من الكلاب الممطورة؟!، و لو كان من الصادق (عليه السلام) لكان له وجه، فالأوليا.

ص: 12

1- التحرير الطاووسي: 269/190.

2- شرح الفقيه للبهائي: لم يقع بأيدينا.

الطرح لذلك و لضعف السند أو حمل عمّار علي غير الساباطي، و ان كان نقل المصنف لفظ الساباطي (1)، انتهى.

قلت: اعلم أولاً ان الفطحيّة أقرب المذاهب الباطلة إلي مذهب الإمامية و ليس فيهم معاندة و إنكار للحق و تكذيب لأحد من الأئمة الاثني عشر (عليهم السلام) بل لا- فرق بينهم و بين الإماميّة أصولاً و فروعاً أصلاً، إلا في اعتقادهم امامة امام بين الصادق و الكاظم (عليهما السلام) في سبعين يوماً، لم تكن له راية فيحضروا تحتها، و لا بيعة لزهم الوفاء بها، و لا أحكام في حلال و حرام، و تكاليف في فرائض و سنن و آداب كانوا يتلقونها، و لا غير ذلك من اللوازم الباطلة، و الآثار الفاسدة الخارجية المريبة غالباً علي امامة الأئمة الذين يدعون الي النار، سوي الاعتقاد المحض الخالي عن الآثار، الناشئ عن شبهة حصلت لهم عن بعض الاخبار، و أنّما كان مدار مذهبهم علي ما أخذوه من الأئمة السابقة و اللاحقة صلوات الله عليهم كالأماميّة.

و من هنا تعرف وجه عدم ورود لعن و ذمّ فيهم، و عدم أمرهم (عليهم السلام) بمجانبتهم كما ورد ذمّ الزيديّة و الواقفة و أمثالهما و لعنهم، بل في الكشي أخبار كثيرة، و فيها أنّهما و النَّصَّاب عندهم (عليهم السلام) بمنزلة سواء، و أنّ الواقف عاند عن الحقّ و مقيم السيئة، و أنّ الواقفة كفّار زنادقة مشركون، و نهوا (عليهم السلام) عن مجالستهم و أنّهم داخلون في قوله تعالي وَ قَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَتَعَدُّوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ (2) قال: يعني الآيات الأوصياء الذين كفروا بها الواقفة و آل أمرهم الي ان أذنوا (عليهم السلام) في الدعاء عليهم في القنوت، و لشدة عنادهم و تعصّب بهم لقبوا بالكلاب الممطورة، و الممطورة كما مرّ0.

ص: 13

1- التكملة 2: 216/215.

2- النساء 4: 140.

هذا ولم نعثر الي الآن علي ورود ذم في الفطحيّة، بل كانت معاملتهم (عليهم السلام) معهم في الظاهر كمعاملتهم مع الإماميّة، وقد أمروا بأخذ ما رووه بنو فضّال وهم عمدهم، ورواياتهم لا تحصي كثرة.

وروي الصدوق في العيون، والعلل، ومعاني الاخبار، عن محمّد بن إبراهيم الطالقاني، عن احمد بن زياد الهمداني (2)، عن علي بن الحسن بن فضّال، عن أبيه قال: سألت الرضا (عليه السّلام) فقلت له: لم كني النبيّ (صلّي الله عليه وآله) بابي القاسم؟ فقال: لانه كان له ابن يقال له: قاسم، فكُنّي به، قال: فقلت: يا ابن رسول الله، فهل تراني أهلا للزيادة؟ فقال:

نعم، اما علمت ان رسول الله (صلّي الله عليه وآله) قال: انا وعليّ أبوا هذه الأمة؟ قلت: بلي، قال: اما علمت ان رسول الله (صلّي الله عليه وآله) أب لجميع أمته، وعليّ (عليه السّلام) منهم؟ قلت: نعم، قال: اما علمت أن عليا (عليه السّلام) قاسم الجنّة والنار؟ قلت: بلي، قال: فقيل له: أبو القاسم، لانه أبو قاسم الجنّة والنار، الخبر (3).

و اما سند ما ادّعيناه ففي الكشي: الفطحيّة هم القائلون بإمامة عبد الله ابن جعفر بن محمّد (عليهما السلام) وسمّوا بذلك، لانه قيل: انه كان افطح الرأس، وقال بعضهم: كان افطح الرجلين، وقال بعضهم: اتّهم نسبوا الليل.

ص: 14

1- تقدم برقم: 144.

2- في العيون، والعلل: احمد بن محمد بن سعيد الكوفي وفي معاني الأخبار: أحمد بن محمد بن يوسف بن سعيد الكوفي بدل الهمداني المذكور. والصواب ما في العيون والعلل بقرينة ما موجود في ترجمته في سائر كتب الرجال، وهو ابن عقدة الحافظ الجارودي المشهور.

3- انظر: عيون اخبار الرضا عليه السّلام 2: 29/85 وعلل الشرائع 2/127 ومعاني الاخبار 3/52، وفيها اختلاف يسير مع الأصل.

رئيس من أهل الكوفة، يقال له: عبد الله بن فطيح، والذين قالوا بإمامته عامّة مشايخ العصابة وفقهائها، مالوا الي هذه المقالة، فدخلت عليهم الشبهة لما روي عنهم (عليهم السلام)، أنّهم قالوا: الإمامة في الأكبر من ولد الإمام إذا مضى.

ثم منهم من رجع عن القول بإمامته لَمّا امتحنه بمسائل من الحلال والحرام لم يكن عنده فيها جواب، ولما ظهر منه من الأشياء التي لا ينبغي ان تظهر من الامام (1).

ثم ان عبد الله مات بعد أبيه بسبعين يوماً، فرجع الباقرن إلا شذاذ منهم عن القول بإمامته إلي القول بإمامة أبي الحسن موسى (عليه السلام) ورجعوا الي الخبر الذي روي: أن الإمامة لا تكون في الأخوين بعد الحسن والحسين (عليهما السلام) وبقي شذاذ منهم علي القول بإمامته، وبعد ان مات، قالوا بإمامة أبي الحسن موسى (عليه السلام).

وروي عن أبي عبد الله (عليه السلام) انه قال لموسي (عليه السلام):

يا بني ان أخاك يجلس مجلسي ويدعي الإمامة بعدي فلا تنازعه بكلمة فإنه أول أهلي لحوقا بي (2)، انتهى.

وقال الشيخ الجليل الأقدم أبو محمد الحسن بن موسي النوبختي في كتاب فرق المذاهب، في ذكر فرق الشيعة بعد أبي عبد الله (عليه السلام):

والفرقة الخامسة منهم قالت: الإمامة بعد جعفر (عليه السلام) في ابنه عبد الله ابن جعفر (عليه السلام) (3) وذلك انه كان - عند مضى جعفر (عليه السلام) - أكبر ولده سنًا، و جلس مجلس أبيه، و ادّعي الإمامة و وصية أبيه.

ص: 15

1- رجال الكشي 2: 472 / 524.

2- انظر رجال الكشي 2: 472 / 525.

3- في المصدر: الافطح بدل (عليه السلام).

واعتلوا بحديث يروونه عن أبي عبد الله جعفر بن محمد (عليهما السلام) انه قال: الإمامة في الأكبر من ولد الامام.

فمال الي عبد الله و القول بإمامته جلّ من قال بامامة جعفر بن محمد (عليهما السلام) أبيه (1) غير نفر يسير عرفوا الحقّ، فامتحنوا عبد الله بمسائل في الحلال و الحرام من الصلاة و الزكاة و غير ذلك، فلم يجدوا عنده علما، و هذه الفرقة القائلة بامامة عبد الله بن جعفر (عليه السلام) هي الفطحيّة.

وسمّوا بذلك لان عبد الله كان افطح الرأس، و قال بعضهم: كان افطح الرجلين، و قال بعض الرواة: نسبوا إلي رئيس لهم من أهل الكوفة يقال له عبد الله بن فطيح (2).

و مال الي هذه الفرقة جلّ مشايخ الشيعة و فقهاءها، و لم يشكّوا [في] انّ الإمامة في عبد الله بن جعفر [و] في ولده من بعده، فمات عبد الله و لم يخلف ذكرا، فرجع [عامّة] الفطحيّة عن القول بإمامته - سوي قليل منهم - الي القول بامامة موسى بن جعفر (عليهما السلام).

وقد كان رجوع جماعة منهم في حياة عبد الله الي موسى بن جعفر (عليهما السلام) ثم رجوع عامتهم بعد وفاته عن القول به، و بقي بعضهم علي القول بإمامته ثم امامة موسى بن جعفر (عليهما السلام) من بعده (3)، انتهى.

فانقدح من كلام هذين الشيخين الجليلين ما ادّعيناه من عدم الفرق بين الإماميّة و الفطحيّة إلا في اعتقادهم امامة عبد الله في سبعين يوما لمجرّد الشبهة لا للعناد و جلب الخصام و إنكار الحقّ و تكذيبه.ه.

ص: 16

1- موقع (أبيه) في المصدر بعد قوله: (بامامة) و هو الأصوب.

2- في هامش المصدر- و هو من تعليق السيد محمد صادق بحر العلوم- ما صورته: عبد الله بن افطح- خ ل- فلاحظ.

3- فرق الشيعة: 77-78 و ما بين المعقوفات منه.

إذا عرفت ذلك: فاعلم ثانيا ان الزائد فيهم (عليهم السلام) كالناقص منهم (عليهم السلام) واحدا في أصل ثبوت الكفر الحقيقي الباطني، و اشتراك كل من كان علي خلاف الحق في الضلالة و البطلان، و لكن المتأمل في آيات كثيرة و الاخبار المتظافرة، يجد ان العذاب الموعود، و العقاب المعهود، لمن أنكر و جحد، و تولّى و عند، و كذب و أصرّ، و أدبر و استكبر، و ان من عرفهم (عليهم السلام) و أقرّ بهم و صدّقهم، أو جهلهم أو بعضهم، من غير إنكار و تكذيب و عداوة يرجي له الرحمة و المغفرة و ان تولي غير مواليه.

و في تفسير علي بن إبراهيم في الصحيح: عن ضريس الكناسي عن أبي جعفر (عليه السلام) قال، قلت: جعلت فداك، ما حال الموحدين المقرّين بنبوّة رسول الله (صلّي الله عليه و آله) من المسلمين المذنبين الذين يموتون و ليس لهم امام و لا يعرفون و لا يتكلم؟ فقال (عليه السلام): أمّا هؤلاء فإنّهم في حفرهم لا يخرجون منها، فمن كان له عمل صالح لم تظهر منه عداوة فإنه يخذّ له خدّا إلى الجنة التي خلقها الله تعالى بالمغرب فيدخل عليه الروح في حفرته الي يوم القيامة حتى يلقي الله فيحاسبه بحسناته و سيّاته، فإنّما الي الجنة و أمّا الي النار، فهؤلاء من الموقوفين لا مرّ الله.

قال (عليه السلام): و كذلك يفعل بالمستضعفين، و البله، و الأطفال، و أولاد المسلمين الذين لم يبلغوا الحلم، و أمّا النصاب من أهل القبلة، فإنّهم يخذّ لهم خدّا الي النار التي خلقها الله بالمشرق تدخل عليهم منها اللهب، و الشرر، و الدخان، و فورة الجحيم الي يوم القيامة، ثم بعد ذلك مصيرهم الي الجحيم، . ثُمَّ فِي النَّارِ يُسَجَّرُونَ. ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ. مِنْ دُونِ اللَّهِ. (1) اي اين إمامكم الذي اتخذتموه دون الإمام الذي جعله الله.

ص: 17

وإذا كان هذا حال من لا يعرفهم ولا يعاديهم، فمن عرفهم وتولاهم، ولكن تولي وليجة دونهم من غير تكذيب لهم، فهو أقرب الي العفو والرحمة.

و من هنا يعلم: ان الذين قتلوا مع أمير المؤمنين (عليه السلام) في الحروب الثلاثة كانوا شهداء وفيهم كثير ممن كانوا يتولونهما (2).

ثم نقول ثالثا: أن الذي يظهر من مطاوي الأخبار، أن الجنة محرمة علي المشركين و الكفار الجاحدين، و اما من هو في حكمهم في بعض الآثار، فلا يظهر من تلك الاخبار شمولها له مع ان عدم الدخول في الجنة المعهودة غير مستلزم للدخول في النار، فان لله تعالى ان يعفو عن بعضهم و يخلق لهم ما يتنعمون فيه غير الجنة.

و في الكافي عن الصادق (عليه السلام): أن مؤمنا كان في مملكة جبّار فولع به، فهرب منه الي دار الشرك، فنزل برجل من أهل الشرك فأظله، و أرفقه، و اضافه، فلمّا حضره الموت اوحى الله عزّ و جلّ اليه: (و عزّتي و جلالتي لو كان لك في جنّتي مسكن لأسكنتك فيها و لكنّها محرمة علي من مات بي مشركا، و لكن: يا نار هيديه (3) و لا تؤذيه) و يؤتي برزقه طرفي النهار، قلت: من الجنة، قال: من حيث يشاء الله عزّ و جلّ (4).

و في ثواب الأعمال بإسناده عن علي بن يقطين، قال: قال أبو الحسن موسى بن جعفر (عليهما السلام): انه كان في بني إسرائيل رجل مؤمن، و كان له جار كافر، و كان يرفق بالمؤمن و يولّيه المعروف في الدنيا، فلما أن مات الكافر، 3.

ص: 18

1- تفسير القمي 2: 260.

2- أي: ممن كانوا يتولون الخليفتين: الأول، و الثاني كما يظهر من السياق المتقدم.

3- يقال: هاده، اي: اقلقه و أزعجه، و هيديه هنا. بمعني: «ازعجيه و خوفيه، و لا تؤذيه بحرق».

4- أصول الكافي 2: 3/151.

بني الله له بيتا في النار من طين فكان يقيه حرّها و يأتيه الرزق من غيرها، وقيل له: هذا ما كنت تدخل علي جارك المؤمن فلان بن فلان من الرفق و تولّيه المعروف في الدنيا (1).

وفي آخر كتاب أبي جعفر محمد بن المثنى أبي القاسم الحضرمي: ممّا رواه الشيخ أبو محمد هارون بن موسى التلعكبري، و الحقه به عن ابن همام، عن حميد بن زياد و محمد بن جعفر الرزاز القرشي، عن يحيى بن زكريا اللؤلؤي، قال: حدثنا محمد بن احمد بن هارون الحرار (2) عن محمد بن علي الصيرفي، عن محمد بن سنان، عن مفضل بن عمر، عن جابر الجعفي، عن رجل، عن جابر بن عبد الله، قال: كان لأمير المؤمنين (عليه السلام) صاحب يهودي، قال: و كان كثيرا ما يألفه، و ان كانت له حاجة اسعفه فيها، فمات اليهودي فحزن عليه و استبدت وحشة له، قال: فالتفت إليه النبي (صلي الله عليه و آله) و هو ضاحك، فقال له: يا با الحسن، ما فعل صاحبك اليهودي؟ قال: قلت: مات، قال: اغتممت به و استبدت وحشتك عليه؟ قال: نعم يا رسول الله، قال: فتحب ان تراه محبورا؟ قال: قلت: نعم، بأبي أنت و أمي، قال: ارفع رأسك، و كشط له عن السماء الرابعة فإذا هو بقبة من زبرجد خضراء معلقة بالقدرة.

فقال له: يا با الحسن، هذا لمن يحبك من أهل الذمة من اليهود و النصارى و المجوس، و شيعتك المؤمنون معي و معك غدا في الجنة (3).6.

ص: 19

1- ثواب الاعمال 202- 203 / 1.

2- لم تقف علي لقبه هذا في كتب التراجم، و فيها: محمد بن أحمد- أو محمد- بن الحسين بن هارون الكندي الكوفي، كما في رجال الشيخ 93 / 508 و جامع الرواة 2: 456 / 59 و تنقيح المقال 2: 10309 / 69، 3: 11325 / 179، فلاحظ.

3- الأصول الستة عشر، أصل الحضرمي: 95- 96.

و هذا باب واسع لو أردنا استقصاء الكلام فيه لخرجنا عن وضع الكتاب، وفيما ذكرناه كفاية في تبين فساد ما في التكملة من جهات عديدة:

الأولي: قوله: كيف يستوهبه الكاظم (عليه السلام)؟

قلت: يستوهب مواليا له ولآبائه ولأبنائه الغرّ (عليهم السلام) وهو معتقد لاماتهم وناشر لماآثرهم مخطئ في اعتقاد امامة رجل ما رتب عليه أثرا، كما استوهبوا جعفر الكذاب الجاحد المعاند المنكر المدعي الإمامة لنفسه المرتكب لموبقات كثيرة، أعظمها إيذاء آل الله بالضرب والسعي والحبس ونهب المال، فأيهما أحق بالأمن والأمان والشفاعة عند المالك الديان؟! الثانية: قوله: ويوهبه له.

قلت: يهب ربّ رحيم غفور تنزه عن عقوبة الضعفاء بشفاعة وليه عبدا مطيعا مواليا لأولياته معاديا لأعدائهم لزلّة صدرت منه بشبهة في فهم بعض الاخبار من غير فساد وعلوّ واستكبار، ليت شعري أيّ قبح تصوّر في هذا العفو فاستعجب من طلبه؟! فيه ظلم عليه أو علي احد، أو حيف أو خلف لوعد، أو غير ذلك ممّا يجب تنزيه فعله تعالي عنه؟! وفي الاحتجاج عن الصادق، عن أمير المؤمنين (عليهما السلام) انه قال في حديث: و الذي بعث محمّدا (صلّي الله عليه و آله) بالحقّ نبيا لو شفع أبي في كلّ مذنب علي وجه الأرض لشفّعه الله فيهم (1)، الخبر، تأمل فيه يفتح لك أبوابا.

الثالثة: قوله: من الكلاب الممطورة.

اشتباه لا ينبغي صدوره من مثله فان البقر تشابه عليه، و الكلاب الممطورة: من ألقاب الواقعة الجاحدين المكذّبين لا الفطحيّة، و بينهما بعدو.

ص: 20

1- الاحتجاج 1: 130.

الرابعة: قوله: ولو كان من الصادق (عليه السلام). إلي آخره.

فان مورد هذا الكلام في متعارف التحاور في مقام [صدرت منه] (1) من أحد زلّة عظيمة قلبية أو جوارحية استحق بها الشفاعة من شافع جليل، ولم يكن عمّار في عصره (عليه السلام) إلا كسائر الإمامية، ولم يعهد منه ارتكاب بعض المآثم كشرب النبيذ و أمثاله، كما قد ينقل عن بعض الرواة، مما دعاه (عليه السلام) الي الاستيهاب ثم الاخبار عنه و اختصاصه به.

الخامسة: احتمال كون عمّار المذكور غير الساباطي.

و هو عجيب، فإن الأصل هو الكشي ذكره في ثلاثة مواضع، و العنوان في الأول في: عمّار بن موسي الساباطي من أصحاب الكاظم (عليه السلام) (2)، و في الأخيرين في: عمّار الساباطي (3)، ثم ان الساباطي موجود في متن الخبر أيضا في الأخيرين، فلاحظ.

هـ- من القرائن الواضحة و الشواهد الجليّة كون ما في كتاب عمّار بل مطلق رواياته داخلا في عموم قولهم (عليهم السلام) في بني فضّال: خذوا ما رووا، فان طرق المشايخ الي عمّار و كتابه تنتهي الي احد بني فضّال، ثم اليه.

أمّا الصدوق فقد عرفت أنه يرويّه بإسناده عن احمد بن الحسن بن علي ابن فضّال بإسناده عنه (4)، و الشيخ في الفهرست يرويّه بإسناده عن سعد و الحميري، عن احمد بن الحسن. إلي آخره (5).5.

ص: 21

1- في الأصل: صدر، و ما أثبتناه بين معقوفين هو الأنسب للسياق.

2- رجال الكشي 2: 471 / 521.

3- رجال الكشي 2: 763 / 707، 2: 639 / 635.

4- الفقيه 4: 4، من المشيخة.

5- فهرست الشيخ 515 / 117.

وفي النجاشي: له كتاب يرويه جماعة، أخبرنا محمد بن جعفر قال:

حدثنا احمد بن محمد بن سعيد قال: حدثنا علي بن الحسن بن فضال قال:

حدثنا عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة، عنه (1) ولا يضر ذلك وجود طرق آخر لهم إليه من غير ان تمرّ ببني فضال كما يظهر من بعض أسانيد الكافي و التهذيب كما هو واضح.

و من جميع ما ذكرناه ظهر أن عمّار ثقة فطحيّ، لكنه في حكم الإمامي، بل في شرح الوافي للسيد صاحب مفتاح الكرامة: ويحتمل قوياً ان يكون إمامياً، انتهى (2).

ويؤيّد ان النجاشي - كما تقدم - ذكره وأخويه ووثقهم ولم يشر الي مذهبه، وعادته الذّكر لو كان غير امامي، ولذا قال العلامة الطباطبائي في رجاله - بعد نقل كلامه و كلام المفيد في الرسالة -: و ظاهرهما أنّه مع التوثيق صحيح المذهب، ويشهد له ما رواه الكشي، و ذكر خبر مروك (3).

هذا و يروي عن عمّار: حمّاد بن عثمان (4)، و عبد الله بن مسكان (5)، و الحسن بن علي بن فضال (6)، و هشام بن سالم (7)، و ثعلبة بن ميمون (8)، و معاذ بن مسلم (9)، و مصدق بن صدقة (10)، و الحكم بن 9.

ص: 22

1- رجال النجاشي 779 / 290.

2- شرح الوافي للسيد محمد جواد الحسيني العاملي - صاحب مفتاح الكرامة -: لم يقع بأيدينا.

3- رجال السيد بحر العلوم 3: 164.

4- تهذيب الأحكام 1: 143 / 49.

5- تهذيب الأحكام 7: 1122 / 259.

6- تهذيب الأحكام 6: 412 / 191.

7- تهذيب الأحكام 7: 1304 / 315.

8- الكافي 8: 407 / 273، من الروضة.

9- تهذيب الأحكام 2: 762 / 193.

10- رجال النجاشي 779 / 290.

مسكين (1)، و محمد بن سنان (2)، و مروان بن مسلم (3) وغيرهم.

234 رلد- و الي عمرو بن أبي المقدام:

محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار و الحسن بن متيل جميعا، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين، قال: حدثني عمرو بن أبي المقدام، و اسم أبي المقدام، ثابت بن هرمز الحداد، السند صحيح علي الأصح كما مرّ (4).

و اما عمرو فيمكن استظهار وثاقته من مجموع أمور:

أولها: ما رواه الكشي عن حمدويه بن نصير قال: حدثني محمد بن الحسين، عن احمد بن الحسن الميثمي، عن أبي (5) العرندي، عن رجل من قريش قال: كنا بفناء الكعبة و أبو عبد الله (عليه السلام) قاعد فقيل له: ما أكثر الحاج! فقال: ما أقل الحاج! فمرّ عمرو بن أبي المقدام، فقال:

هذا من الحاج (6).

و ضعف السند لا ينافي حصول الظن خصوصا إذا رواه أربعة من الأجلّاء و فيهم الميثمي الذي قالوا فيه: صحيح الحديث، و قد أوضحنا في الفائدة السابقة دلالة هذه الكلمة علي وثاقة من بعده من الرجال (7).

ثانيها: رواية جعفر بن بشير عنه كما في الكافي في باب الأكل و الشرب

ص: 23

-
- 1- تهذيب الأحكام 2: 727 / 182.
 - 2- أصول الكافي 2: 1 / 466.
 - 3- تهذيب الأحكام 3: 1022 / 327.
 - 4- الفقيه 4: 96، من المشيخة.
 - 5- في الأصل: ابن العرندي، و ما أثبتناه فمن المصدر، و ظاهر امره امامي مجهول، لم تذكره كتب الرجال قاطبة سوي ما في معجم رجال الحديث 21: 14536 / 238 نقلا عن المصدر المذكور.
 - 6- رجال الكشي 2: 738 / 690.
 - 7- تقدم في الفائدة الرابعة، صحيفة: 534.

من آنية الذهب و الفضة (1)، وفي التهذيب في باب الذبائح و الأطمعة (2)، و جعفر هو الذي روي عن الثقات و روى عنه.

ثالثها: رواية ابن أبي عمير الذي لا يروي إلا عن ثقة عنه، كما في روضة الكافي بعد حديث الصحيحة (3).

رابعها: رواية جماعة من أصحاب الإجماع عنه غير ابن أبي عمير، وهم:

الحسن بن محبوب كما في الكافي في باب من ادعى الإمامة و ليس لها بأهل (4)، و في التهذيب في باب شرح زيارة قبورهم، و في باب آداب الحكام (5).

و صفوان بن يحيى في التهذيب (6) في باب صفة التيمم، و كذا في الاستبصار (7)، و هو أيضا ممن لا يروي إلا عن ثقة نصا منهم، و عبد الله بن المغيرة في الكافي في باب الرفق (8)، و في باب شرب الماء من قيام (9)، و في التهذيب في باب أحكام الطلاق (10)، و احمد بن محمد بن أبي نصر كما صرح به السيد المحقق القزويني في جامع الشرائع (11).

و خامسها: رواية الأجلاء عنه غير هؤلاء الأعاضم مثل: يحييا.

ص: 24

1- الكافي 6: 267/6.

2- تهذيب الأحكام 9: 388/91.

3- الكافي 8: 259/212. من الروضة.

4- أصول الكافي 1: 11/305.

5- تهذيب الأحكام 6: 183/105، 6: 541/225.

6- تهذيب الأحكام 1: 614/212.

7- الاستبصار 1: 594/171.

8- أصول الكافي 2: 7/97.

9- الكافي 6: 5/383.

10- تهذيب الأحكام 8: 106/34.

11- جامع الشرائع للقزويني: غير موجود لدينا.

الحلبي (1)، وعلي بن إسماعيل (2)، وعبد الله بن حمّاد (3)، وخلف بن حمّاد (4)، والحكم بن مسكين (5)، والنضر بن سويد (6)، وعبادة بن زياد الأسدي (7)، ومحمّد بن الوليد (8)، وابن سنان (9)، وأحمد بن النضر (10)، ونصر بن مزاحم (11).

وسادسها: ما نقله [في] الخلاصة عن الغضائري، قال: قال: عمرو بن أبي المقدم ثابت العجلي مولا هم الكوفي، طعنوا عليه من جهة، و ليس عندي كما زعموا، وهو ثقة (12).

وربّما أورد علي هذا الوجه بوجهين:

الأول: معارضته بكلامه الآخر الذي نقله عنه [في] الخلاصة قال: عمر بن ثابت بالثناء أولا، ابن هرمز (13) أبو المقدم الحدّاد مولي بني عجلان كوفي، روي عن علي بن الحسين، وأبي جعفر، وأبي عبد الله (عليهم السلام) ضعيف جدّا قاله الغضائري (14)، وقال في كتابه الآخر، ثم نقل ما مرّ.0.

ص: 25

-
- 1- تهذيب الأحكام 7: 1894 / 472.
 - 2- الكافي 5: 4 / 527.
 - 3- أصول الكافي 2: 24 / 185.
 - 4- تهذيب الأحكام 6: 1034 / 360.
 - 5- الفقيه 4: 96-97، من المشيخة.
 - 6- الكافي 4: 10 / 466.
 - 7- الكافي 5: 7 / 337.
 - 8- تهذيب الأحكام 10: 458 / 115.
 - 9- تهذيب الأحكام 4: 137 / 72.
 - 10- الكافي 6: 2 / 385.
 - 11- فهرست الشيخ 301 / 72، في ترجمة زيد بن وهب.
 - 12- رجال العلامة 10 / 241.
 - 13- في المصدر: هرم، وما في الأصل هو الصحيح لموافقته سائر كتب الرجال.
 - 14- رجال العلامة 10 / 241.

الثاني: ان ما نقله عنه [في] الخلاصة في عمر لا أخيه عمرو (1) والغرض توثيقه.

والجواب عن الأول: ان كلامه الأول مؤيد بالوجوه السابقة فلا بد من الأخذ به، وكلامه الآخر موهون جدًا بعدم طعن احد من المشايخ الذين تقدموا عليه أو تأخروا عنه عليه، فان الصدوق جعل كتابه من الكتب المعتمدة (2).

والكشي ذكره ومدحه بذكر الخبر السابق في ترجمته، ولم ينقل عن احد طعننا فيه (3)، وقال النجاشي: عمرو بن أبي المقدم ثابت بن هرمز الحداد مولي بني عجل، روي عن علي بن الحسين وأبي جعفر وأبي عبد الله (عليهم السلام) له كتاب لطيف (4) ثم ذكر طريقه اليه.

وذكر الشيخ في أصحاب الصادق (5) [عليه السلام] وكذا في الفهرست، وذكر له كتاب حديث الشوري، وكتاب المسائل التي أخبر بها أمير المؤمنين (عليه السلام) اليهودي، وذكر طريقه إليهما من غير طعن أو نقله فيه (6).

وقد أكثر ثقة الإسلام وغيره من نقل رواياته والاعتماد عليه، وفي الفقيه: 1.

ص: 26

1- أقول: لم يرد لعمرو بن أبي المقدم أخ باسم (عمر) لدي النجاشي والكشي والطوسي وابن داود، ولم يصرح به العلامة وان أورده في القسم الأول من رجاله باسم (عمرو) وفي القسم الثاني باسم (عمر) فكان ذلك منه مدعاة لاحتمال البعض الاخوة بينهما، وما عليه أكثر أهل الفن بأنه اشتباه منه (قدس سره) ولمزيد الفائدة راجع تنقيح المقال 2: 8643/323.

2- الفقيه 1: 3، من المقدمة.

3- رجال الكشي 2: 738/690.

4- رجال النجاشي 290/777.

5- رجال الشيخ 247/380.

6- فهرست الشيخ 111/481.

وقال الصادق (عليه السلام): من تعدّي في وضوءه كان كناقصه.

وفي ذلك حديث آخر بإسناد منقطع رواه عمرو بن أبي المقدم قال:

حدثني من سمع أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: أتني لا عجب ممّن يرغب أن يتوضأ اثنتين اثنتين وقد توضأ رسول الله (صلى الله عليه وآله) اثنتين اثنتين، فإن النبي (صلى الله عليه وآله) كان يجدد الوضوء لكلّ فريضة.

فمعني هذا الحديث هو: أتني لأعجب ممّن يرغب عن تجديد الوضوء وقد جدّده النبي (صلى الله عليه وآله) (1). الي آخر ما قال، ويظهر منه كما في التعليقة انه معتمد مقبول القول (2).

فتضعيفه ضعيف جدا ولا قوّة له للمعارضة.

وعن الثاني: أن الظاهر من الخلاصة وجمع آخر اتحادهما وعدم وجود عمر في الرواة، ولم ينقل في الكتب الأربعة عنه خبر واحد، مع أنّ ظاهر الغضائري كونه كثير الرواية.

ويؤيدّه ان ما ذكره [في] الخلاصة (3) عن الغضائري في عمر بن ثابت، هو بعينه ما في النجاشي (4) في عمرو وآل التضعيف، وفي الخلاصة: ولعلّ الذي وثقه الغضائري ونقل عن أصحابنا تضعيفه هو هذا، يعني عمرو (5).

وبالجملة لا مجال لتوهم المعارضة فتبقي أمارات الوثاقة سليمة.

وفي كشف الغمّة: من كتاب الحافظ أبي نعيم عن عمرو بن أبي المقدم قال: كنت إذا نظرت الي جعفر بن محمّد (عليهما السلام) علمت أنّه من سلالة 2.

ص: 27

1- الفقيه 1: 6/25-7.

2- تعليقة البهبهاني علي منهج المقال: 244.

3- رجال العلامة 10/241.

4- رجال النجاشي 777/290.

5- رجال العلامة 2/120.

و من جميع ذلك ظهر فساد ما في التكملة، قال: قوله. عمرو بن أبي المقدم. إلي آخره، هذا ضعفه الغضائري تارة، و وثقه تارة أخرى، و نقل من الأصحاب تضعيفه، فيرجع هذا الي الخلاف فيه، و لا اعتبار هنا بتضعيف الغضائري و لا بتوثيقه لتعارضهما فينسد الطريق إلي معرفة حاله فيكون مجهولا، و اما الرواية التي رواها الكشي فضعيفة السند بالإرسال مع اضطرابها، و شكّ العلامة في تعيين الرجل (2)، انتهى.

و وجوه الفساد ظاهرة لمن تأمل في مطاوي كلماتنا، و اما نسبة الاضطراب فهي منه عجيب، فان نسخ الكشي متفقة علي ما نقلناه، و في الخلاصة عنه ان الصادق (عليه السلام) قال: هذا أمير الحاج (3)، و هذا من أوهام الخلاصة لا من اضطراب الخبر، و ليس التحريف في نقل الخبر سببا لاضطرابه، فلاحظ.

235 رله - و إلي عمرو بن جميع:

أبوه، عن احمد بن إدريس، عن محمد بن احمد، عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي، عن الحسن بن علي بن يوسف، عن معاذ الجوهري، عنه (4).

محمد بن احمد هو ابن يحيي الأشعري المعروف صاحب نواذر الحكمة، ثقة جليل، لم يذكر فيه طعن في نفسه و ان قيل انه يروي عن الضعفاء و يعتمد المراسيل.

و اللؤلؤي ثقة كثير الرواية، كذا في النجاشي (5) و الخلاصة (6)، و يروي عنه

ص: 28

1- كشف الغمة 2: 162.

2- التكملة للكاظمي 2: 218-219.

3- رجال العلامة 2/120.

4- الفقيه 4: 76، من المشيخة.

5- رجال النجاشي 40/83.

6- رجال العلامة 40/11.

أجلاء من في طبقة محمّد بن احمد، مثل: سعد بن عبد الله (1)، و محمد بن عبد الجبار (2)، و موسى بن القاسم (3)، و الحجال (4)، و محمّد بن علي بن محبوب (5)، و احمد بن أبي عبد الله (6)، و محمّد بن الحسن الصفار (7)، و موسى بن جعفر البغدادي (8)، و موسى بن الحسن بن عامر (9)، و إبراهيم بن هاشم (10)، و احمد بن أبي زاهر (11)، و احمد بن الحسين (12)، و محمّد بن عمران (13)، و سهل بن زياد (14)، و علي بن محمّد (15)، و إبراهيم بن سليمان (16)، و غيرهم، فلا مجال للتأمل في وثاقته.

نعم في النجاشي في ترجمة محمّد بن احمد بن يحيي: و كان محمّد بن الحسن بن الوليد يستثني من رواية محمّد بن احمد بن يحيي ما رواه عن محمّد بن موسى الهمداني، و ما رواه عن رجل، أو يقول: بعض [أصحابنا] (17) أو عن.

ص: 29

- 1- تهذيب الأحكام 3: 356/165.
- 2- أصول الكافي 1: 5/249.
- 3- تهذيب الأحكام 5: 894/263.
- 4- تهذيب الأحكام 6: 250/145.
- 5- تهذيب الأحكام 1: 593/204.
- 6- الكافي 4: 7/287.
- 7- تهذيب الأحكام 10: 11/4.
- 8- تهذيب الأحكام 1: 399/141.
- 9- تهذيب الأحكام 2: 63/22.
- 10- الكافي 5: 25/309.
- 11- فهرست الشيخ 69/23، في ترجمة اللؤلؤي.
- 12- تهذيب الأحكام 4: 172/63.
- 13- كامل الزيارات 3/137.
- 14- الكافي 4: 9/266.
- 15- أصول الكافي 1: 24/429.
- 16- فهرست الشيخ 190/51.
- 17- ما بين معقوفتين من المصدر.

محمد بن يحيى المعاذي- الي ان قال- أو ما يتفرد به الحسن بن الحسين اللؤلؤي، الي آخره، ونقل عن أبي العباس بن نوح ان الصدوق تبعه في ذلك، وقرره عليه ابن نوح إلا في محمد بن عيسى، فربما جعل هذا الاستثناء طعنا و قدحا فيه (1).

وفيه: أولا: أن مجرد الاستثناء لا يستلزمه، لذا وثقه النجاشي مع نقله الاستثناء.

و ثانيا: أن ابن الوليد خصّه من بين شركائه بقوله: أو ما يتفرد به، فلعلّ عدم القبول لعدم الضبط التام الغير المنافي للعدالة، أو لما ذكره النجاشي من ان له كتاب مجموع نوادر (2)، فان النوادر ما ليس لها باب يجمعها و ما كان كذلك يكثر في نوعه المخالفة للأصول، فظاهر العبارة ليس فيه طعن علي اللؤلؤي بوجه، لأنّ عدم قبول المتفردات لكونها متفردات لا لشيء في اللؤلؤي و إلا لعمّ الاستثناء و لم يخصّه من بينهم بما ذكره، و منه يعلم ما في قول الشيخ في من لم يرو عنهم [عليهم السلام] في ترجمة اللؤلؤي: ضعّفه ابن بابويه (3)، فإنه تبع شيخه في عدم قبول متفرداته و هو غير التضعيف.

و ثالثا: أنه معارض برواية الجماعة عنه و هم عيون الطائفة، و لا جرح هنا حتي يحتمل تقديمه، و لو كان لما كان قابلا للمعارضة.

و أما رابعا: فيما قال التقي المجلسي في الشرح: و يظهر من النجاشي ان اللؤلؤي اثنان و يمكن التمييز من الرجال و الطبقات، فان المذكور هنا الثقة يروي عنه الصفار و أمثاله، و المجهول في مرتبة بعده بمرتبتين، فان الثقة يروي عن احمد بن الحسن بن الحسين اللؤلؤي، عن أبيه فهو في طبقة صفوان و حمّاد5.

ص: 30

1- رجال النجاشي 939 /348.

2- رجال النجاشي 83 /40.

3- رجال الشيخ 45 /469.

مع قلّة روايته، بل لا يظهر كونه راويا وان توهمه جماعة.

ففي النجاشي: أحمد بن الحسن بن الحسين اللؤلؤي، له كتاب يعرف باللؤلؤة، وليس هو الحسن بن الحسين اللؤلؤي، روي عنه الحسن بن الحسين اللؤلؤي (1)، وفي الفهرست والخلاصة: ثقة، وليس بابن المعروف بالحسن بن الحسين اللؤلؤي [كوفي] (2) له كتاب اللؤلؤة، أخبرنا الحسين بن عبيد الله، عن أحمد بن جعفر، عن أحمد بن إدريس، عن أحمد بن أبي زاهر، عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي، عن أحمد بن الحسن (3)، وظاهر أنّ الضمائر راجعة إلي أحمد- وله كتاب اللؤلؤة- لا الحسن، فتدبر، فلا يقع الاشتباه، ولهذا لم يذكر أصحاب الرجال نفسه و أنّما ذكروا ابنه أحمد (4)، انتهى.

و الحسن بن علي هو المعروف بابن بقاح، ثقة مشهور صحيح الحديث كما في النجاشي (5) و الخلاصة (6).

و معاذ الجوهري ذكره الشيخ في الفهرست (7) و ذكر له كتابا و ذكر طريقه اليه و لم يطعن عليه، و في التعليقة: يروي عنه ابن أبي عمير (8)، و هي من أمارات الوثاقة، و يروي عنه ابن بقاح كثيرا و هو صحيح الحديث، و قد مرّ انه أيضا من أمارات الوثاقة (9).4.

ص: 31

1- النجاشي 185/78.

2- ما أثبتناه بين معقوفين فمن فهرست الشيخ، و رجال العلامة.

3- انظر فهرست الشيخ 59/23 و رجال العلامة 10/15.

4- روضة المتقين 14: 207.

5- رجال النجاشي 82/40.

6- رجال العلامة 18/41.

7- فهرست الشيخ 735/170.

8- تعليقة الوحيد البهبهاني (ضمن منهج المقال): 334.

9- تقدم في هذه الفائدة، صحيفة: 534.

وقال الشهيد في مجموعته- مختار من كتاب معاذ بن ثابت بن الحسن الجوهري-: روي عمرو بن جميع، عن جعفر بن محمد، عن أبيه (عليهما السلام) قال: إياكم وكثرة المزاح، الخبر.

وساق بعض الاخبار منه و من كتب اخري من الأصول وقال في آخره:

وأكثر هذه مقروءة علي الشيخ أبي جعفر الطوسي رحمه الله، والظاهر اعتبار كتابه عنده، فالسند صحيح علي الأصح (1).

وأما عمرو بن جميع الأزدي البصري قاضي الري، ففي الكشي، وأصحاب الباقر (عليه السلام): بتري (2)، وفي أصحاب الصادق (عليه السلام): ضعيف الحديث (3)، وفي النجاشي: ضعيف (4).

والظاهر أن مراده من الضعف، ضعفه في المذهب كما في الأولين أو الحديث كما في الأخير، ولا ينافي ذلك وثاقته في نفسه.

أما الأول فواضح، وأما الأخير فإنه أعم، إذ من أسبابه عندهم الرواية عن الضعفاء، ورواية بعض عجائب حالاتهم (عليهم السلام) وغرائب أفعالهم (عليهم السلام) وغيرها، وأما استظهار وثاقته فلروايته يونس بن عبد الرحمن، عنه كما في الفهرست (5)، وفي الكافي في باب العبادة من كتاب الكفر والايمان (6).3.

ص: 32

1- مجموعة الشهيد: مخطوط، ولم نظفر بهذا الكلام فيه.

2- انظر رجال الكشي 2: 733 / 687 ورجال الشيخ- باب أصحاب الباقر عليه السلام- 67 / 131.

3- رجال الشيخ 426 / 249.

4- رجال النجاشي 769 / 288.

5- فهرست الشيخ 477 / 111.

6- أصول الكافي 2: 3 / 68.

وعثمان بن عيسى فيه في باب النوادر آخر كتاب النكاح (1)، وهما من أصحاب الإجماع، و مرّ مرارا أنّه من أمارات الوثيقة (2) وفاقا للعلامة الطباطبائي (3)، ورواية ابن بقاح عنه بلا واسطة فيه أيضا في باب ما يسقط من الخوان من كتاب الأطعمة (4) وقد عرفت ممّن قالوا فيه أنه صحيح الحديث، فيكون عمر وثقة بما مرّ في الفائدة السابقة (5).

واعلم أنّ في النجاشي بعد الترجمة والتضعيف: له نسخة يرويها (6)، ثم ذكر طريقه إليها، وفي الشرح: و الظاهر أن النسخة كانت تصنيف أبي عبد الله (عليه السلام) ويمكن ان يكون الأصحاب سمع منه بأنّ نسخته عنده و لهذا اعتمد الأصحاب عليه، وكثيرا ما يروون الاخبار عنه، و حكم الصدوقان بصحته، و الظاهر ان الضعف باعتبار القضاء من جهة العامّة و يمكن ان يكون للتقيّة و لسهولة نشر اخبار أهل البيت (عليهم السلام) كما فعله جماعة من أصحابنا، منهم القاضي ابن البرّاج، انتهى (7).

فقوله (ره) في آخر كلامه: فالخبر قوي كالصحيح (8)، قويّ صحيح.

236 رلو- و الي عمرو بن خالد:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن الهيثم بن أبي مسروق، عن الحسين بن علوان، عنه (9).

ص: 33

1- الكافي 5: 59/569.

2- تقدم في هذه الفائدة، صحيفة: 581.

3- لم نعثر عليه.

4- الكافي 6: 4/297.

5- تقدم في هذه الفائدة، صحيفة: 534.

6- رجال النجاشي 769/288.

7- روضة المتقين 14: 207.

8- روضة المتقين 14: 208.

9- الفقيه 4: 83، من المشيخة.

استظهرنا وثيقة الهيثم في (ند) (1).

ووثيقة الحسين- و لو في الحديث- في (فكح) (2)، وكذا عمرو بن خالد فيه، فالخير صحيح عند القدماء، موثق عند المتأخرين.

237 رلز- و الي عمرو بن سعيد الساباطي :

237 رلز- و الي عمرو بن سعيد الساباطي (3): أحمد بن محمد ابن يحيي العطار، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن الحسن بن علي بن فضال، عنه (4).

مر وثيقة العطار في (قسط) (5).

و ابن فضال و ان كان فطحياً إلا انه ثقة جليل روي عنه اخوه، وغيره من الكوفيين و القميين، و منهم محمد بن احمد بن يحيي (6)، و سعد بن عبد الله (7)، و محمد بن موسي (8)، و الحسين بن بندار (9)، و محمد بن يحيي (10)، و الحميري (11)، و ابن عقدة (12)، و محمد بن الحسين (13)

ص: 34

1- تقدم برقم: 54.

2- تقدم برقم: 128.

3- ما بين معقوفين من المصدر و روضة المتقين 14: 209.

4- الفقيه 4: 120، من المشيخة.

5- تقدم برقم: 169.

6- تهذيب الأحكام 3: 146/42.

7- تهذيب الأحكام 1: 931/320.

8- تهذيب الأحكام 6: 604/243.

9- تهذيب الأحكام 1: 1133/371.

10- تهذيب الأحكام 5: 133/44.

11- فهرست الشيخ 524/117.

12- تهذيب الأحكام 2: 862/219، وفيه: «و روي احمد بن محمد بن سعيد بن عقدة، عن أحمد بن محمد بن الحسن قال:».

13- أصول الكافي 1: 1/317.

و عمران بن موسى (1) و محمد بن علي بن محبوب (2)، و الصفار (3)، وغيرهم، مضافا الي دخوله في زمرة من أمرنا بالأخذ برواياتهم، فالسند موثق كالصحيح.

و أمّا عمرو بن سعيد فثقة في النجاشي (4) و الخلاصة (5)، و نقل في الكشي عن نصر فطحته (6)، و ردّه [في] الخلاصة بعلوّ نصر فلا يقبل قوله، و فيه نظر، إلا أنّ عدم تعرّض النجاشي له ممّا يوهنه، و مع القبول فلا وحشة لما مرّ في عمّار (7)، مضافا الي وجود ابن فضال فيؤخذ بما رواه علي كلّ حال.

238 رلح- و إلي عمرو بن شمر:

محمد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن احمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن احمد بن النضر (8) الخزّاز، عنه (9).

استظهرنا وثاقة علي في (يه) (10).

و الخزّاز ثقة في النجاشي (11) و الخلاصة (12)، و يروي عنه الأعظم: كأحمد

ص: 35

- 1- تهذيب الأحكام 2: 888 / 225.
- 2- تهذيب الأحكام 3: 960 / 310.
- 3- تهذيب الأحكام 8: 1112 / 300.
- 4- رجال النجاشي 767 / 287.
- 5- رجال العلامة 3 / 120.
- 6- رجال الكشي 2: 1137 / 869.
- 7- تقدم برقم: 233 و رمز: رلح، و ذلك في ترجمة: عمار بن موسى الساباطي.
- 8- في المصدر: ابن النصر (بالصاد المهملة)، و في روضة المتقين 14: 210 بالضاد المعجمة كما في الأصل، و هو الصواب لموافقته رجال النجاشي 244 / 98 و فهرست الشيخ 101 / 34 و رجال العلامة 49 / 20 و ابن داود 142 / 46 و معالم العلماء 91 / 21، فلاحظ.
- 9- الفقيه 4: 87، من المشيخة.
- 10- تقدم برقم: 15.
- 11- رجال النجاشي 244 / 98.
- 12- رجال العلامة 49 / 20.

بن محمد بن عيسى (1)، و محمد بن عبد الجبار (2)، إبراهيم بن هاشم (3)، و محمد بن سنان (4)، و علي بن إسماعيل (5)، و مروك بن عبيد (6)، و غيرهم، فالسند صحيح.

و أما عمرو و فضيف في المشهور، و نحن بينا وثاقته - بحمد الله تعالى - في (نز) (7)، فالخبر صحيح علي الأصح.

239 رلط - و إلي عمر بن أبي زياد:

239 رلط - و إلي عمر (8) بن أبي زياد: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عنه (9).

الحكم ثقة في (مب) (10) و الباقي من الأجلء، فالسند صحيح.

و ابن أبي زياد ثقة في النجاشي (11) و الخلاصة (12)، و يروي عنه أيضا جعفر ابن بشير كما في الكافي في باب الإجمال في طلب الرزق (13)، فالخبر صحيح عندنا، حسن بالحكم في المشهور.

ص: 36

1- فهرست الشيخ 101/35، وفيه: توسط محمد بن خالد البرقي بين احمد بن محمد بن عيسى و احمد بن النضر الخزاز، فلاحظ.

2- تهذيب الأحكام 7: 58/13.

3- تهذيب الأحكام 4: 560/195.

4- تهذيب الأحكام 3: 1012/325.

5- تهذيب الأحكام 10: 1168/314.

6- تهذيب الأحكام 3: 160/46.

7- تقدم برقم: 57.

8- في الأصل: عمرو - بالواو - و هو اشتباه، و الصواب ما أثبتناه لوروده في المصدر، و روضة المتقين 14: 210 و هو موافق لرجال

النجاشي 755/284 و فهرست الشيخ 514/116 و رجاله 491/253 و رجال العلامة 4/119 و ابن داود 1107/144 و معالم العلماء

589/86، فلاحظ.

9- الفقيه 4: 62، من المشيخة.

10- تقدم برقم: 42.

11- رجال النجاشي 755/284.

12- رجال العلامة 4/119.

13- الكافي 5: 5/81.

240م- و الي عمر (1) بن أبي شعبة: محمد بن علي ماجيلويه رضي الله عنه، عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن حماد بن عثمان، عنه (2).

رجال السند ثقات و جلهم من الأعاظم.

وأما ابن أبي شعبة ففي النجاشي في ترجمة ابن أخيه علي: كان يتجر هو وأبوه وإخوته الي حلب فغلب عليهم النسبة إلي حلب، و آل أبي شعبة بالكوفة بيت مذكور من أصحابنا، و روي جدّهم أبو شعبة عن الحسن و الحسين عليهما السلام، و كانوا جميعهم ثقات مرجوعا الي ما يقولون (3). إلي آخره.

و استظهر جماعة توثيقه من هذه العبارة، و أنّ ضمير (كانوا) يرجع الي آل أبي شعبة و يحتمل الرجوع الي (هو و اخوته) و هو بعيد، و يؤيد الأول ما في النجاشي أيضا في ترجمة ابنه احمد بن عمر (4) بن أبي شعبة الحلبي: ثقة، روي عن أبي الحسن الرضا عليه السلام، و عن أبيه من قبل، و هو ابن عمّ عبيد الله و عبد الأعلى [و عمران] (5) و محمد الحلبيين، روي أبوهم عن أبي عبد الله (عليه السلام) و كانوا ثقات (6)، و ان احتمل هنا أيضا رجوع الضمير الي الذين روي أبوهم (7) عن أبي عبد الله (عليه السلام) و هو أيضا كسابقه.

ص: 37

1- في الأصل: عمرو- بالواو- و هو اشتباه، و ما أثبتناه فمن المصدر و روضة المتقين 14: 210 و رجال النجاشي 612/230.

2- الفقيه 4: 112.

3- رجال النجاشي 612/230، و اسم ابن أخيه: عبيد الله بن علي بن أبي شعبة.

4- في الأصل: عمران و هو اشتباه، و ما أثبتناه فمن المصدر و هو موافق للكشي 2: 1116/859 و جامع الرواة 1: 352/56، اما احمد بن عمران فهو ابن ابن عم احمد بن عمر و كلاهما حلبيان، فتنبه.

5- ما بين معقوفين من المصدر.

6- رجال النجاشي 245/98.

7- أي احتمال رجوع الضمير إلي أبناء عمه، لا اليه و اخوته.

ورواية حمّاد عنه أيضا تشير الي وثاقته، وكذا رواية ابن بكير عنه كما في التهذيب في باب أحكام الجماعة، وهما أيضا من أصحاب الإجماع فالخبر صحيح أو في حكمه (1).

241 رما- و الي عمر بن أذينة:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسين بن سعيد، عن محمّد بن أبي عمير، عنه (2).

رجال السند كلّهم من عيون الطائفة.

و ابن أذينة ثقة بالاتفاق، و وجه الشيعة بالبصرة، و له مجلس طريف مع بعض رؤساء المخالفين ذكرناه في الفائدة الثانية في شرح حال كتاب دعائم الإسلام (3).

242 رمب- و إلي عمر بن حنظلة:

الحسين بن احمد بن إدريس، عن أبيه، عن محمّد بن أحمد بن يحيي، عن محمّد بن عيسي، عن صفوان بن يحيي، عن داود بن الحصين، عنه (4).

السند صحيح بما مرّ في (لا) (5) في ترجمة ابن عيسي، وفي (قط) في ترجمة داود (6).

و أمّا عمر بن حنظلة فيدل علي وثاقته أمور:

أ- رواية صفوان عنه كما في التهذيب في باب أوقات الصلاة (7)، وفي

ص: 38

1- تهذيب الأحكام 3: 134/38.

2- الفقيه 4: 60، من المشيخة.

3- تقدم في الفائدة الثانية، صحيفة 313-321.

4- الفقيه 4: 35، من المشيخة.

5- تقدم برقم: 31 في ترجمة إسماعيل بن جابر.

6- تقدم برقم: 109 في ترجمة داود بن الحصين.

7- تهذيب الأحكام 2: 63/22.

ب- رواية الأجلّة عنه، وفيهم جماعة من أصحاب الإجماع، مثل: زارة في التهذيب في باب العمل في ليلة الجمعة ويومها من أبواب الزيادات (2).

وعبد الله بن مسكان (3) - وهو ممّن أكثر من الرواية عنه- وعبد الله بن بكير (4)، وأبو أيوب الخزاز (5)، وعلي بن رئاب (6)، وعلي بن الحكم (7)، ومنصور بن حازم (8)، وهشام بن سالم (9)، وإسماعيل بن جابر الجعفي (10)، وموسي بن بكير (11)، وعلي بن سيف بن عميرة (12)، والحارث بن المغيرة (13)، وأبو المعزي حميد بن المثنى (14)، وداود بن الحصين (15)، وأحمد بن عائد (16)، و
عبد3.

ص: 39

-
- 1- الفقيه 3: 1397/294.
 - 2- تهذيب الأحكام 3: 666/245.
 - 3- تهذيب الأحكام 2: 47/17.
 - 4- تهذيب الأحكام 1: 38/17.
 - 5- الكافي 8: 483/310، من الروضة.
 - 6- تهذيب الأحكام 7: 1146/266.
 - 7- الكافي 8: 522/334، من الروضة.
 - 8- تهذيب الأحكام 8: 169/52.
 - 9- تهذيب الأحكام 9: 17/6.
 - 10- تهذيب الأحكام 3: 57/16.
 - 11- في الأصل: بكير- بالياء- وفي المصدر 7: 1883/470 بكر بدون ياء، وما أثبتناه منه لموافقته كتب الرجال كفهرست الشيخ 162/715 ورجال ابن داود 1611/193 و معالم العلماء 794/120.
 - 12- تهذيب الأحكام 2: 57/21 وفيه: (عن علي بن سيف بن عميرة، عن أبيه، عن عمر بن حنظلة).
 - 13- الاستبصار 1: 898/35 وفيه عطف عمر بن حنظلة علي الحارث بدل العنينة.
 - 14- تهذيب الأحكام 9: 485/112.
 - 15- الفقيه 4: 35، من المشيخة.
 - 16- تهذيب الأحكام 2: 1253/309.

ج- ما رواه في التهذيب في باب أوقات الصلاة: بإسناده عن محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن يزيد بن خليفة، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): إنَّ عمر بن حنظلة أتانا عنك بوقت فقال [أبو عبد الله (عليه السلام)] (2): اذن لا يكذب علينا، قلت:

قال: وقت المغرب إذا غاب القرص، ألا أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) إذا جدَّ به السير أحرَّ المغرب، ويجمع بينها وبين العشاء، فقال: صدق، وقال: وقت العشاء الآخرة حين يغيب الشفق الي ثلث الليل، و وقت الفجر حين يبدو حتي يضيء (3).

أمَّا السند فصحيح، أو في حكمه، وقد مرَّ توثيق محمد بن عيسى (4)، ويونس من أصحاب الإجماع، وقد أكثر من الرواية عنه، فيزيد ثقة، أو لا يحتاج الي النظر اليه مع انه يروي عن يزيد صفوان بن يحيى في الكافي في باب كفارة الصوم وفديته (5)، وفي باب الورع (6)، وفي كتاب الجنائز (7)، وفي التهذيب مرتين في باب الغرر والمجازفة (8)، وفي الفقيه في باب نوادر0.

ص: 40

-
- 1- أصول الكافي 2: 3/171.
 - 2- ما أثبتناه بين معقوفين فمن المصدر.
 - 3- تهذيب الأحكام 2: 95/31، وانظر الكافي 3: 6/279، وقد ورد صدر الحديث بالإسناد المذكور نفسه في الكافي 3: 1/275، و التهذيب 2: 56/20 والاستبصار 1: 932/260 فراجع.
 - 4- تقدم برقم: 31.
 - 5- الكافي 4: 6/144.
 - 6- أصول الكافي 2: 3/62.
 - 7- أصول الكافي 3: 8/251.
 - 8- تهذيب الأحكام 7: 610-609/137.

الطواف (1)، ولا يروي إلا عن ثقة، ويروي عنه عبد الله بن مسكان (2)، وعاصم ابن حميد (3)، وأبو المعزي (4) فرمي السند بالضعف كما في المنتقى (5) ضعيف جدا، مع أنه غير مضر لعدم منعه عن حصول الظنّ بوثاقته أو صدقه أو بالخبر الصادر عنه، وهو كاف، نعم علي مذاق صاحبه من كون التزكية من باب الشهادة فلا ينفع في المقام.

وأمّا الدلالة فهي ظاهرة، فإن مرجع قوله (عليه السلام): إذا. إلي انه إذا كان الآتي بالوقت عمر بن حنظلة فلا يكذب علينا بالمجهول، اي: لا مجال لنقل الكذب علينا فيه مع كونه الناقل عنّا، وهذا يدلّ علي علوّ مقامه و جلاله قدره و وثاقته و مقبولية اخباره عند الأصحاب بحيث يتبيّن من روايته كذب ما روي علي خلافه.

ولعلّ لهذا فهم الشهيد الثاني من الخبر وثاقته (6)، وكذا المحقق ولده الآ أنّه ناقش في السند (7)، وكذا المدقق ولده الشيخ محمّد في شرح الاستبصار.

وأمّا علي القراءة بالمعلوم فربّما نوقش فيها بأنّه قال (عليه السلام): لا يكذب علينا. لا مطلقا، وبأن عدم الكذب أخصّ من الكفّ عن المعاصي بل وجود الملكة المانعة، ولأنه كان متهما عند السائل فسأل الإمام عمّا رواه، ولو كان الوثوق به حاصلًا لما كان الي السؤال حاجة، لأنّ قوله [عليه السلام]: لا 1.

ص: 41

1- الفقيه 2: 1235 / 255.

2- الكافي 4: 20 / 236.

3- تهذيب الأحكام 3: 1043 / 333.

4- الكافي 2: 3 / 222.

5- منتقى الجمال 1: 19.

6- الدراية: 44.

7- منتقى الجمال: 91 / 1.

يكذب علينا، بمعنى: لا ينبغي وقوع ذلك منه، مثل قولك: فلان لا يخوننا ولا يؤذينا، يقال في مقام دفع شرّه ونحو ذلك.

قال السيد المحقق صدر الدين العاملي - بعد نقل هذه الوجوه -: وفي نظري أنّ هذه كلّها كلمات ضعيفة، انتهى، وفي التعليقة: مع ان دلالة الحديث علي الذم أظهر (1).

وقال أبو علي - بعد نقله -: والأمر كذلك بناء علي بناء الفعل للفاعل (2)، ولعلّ وجهه بعض الوجوه المتقدمة، أو ما أشار إليه في التكملة: بان التنوين في «إذا» للتعويض كما اتفق عليه النحاة، مثل: حينئذ، أي: لا يكذب في ذلك الذي رواه لكم، فلا يدلّ علي انتفاء أصل المكذب عنه، وانه لا يكذب أصلاً.

ولعل لهذا قال الصالح (3) ما يدلّ علي مدحه، فان المدح في الجملة ولو كان بالنسبة إلي خصوص تلك الواقعة حاصل قطعاً، وفيه نظر، فان نفي الفعل المتعدي يفيد العموم كما حقّق الأصوليون ولا يخصّصه المورد فالرواية من جهة المتن دالّة، انتهى (4).

ويؤيّد أن الكلام لا يحتمل الاختصاص فإنّ قول الراوي: أانا عنك بوقت. في الإجمال بمنزلة قوله: أانا عنك بخبر، و لم ينقل عنه شيئاً يحتمل الصدق والكذب فلا- محلّ للاختصاص، نعم لو كان هذا الكلام بعد ذكره تفصيل وقت المغرب والعشاء لكان لاحتمال الاختصاص مجال. 1.

ص: 42

1- تعليقة البهبهاني ضمن (منهج المقال): 249.

2- رجال أبي علي: 237.

3- علّم في حاشية الأصل بأنه: المولي محمد صالح المازندراني.

4- التكملة للكاظمي 2: 231.

د- توثيق الشهيد إياه (1). ويشكل بأنه وثقه من الخبر المذكور كما صرح به ولده صاحب المعالم (2).

وقال المحقق البحراني في حاشية البلغة: قال السند المسند السيد محمّد قدّس سرّه: أنّه- يعني الشهيد- قال في فوائده علي الخلاصة: عمر بن حنظلة غير مذكور بجرح ولا تعديل ولكن الأقوي عندي أنّه ثقة لقول الصادق (عليه السلام) في حديث الوقت: إذا لا يكذب علينا، انتهى (3).

فإذا ضعف المستند سندا أو دلالة فلا يحتج بكلامه، وهذا كلام متين، ألا أنّ في التعليقة نقلا عن سبطه المحقق الشيخ محمّد قال: وجدت له في الروضة حاشية علي عمر بن حنظلة حاصلها أن التوثيق من الخبر، ثم ضرب (4) علي ذلك وجعل عوضها: من محلّ آخر، انتهى (5) وحينئذ فلا مانع من الأخذ بقوله.

ه- ما أشار إليه في التكملة بقوله: وبكثرة رواياته لاخبار الأئمة (عليهم السلام) فإنّ هذا دالّ علي علو المرتبة والمنزلة عندهم (عليهم السلام) لقول الصادق (عليه السلام) في المستفيض: اعرفوا منازل الرجال ممّا بقدر رواياتهم عنّا (6).

و ما فيها أيضا قال: و بقبول الأصحاب رواياته علي كثرتها، فإنّه لم يرد3.

ص: 43

1- الدراية: 44.

2- منتقى الجمان 1: 19.

3- حاشية البلغة: لم تقع بأيدينا.

4- للضرب أنواع، أجودها أن يمد الضارب خطأ واضحا فوق الكلام الذي يريد إبطاله بحيث لا يخفي حروفه بل يكون ما تحته واضحا ممكن القراءة. انظر: مقباس الهداية 3: 215.

5- تعليقة البهبهاني ضمن (منهج المقال): 249.

6- انظر أصول الكافي 1: 13/40.

شيء من رواياته وبعدهم القدح فيه مع أنه نصب أعينهم، انتهى (1).

وكفاه شاهدا الخبر الشريف المنعوت بمقبولة عمر بن حنظلة الذي رواه المشايخ الثلاثة (2) و صار أصلا عند الأصحاب في كثير من أحكام الاجتهاد، وكون المجتهد العارف بالأحكام منصوبا من قبلهم (عليهم السلام) و جملة من مسائل القضاء و كثير من المطالب المتعلقة بباب التعادل من الأصول، و منه يعلم أيضا علو مقامه في العلم و حسن نظره و تعمقه في المسائل الدينية.

ز- جملة من الروايات: ففي بصائر الصفار عنه قال: قلت لأبي جعفر (عليه السلام): أظنّ أنّ لي عندك منزلة، قال: أجل، قلت: فإنّ لي إليك حاجة، قال: و ما هي؟ قلت: تعلّمني الاسم الأعظم، قال: أ تطيقه؟ قلت:

نعم، قال: فادخل البيت.

قال: فدخلت (3) فوضع أبو جعفر (عليه السلام) يده علي الأرض فأظلم البيت فارتعدت فرائض عمر، فقال: ما تقول، أعلمك؟ قال: فقلت:

لا، فرفع يده فرجع البيت كما كان (4).

قال في التكملة: هذا خبر محفوف بقرائن الصدق فيكون حجّة، فان الخبر المحفوف بالقرائن و ان ضعف يكون حجّة بالانقاف، بل أقوى من الصحيح الخالي عن القرائن، انتهى (5).

و قد تلقاه أرباب المؤلفات بالقبول، و ذكروه في أبواب المعاجز و الفضائل 2.

ص: 44

1- التكملة للكاظمي 2: 231.

2- يريد به الخبر المشهور الذي رواه عمر بن حنظلة، عن أبي عبد الله عليه السلام بشأن عدم جواز الترافع الي حكام الجور. انظر أصول الكافي 1: 10/54.

3- في المصدر: فدخل البيت، و ما في الأصل لا يغير المعني.

4- بصائر الدرجات 1/230، باختلاف يسير.

5- التكملة للكاظمي 2: 232.

وفي الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن عمر بن حنظلة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: يا عمر، لا تحملوا علي شيعتنا وارفقوا بهم فإنّ الناس لا يحتملون ما تحملون (1).

وفيه أيضا دلالة علي جلالته، ووجود الخبر في الكافي كاف في صحّته واعتباره كما مرّ (2).

وفي العوالم، نقلا عن اعلام الدين للدليمي: من كتاب الحسين بن سعيد قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) لعمر بن حنظلة: يا أبا صخر، أنتم والله علي ديني ودين آبائي، وقال: والله لنشفعن (3) ثلاث مرات حتى يقول عدونا: فما لنا من شافعين. ولا صديق حميم (4) (5).

وفي الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن أبان، عن إسماعيل الجعفي، عن عمر بن حنظلة، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): القنوت يوم الجمعة؟ فقال: أنت رسولي إليهم في هذا، الخبر (6).

ووجود يونس في السند يمنع من ضرر كونه شهادة لنفسه، مضافا الي وجوده في الكافي، فانقذح بحمد الله تعالى أنّ عمر ثقة جليل، و الخبر صحيح.3.

ص: 45

1- الكافي 8: 522/334.

2- هذا الكلام- منه رحمه الله- مبني علي أساس الاعتقاد بقطعية صدور احاديث الكافي عنهم عليهم السلام، فلاحظ.

3- في الأصل والمصدر: لتشفعن، بالتاء، وما أثبتناه هو الأنسب للسياق.

4- الشعراء 26: 101-102.

5- اعلام الدين: 449، ولم يقع بأيدينا كتاب العوالم.

6- الكافي 3: 427/3.

243 رمج- وإلي عمر بن القيس الماصر:

243 رمج- وإلي عمر (1) بن القيس الماصر: أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن محمد بن سنان وغيره، عنه (2).

السند صحيح عندنا كما مرّ ولكن عمر بترّي لعين، ليس فيه ما يورث الوثوق بخبره غير عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة (3).

244 رمد- وإلي عمر بن يزيد:

أبوه، عن محمد بن يحيى العطار، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير و صفوان بن يحيى، عنه.

وأبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمد بن عبد الحميد، عن محمد بن عمر بن يزيد، عن الحسين بن عمر بن يزيد، عن أبيه عمر بن يزيد.

وأبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمد بن عبد الجبار، عن محمد بن إسماعيل، عن محمد بن عباس، عنه (4).

رجال السند الأول من عيون الطائفة.

و أمّا الثاني فابن عبد الحميد هو ابن سالم العطار، ثقة في النجاشي علي الأصح (5)، و يروي عنه: الصفار (6)، و الحميري (7)، و سعد بن عبد الله (8).

ص: 46

1- ذكره الشيخ في رجاله 68/131 باسم (عمرو) بالواو، و جمع العلامة في رجاله 1/240 و كذا ابن داود 373/264 بين الاسمين- بالواو، و عدمه- وفي المصدر كالأصل، فلاحظ.

2- الفقيه 4: 113، من المشيخة.

3- الفقيه 1: 3، من المقدمة.

4- الفقيه 4: 8-9، من المشيخة.

5- رجال النجاشي 906/339.

6- فهرست الشيخ 596/140.

7- رجال النجاشي 906/339.

8- كامل الزيارات 2/59.

و محمد بن احمد بن يحيى (1)، ولم يستثن من نوادره، و محمد بن علي بن محبوب (2)، و موسى بن الحسن بن عامر الأشعري (3)، و علي بن الحسن بن فضال (4)، و سهل بن زياد (5)، و محمد بن جعفر الكوفي (6)، و علي بن محمد (7)، و محمد بن الحسين بن أبي الخطاب (8)، و عبد الله بن محمد بن عيسى الأشعري (9)، و محمد بن خالد البرقي (10)، و ابنه احمد (11)، و علي بن مهزيار (12)، و ابن أبي عمير - كما في التهذيب في باب مستحق الفطرة (13) - و عمران ابن موسى (14)، و محمد بن عيسى (15).

فظهر أنّ محمد بن عبد الحميد من الأجلء الإثبات و أعظم الثقات.

و محمد بن عمر بن يزيد بياع السابري روي عن أبي الحسن (عليه السلام) له كتاب، روي عنه محمد بن عبد الحميد، كذا في النجاشي (16)، و قريب منه ما 1.

ص: 47

- 1- تهذيب الأحكام 2: 961 / 243.
- 2- تهذيب الأحكام 3: 765 / 268.
- 3- تهذيب الأحكام 3: 181 / 52.
- 4- تهذيب الأحكام 4: 817 / 271.
- 5- الكافي 8: 278 / 221 - 281، من الروضة.
- 6- الكافي 7: 6 / 229 و الاستبصار 4: 929 / 245 و تهذيب الأحكام 10: 116 / 460.
- 7- الكافي 5: 2 / 336.
- 8- الكافي 7: 2 / 260.
- 9- تهذيب الأحكام 8: 899 / 248.
- 10- أصول الكافي 1: 5 / 322.
- 11- فهرست الشيخ 675 / 153.
- 12- تهذيب الأحكام 3: 88 / 25.
- 13- تهذيب الأحكام 4: 253 / 87.
- 14- تهذيب الأحكام 5: 782 / 231.
- 15- تهذيب الأحكام 5: 311 / 94.
- 16- رجال النجاشي 981 / 364.

في الفهرست (1)، وهذا المقدار يكفي في حسن حاله.

مضافا الي رواية الجليل موسي بن القاسم عنه (2)، وابن أخيه الثقة أحمد ابن الحسين بن عمر (3)، و الجليل يعقوب بن يزيد (4)، و الجليل محمّد بن عبد الجبار (5) فلو ظنّ احد بوثاقته لرواية هؤلاء عنه لم يكن مجازفا.

و اخوه الحسين ثقة في رجال الشيخ (6) و الخلاصة (7)، و يروي عنه يونس ابن عبد الرحمن في الكافي في باب النرد و الشطرنج (8) بعد كتاب الأشربة، و الحسن بن محبوب فيه في باب اتخاذ الإبل (9) من كتاب الدواجن، و محمّد بن أحمد بن يحيى و لم يستثن (10)، و علي بن الحكم (11)، و القاسم بن محمّد (12)، و سعد ابن عبد الله كما في التهذيب في باب الأذان و الإقامة من أبواب الزيادات (13)، و استشكله في الجامع و هو في محلّه فالسند صحيح أو حسن في حكمه (14).

و أمّا الثالث فمحمّد بن إسماعيل، هو ابن بزيع الثقة الجليل المعروف.0.

ص: 48

- 1- فهرست الشيخ 606/140.
- 2- تهذيب الأحكام 5: 312/95.
- 3- الكافي 6: 3/378.
- 4- الكافي 2: 94/31.
- 5- التهذيب 2: 94/31.
- 6- رجال الشيخ 21/373.
- 7- رجال العلامة 5/49.
- 8- الكافي 6: 10/436.
- 9- الكافي 6: 7/543.
- 10- رجال النجاشي 939/348.
- 11- أصول الكافي 1: 10/287.
- 12- الكافي 6: 7/483.
- 13- تهذيب الأحكام 2: 1138/285.
- 14- جامع الرواة 1: 250.

و محمد بن عباس، هو ابن عيسى أبو عبد الله كما صرح به في الجامع (1) ثقة في النجاشي (2) و الخلاصة (3)، و يروي عنه الأجلاء، و روي عنه حميد أصولاً كثيرة كما في المعالم (4).

و من الغريب ما في شرح النقي - رحمه الله - حيث جعله ممن لم يذكر (5)، مع أنه مذكور في أكثر الكتب، فالسند صحيح.

و أما عمر، فهو أبو الأسود عمر بن محمد بن يزيد، و ربما ينسب الي جدّه فيقال: عمر بن يزيد بياع السابري مولي ثقيف ثقة في أصحاب الكاظم (عليه السلام) (6) و الفهرست (7)، و في النجاشي: كوفي ثقة جليل، احد من كان يفد [في] كل سنة، روي عن أبي عبد الله و أبي الحسن (عليهما السلام) (8).

قال الشارح: و المراد بالفود، أنّ أهل الكوفة لما لم يمكنهم ملازمة المعصومين (عليهم السلام) كانوا يرسلون الي خدمتهم (عليهم السلام) جماعة لأخذ المسائل، و يرسلون المكاتيب المشتملة علي المسائل و يجيبون (عليهم السلام) مسائلهم، و لبعث الخمس و الزكاة و أمثالهما، و منهم عمر بن يزيد، و هذا مدح عظيم مشتمل علي اعتماد المعصومين (عليهم السلام) و اعتماده.

ص: 49

-
- 1- جامع الرواة 2: 134.
 - 2- رجال النجاشي 341/916.
 - 3- رجال العلامة 155/90.
 - 4- معالم العلماء، لم نظفر علي شيء فيه، و الصواب: الإشارة الي (لم) - فزيدت ب (معا) سهواً - و هو باب من لم يرو عنهم عليهم السلام في رجال الشيخ 499/510، فلاحظ.
 - 5- روضة المتقين 14: 213.
 - 6- رجال الشيخ 353/7.
 - 7- فهرست الشيخ 113/491.
 - 8- رجال النجاشي 283/751، و ما بين معقوفتين منه.

وفي الكشي: «ما روي في عمر بن يزيد بياع السابري مولي ثقيف».

حدثني جعفر بن معروف قال: حدثني يعقوب بن يزيد، عن محمد بن عذافر، عن عمر بن يزيد، قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): يا بن يزيد، أنت والله من أهل البيت، قلت له: جعلت فداك، من آل محمد (عليهم السلام)؟! قال: أي والله من أنفسهم، قلت: من أنفسهم؟! قال أي والله من أنفسهم يا عمر، أما تقرأ كتاب الله عز وجل: إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ (2) (3)؟

والاشكال بأنه الراوي فلا ينفعه ما تضمنه الخبر، قد مر جوابه غير مرة.

نعم، قد أشكل فيه بعض المحققين بما رواه في الكافي بإسناده عن عبد الله بن سنان، عن عمر بن يزيد، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام):

أني والله ما ادري كان أبي عقي عني أو لا، قال: فأمرني أبو عبد الله فعققت عن نفسي وانا شيخ (4).

قال: وعبارة: يا بني، في عبارة الكشي لا تلائم: وانا شيخ، لان الشيخ لا يقال له: يا بني، ويمكن ان يقال أن مدة امامة الصادق (عليه السلام) اربع و ثلاثون سنة، فلعل ما في الكشي صدر في ابتداء إمامته و ما في الكافي في آخرها، فنفرض ان عمره في الرواية الأولى ثلاثون ثم مضي ثلاثون، لكن ولد الصادق (عليه السلام) سنة 83 و منها الي مائة وأربعة عشر (5): احدي و ثلاثون.

ص: 50

1- روضة المتقين 14: 213.

2- آل عمران 3: 68.

3- رجال الكشي 2: 605 / 623.

4- الكافي 6: 3 / 25.

5- وهي سنة استشهاد الامام الباقر، و تولي ابنه الصادق- عليهما السلام- أمر الإمامة.

فتدبر، انتهى.

قلت: في نسختي من الكشي وهي بخط المولي عناية الله صاحب كتاب مجمع الرجال: يا ابن يزيد، وكذا في نسخة السيد مصطفى كما يظهر من نقده (1)، وكذا في نسخة السيد الأجلّ الباهر السيد محمد باقر - رحمه الله تعالى - كما يظهر من رسالته.

وروي الشيخ الطوسي في أماليه عن المفيد، عن أبي عبد الله الحسين بن احمد بن المغيرة، عن حيدر بن محمد السمرقندي، عن محمد بن عمرو والكشي، عن محمد بن مسعود العياشي، عن جعفر بن معروف، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن عذافر، عن عمر بن يزيد، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): يا ابن يزيد، أنت والله متأهل البيت. الي آخره (2).

فظهر ان كلمة: يا بني، من تصحيف النساخ فسقط الاشكال من أصله، ومع الغصّ فالإمام بمنزلة الوالد - وان كان صغير السن - لجميع أتباعه وان كانوا شيوخا، فلو خاطبهم بالبنة لما خرج من حدود البلاغة.

وفي تفسير عليّ مسندا، وفي تفسير العياشي بإسنادهما: عن عمر بن يزيد قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): أنتم والله من آل محمد (عليهم السلام) (3) (4).

وساق مثله بزيادة قالها ثلاثا بعد قوله: نعم والله من أنفسهم.

وهذا أظهر بالسياق والاستشهاد بالآية الشريفة. 1.

ص: 51

1- نقد الرجال 67/256.

2- أمالي الشيخ الطوسي 1: 44.

3- تفسير القمي 1: 105.

4- تفسير العياشي 1: 61/177.

وفي الكافي و التهذيب بإسنادهما (1): إلى حمّاد بن عثمان، عن عمر بن يزيد، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): الرجل يشهدني علي الشهادة فاعرف خطّي و خاتمي و لا اذكر من الباقي قليلا و لا كثيرا؟ قال: فقال لي: إذا كان صاحبك ثقة و معك رجل ثقة فاشهد له (2).

و فيه دلالة علي كونه ثقة عنده (عليه السلام) لوضوح اعتبار العدالة في كلّ من الشاهدين، و لهذا ذهب بعض الأصحاب إلى جواز التعويل علي شهادة عدل تكون شهادته مستندة الي خطّه إذا كان معه عدل و يكون المدعي أيضا عادلا، كذا قيل.

و في الثاني بإسناده عن عبد الله بن سنان، عن عمر بن يزيد قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): أكون مع هؤلاء و أنصرف من عندهم عند المغرب فأمرّ بالمساجد فأقيمت الصلاة فإن أنا نزلت معهم لم أتمكن من الأذان و الإقامة و افتتاح الصلاة؟ فقال: انت منزلك و انزع ثيابك فإن أردت أن تتوضأ فتوضأ و صلّ فإنك في وقت الي ربع الليل (3).

و فيه دليل علي مواظبته علي السنن، و كونه راويا لمدحه غير مضرّ بعد تلقي الأصحاب ما رواه و ضبطه و جمعه و تدوينه، و كون الراوي عنه مثل عبد الله الثبت الثقة.

و يروي عنه من أصحاب الإجماع: ابن أبي عمير (4)، و حماد بن عثمان (5)، 0.

ص: 52

-
- 1- الي: ورودها في هذا الموضوع صحيحا، و ان كان الأولي ان يقول: عن، تمشيا مع الاصطلاح المتعارف عليه بخصوص ألفاظ السند.
 - 2- الكافي 7: 1/382، تهذيب الأحكام 6: 681/256.
 - 3- تهذيب الأحكام 2: 91/30.
 - 4- تهذيب الأحكام 6: 848/304.
 - 5- تهذيب الأحكام 1: 320/121.

و حماد بن عيسى (1)، و صفوان بن يحيى (2)، و أبان بن عثمان (3)، و الحسن بن محبوب (4).

و من أضرابهم من الأعاظم و الثقات: معاوية بن عمّار (5)، و معاوية بن وهب (6)، و عمر بن أذينة (7)، و حريز (8)، و هشام (9)، و الحسن بن السريّ (10)، و محمّد بن يونس (11)، و محمّد بن عبد الحميد (12)، و درست (13)، و ربعي (14)، و ابن أخيه أحمد بن الحسين (15)، و محمّد بن عذافر (16)، و الحسن بن عطية (17)، و إبراهيم بن أبي البلاد (18)، و جميل بن صالح (19)، و ابنه الحسين (20) و غيرهم.1.

ص: 53

- 1- تهذيب الأحكام 6: 420 / 193.
- 2- الفقيه 4: 9، من المشيخة.
- 3- تهذيب الأحكام 3: 359 / 160.
- 4- تهذيب الأحكام 4: 882 / 290.
- 5- تهذيب الأحكام 3: 21 / 7.
- 6- تهذيب الأحكام 5: 63 / 22.
- 7- تهذيب الأحكام 3: 441 / 117.
- 8- تهذيب الأحكام 4: 110 / 43.
- 9- تهذيب الأحكام 1: 1533 / 467.
- 10- تهذيب الأحكام 2: 262 / 71.
- 11- تهذيب الأحكام 2: 92 / 31.
- 12- رجال النجاشي 751 / 283.
- 13- الكافي 3: 3 / 519.
- 14- تهذيب الأحكام 3: 443 / 245.
- 15- تهذيب الأحكام 7: 1051 / 241.
- 16- رجال النجاشي 751 / 283.
- 17- تهذيب الأحكام 7: 259 / 60.
- 18- تهذيب الأحكام 8: 862 / 238.
- 19- تهذيب الأحكام 1: 330 / 123.
- 20- فهرست الشيخ 491 / 113.

ثم لا يخفي ان عمر بن يزيد و ان كان مشتركا بين السابري المذكور و بين عمر بن يزيد بن ذبيان الصيقل لا غير- كما فصل في محلّه- الآ ان المراد به هنا هو السابري كما صرّح به جماعة لرواية صفوان (1)، و ابنه الحسين (2)، و محمّد بن عباس (3)، عنه.

مع ان ابن ذبيان أيضا ثقة عندنا لرواية محمّد بن زياد، و هو ابن أبي عمير عنه، كما في النجاشي (4)، و لا يروي إلا عن ثقة، و الحسن بن محبوب (5)، بل ذكر في جامع الرواة (6) رواية عبد الله بن بكير عنه (7)، و عبد الله بن المغيرة (8)، و عبد الله بن مسكان (9)، و أبان بن عثمان (10) من أصحاب الإجماع.

و من شاكلهم من الأجلة: هشام بن الحكم (11)، و عبد الله بن سنان (12)، و محمّد بن يونس (13)، و إسحاق بن عمّار (14)، و معاوية بن عمار (15)، و معاوية بن 8.

ص: 54

- 1- الفقيه 4: 9، من المشيخة.
- 2- فهرست الشيخ 491/113.
- 3- الفقيه 4: 9، من المشيخة.
- 4- رجال النجاشي 763/286.
- 5- تهذيب الأحكام 1: 121/321.
- 6- جامع الرواة 1: 639.
- 7- تهذيب الأحكام 6: 206/473.
- 8- تهذيب الأحكام 1: 235/679.
- 9- تهذيب الأحكام 5: 459.
- 10- تهذيب الأحكام 3: 610.
- 11- تهذيب الأحكام 1: 1533/467.
- 12- الفقيه 4: 172/601.
- 13- تهذيب الأحكام 2: 31/92.
- 14- الاستبصار 2: 1113/314.
- 15- الاستبصار 1: 1588/415.

وهب (1)، وجعفر بن بشير (2)، ومحمد بن الوليد (3)، وعبد الرحمن بن أبي نجران (4)، وجماعة أخرى لم تظهر لنا قرينة علي التعيين وهو اعرف بما قال.

245 رمه- و إلي عمران الحلبي:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن حماد بن عثمان، عن عمران الحلبي (5)، وكنيته: أبو الفضل.

رجال السند من الأجلاء وعمران من ثقات آل أبي شعبة، فالخبر في أعلي درجة الصحة.

246 رمو- و إلي عيسى بن أبي منصور:

محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن حماد بن عثمان، عن عيسى بن أبي منصور، وكنيته: أبو صالح، وهو كوفي مولي.

وحدثنا محمد بن الحسن رضي الله عنه، عن محمد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن عبد الله بن سنان، عن ابن أبي يعفور، قال: كنت عند أبي عبد الله (عليه السلام) إذ أقبل عيسى بن أبي منصور فقال لي: إذا أردت أن تنظر خيارا في الدنيا وخيارا في الآخرة فانظر إليه (6).

ص: 55

1- تهذيب الأحكام 5: 63 / 22.

2- تهذيب الأحكام 2: 169 / 51.

3- الاستبصار 2: 758 / 220.

4- الكافي 2: 3 / 278.

5- الفقيه 4: 102، من المشيخة.

6- الفقيه 4: 86، من المشيخة.

وعيسى ثقة في النجاشي (1)، وروي في الكشي الخبر المذكور عن الفضل ابن شاذان مكاتبة، عن ابن أبي عمير. إلي آخره، وفيه: إذا أردت أن تنظر الي خيار في الدنيا و خيار في الآخرة. الي آخره (2).

وفيه أيضا: عن محمد بن نصير، قال: حدثنا محمد بن عيسى، عن إبراهيم بن علي، قال: كان أبو عبد الله (عليه السلام) إذا رأى عيسى بن أبي منصور قال: من أحبّ ابن يري رجلا من أهل الجنة فليُنظر الي هذا (3).

وفيه: سألت حمدويه بن نصير عن عيسى، قال: خَيْرَ فاضل هو المعروف بشلقان، وهو ابن أبي منصور، واسم أبي منصور: صبيح (4).

وروي في التهذيب بإسناده: عن احمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن الحجّاج بن خشّاب، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال:

سألته عن امرأة أوصت اليّ بمال ان يجعل في سبيل الله، فقيل لها: تحجّ به، فقالت: اجعله في سبيل الله، فقالوا لها: فيعطيه آل محمد (عليهم السلام) قالت: اجعله في سبيل الله، فقال أبو عبد الله (عليه السلام): اجعله في سبيل الله كما أمرت، قلت: أمرني كيف اجعله؟ قال: اجعله كما أمرتك، ان الله تعالى يقول: فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ (5). 1.

ص: 56

1- رجال النجاشي 806 / 297.

2- رجال الكشي 2: 600 / 621.

3- رجال الكشي 2: 599 / 621.

4- رجال الكشي 2: 600 / 622.

5- البقرة 2: 181.

أرأيت لو أمرتك ان تعطيه يهوديا كنت تعطيه نصرانيا؟! قال: فمكثت بعد ذلك ثلاث سنين ثم دخلت عليه فقلت له مثل الذي قلت أول مرة، فسكت هنيهة، ثم قال: هاتها، قلت: من أعطيها، قال: عيسى شلقان (1).

و الظاهر أن أمره (عليه السلام) بإعطائها عيسى علي سبيل الودیعة لكونه وكيلا له (عليه السلام) لا لكونه من فقراء الشيعة كما في الوافي (2).

وربما يشير إلي الوكالة ما رواه في الكافي في باب الهجرة: عن مرازم بن الحكيم، قال: كان عند أبي عبد الله (عليه السلام) رجل من أصحابنا يلقب شلقان، وكان قد صيره في نفقته، وكان سيء الخلق فهجره، فقال يوما: يا مرازم تكلم عيسى؟ فقلت: نعم، فقال: أصبت، لا خير في المهاجرة (3).

بناء علي ان المراد من قوله: صيره. إلي آخره، اي جعله قيما عليها متصرفا فيها، و يحتمل ان يكون المراد تحمل نفقته و جعله في عياله، و في آخر الخبر قرينة 4.

ص: 57

1- تهذيب الأحكام 9: 810/203.

2- الوافي 3: 21، و في حاشية الأصل ما يأتي: قال في الوافي: في سبيل الله- عند العامة- الجهاد، و لما لم يكن جهادهم مشروعاً، جاز العدول عنه الي فقراء الشيعة، قاله بعض المحققين. هذا مخالف لما صرحت به الاخبار من صرف ما أوصي به في سبيل الله الي الثغور، و لانه اجتهاد في مقابل النص. و لكون عيسى من الفقراء لم يتعين، بل يجوز كونه وكيلا للإمام عليه السلام، ثم ما يدريه ان المرأة الموصية كانت من العامة؟ و الذي يظهر لي: ان مرادها- بسبيل الله- التخيير بين وجوه البر، بقرينة انها لم تنكر صرفه في الحج، و لا الي آل محمد عليهم السلام، و انما أنكرت التعيين، و أصرت الي ما سبقت إليه أولا من التخيير. و امره عليه السلام بإعطائها عيسى يجوز ان يكون علي سبيل الودیعة، انتهى. (منه قدس سره).

3- أصول الكافي 2: 4/258.

واضحة علي ان الضمير في هجره راجع الي مرازم لا الي أبي عبد الله (عليه السلام) وهكذا فهمه المولي الصالح في الشرح (1)، و المولي الخليل في شرحه بالفارسية (2)، فما في الوافي من عوده الي أبي عبد الله (عليه السلام) لعله اشتباه و الله العالم.

و يروي عنه: الحسن بن محبوب (3)، و حمّاد بن عثمان (4)، و أبان بن عثمان (5)، و عبد الله بن مسكان (6)، و عمر بن أبان (7)، و يونس بن يعقوب (8).

247 رمز - و إلي عيسي بن أعين:

أبوه، عن محمّد بن احمد بن علي ابن الصلت، عن أبي طالب عبد الله بن الصلت، عن عبد الله بن المغيرة، عنه (9).

اما محمّد، فقال الصدوق في كتاب كمال الدين: ورد إلينا من بخاري شيخ- من أهل الفضل و العلم و النباهة ببلد قم- طالما تمنيت لقاه و اشتقت الي مشاهدته، لدينه، و سديد رأيه، و استقامة طريقته، و هو الشيخ الدين أبو سعيد محمّد بن الحسن بن علي بن محمّد بن أحمد بن علي بن الصلت ادام الله تعالى توفيقه، و كان أبي يروي عن جدّه محمّد بن احمد بن علي بن الصلت قدس الله روحه، و يصف علمه و فضله و زهده و عبادته، و كان احمد بن محمّد

ص: 58

1- شرح الكافي للمولي محمد صالح المازندراني 9: 389، ذيل الحديث الرابع.

2- شرح الكافي للمولي خليل بن غازي القزويني، باللغة الفارسية غير متوفر لدينا.

3- تهذيب الأحكام 10: 462 / 116.

4- الفقيه 4: 86، من المشيخة.

5- تهذيب الأحكام 1: 801 / 272.

6- تهذيب الأحكام 7: 246 / 57.

7- أصول الكافي 2: 9 / 138.

8- الكافي 4: 3 / 278.

9- الفقيه 4: 112، من المشيخة.

ابن عيسى في فضله و جلالته، يروي عن أبي طالب عبد الله بن الصلت القمي رضي الله عنه، و بقي حتي لقيه محمّد بن الحسن الصفار و روي عنه. إلي آخره (1).

و هذه الأوصاف تستلزم الوثاقة و فوقها مضافا الي كثرة رواية علي (2) عنه، و هو المراد من محمّد بن احمد بن علي بعد علي بن الحسين في طريق الشيخ إلي علي (3) و رواياته عنه.

و بما ذكرنا ظهر ان كلام السيد المحقق الكاظمي في العدة حيث قال في الطريق المذكور: و هو مجهول بمحمّد بن أحمد، فإنّه مهمل في غير محله (4) و أنّه منه- مع طول باعه- عجيب، و الظاهر أنّه تبع في ذلك السيد الجليل في تلخيص الأقوال (5) و غيره.

و أمّا أبو طالب القمي - عبد الله - فهو ثقة في أصحاب الرضا (عليه السلام) (6)، و النجاشي (7)، و الخلاصة (8)، و يروي عنه من الأجلّاء: أحمد بن 7.

ص: 59

- 1- كمال الدين و إتمام النعمة 1: 2-3.
- 2- المراد به: علي بن الحسين بن بابويه القمي الذي روي عن محمد بن احمد بن علي بن الصلت، كما في التهذيب 1: 989/338 و 891/307 و 1458/450، و الاستبصار 1: 749/212 و 685/195 و 706/200.
- 3- المراد به: علي بن الصلت، لانه لا يمكن وقوع علي بن الصلت في طريق الشيخ الي علي بن الحسين بن بابويه قطعاً، و لكن الشيخ لم يذكر في مشيختي التهذيب و الاستبصار طريقاً الي ابن الصلت، و اما طريقه الي كتابه في الفهرست 416/96 لم يذكر فيه علي بن بابويه، بل و في جميع طرق الشيخ الي من سمي بعلي - حسب ما استقصيناه- لم نجد في أحدهما: علي بن الحسين، عن محمّد بن احمد بن علي، الا ما رواه في التهذيب و الاستبصار كما تقدم، فلاحظ.
- 4- العدة للكاظمي: 161.
- 5- تلخيص الأقوال: هو الرجال الوسيط للسيد الأسترابادي: ورقة: 184/ب.
- 6- رجال الشيخ 13/280.
- 7- رجال النجاشي 564/217.
- 8- رجال العلامة 17/105.

محمّد بن عيسى (1)، وأحمد بن أبي عبد الله (2)، والصفار (3)، والحسين بن سعيد (4)، وإبراهيم بن هاشم (5)، وعلي بن إسماعيل (6)، ومحمّد بن عبد الجبار (7)، وإبراهيم بن إسحاق (8)، وحمدان النهدي (9)، وغيرهم.

وفي الكشي: عن العياشي، عن حمدان النهدي، عن أبي طالب القمي، أنّه كتب الي أبي جعفر بن الرضا (عليهما السلام) يستأذن ان يرثي أبا الحسن (عليه السلام) فكتب إليه: اندبني واندب أبي.

وعن علي بن محمّد، عن محمّد بن عبد الجبار، عن أبي طالب القمي، قال: كتبت الي أبي جعفر (عليه السلام) أبيات شعر وذكرت فيها أباه، وسألته أن يأذن لي في أن أقول فيه، فقطع الشعر وحسه وكتب في صدر ما بقي من القرطاس: قد أحسنت فجزاك الله خيرا (10).

و ابن المغيرة من الأجلّة وأصحاب الإجماع، فالسند صحيح.

و اما عيسى، فالظاهر - كما صرّح به جماعة - أنّه هو الجريري الثقة فير.

ص: 60

1- تهذيب الأحكام 2: 70/25.

2- تهذيب الأحكام 1: 827/282.

3- كمال الدين وإتمام النعمة: 3، من المقدمة.

4- تهذيب الأحكام 7: 1540/381.

5- الاستبصار 4: 487/129.

6- تهذيب الأحكام 6: 348/175.

7- تهذيب الأحكام 2: 91/30.

8- الاستبصار 1: 1803/466.

9- رجال الكشي 2: 1074/567.

10- رجال الكشي 2: 838/514، مع اختلاف يسير.

النجاشي (1) و الخلاصة (2)، و صاحب الكتاب في الفهرست (3)، و النجاشي (4)، و يروي عنه الحسن بن محمد بن سماعة (5)، و عبد الله بن جبلة (6)، و ابن المغيرة (7)، و يظهر من باب الغدو الي عرفات من التهذيب رواية ابن أبي عمير عنه (8).

و أمّا الشيباني أخو زرارة فلا كتاب له، بل ولا ذكرت له رواية في الكتب الأربعة فالخبر صحيح.

248 رمح - و إلي عيسى بن عبد الله الهاشمي:

محمد بن موسى بن المتوكل، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن محمد بن أبي عبد الله، عن عيسى بن عبد الله بن علي بن عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام).

المحمدون الثلاثة من أجلاء الثقات و كذا الرابع - و هو محمد بن عبد الله ابن زرارة علي الأصح - لوجوه:

أ- قول علي بن الريان الثقة في حقه: كان و الله محمد بن عبد الله أصدق عندي لهجة من احمد بن الحسن بن فضال، فإنه رجل فاضل دين، كما هو

ص: 61

-
- 1- رجال النجاشي 803 /296.
 - 2- رجال العلامة 5 /123، وفيه: الجريزي، بالزاء المعجمة، و هو اشتباه، و الصواب: ضم الجيم و الرائين المهملتين، كما في النجاشي 803 /296 و رجال الشيخ 571 /258 و رجال ابن داود 1164 /148، فلاحظ.
 - 3- فهرست الشيخ 509 /116.
 - 4- رجال النجاشي 803 /296.
 - 5- فهرست الشيخ 510 /117.
 - 6- رجال النجاشي 802 /296.
 - 7- الفقيه 4: 112، من المشيخة.
 - 8- تهذيب الأحكام 5: 616 /185.

مذكور في ترجمة الحسن بن فضال، وقد مرّ وثيقة أحمد في (رلز) (1) فمحمّد أوثق منه.

ب- رواية البيهقي عنه كما في مشتركات الكاظمي قال: روي الشيخ في الصحيح عن البيهقي، عن محمد بن عبد الله، فقال ملا محمد تقي - رحمه الله - في شرح الفقيه: وكأنه ابن زرارة الثقة لكثرة رواية البيهقي عنه (2)، انتهى.

وفيه نظر، إذ ليس في الكتب الأربعة رواية البيهقي عنه أصلاً، نعم في التهذيب في باب فضل زيارة أمير المؤمنين (عليه السلام) رواية علي بن الحسن بن علي بن فضال، عن محمد بن عبد الله بن زرارة، عن البيهقي.

وفي آخر الخبر: قال علي بن الحسن بن فضال: قال لي محمد بن عبد الله:

لقد ترددت إلي أحمد بن محمد أنا وأبوك والحسن بن جهم أكثر من خمسين مرة وسمعناه منه.

وأما العكس فلم يوجد في خبر، كما يظهر من الجامع (3)، فضلاً عن الكثرة.

ج- ترجم الامام (عليه السلام) بعد موته، ففي التهذيب بإسناده عن علي بن الحسن بن فضال، قال: مات محمد بن عبد الله بن زرارة فأوصي الي أخي أحمد، وكان خلف داراً، وكان أمره بجميع تركته أن تباع ويحمل ثمنها إلي أبي الحسن (عليه السلام) فباعها، فاعترض فيها ابن أخت له وابن عم له (4) ظ.

ص: 62

1- تقدم في الرقم: 237.

2- مشتركات الكاظمي المسمي ب (هداية المحدثين): 242.

3- جامع الرواة 1: 60.

4- الاعتراض ظاهراً من ابن الأخت فقط، بلحاظ قوله: فأصلحنا أمره - وبقريته قوله - الآتي -: وابن أخت له عرض فأصلحنا أمره، فلاحظ.

فأصلحنا أمره بثلثه الدنانير، وكتب إليه أحمد بن الحسن، ودفع الشيء بحضرتي إلي أيوب بن نوح وأخبره أنه جميع ما خلف، وابن عم له، وابن أخت له عرض فأصلحنا أمره بثلثه الدنانير (1) فكتب: قد وصل ذلك، وترحم علي الميت، وقرأت الجواب (2).

د- كثرة رواية الأجلء عنه، وفيهم: علي بن الحسن بن فضال (3) شيخ بني فضال ووجههم الذين أمروا (عليهم السلام) بأخذ رواياتهم، و محمد بن إسماعيل بن بزيع (4)، وعلي بن أسباط (5)، و محمد بن الحسين بن أبي 1.

ص: 63

1- في المصدر- وبكلا الموضوعين-: بثلاثة دنانير، ومثله ما في الاستبصار 4: 468/123، وهو الصحيح، فلاحظ. وقد جاء في حاشية المتن من الأصل تعليقا علي الخبر ما يأتي: «قال بعض المحققين: وظني ان قيمة الدار كان ثلثها دنانير، والثلثان اما عروض أو دراهم، فلما اعترض الوارثان في الوصية وكان اعتراضهما في موضعه، لأنه أوصي بكل التركة وليس له أكثر من الثلث، أرضاهما الوصي وأصلحهما، وكتب بذلك اليه عليه السلام. وأغرب صاحب الوافي في شرح الخبر، فقال بعد ذكر بيان اعتراضهما عبارته عن شهودهما [شهادتهما] بيع الدار و جهاز الميت وإعانتهما الوصي في ذلك وإصلاح امره كناية عن تجهيزه، ويكون سكوتهما عن الدعوي مع إعانتهما في أمر الوصية دليلا علي تنفيذهما الوصية للإمام عليه السلام. وعليه: ينبغي ان يحمل صدر الحديث وذيله أيضا مع ان البقية في الذيل تحتل كونهما أقل من الثلث، ويحتمل الذيل أيضا فقد الوارث، انتهى. ولا ربط لجميع ما ذكره بمتن الخبر، والعجب انه قال- بعد ذلك-: ولا حاجة الي تأويلات التهذيبيين مع كونهما في غاية البعد، انتهى. والمقام لا يقتضي أزيد من ذلك». «منه قدس سره».

2- تهذيب الأحكام 9: 785/195.

3- الاستبصار 3: 977/274.

4- تهذيب الأحكام 7: 1496/369.

5- تهذيب الأحكام 8: 831/230.

الخطاب (1)، و احمد بن الحسن بن فضال كما في باب الخلع من التهذيب مرتين (2)، و محمد بن أحمد الكوفي (3) ولقبه حمدان.

ه- ما نقله السيد المحقق في المنهج (4) و التلخيص (5) من ان العلامة وثق رواية هو في طريقها، وقال الشارح التقي: و وثقه بعض المعاصرين (6)، وفي وجيزة ولده: ثقة (7).

و من جميع ذلك يظهر أنه لا مجال للتأمل في وثاقته، فالسند صحيح.

و اما عيسي فاعلم أنه قد ورد في الأسانيد التعبير عنه بعناوين متعددة، ففي بعضها: عيسي بن عبد الله الهاشمي، وفي بعضها: عيسي بن عبد الله العمري، وفي بعضها: العلوي، وفي بعضها: القرشي، و الظاهر أن الكلّ تعبير عن شخص واحد.

وفي النجاشي: عيسي بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب (عليه السلام) له كتاب يرويه جماعة، أخبرنا أبو الحسن بن الجندي، قال:

حدثنا أبو علي بن همام، قال: حدثنا محمد بن احمد بن خاقان النهدي، قال:

حدثنا أبو سمينه، عن عيسي بكتابه، وقد جمع أبو بكر محمد بن سالم الجعابي روايات عيسي عن آبائه، أخبرنا محمد بن عثمان، عنه (8).9.

ص: 64

1- تهذيب الأحكام 1: 126/45.

2- تهذيب الأحكام 8: 338/100 و 344/102.

3- تهذيب الأحكام 3: 986/318.

4- منهج المقال للاسترابادي: 104 و 105، في ترجمة الحسن بن علي بن فضال، و لا تصريح في كلامه.

5- التلخيص للاسترابادي: ورقة: 223/آ.

6- روضة المتقين 14: 216.

7- الوجيزة للمجلسي: 48.

8- رجال النجاشي 799/295.

وفي الفهرست: عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب (عليه السلام) له كتاب، أخبرنا به أبو عبد الله، عن محمد بن علي بن الحسين، عن أبيه و محمد بن الحسن، عن سعد و الحميري، عن احمد بن أبي عبد الله، عن النوفلي و محمد بن علي الكوفي، عن عيسى بن عبد الله (1).

وفيه- بفاصلة خمس تراجم-: عيسى بن عبد الله الهاشمي، له كتاب، أخبرنا به ابن أبي جيد، عن ابن الوليد، عن الحسن بن علي الزيتوني، عن احمد ابن هلال، عن عيسى بن عبد الله الهاشمي (2).

و هكذا فعل في رجاله، فقال في أصحاب الصادق (عليه السلام):

عيسى بن عبد الله ابن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب (عليه السلام) (3) ثم بفاصلة بضع عشر أسامي: عيسى الهاشمي (4).

و ظاهر الكتابين تعددهما، ولكن صريح الميرزا (5) و ظاهر التفريشي اتحادهما (6)، و به جزم الفاضل الخبير في جامع الرواة (7)، و هو الحق لعدم ذكر النجاشي (8) غير واحد، و لو كان آخر و هو صاحب كتاب لذكره، و يشهد لذلك أن البرقي في رجاله (9) لم يذكر في أصحاب أبي عبد الله (عليه السلام) غير واحد، و كذا ابن شهر آشوب في المعالم (10) - مع تبعيته للفهرست و بناءه علي 8.

ص: 65

1- فهرست الشيخ 517/116.

2- فهرست الشيخ 523/117.

3- رجال الشيخ 554/257.

4- رجال الشيخ 572/258.

5- منهج المقال 256-257.

6- نقد الرجال 32/262.

7- جامع الرواة 1: 653.

8- رجال النجاشي 799/295- و قد تقدم-.

9- رجال البرقي: 30.

10- معالم العلماء 598/87.

استدراك ما فات من الفهرست من المؤلفات- ما ذكر غير واحد.

و حينئذ نقول: أن ما في النجاشي و الفهرست من سلسلة النسب موجود في الاخبار المذكور في الأنساب.

ففي الكافي في باب إثبات الإمامة في الأعقاب: محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن ابن أبي نجران، عن عيسى بن عبد الله بن عمر بن علي بن أبي طالب (عليه السلام) عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت له: إن كان كون- و لا أراني الله- فبمن ائتم؟ فأومي الي ابنه موسى، قال:

قلت: فإن حدث بموسي (عليه السلام) حدث فبمن ائتم؟ قال: بولده، قلت: فإن حدث بولده حدث و ترك أخا كبيرا أو ابنا صغيرا فبمن ائتم؟ قال:

بولده، ثم واحدا فواحدا، وفي نسخة الصفواني: هكذا ابدا (1).

وقد سقط محمد بعد عبد الله في السند من النساخ كما يظهر من باب الإشارة و النص علي أبي الحسن موسي (عليه السلام) فإنه- رحمه الله- روي الخبر المذكور فيه هكذا: محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب (عليه السلام) عن أبي عبد الله (عليه السلام) و ساق الخبر علي نسخة الصفواني، و زاد في آخره: قلت: فان لم أعرفه و لم اعرف موضعه؟ قال:

تقول: اللهم إني أتولّي من بقي من حججك من ولد الامام الماضي، فإن ذلك يجزيك ان شاء الله (2).7.

ص: 66

1- أصول الكافي 1: 7/309، و الصفواني: من تلاميذ ثقة الإسلام الكليني، و هو محمد بن احمد بن عبد الله بن قضاة بن صفوان بن مهران الجمال يعرف بالصفواني، انظر رجال النجاشي 1050/393 و العبارة: و في نسخة الصفواني. فهي ليست من أصل المصدر، و ان وجدت فيه، و الظاهر كونها من زيادات النساخ، فلاحظ.

2- أصول الكافي 1: 7/246.

و من هذا الخبر الشريف يظهر جلاله قدره، و تورّعه، و شدّة احتياطه في أمور الدين.

و يقرب منه ما رواه الصفار في البصائر (1)، و الشيخ المفيد في الاختصاص، و اللفظ للثاني: عن احمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي الوشاء، عن أبي الصخر أحمد بن عبد الرحيم، عن الحسن بن علي، قال:

دخلت انا و رجل من أصحابنا علي أبي طاهر عيسى بن عبد الله العلوي، قال أبو الصخر: و أظنّه من ولد عمر بن علي (عليه السلام) و كان أبو طاهر نازلا في دار الصيدين فدخلنا عليه عند العصر و بين يديه ركوة من ماء و هو يتمسّح، فسلمنا عليه فردّ علينا السلام، ثم ابتدأنا فقال: معكما احد؟ فقلنا: لا- ثم التفت يمينا و شمالا هل يري أحدا- ثم قال: أخبرني أبي عن جدّي أنّه كان مع أبي جعفر محمّد بن علي (عليهما السلام) بمني و هو يرمي الجمرات، و أن أبا جعفر (عليه السلام) رمي الجمار فاستتمّها فبقي في يديه بقيّة، فعدّ خمس حصيات فرمي ثنتين في ناحية و ثلاثا في ناحية.

فقلت له: أخبرني جعلت فداك، ما هذا؟ فقد رأيتك صنعت شيئا ما صنعه احد قطّ، انا رأيتك رميت بحصاك ثم رميت بخمس بعد ذلك ثلاثا في ناحية و ثنتين في ناحية.

قال: نعم، إنّّه إذا كان كلّ موسم أخرج الفاسقين غصّين طريين فصلبا هاهنا لا يراهما إلاّ إمام عدل، فرميت الأول بنتين و الآخر بثلاث لان الآخر أخبث من الأول (2).

و منه يظهر أنّ أباه عبد الله و جدّه محمّد أيضا كانا من الرواة أيضا، و تقدم.

ص: 67

1- بصائر الدرجات 8/306.

2- الاختصاص: 277، باختلاف يسير.

قول النجاشي: وقد سمع الجعابي روايات عيسى عن آبائه.

وفي التهذيب في باب الأحداث الموجبة للطهارة (1)، وفي باب الكفاءة في النكاح (2)، وفي باب الأذان والإقامة من أبواب الزيادات (3)، وفي باب الصلاة المرغّب فيها (4)، وفي باب دخول الحمام (5) هكذا: محمّد بن عبد الله بن زرارة، عن عيسى بن عبد الله الهاشمي، عن أبيه، عن جدّه، عن علي (عليه السّلام).

وفي أصحاب الصادق من رجال الشيخ: عبد الله بن محمّد بن عمر بن علي بن أبي طالب (عليه السّلام) مدني (6)، وفي أصحاب علي بن الحسين (عليهما السلام): المدني الهاشمي (7)، وفي الكافي في باب أن أول ما خلق الله من الأرضين موضع البيت بإسناده: عن عيسى بن عبد الله الهاشمي، عن أبيه، عن أبي عبد الله (عليه السّلام) (8) ومثله في باب الإشارة والنص علي أبي جعفر (عليه السّلام) (9).

وفي عمدة الطالب في ترجمة عمر بن علي (عليه السّلام) الملقب بالاطرف: أعقب من رجل واحد، وهو ابنه محمّد، وهو أعقب من أربعة رجال: عبد الله، وعبيد الله، وعمر، وأمّهم خديجة بنت زين العابدين علي بن الحسين (عليهما السلام) - الي ان قال - وأمّا عبد الله بن محمّد بن الأطراف - وفي 2.

ص: 68

1- تهذيب الأحكام 1: 64/25.

2- تهذيب الأحكام 7: 1578/394.

3- تهذيب الأحكام 2: 1121/282.

4- تهذيب الأحكام 3: 985/309.

5- تهذيب الأحكام 1: 1166/377.

6- رجال الشيخ 7/223.

7- رجال الشيخ 17/97.

8- الكافي 4: 4/189.

9- أصول الكافي 2: 2/243.

ولده البيت و العدد فاعقب من أربعة رجال: احمد، و محمّد، و عيسى المبارك، و يحيى الصالح- الي ان قال- و أمّا عيسى المبارك بن عبد الله و كان سيّدا شريفا روي الحديث، انتهى (1).

و لعيسى أخ اسمه احمد المذكور في الرواة، ففي أصحاب الصادق (عليه السلام) احمد ابن عبد الله بن محمّد بن عمر بن علي بن أبي طالب (عليه السلام) الهاشمي المدني، أسند عنه (2).

وله أيضا ابن اسمه محمّد منهم، ففي الكافي في باب أن الأئمة (عليهم السلام) لم يفعلوا شيئا ولا يفعلون إلا بعهد من الله عزّ و جلّ: احمد بن محمّد و محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن احمد بن محمّد، عن أبي الحسن الكناني، عن جعفر بن نجیح الكندي، عن محمّد بن احمد بن عبد الله العمري، عن أبيه، عن جدّه، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إنّ الله عزّ و جلّ أنزل علي نبيّه كتابا قبل وفاته فقال: يا محمّد، هذه وصيّتك الي النجبة من أهلك.

فقال: و ما النجبة يا جبرئيل؟ فقال: علي بن أبي طالب و ولده (عليهم السلام) و كان علي الكتاب خواتيم من ذهب فدفعه النبيّ (صلّي الله عليه و آله) الي أمير المؤمنين (عليه السلام) و أمره أن يفكّ خاتما منه و يعمل بما فيه، ففكّ أمير المؤمنين (عليه السلام) خاتما و عمل بما فيه، ثم دفع الي ابنه الحسن عليه السلام ففكّ خاتما و عمل بما فيه.

ثم دفعه الي الحسين (عليه السلام) ففكّ خاتما فوجد فيه أن اخرج بقوم إلي الشهادة، فلا شهادة لهم إلا معك، و اشر نفسك لله عزّ و جلّ، ففعل. 1.

ص: 69

1- عمدة الطالب: 362-367.

2- رجال الشيخ 1/142.

ثم دفعه الي علي بن الحسين (عليهما السلام) فوجد فيه أن أطرق و اصمت و الزم منزلك و أعبد ربك حتي يأتيك اليقين، ففعل.

ثم دفعه الي محمّد بن علي (عليهما السلام) ففكّ خاتما فوجد فيه:

حدّث الناس و افتهم و لا تخافنّ إلا الله عزّ و جلّ فإنه لا سبيل لأحد عليك.

ثم دفعه الي ابنه جعفر (عليه السّلام) ففكّ خاتما فوجد فيه: حدّث الناس و افتهم و انشر علوم أهل بيتك و صدق آبائك الصالحين، و لا تخافنّ إلا الله عزّ و جلّ و أنت في حرز و أمان.

ثم دفعه الي ابنه موسى (عليه السّلام) و كذلك يدفعه موسى (عليه السلام) الي الذي بعده، ثم كذلك الي قيام المهدي (عليه السّلام) (1).

و من جميع ما ذكرنا ظهر أنّ عيسى بن عبد الله الهاشمي هو من ولد عمر الاطرف ابن أمير المؤمنين (عليه السّلام) و أنه أباه وجدّه و أخاه و ابن أخيه من عمد الرواة الذين اخرج رواياتهم نقاد الأحاديث مثل ثقة الإسلام وغيره، و أنّهم من أهل الفضل و الورع كما لا يخفي علي من تأمل في رواياتهم و أسئلتهم.

و أبو طاهر عيسى المبارك عماد هذا البيت الرفيع، و يستظهر حسن حاله و علوّ مقامه من أمور:

أ- ذكره النجاشي (2) مع كتابه في كتاب وضع لذكر مؤلّفي أصحابنا و مؤلّفاتهم كما مرّ في ترجمته.

ب- ذكره في الفهرست (3) كذلك.

ج- الأخبار المذكورة فإنه يظهر منها علوّ مقامه و قرابه منهم و كشفهم له أسرارهم.3.

ص: 70

1- أصول الكافي 1: 2/280.

2- رجال النجاشي 799/295.

3- فهرست الشيخ 513/117.

د- ما مرّ عن العمدة (1).

ه- رواية الأجلّاء عنه والثقات مثل: عبد الرحمن بن أبي نجران (2)، ومحمّد بن عبد الله بن زرارة (3)، والسكوني (4)، والنوفلي (5)، وأصرم بن خوشب (6) وإن كان عامياً.

وعدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة (7)، والعجب أنّ أبا علي لم يجعل له في كتابه المنتهي ترجمة، وعدّه من المجاهيل مع ذكره جماعة لم يذكر في حقّهم إلا قولهم: أسند عنه.

هذا وأمّا النسب الذي ساقه الصدوق لعيسي (8) فغير معهود في كتب الأنساب، فإنّهم لم يذكروا لعليّ بن عمر الأشرف ابن علي بن الحسين (عليهما السلام) المعروف بعليّ الأصغر ابنا اسمه عبد الله، بل صرّحوا بأنّه أعقب من ثلاثة رجال: القاسم، وعمر الشجري، وأبو محمّد الحسن، ولم أقف في ولداهم من اسمه عيسي، ولم ير أيضاً في أسانيد الأحاديث، ولا أشار إليه أيضاً أحد من أئمة الرجال، فلا ريب أنه من سهو القلم أو من زيادة النساخ.

وفي شرح المشيخة بعد ذكر ما في النجاشي والفهرست: والظاهر أنّهما واحد وإن ذكره الشيخ مرتين، وأنّ ذلك في كتابه لكثير، وفي النسب مخالفة معة.

ص: 71

-
- 1- عمدة الطالب 367.
 - 2- أصول الكافي 1: 226/5.
 - 3- تهذيب الأحكام 1: 25/64.
 - 4- ذكر روايته في جامع الرواة 1: 653 نقلا عن الإستبصار إلا أن فيه 3: 191/1 باب تزويج المرأة في نفاسها رواية النوفلي عن يعقوبي عن عيسي بن عبد الله الهاشمي فتأمّل.
 - 5- فهرست الشيخ 116/507.
 - 6- تهذيب الأحكام 5: 443/1544.
 - 7- الفقيه 1: 3، من المقدمة.
 - 8- الفقيه 4: 93، من المشيخة.

ما ذكره المصنّف فيمكن ان يكونا اثنين أو وقع السهو من أحدهما، انتهى (1).

و احتمال التعدّد فاسد جدًّا، و السهو من الصدوق قطعاً.

249 رمط - و إلي عيسي بن يونس:

احمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن حمّاد بن عثمان، عنه.

السند صحيح بما مرّ في (يا) (2) و (يد) (3) و (كو) (4) و حمّاد من أصحاب الإجماع، فالخبر صحيح موضوعاً أو حكماً.

و عيسي صاحب كتاب في أصحاب الكاظم (عليه السّلام) (5) مذكور في أصحاب الصادق (عليه السّلام) (6) و قد مرّ غير مرّة انّ ذكره فيه من أمارات الوثاقة فلاحظ.

250 رن - و إلي العيص بن القاسم:

محمد بن الحسن رضي الله عنه، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن صفوان بن يحيى، عن العيص بن قاسم (7).

رجال السند من أجلاء الطائفة، و العيص من عيونهم، فالخبر صحيح بالاتفاق.

251 رنا - و إلي غياث بن إبراهيم:

أبوه رضي الله عنه، عن سعد ابن عبد الله، عن احمد بن محمّد بن عيسي، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع.

ص: 72

1- روضة المتقين 14: 216.

2- تقدم برقم: 11.

3- تقدم برقم: 14.

4- تقدم برقم: 26.

5- رجال الشيخ 355/27.

6- رجال الشيخ 258/579.

7- الفقيه 4: 42، من المشيخة.

و عن محمّد بن يحيى الخزاز جميعا، عنه (1).

السند كسابقه في أعلي درجة الصحة، و أمّا غياث فالكلام فيه في موضعين:

الأول: في وثاقته، و يدلّ عليها أمور:

أ- تصريح النجاشي، قال: غياث بن إبراهيم التميمي الأسدي، بصري سكن الكوفة، ثقة، روي عن أبي عبد الله و أبي الحسن (عليهما السلام) له كتاب مبوّب في الحلال و الحرام يرويّه جماعة (2)، و تبعه [في] الخلاصة (3) في التوثيق.

ب- رواية ابن أبي عمير عنه، كما في التهذيب في باب ان مع الأبوين لا يرث الجدّ و الجدّة (4)، و في باب ميراث من علا من الآباء (5)، و في معاني الاخبار كما يأتي (6).

ج- رواية جماعة من الأجلّاء و فيهم: بنو فضالّ و أصحاب الإجماع و أضرابهم مثل: الحسن بن علي بن فضالّ (7)، و عبد الله بن المغيرة (8)، و محمّد بن يحيى الخزاز (9)، و الحسن بن موسى الخشاب (10)، و عبد الله بن 9.

ص: 73

1- الفقيه 4: 90، من المشيخة.

2- رجال النجاشي 305 / 833.

3- رجال العلامة 1 / 245.

4- لم نجد في التهذيب بابا بهذا العنوان، و وجدناه في الاستبصار 4: 163 / 620.

5- تهذيب الأحكام 9: 313 / 1126.

6- معاني الاخبار 4 / 90، و سيأتي في صحيفة: 906.

7- تهذيب الأحكام 6: 293 / 406 الموجود في الفقيه في باب الظهار [3: 2655 / 345] و في التهذيب في باب الزيادات في القضايا و

الأحكام [6: 814 / 293] و في الاستبصار في باب فيمن يجبر الرجل علي نفقته [3: 147 / 44]: ابن فضالّ عن غياث، و حملة علي علي

غير بعيد. «منه قدّس سرّه».

8- تهذيب الأحكام 1: 423 / 1339.

9- تهذيب الأحكام 6: 398 / 1202.

10- تهذيب الأحكام 4: 195 / 559.

سنان (1)، و محمد بن الحسين بن أبي الخطاب (2)، و محمد بن إسماعيل بن بزيع (3)، و محمد بن يحيى الخثعمي (4)، و ابن بقاح (5)، و الحكم بن أيمن (6)، و محمد بن خالد (7)، و محمد بن عيسى الأشعري (8) - والد احمد- و النوفلي (9).

د- قول الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام): غياث بن إبراهيم أبو محمد التميمي الأسدي، أسند عنه، و روي عن أبي الحسن موسى (عليه السلام) (10).

بناء علي قراءة الكلمة بالمعلوم و رجوع الضمير الي ابن عقدة فيكون الرجل ممّن ذكره ابن عقدة في رجاله الموضوع لذكر ثقات أصحاب الصادق (عليه السلام) و هم أربعة آلاف، و له شواهد مذكورة في محلّه.

الثاني: في مذهبه، فاعلم أنّ النجاشي (11) ذكره من غير تعرّض لمذهبه، و هو من الرواة المعروفين، و يبعد عدم اطلاعه علي انحرافه، و الذي عليه المحققون و عرف من ديدنه أنّ عدم التعرض دليل علي إماميته عنده، و كذا في الفهرست (12) ذكره و ذكر كتابه و الطريق اليه و لم يشر الي طعن فيه، و كذا في من 9.

ص: 74

1- أصول الكافي 2: 6/150.

2- تهذيب الأحكام 8: 1186/319.

3- الفقيه 4: 90، من المشيخة.

4- تهذيب الأحكام 6: 671/256.

5- الاستبصار 3: 921/257.

6- تهذيب الأحكام 7: 619/140.

7- الكافي 6: 7/7.

8- لم نظفر بروايته عنه.

9- تهذيب الأحكام 7: 194/45.

10- رجال الشيخ 16/270.

11- رجال النجاشي 833/305.

12- فهرست الشيخ 549/123.

لم يرو عنهم (عليهم السلام) من رجاله (1).

وفي معالم ابن شهر آشوب: غياث بن إبراهيم له كتاب يسمي الجامعة، ومقتل أمير المؤمنين (عليه السلام) (2) و صريح النجاشي و أصحاب الصادق (عليه السلام) (3) و من لم يرو عنهم (عليهم السلام) من رجال الشيخ (4) انه تميمي من أصحاب الصادق و الكاظم (عليهما السلام) و لكن في أصحاب الباقر (عليه السلام) من رجال الشيخ: غياث بن إبراهيم بتري (5).

وظن العلامة وحدثهما فقال في الخلاصة في ترجمة التميمي: ثقة، روي عن أبي عبد الله (عليه السلام) و كان بترياً (6)، و نقله عنه المحقق الشيخ محمد في شرح الاستبصار ثم قال: الظاهر أن الأصل في ذلك ما نقله الكشي عن حمدويه عن بعض أشياخه انه كان كذلك، و الجرح غير معلوم، إلا ان الشيخ صرح بكونه بترياً، و يحتمل ان يكون قول الشيخ مستنده ما قال الكشي إلا ان الجزم به غير معلوم.

ثم قال: لم نقف علي ما نقله شيخنا- يعني صاحب المدارك- عن الكشي، و شيخنا أيده الله- يعني الأميرزا محمد صاحب الرجال- لم ينقل ذلك عن الكشي في رجاله، و في فوائده علي الاستبصار ما يقتضي عدم وقوفه علي ذلك، حيث قال: ورواية الكشي علي ما نقله شيخنا- رحمه الله- انتهى (7). د.

ص: 75

1- رجال الشيخ 2/488.

2- معالم العلماء 624/89.

3- رجال الشيخ 16/270.

4- رجال الشيخ 2/488.

5- رجال الشيخ 1/132.

6- رجال العلامة 1/245.

7- شرح الاستبصار للشيخ محمد بن الشيخ حسن بن الشهيد الثاني: مخطوط و هو قيد التحقيق في مؤسسة آل البيت- عليهم السلام- فرع مشهد.

وأيّد بعضهم ما ذكره بما نقله الزمخشري في ربيع الأبرار (1)، وابن الأثير في جامع الأصول (2)، والشهيد في شرح الدراية (3)، من أنّه وضع حديث الطائر للمهدي، وفي ما ذكره نظر من وجوه:

الأول: ان البتري من أصحاب الباقر (عليه السّلام)، والتميمي من أصحاب الصادق والكاظم (عليهما السلام) ولم يذكره أحد في أصحاب الباقر (عليه السلام) ولم يرواية له عنه (عليه السّلام) فهو غيره، وفي رجال البرقي:

غياث بن إبراهيم النخعي عربي كوفي (4)، والتميمي بصري.

الثاني: أن الصدوق روي في معاني الأخبار: عن احمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنه قال: حدثنا علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن غياث بن إبراهيم، عن الصادق جعفر بن محمّد، عن أبيه محمّد بن علي، عن أبيه علي بن الحسين، عن أبيه الحسين (عليهم السلام) قال: سئل أمير المؤمنين (عليه السّلام) عن معني قول رسول الله (صلّي الله عليه وآله): أنّي مخلّف فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي، من العترة؟ قال: أنا والحسن والحسين والتسعة من ولد الحسين، تاسعهم مهديهم، لا يفارقون كتاب الله ولا يفارقهم حتي يردوا علي رسول الله (صلّي الله عليه وآله) حوضه (5).

ورواه أبو محمّد الفضل بن شاذان في كتاب الغيبة فقال: حدثنا محمّد ابن أبي عمير رضي الله عنه عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبد الله (عليه).

ص: 76

1- ربيع الأبرار 3: 205.

2- جامع الأصول 1: 137.

3- الدراية للشهيد الثاني: 56.

4- رجال البرقي: 42.

5- معاني الأخبار 4/90.

السلام (1)، و ساق مثله.

و أنت خبير بان البترية من عمد فرق الزيدية الذين لا يعتقدون امامة الثمانية من التسعة، و لا ادري معتقدهم في التاسع، و الخير صحيح و لا يحتمل نقله من الزيدية.

الثالث: أن ما نقله صاحب المدارك (2) عن الكشي اشتباه قطعاً، إذ ليس ما نقله موجوداً في النسخ، و صرح جماعة بعدم عثورهم عليه فيه، و احتمال وجوده في أصل الكشي و عثوره علي نسخته معلوم الفساد، أنه لم ينقل عنه احد قبله الي قريب من طبقة ابن شهر آشوب و لا بعده الي عصرنا، و لعل العبارة في ترجمة غير غياث.

و في رجال أبي علي: و عن حاشية الشهيد علي الخلاصة: نقل الكشي كونه بتريا بطريق مرسل، و لا يبعد ان يكون المصنّف أخذ ذلك عنه كما لا يخفي علي المتأمل (3)، انتهى.

قلت: قد رأيت تصريح الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) بكونه كذلك، علي ان الرواية المرسلة علي ما مرّ نقله عن الشيخ محمّد و نقله الفاضل الشيخ عبد النبيّ أيضا حمدويه عن بعض أشياخه و الاعتماد علي مثل ذلك غير عزيز، فقول الشيخ محمّد: و الجارح غير معلوم ليس بمكانه، إذ لا شكّ في كون بعض أشياخه من العلماء الإمامية و الفقهاء الاثني عشرية، و لذا جزم المحقق في المعتبر علي ما نقل عنه في بحث الجماعة بكونه بترياً (4) (5)، انتهى. 3.

ص: 77

1- الغيبة للفضل بن شاذان: لم نعثر عليه فيه.

2- مدارك الاحكام: 361.

3- شرح أبي علي علي الخلاصة: غير موجود لدينا.

4- المعتبر 2: 422.

5- منتهي المقال: 243.

وفيه أولاً: أننا لم نجد ذلك في حواشي الشهيد علي الخلاصة، ولا نقله مع اعتناء ائمة هذا الفن بنقل تحقيقاته، فلم يتحقق أصله حتى يصير أصلاً لكلام غيره.

وثانياً: أن الشيخ ما ذكر ذلك في أصحاب الصادق (عليه السلام) ابتداءً، وقد ذكر ذلك في أصحاب الباقر (عليه السلام) (1)، ولا قرينة للاتحاد إلا الاشتراك في الاسم والأب، ويفسده ما أوضحناه، فراجع.

وثالثاً: أن في قوله: والاعتماد. الي آخره، من وجوه الفساد ما لا يخفي، وأي عالم كَفَّر من ظاهره الايمان بكلام غير معلوم النسبة الي غير معلوم الحال، فإن ظاهر النجاشي (2)، و خبر العيون (3) ايمانه، و البترية: كفرة يجري عليهم بعض أحكام الإسلام.

ورابعاً: قوله: إذ لا شك. إلي آخره، فإن الكشي كثيرا ما يعوّل في الجرح و التعديل علي غير الإمامية، فلاحظ.

الرابع: أن نسبة حكاية وضع حديث الطير اليه معلوم الفساد.

أمّا أولاً: ففي التعليقة بعد ذكر الحكاية، أقول: وسيجيء في وهب بن وهب انه نقل خبراً للمنصور في جواز الرهن علي الطير فلذا سمّوه كذاباً (4)، و العجب انّ أبا علي نقل في رجاله تمام عبارة التعليقة وأسقط هذا الكلام من آخره، ولعلّه لمنافاته لما رجّحه، و يظهر منه أنه وقع الاشتباه في الراوي و السامع، و تعدّد الوضع بعيد غايته.6.

ص: 78

1- رجال الشيخ 1/132.

2- رجال النجاشي 833/305.

3- خبر العيون: اشتباه، و الصواب: خبر المعاني، اي معاني الاخبار كما تقدم، فلاحظ.

4- تعليقة الوحيد البهبهاني: 256.

و اما ثانيا: فالظاهر أن الشهيد أخذ القصة من كتبهم (1)، و الموجود في جامع الأصول هكذا: و من الواضعين جماعة وضعوا الحديث تقرّبا الي الملوك، مثل: غياث بن إبراهيم، دخل علي المهدي بن المنصور و كان تعجبه الحمامة الطيّارة الواردة من الأماكن البعيدة، فروي حديثا عن النبيّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) أَنَّهُ قَالَ: لا- سبق إلا في خفّ أو حافر أو نصل أو جناح، قال: فأمر له بعشرة آلاف درهم، فلمّا خرج قال المهدي: اشهد أنّ قفاه قفا كذاب علي رسول الله، ما قال رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ): جناح، و لكن هذا تقرّب إلينا، و أمر بذبحها، و قال: انا حملته علي ذلك (2).

و كون غياث المذكور هو التميمي الأسدي مبني علي الاتحاد، و فيه ما تقدم، فلعلّه النخعي، و معه لا تأييد فيه، مضافا الي معارضته لما ذكر الدميري في حياة الحيوان، قال: و ذكر أنّ الرشيد كان يعجبه الحمام و اللعب به فاهدي له حمام و عنده أبو البخترى و هب القاضي، فروي له بسنده عن أبي هريرة أنّ النبيّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) قَالَ: لا سبق إلا في خفّ أو حافر أو جناح، فزاد: أو جناح، و هي لفظة وضعها للرشيد فأعطاه جائزة سنّية، فلمّا خرج قال الرشيد:

تا الله لقد علمت انه كذب علي رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) و أمر بالحمام فذبح، فقيل له: و ما ذنب الحمام؟ قال: من اجله كذب علي رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) فترك العلماء حديث أبي البخترى لذلك و غيره من موضوعاته، فلم يكتبوا حديثه الي ان نقل عن بعضهم أنّ الواضع غياث بن إبراهيم وضعه للمهدي لا للرشيد (3).

لكن في شرح التقي المجلسي في كتاب القضاء- بعد نقل الخبر الصادقي -:0.

ص: 79

1- شرح الدراية للشهيد: 56.

2- جامع الأصول 1: 137.

3- حياة الحيوان 1: 260.

أن الملائكة تحضر الرهان في الخف والحافر والريش، و الظاهر أن تغيير الأسلوب للتقيّة، كما ذكر في حياة الحيوان: أن وهب بن وهب القاضي ادخل الريش في الخبر عند المنصور وأعطاه مالا جليلا، ثم قال بعد ذهاب وهب:

اشهد أنّ لحيته لحية كذاب، و ما افتري هذا الخبر إلا لرضاي، ونقل عن حفص ابن غياث أيضا للمهدي، بمثل وهب (1)، انتهى.

و لم أجد ما نقله في الكتاب المذكور فلاحظ.

و أمّا ثالثا: فلأنّ البتريّة لا تنافي الوثيقة كأخواتها من المذاهب الباطلة، و أمّا الوضع و الكذب خصوصا في أمور الدين لجلب الحطام فلا يجتمع معها، وقد عرفت نصّ النجاشي و الخلاصة عليها، و رواية ابن أبي عمير، و ابن فضال، و ابن مغيرة، و غيرهم من الأجلة عنه، فلو كان هو الواضع خبرا لا يكاد يخفي علي أهل عصره لكان روايتهم عنه و هنا فيهم و إزاء بهم، فالأمر دائر بين تكذيب أصل القصة لعدم ورودها من طريق الأصحاب، و كثرة وجودها في الكتب غير نافعة بعد انتهائها الي من لا اعتماد علي منقولاته، أو كون الواضع وهب للمنصور أو للرشيد، أو كونه غياث النخعي.

فتلخص أنّه لا معارض لما في النجاشي و غيره ممّا تقدم لعدم صحّة ما نسب إلي الكشي، و عدم معلوميّة اتحاد ما في أصحاب الباقر (عليه السلام) لما في أصحاب الصادق (عليه السلام) بل الشواهد قائمة علي عدمه، فالحقّ عدّ خبره من الصحاح وفاقا لصاحب المدارك، و الشيخ البهائي كما نقله المحقق البحراني في حاشية البلغة (2). ا.

ص: 80

1- روضة المتقين 10: 165 وفيه: وقال الصادق عليه السلام: ان الملائكة لتنفّر عن الرهان و تلعن صاحبه، ما خلا الحافر و الخف و الريش و النصل.

2- حاشية البلغة للبحراني: غير موجود لدينا.

وفي التعليقة: قال جدّي: احتمال بعض الأصحاب أن يكون متعدداً ويكون الثقة غير بترّي، و الظاهر و حدتهما، انتهى (1).

ولم يبيّن وجه الظهور، بل سامح في شرح المشيخة في النقل بما يقضي منه العجب، فإنه بعد ما نقل ما في النجاشي و الفهرست قال: أبو محمّد أسند عنه، بترّي من أصحاب الباقر و الصادق و من لم يرو عنهم (عليهم السّلام) من رجال الشيخ (2) (3).

وقد عرفت انه ليس في أصحاب الباقر (عليه السّلام): أبو محمّد أسند عنه، و لا في أصحاب الصادق و من لم يرو عنهم (عليهم السّلام) بترّي (4) و لعلّه لفهم الاتّحاد، و هذا غير جائز في أمثال هذا المقام و الله العاصم.

252 رنب- و إلي فضالة بن أيوب:

أبو، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسين بن سعيد، عنه.

و عن محمّد بن الحسن، عن الحسين بن الحسن بن أبان، عن الحسين ابن سعيد، عنه (5).

السند الأول صحيح بالاتفاق.

ص: 81

1- تعليقة الوحيد البهبهاني: 256.

2- روضة المتقين 14: 217.

3- في المصدر: (و الكاظم عليهم السّلام من رجال الشيخ) مكان: (و من لم يرو عنهم من رجال الشيخ)، و ما في الأصل: موافق لرجال الشيخ لعدم ذكره في أصحاب الكاظم عليه السّلام منه، و ذكره في من لم يرو عنهم عليهم السّلام: 2/488.

4- أقول: وردت بتريته في رجال الشيخ في أصحاب الباقر عليه السّلام و ورد قوله: أبو محمد، أسند عنه في أصحاب الصادق عليه السّلام و في من لم يرو عنهم عليهم السّلام أيضاً، فلاحظ.

5- الفقيه 4: 118، من المشيخة.

و كذا الثاني علي الأصح بما مر في (يج) في ترجمة ابن ابان (1).

وفضالة من أجلاء الثقات و من أصحاب الإجماع.

253 رنج- و إلي الفضل بن أبي قرّة:

أبوه و محمد بن موسى بن المتوكل (2)، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن شريف بن سابق التفليسي، عن الفضل بن أبي قرّة السمندي الكوفي (3).

شريف ضعيف في النجاشي و الغضائري (4)، إلا ان في النجاشي: له كتاب يرويه جماعة (5)، و في الفهرست من غير تضعيف: له كتاب أخبرنا به جماعة (6). إلي آخره.

و ظاهرها: اعتبار كتابه، بل الإمامية، و الظاهر أن النجاشي تبع الغضائري، و سبب تضعيفه يؤول غالبا الي الغلوّ و الارتفاع، و ضعفه ظاهر، فالسند لا يقصر عن الحسن.

و اما الفضل ففي النجاشي: روي عن أبي عبد الله (عليه السلام) لم يكن بذاك، له كتاب يرويه جماعة (7). إلي آخره.

قوله: لم يكن بذاك، أي في كمال الثقة، و في رواية الجماعة كتابه إشارة إلي الوثاقة.

ص: 82

1- تقدم برقم: 13.

2- إضافة: (و محمد بن موسى بن المتوكل) غير موجودة في المطبوع من المصدر، و لعلها في بعض نسخه الخطية في عصر المصنف.

3- الفقيه 4: 81، من المشيخة، و لم يرد فيه: الكوفي.

4- انظر مجمع الرجال 3: 190، و لم تقف علي نسبة التضعيف الي الغضائري في رجال العلامة: 3/229، و لا في رجال ابن داود: 349/232.

5- رجال النجاشي 522/195، من غير تضعيفه.

6- فهرست الشيخ 556/125.

7- رجال النجاشي 842/308.

وفي الفهرست: له كتاب، أخبرنا جماعة (1). إلى آخره، ولكن في الخلاصة:

ضعيف لم يكن بذاك (2)، وفي التعليقة (3): تضعيف الخلاصة من الغضائري، كما في النقد (4)، وهو ضعيف.

قلت: ويحتمل ان يكون من طغيان القلم فان الجمع بين الكلمتين يحتاج الي تكلف، ويظهر من الاخبار أيضا تشييعه، ففي باب المكاسب من الفقيه: عنه عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت له: هؤلاء يقولون أن كسب المعلم سحت؟ فقال: كذبوا أعداء الله، أتما أرادوا ان لا يعلموا أولادهم القرآن، لو أن رجلا أعطي المعلم دية ولده كان للمعلم مباحا حلالا (5).

فالخبر قوي وفاقا للشارح مع ان ظاهر النجاشي و الصدوق اعتبار كتابه.

254 رند- و إلي الفضل بن شاذان، من العلل التي ذكرها عن الرضا (عليه السلام):

عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري العطار رضي الله عنه، عن علي بن محمد بن قتيبة، عن الفضل بن شاذان النيسابوري، عن الرضا (عليه السلام) (6).

أوضحنا وثيقة الأول في (قصح) (7)، و وثيقة الثاني في (رج) (8)، فالخبر صحيح علي الأصح.

ولما كان الكتاب المذكور كثير الحاجة في الفروع فلا بأس بذكر بعض

ص: 83

1- فهرست الشيخ 556/125.

2- رجال العلامة 2/246.

3- تعليقة البهبهاني: 259.

4- نقد الرجال 1/265.

5- الفقيه 3: 384/99.

6- الفقيه 4: 53، من المشيخة.

7- تقدم برقم: 198.

8- تقدم برقم: 203.

الشواهد لصحة الخبر المنقول عنه، فنقول: قال الصدوق في العلل (1) والعيون (2): حدثني عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري العطار بنيسابور في سنة اثنتين و خمسين و ثلاثمائة، قال: حدثني أبو الحسن علي بن محمد ابن قتيبة النيسابوري، قال: قال أبو محمد الفضل بن شاذان.

و حدثنا الحاكم أبو جعفر محمد بن نعيم بن شاذان رحمه الله، عن عمه أبي عبد الله محمد بن شاذان، قال: قال الفضل بن شاذان. إلي آخره.

و بين المذكور في العلل و العيون اختلاف كثير بالزيادة و النقصان.

و في النجاشي بعد ذكر كتبه التي منها العلل: أخبرنا أبو العباس بن نوح، قال: حدثنا احمد بن جعفر، قال: حدثنا احمد بن إدريس بن احمد، قال:

حدثنا علي بن احمد بن قتيبة النيسابوري عنه بكتبه (3).

و في الفهرست أيضا ذكر كتبه، و عدّ منها العلل، ثم قال: أخبرنا برواياته و بكتبه هذه المفيد أبو عبد الله، عن محمد بن علي بن الحسين، عن محمد بن الحسن، عن احمد بن إدريس، عن علي بن محمد بن قتيبة، عن الفضل.

و رواها محمد بن علي بن الحسين، عن حمزة بن محمد العلوي، عن أبي نصر قنبر بن علي بن شاذان، عن أبيه، عن الفضل (4).

فظهر انه يروي عن ابن قتيبة: عبد الواحد، و احمد بن إدريس، و تقدم أيضا أنه يروي عنه، أبو محمد الحسن بن حمزة العلوي المرعشي، و أبو عمرو الكشي، و يروي: عن الفضل ابن قتيبة، و علي بن شاذان، و أبو عبد الله محمد بن.

ص: 84

1- علل الشرائع 9/251.

2- عيون اخبار الرضا عليه السلام 2: 1/99.

3- رجال النجاشي 840/307.

4- فهرست الشيخ 552/124.

ابن شاذان وكيل الناحية كما صرّح به السيد علي بن طاوس في ربيع الشيعة (1) و الشيخ الطبرسي في إعلام الوري: ممّن وقف علي معجزات صاحب الزمان (عليه السّلام)، وفيه التوقيع: واما محمّد بن شاذان بن نعيم فإنه رجل من شيعتنا أهل البيت (2).

و محمّد بن إسماعيل المررد بين النيسابوري- كما هو الأظهر عندنا- و البرمكي- كما عليه جماعة- و هو الواسطة بينه و بين ثقة الإسلام (3)، و الظاهر انه الواسطة في جميع [كتابه (4) اليه (5)] (6)، و أنّما هي لعدم البناء علي العلم بالوجدادة علي ما مرّ شرحه في أوّل الفائدة الثالثة (7) مع ان الطريق في المشيخة و الفهرست صحيح علي المصطلح فلا مجال للوسوسة.

255 رنه- و إلي الفضل بن عبد الملك:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن حمّاد ابن عثمان، عن الفضل بن عبد الملك المعروف بابي العباس البقباق الكوفي (8).

رجال السند من شيوخ العصابة، و أبو العباس ثقة عدّ من عيونها، فالخبر صحيح بالاتفاق.

ص: 85

- 1- ربيع الشيعة: غير موجود لدينا.
- 2- اعلام الوري: 466.
- 3- أي: الواسطة بين الفضل بن شاذان و الكليني هو محمد بن إسماعيل.
- 4- أي: كتاب الكليني المعروف بالكافي.
- 5- الضمير يعود للفضل بن شاذان.
- 6- العبارة في الأصل: (كتبه إليه إلي الواسطة)، و ما أثبتناه هو الأنسب للمعني، و هو المقصود بعينه لرواية الكليني عن الفضل بتوسط محمد بن إسماعيل أكثر من سبعمائة و ستين موردا في كتابه الكافي. انظر معجم رجال الحديث 15: 10238/89.
- 7- تقدم في الفائدة الثالثة، صحيفة: 374.
- 8- الفقيه 4: 24، من المشيخة.

256 رنو- و إلي الفضيل بن عثمان الأعور:

محمّد بن الحسن بن احمد بن الوليد رضي الله عنه، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، عن صفوان بن يحيى، عن فضيل بن عثمان الأعور المرادي الكوفي (1).

السند صحيح بما مرّ في (2)، وابن عثمان هو أبو محمّد الأعور الصائغ الأنباري ابن أخت علي بن ميمون المعروف بابي الأكراد، و لكن في النجاشي الفضل ثقة ثقة (3)، وفي الاخبار أيضا كذلك، ولا ريب في الاتحاد وفاقا لأكثر من وقفنا علي كلامهم.

ويروي عنه صفوان بن يحيى (4)، وفضالة بن أيوب (5)، و علي بن النعمان (6)، و سيف بن عميرة (7)، والحسن بن محمّد بن سماعة (8)، و محمّد بن خالد الطيالسي (9)، و علي بن الحكم (10)، و محمّد بن عيسى (11)، وغيرهم، فالخبر صحيح.

257 رنز - و إلي الفضيل بن يسار:

محمّد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن ابن

ص: 86

1- الفقيه 4: 24، من المشيخة.

2- تقدم برقم: 31.

3- رجال النجاشي 841 / 308.

4- فهرست الشيخ 557 / 126.

5- تهذيب الأحكام 1: 162 / 58.

6- الكافي 4: 5 / 77 وفيه: الفضل بن عثمان.

7- لم نقف علي روايته عنه.

8- فهرست الشيخ 558 / 126.

9- تهذيب الأحكام 6: 203 / 115.

10- كامل الزيارات: 16 / 31.

11- لمن نقف علي روايته عنه.

أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن الفضيل بن يسار.

و هو كوفي مولي لبني نهد، انتقل من الكوفة إلي البصرة، وكان أبو جعفر (عليه السلام) إذا رآه قال: بَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ.

و ذكر ربعي بن عبد الله عن غاسل الفضيل بن يسار انه قال: أتني لا غسل الفضيل و ان يده لتسبقني الي عورته، قال: فخبرت بهذا أبا عبد الله (عليه السلام) فقال: رحم الله الفضيل بن يسار هو ممّا أهل البيت (1).

السند صحيح عندنا بما مرّ في (يه) (2) و (لب) (3)، و علي المشهور من ضعف السند بجهالة علي بن الحسين يمكن الحكم بصحّته أيضا بوجوه:

أ- أن الشيخ يروي عن الفضيل بن يسار بإسناده الصحيح عن احمد ابن محمّد بن عيسى، عن حمّاد، عن حريز، عنه، كما في باب فضل الصلاة من أبواب الزيادات (4).

و بإسناده الصحيح عن الحسين بن سعيد، عن حريز بن عبد الله، عنه، كما في باب المواقيت منها (5)، و في باب وقت الزكاة وفيه: الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عنه، و هو الأصح (6).

و بإسناده الصحيح عن علي بن مهزيار، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عنه، في باب كيفية الصلاة منها (7)، و باب ما يجوز الصلاة فيه من 0.

ص: 87

1- الفقيه 4: 32، من المشيخة.

2- تقدم برقم: 15.

3- تقدم برقم: 32.

4- تهذيب الأحكام 2: 240 / 951.

5- تهذيب الأحكام 2: 255 / 1012.

6- تهذيب الأحكام 4: 41 / 103.

7- تهذيب الأحكام 2: 332 / 1370.

اللباس منها (1)، و الطرق الي حمّاد كثيرة صحيحة كما مرّ (2).

وصرّح في النجاشي أنّ له كتابا يرو عنه حمّاد بن عيسى (3).

ب- أنّ طريق الصدوق الي ابن أبي عمير صحيح، فيكون الي الفضيل أيضا صحيحا.

ج- أنّ طرق الصدوق إلي أحمد كثيرة فيها صحيح وغيره، فلا يضّرّ جهالة السعدآبادي.

و أمّا الفضيل فهو من أصحاب الإجماع موصوف بالوثاقة و الجلالة و العينية (4)، و روي الكشي (5) الخبرين مسندا (6) مع زيادة، و أحاديث أخرى في مدحه، و جلاله قدره، و أنّ الأرض تسكن اليه (7)، من غير ذكر معارض، و هو غريب.

258 رنج- و إلي القاسم بن بريد:

محمّد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن احمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن القاسم بن بريد بن معاوية العجلي (8).

ص: 88

1- تهذيب الأحكام 2: 1579/379.

2- تقدم برقم: 97.

3- انظر رجال النجاشي 846/309.

4- كما في رجال النجاشي- و قد تقدم- و رجال الشيخ: 1/132 و رجال ابن داود: 1206/153 و رجال العلامة: 1/132.

5- رجال الكشي 2: 377/472، 2: 381/473.

6- الأول: ما قاله الامام الباقر عليه السلام في حقه، و الثاني: ما قاله ربعي بن عبد الله عن غاسل الفضيل، و قد تقدم عن مشيخة الفقيه، فلاحظ.

7- رجال الكشي 2: 378/473 و 379 و 380 و 382.

8- الفقيه 4: 128، من المشيخة.

السند صحيح عندنا بما مر، ضعيف عند جماعة بالثاني، أو مع الرابع أو مع الخامس أو بالتفريق، ويرفع مع ضعف أصله بأنّ النجاشي قال: القاسم ثقة روي عن أبي عبد الله (عليه السلام)، له كتاب يرويه فضالة بن أيوب (1)، انتهى.

وقد مرّ صحّة طريقه الي فضالة عند الكلّ فطريقه الي القاسم صحيح (2).

259 رنط - و إلي القاسم بن سليمان:

محمّد بن الحسن، عن محمّد ابن الحسن الصفار، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، عن النضر بن سويد، عنه (3).

السند صحيح علي الأصح من وثاقة ابن عيسى كما مرّ.

و أمّا القاسم فلم يوثقوه صريحا، لكنّ الحق وثاقته لوجه:

أ- أن النجاشي صرّح كما هنا أنّ له كتابا رواه النضر بن سويد (4)، و النضر من الذين قالوا في حقّهم: صحيح الحديث (5)، وقد أوضحنا في الفائدة السابقة أنّ هذه الكلمة علي الإطلاق من غير اضافة الي كتاب أو احاديث معهودة دالة علي وثاقته و وثاقة من يروي عنه (6).

وقال المدقق الشيخ محمّد في شرح الاستبصار بعد ذكر حديث سنده:

محمّد بن احمد بن يحيى، عن محمّد بن عيسى اليقطيني، عن النضر بن سويد،

ص: 89

1- رجال النجاشي 857/313.

2- تقدم برقم: 252.

3- الفقيه 4: 79، من المشيخة.

4- رجال النجاشي 858/314.

5- انظر رجال النجاشي 1147/427.

6- تقدم في الفائدة الرابعة، صحيفة: 534.

عن عمرو بن شمر، عن جابر،. إلى آخره. وذكر حال رجاله إجمالاً قال: ألا أنّ ضعف الحديث بعمر بن شمر يغني عن تحقيق الحال.

فان قلت: إذا قال النجاشي: أن النضر بن سويد صحيح الحديث (1)، وصحّ اليه الطريق - بناء علي سلامة محمد بن عيسى - علم صحّة الحديث للعلم الشرعي بأنّه من حديثه، وذلك كاف في الصحّة.

قلت: الذي نفيناها الصحّة الاصطلاحية، وما ذكرته لا يخلو من وجه غير أنّ الرواية تحتل أن تكون ليست من أحاديثه، بل من مروياته، و كونه صحيح الحديث محتمل لأن يرد به أحاديثه الخاصّة كالأصول، وفي هذا نظر، لان الظاهر خلاف ذلك، (2) انتهى.

فإذا كان الظاهر خلافه فالمراد مطلق مروياته، والحكم بصحّتها مع عدم معلوميّتها وحصرها عند النجاشي قطعاً، فلا يمكن ان يكون وجه الصحّة القرائن الخارجية لأنّها تلاحظ بالنسبة إلي آحاد الأحاديث، وهو في المقام غير ممكن، فلا بدّ ان يكون الوجه الامارات الداخليّة، و هي الوثاقة و العدالة، فلولا وثاقة كلّ من يروي عنه و هكذا الي آخر رجال السند لا يمكن الحكم بصحة أحاديثه، وهذا أمر ممكن و لو من جهة اخباره، و يأتي ان شاء الله تعالي في شرح حال أصحاب الإجماع ما ينبغي ان يلاحظ (3).

ب- رواية الأجلّاء عنه و اكثرهم ذلك و فيهم من أصحاب الإجماع حمّاد و هو ابن عثمان في التهذيب في باب البيّنات (4)، و في الكافي في باب شهادة0.

ص: 90

1- رجال النجاشي 1147/427.

2- شرح الاستبصار للشيخ محمد: مخطوط.

3- انظر: التفصيل في الفائدة السابعة.

4- تهذيب الأحكام 6: 246/620.

القاذف (1)، وفي الاستبصار في باب مقدار الدية (2)، وغيره، ويونس بن عبد الرحمن في باب ميراث من علا من الآباء في موضعين (3)، وفي الكافي في باب ابن أخ وجد (4)، والحسين بن سعيد (5)، والنضر بن سويد (6)، ولم ينقل في الكتب الأربعة رواية أحد عنه غير هؤلاء.

ج- ما في شرح التقي أن له أصلاً (7)، ونقله عن فهرست (8)، وعليه فيدخل في الجماعة الذين وصفهم المفيد بما فوق الوثيقة- كما مرّ غير مرّة- وكتبي لم أجده في نسختين عندي، ولا نقله احد، وهو أعرف بما قال، ولعلّه من اختلاف النسخ، وكيف كان ففيما مرّ كفاية.

260 رس- و إلي القاسم بن عروة:

أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن هارون بن مسلم، عن سعدان بن مسلم، عنه (9).

في النجاشي (10) والخلاصة (11): هارون بن مسلم ثقة وجه، وصحّح في الخلاصة الطريق المذكور (12) والطريق إلي مسعدة بن زياد (13) و إلي مسعدة بن

ص: 91

1- الكافي 7: 2/397.

2- الاستبصار 4: 981/261.

3- الاستبصار 4: 607/160.

4- الكافي 7: 2/113.

5- فهرست الشيخ 171/750.

6- الكافي 6: 16/205.

7- روضة المتقين 14: 227.

8- فهرست الشيخ 127/578، وفيه: له كتاب.

9- الفقيه 4: 85، من المشيخة.

10- رجال النجاشي 438/1180.

11- رجال العلامة 180/5.

12- رجال العلامة 279، من الفائدة الثامنة.

13- رجال العلامة 281، من الفائدة الثامنة.

صدقة (1) و هو فيهما (2).

و يروي عنه: سعد بن عبد الله (3)، والحميري (4)، والحسن بن علي ابن فضال (5)، وأبو عبد الله محمد بن أبي القاسم (6)، ومحمد بن علي بن محبوب (7)، ومحمد بن احمد بن يحيى (8)، وإبراهيم بن هاشم (9)، وعلي بن الحسن بن فضال (10)، واحمد بن الحسن بن فضال (11)، وسهل بن زياد (12)، وعمران بن موسى (13)، واحمد بن يوسف (14)، وهؤلاء وجوه الطائفة في تلك الطبقة، فلا بد وأن يعدّ هارون من الأجلاء، ومرفي (ح) وثاقه سعدان (15)، فالسند صحيح.

و أمّا القاسم فمذكور في النجاشي (16) و الفهرست (17) مع كتابه، 6.

ص: 92

- 1- رجال العلامة 277، من الفائدة الثامنة.
- 2- انظر الفقيه 4: 30 و 111، من المشيخة.
- 3- رجال النجاشي 438/1180.
- 4- فهرست الشيخ 176/763.
- 5- الكافي 8: 35/79، من الروضة.
- 6- فهرست الشيخ 176/763.
- 7- الاستبصار 1: 147/51.
- 8- تهذيب الأحكام 7: 813/184.
- 9- الاستبصار 3: 702/194.
- 10- تهذيب الأحكام 4: 104/41.
- 11- الاستبصار 3: 819/226.
- 12- تهذيب الأحكام 2: 463/122.
- 13- أصول الكافي 1: 2/331.
- 14- تهذيب الأحكام 6: 156/79.
- 15- تقدم برقم: 8.
- 16- رجال النجاشي 314/860.
- 17- فهرست الشيخ 127/566.

و الطريق اليه من غير توثيق، و تشهد لوثاقته أمارات:

أ- ما في أصحاب الصادق (عليه السلام) من رجال الشيخ: القاسم بن عروة أبو محمد مولي أبي أيوب المكي، و كان أبو أيوب من موالي المنصور، له كتاب (1)، فهو ممن ذكرهم ابن عقدة في كتابه الذي ذكر فيه أربعة آلاف من أصحابه (عليه السلام) و وثقهم، و مرّ، و يأتي (2) - ان شاء الله - شرحه.

ب- رواية ابن أبي عمير عنه، كما في الكافي في باب الرجل يحلّ جاريته لأخيه (3)، و في باب شهادة المماليك (4)، و في الفقيه في باب ما يجب فيه الدية و نصف الدية (5)، و في التهذيب في باب الاثنين إذا قتلا واحدا (6).

ج- رواية أحمد بن محمد بن أبي نصر البرنطي عنه، كما في التهذيب في باب أوقات الصلاة (7).

و هما لا يرويان الآ عن ثقة.

د- رواية النضر بن سويد كما في النجاشي في طريقه الي كتابه (8)، و قد مرّ أنّ روايته عن أحد من أمارات الوثيقة (9).

ه- رواية الأجلة عنه غير هؤلاء و هم: عبيد الله بن احمد بن نهيك (10)، 0.

ص: 93

1- رجال الشيخ 51/276، و ليس فيه: أبو محمد، و ان كان كذلك.

2- تقدم في الفائدة، صحيفة: و سيأتي في الفائدة.

3- الكافي 5: 16/470.

4- الكافي 7: 3/390.

5- الفقيه 4: 10/99.

6- تهذيب الأحكام 10: 858/218.

7- تهذيب الأحكام 2: 78/28.

8- رجال النجاشي 860/315.

9- تقدم في الرقم: 259.

10- رجال النجاشي 860/315.

و الحسين بن سعيد (1)، و محمد بن خالد (2)، و ابنه احمد (3)، و الحسن بن فضال (4)، و محمد بن عيسى (5)، و محمد بن عبد الله بن زرار (6)، و علي بن مهزيار (7).

و- حكم العلامة في الخلاصة بصحة هذا الطريق (8). [و من] كل ذلك - مع عد الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة (9) - فالأقوي كون الخبر صحيحا.

261 رسا- و إلي القاسم بن يحيى:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله و الحميري، عن احمد بن محمد بن عيسى و إبراهيم بن هاشم، جميعا عنه (10).

السند المنشعب إلي ثمانية (11) كلها صحيحة علي الأصح من وثيقة ابن

ص: 94

1- فهرست الشيخ 566/127.

2- فهرست الشيخ 566/127.

3- رجال الشيخ 8/490.

4- تهذيب الأحكام 2: 1021/257.

5- الاستبصار 3: 907/253.

6- تهذيب الأحكام 9: 1313/367.

7- أصول الكافي 2: 20/209.

8- رجال العلامة: 279، من الفائدة الثامنة.

9- الفقيه 1: 3، من المقدمة.

10- الفقيه 4: 90، من المشيخة.

11- هذا و انشعاب السند كما يلي: أ- أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمد بن عيسى، عنه. ب- أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عنه. ج- أبوه، عن الحميري، عن احمد بن محمد بن عيسى، عنه. د- أبوه، عن الحميري، عن إبراهيم بن هاشم، عنه. ه- محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمد بن عيسى، عنه. و- محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عنه. ز- محمد بن الحسن، عن الحميري، عن احمد بن محمد بن عيسى، عنه. ح- محمد بن الحسن، عن الحميري، عن إبراهيم بن هاشم، عنه.

هاشم، و مر حسن حال القاسم القريب من الوثاقفة في (عج) (1)، فالخبر صحيح، أو حسن كالصحيح.

262 رسب- وإلي كردويه الهمداني:

أبوه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عنه (2).

السند صحيح، و كردويه غير مذكور، و لكن تشهد لوثاقته رواية ابن أبي عمير عنه، بل إكثاره منها كما يظهر من التهذيب في باب تطهير المياه (3)، و باب كيفية الصلاة (4)، و باب تفصيل ما تقدم ذكره في الصلاة (5)، و باب وجوب الفصل بين ركعتي الشفع و الوتر من الاستبصار (6)، و باب كيفية قضاء صلاة النوافل و الوتر منه (7)، و باب البئر تقع فيها العذرة اليابسة من التهذيب (8)، فالخبر صحيح علي الأصح.

263 رسج- و الي كليب الأسدي:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن خالد، عن فضالة بن أيوب، عن كليب بن معاوية الأسدي الصيداوي (9).

ص: 95

1- تقدم برقم: 73.

2- الفقيه 4: 7، من المشيخة.

3- تهذيب الأحكام 1: 658 / 241.

4- تهذيب الأحكام 2: 496 / 129.

5- تهذيب الأحكام 2: 645 / 165.

6- الاستبصار 1: 1317 / 349.

7- الاستبصار 1: 1079 / 293.

8- تهذيب الأحكام 1: 1300 / 413.

9- الفقيه 4: 52 و 121، من المشيخة.

رجال السند من الأجلاء حتي محمّد كما مرّ في (لب) (1).

وأمّا كليب فلم يوثقوه صريحا، ولكن يدل علي وثاقته أمور:

أ- رواية صفوان عنه كما في الفهرست (2) ويأتي عن الكشي (3).

ب- رواية ابن أبي عمير عنه، كما فيه أيضا، فإنه ذكر لكتابة طريقين ينتهيان إليهما (4)، فدلالته علي الوثاقة أظهر، وفي الكافي في باب ان رسول الله (صلي الله عليه وآله) حرّم كل مسكر (5) روايتهما عنه.

ج- ما ورد فيه من المدح، ففي الكشي: عن علي بن إسماعيل، عن حمّاد ابن عيسى، عن الحسين بن المختار، عن أبي أسامة، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): إن عندنا رجلا يسمي كليبيا فلا يجي ء عنكم شي ء إلا قال:

أنا أسلم، فسمّيناه كليبيا بتسليمه؟ فترحم عليه أبو عبد الله (عليه السلام)، وقال: أ تدرّون ما التسليم؟ فسكتنا، فقال: هو والله الإخبات قول الله عزّ وجلّ: الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَ أَخْبَتُوا إِلَي رَبِّهِمْ (6) (7).

ورواه ثقة الإسلام في الكافي: عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسى، عن الحسين بن المختار، عن زيد الشحام، عنه (عليه السلام)، مثله (8).

ورواه سعد بن عبد الله في بصائر الدرجات (9) كما في منتخب حسن بن 8.

ص: 96

1- تقدم برقم: 32.

2- فهرست الشيخ 571/128.

3- رجال الكشي 2: 127/630.

4- فهرست الشيخ 571/128.

5- الكافي 6: 17/411.

6- هود 11: 23.

7- رجال الكشي 2: 627/630.

8- أصول الكافي 1: 3/321.

9- بصائر الدرجات: 28/545.

سليمان، عن احمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسين بن سعيد، الي آخر المتن والسند، وفيه: عن أبي أسامة زيد الشحام (1).

ورواه العياشي في تفسيره عن أبي أسامة مثله (2).

وبعد وجود الخبر في هذه الكتب المعتمدة، ووجود حمّاد في السند، لا محلّ لقول العلامة في الخلاصة بعد ذكر الخبر: وفي الأول الحسين بن المختار وهو واقفي (3)، مع أنّنا أوضحنا عدم وقفه في (ص) (4) بما لا مزيد عليه.

وفي الكشي: عن أيوب بن نوح، عن صفوان بن يحيى، عن كليب بن معاوية الأسدي، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: والله انكم لعلّي دين الله ودين ملائكته، فأعينوني بورع واجتهاد، فوالله ما يتقبّل إلا لعلّي دين الله ودين ملائكته، فأعينوني بورع واجتهاد، فوالله ما يتقبّل إلا منكم، فاتقوا الله وكفّوا أسنتكم، وصلّوا في مساجدهم (5)، فإذا تميّز القوم فتميّزوا (6).

ورواه عماد الدين الطبري في بشارة المصطفي: عن الحسن بن الحسين بن بابويه، عن أبي جعفر الطوسي، عن الشيخ المفيد، عن جعفر بن محمّد بن قولويه، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمّد بن عيسي، عن يونس بن عبد الرحمن، عن كليب الأسدي، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: اما والله، انكم لعلّي دين الله ودين ملائكته، فأعينوني علي ذلك بورع واجتهاد، عليكم بالصلاة والعبادة، عليكم بالورع (7) ر.

ص: 97

1- مختصر بصائر الدرجات: 75.

2- تفسير العياشي 2: 15/143.

3- رجال العلامة 4/135.

4- تقدم برقم: 90.

5- نسخة بدل: مساجدكم «منه قدس سره».

6- رجال الكشي 2: 628/631.

7- بشارة المصطفي: 143، مع اختلاف يسير.

ورواه أيضا عنه، عن عمّه محمّد، عن أبيه الحسن، عن عمّه الصدوق، عن محمّد بن موسى بن المتوكل، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن إبراهيم ابن هاشم، عن إسماعيل بن مزار، عن يونس بن عبد الرحمن، عنه، مثله (1).

وأنت خبير بأن صفوان و يونس من أصحاب الإجماع، والحكم بصحّة الخبر الذي صحّ صدوره عنهما، يقتضي الحكم بصحّة صدوره عن الامام (عليه السلام) ولو كان فيه ما ينفع الراوي، فقول العلامة في الخلاصة: والثاني شهادة لنفسه فنحن في تعديله من المتوقّفين (2)، في غير محلّه، و ظاهره تسليم دلالتها عليه.

وفي الكشي: روي عن محمّد بن المعلي الثليي، عن حسين بن حمّاد الخزاز، عن كليب قال: قال رجل لأبي عبد الله (عليه السلام): ا يحب الرجل الرجل ولم يره؟ قال: ها هو ذا أنا أحبّ كليب الصيداوي ولم أره.

وهو كليب بن معاوية الصيداوي الأسدي والصّيدا بطن من بني اسد (3).

والظاهر - كما صرّح به المولي عنيت الله - أنّ هذه الترجمة من الشيخ الطوسي - رحمه الله - (4)، فتكون الأخبار الثلاثة مختارة له.

د- رواية جماعة من الأجلّة عنه، وفيهم من أصحاب الإجماع: يونس ابن عبد الرحمن كما عرفت، وفضالة وهو في الطريق، وفي التهذيب (5) متفردا، ومع القاسم بن محمّد الجوهري في مواضع عديدة (6)، والقاسم (7)، ومحمّد بن 0.

ص: 98

1- بشارة المصطفي: 143.

2- رجال العلامة 4/135.

3- رجال الكشي 2: 629/631.

4- مجمع الرجال 5: 72.

5- تهذيب الأحكام 10: 848/215.

6- الفقيه 4: 213/70.

7- تهذيب الأحكام 8: 870/241.

سنان (1) و علي بن الحكم (2)، و احمد بن عانذ (3).

فمن لم يطمئن من هذه الامارات بوثاقته- مع عدم وجود معارض لها أصلا- فلا بأس بعده من أهل الوسواس، مضافا الي عدّ الصدوق (4) كتابه من الكتب المعتمدة، وقول النجاشي: له كتاب رواه جماعة (5)، فالخبر صحيح علي الأصح، و مرّ لكتابة طريق آخر في (قفتح) (6).

264 رسد- و إلي مالك الجهني:

أبوه، عن علي بن موسى بن جعفر الكميذاني، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن عمرو بن أبي المقدام، عن أبي محمد مالك بن أعين الجهني، و هو عربي كوفي، و ليس هو من موالي سنسن (7).

علي بن موسى داخل في العدة التي يروي عنهم ثقة الإسلام عن احمد ابن محمد بن عيسى (8)، و كفي في جلالته مضافا الي كونه من مشايخ الإجازة رواية الكليني و علي بن بابويه عنه، و الجليل أبو جعفر بن أبي زاهر الأشعري القمي الذي كان محمد بن يحيى العطار من أخص أصحابه، كما في الكافي في باب جهات علوم الأئمة (عليهم السلام) (9).

ص: 99

1- أصول الكافي 2: 140/2.

2- الكافي 6: 8/50.

3- الكافي 5: 11/79.

4- الفقيه 1: 3، من المقدمة.

5- رجال النجاشي 318/871.

6- تقدم برقم: 188.

7- الفقيه 4: 31، من المشيخة.

8- انظر رجال العلامة: 272، من الفائدة الثالثة.

9- أصول الكافي 1: 2/207.

وأوضحنا وثيقة عمرو بن أبي المقدم في (رد) (1) مضافا الي وجود ابن محبوب في السند، فالخبر صحيح.

وأما مالك فذكره الشيخ في أصحاب الباقر (عليه السلام) (2)، وقال:

مات في حياة أبي عبد الله (عليه السلام)، ثم في أصحاب الصادق (عليه السلام) (3)، وذكره الكشي أيضا (4)، ولم يوثقه، ويمكن استظهار وثاقته من أمور:

أ- رواية بن أبي عمير عنه، كما صرح به الأستاذ الأكبر في التعليقة (5).

ب- رواية أصحاب الإجماع عنه كيونس بن عبد الرحمن في الكافي في باب البداء (6)، وبريد بن معاوية فيه في باب لباس المعصفر من كتاب الزي والتجمل (7)، وعبد الله بن مسكان فيه في باب البداء (8)، وفي باب أبواب الدواب (9)، وفي الروضة (10)، وفي التهذيب في باب صفة الوضوء (11)، وفي باب تطهير الثياب من أبواب الزيادات (12)، وفي باب أحكام السهو في الصلاة (13).

ج- رواية جملة من شيوخ الطائفة عنه سوي المذكورين كالفقيه ثعلبة بن 8.

ص: 100

- 1- تقدم برقم: 234.
- 2- رجال الشيخ: 11/135.
- 3- رجال الشيخ 456/308.
- 4- رجال الكشي 2: 388/478.
- 5- تعليقة البهبهاني: 271، ولم نظفر بروايته عنه في الكتب الأربعة.
- 6- أصول الكافي 1: 12/115.
- 7- الكافي 6: 7/447.
- 8- أصول الكافي 1: 5/114.
- 9- الكافي 3: 7/58.
- 10- الكافي 8: 122/146، من الروضة.
- 11- تهذيب الأحكام 1: 198/78.
- 12- تهذيب الأحكام 1: 1328/420.
- 13- تهذيب الأحكام 2: 788/201.

ميمون (1)، وعمر بن أذينة (2)، وعاصم بن حميد (3)، وعلي بن رثاب (4)، وهشام بن سالم (5)، وعمرو بن أبي المقدام (6)، و القاسم بن بريد بن معاوية (7).

د- رواية يحيى بن عمران الحلبي عنه كما في الكافي في باب المصافحة (8)، وفي النجاشي (9)، والخلاصة (10) في ترجمة يحيى: ثقة ثقة صحيح الحديث، وقد مرّ توضيح دلالة هذه الكلمة علي وثاقة كلّ من يروي عنه (11).

ه- ما رواه في الكافي في باب المصافحة: عن علي بن إبراهيم، عن محمد ابن عيسي، عن يونس، عن يحيى الحلبي، عن مالك الجهني، قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): أنتم والله شيعتنا، ألا تري أنك تقرط في أمرنا، إنه لا يقدر علي صفة الله، فكما لا يقدر علي صفة الله كذلك لا يقدر علي صفتنا [وكما لا يقدر علي صفتنا]، كذلك لا يقدر علي صفة المؤمن، إن المؤمن ليلقي المؤمن فيصافحه فلا يزال الله ينظر إليهما والذنوب تتحات عن وجوههما كما يتحات 4.

ص: 101

- 1- أصول الكافي 1: 7/273.
- 2- أصول الكافي 1: 21/351.
- 3- أصول الكافي 2: 2/170.
- 4- تهذيب الأحكام 1: 505/176.
- 5- تهذيب الأحكام 9: 1315/368.
- 6- الفقيه 4: 31، من المشيخة.
- 7- تهذيب الأحكام 4: 255/87.
- 8- أصول الكافي 2: 6/144.
- 9- رجال النجاشي 1199/444.
- 10- رجال العلامة 12/182.
- 11- تقدم في هذه الفائدة، صحيفة: 534.

الورق حتي يفترقا، فكيف يقدر علي صفة من هو كذلك؟! (1).

وفي الروضة: عن ابن مسكان، عنه قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): يا مالك، أما ترضون ان تقيموا الصلاة و تؤتوا الزكاة و تكفوا و تدخلوا الجنة، يا مالك؟ انه ليس من قوم ائتموا بامام [في الدنيا] الا جاء يوم القيامة يلعنهم و يلعنونه الا ائتم، و من كان علي مثل حالكم [يا مالك]، إن الميت و الله منكم علي هذا الأمر لشهيد بمنزلة الضارب بسيفه في سبيل الله (2).

و هو شريك علقمة بن محمد الحضرمي في رواية فضيلة زيارة عاشوراء عن أبي جعفر الباقر (عليه السلام)، علي رواية جعفر بن قولويه في كتاب كامل الزيارات (3).

و من جميع ذلك يظهر قربه منهم و علوقه عندهم (عليهم السلام).

وقال الشيخ المفيد في باب فضائل أبي جعفر الباقر (عليه السلام): وقال مالك بن أعين الجهني فيه من قصيدة مدحه بها:

إذا طلب الناس علم القرآن كانت قریش عليه عيالا

و ان قيل اين ابن بنت النبي نلت بذاك فروعا طوالا

نجوم تهلل للمدلجين جبال تورث علما جبالا (4)

وقال المحقق في الشرائع: لو خلف نصراني أولاد صغارا و ابن أخ و ابن أخت مسلمين، كان لابن الأخ ثلثا التركة و لابن الأخت الثلث، و ينفق الاثنان علي الأولاد بنسبة حقهما، فإذا بلغ الأولاد مسلمين كانوا أحق بالتركة علي رواية 2.

ص: 102

1- أصول الكافي 2: 6/144.

2- الكافي 8: 122/146، من الروضة. و ما أثبتناه بين الاقواس المعقوفة منه.

3- كامل الزيارات 8/174.

4- الإرشاد: 262.

وفي الجواهر «وصفها جماعة [من] المحققين كالعلامة والشهيد وغيرهما بالصحة، بل هي من المشاهير التي رواها الثلاثة في الثلاثة- ثم ذكر باقي المتن وشرحه وأطال الكلام فيما يرد علي الرواية من الإشكال- الي ان قال: ومع ذلك كلّه فالرواية ضعيفة، والحكم بصحتها مع شهرته غير صحيح، فإنّها في الكافي (2) و التهذيب (3) مسندة إلي مالك بن أعين، وفي الفقيه (4) اليه و الي عبد الملك، و مالك مشترك بين أخي زرارة الضعيف و الجهني المجهول، و الظاهر بقريئة الفقيه الأول، و احتمال الضعف فيه قائم بواسطة الترديد بينه و بين عبد الملك.

و ما في الوسائل (5) من اسناد الصدوق إليهما جميعا خلاف الموجود في الفقيه، و المنقول عنه في الوافي (6)، و غايته حسن هذا الطريق، فان عبد الملك ممدوح بغير التوثيق، و الحسن غير الصحيح، و المحكوم عليه بالصحة في كلامهم غير هذا الطريق، و الظاهر من الصحة خصوصا في المقام الحقيقيّة منها دون الإضافيّة.

و قد تحصل من ذلك كلّه ضعف الحديث» (7)، انتهى.

وفيه مع مخالفته لطريقته في مواضع لا تحصي مواقع للنظر، و السند في الكافي هكذا: علي بن إبراهيم، عن أبيه و محمّد بن يحيى، عن احمد بن 0.

ص: 103

1- شرائع الإسلام 4: 13.

2- الكافي 7: 1/143.

3- تهذيب الأحكام 9: 1315/368.

4- الفقيه 4: 788/245.

5- وسائل الشيعة 17: 1/379.

6- الوافي 3: 446- باب ميراث أهل الملك-.

7- جواهر الكلام 39: 30.

محمّد وعده من أصحابنا، عن سهل بن زياد جميعا، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن مالك بن أعين، عن أبي جعفر (عليه السلام) (1)، وفي التهذيب بإسناده عن احمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب (2) مثله.

وفي الفقيه: روي الحسن بن محبوب. إلي آخره (3).

وغير خفي علي الناظر الناقد أن المشايخ اخرجوا الخبر من كتاب الحسن ابن محبوب الشيخ الجليل الذي هو أحد الأركان في عصره، و تعدّ كتبه في الأصول التي لا مسرح (4) لأحد في الطعن في الخبر المودع فيها، مضافا الي كونه من أصحاب الإجماع الذين لا ينظر الي سند الخبر الذي صحّ صدوره عنهم، كما في المقام، مع تصريح العلامة في المختلف (5) والشهيد في الدروس (6) والشرح (7) بصحّته.

وفي الإرشاد: ولو خلف الكافر أولادا صغارا لا حظّ لهم في الإسلام (8) وابن أخ وابن أخت مسلمين فالميراث لهما دون الأولاد، ولا إنفاق علي رأي (9).

قال الشهيد في الشرح: «و ما أفتي به هنا قول ابن إدريس رحمه الله 7.

ص: 104

-
- 1- الكافي 7: 1/143.
 - 2- تهذيب الأحكام 9: 1315/368.
 - 3- الفقيه 4: 788/245.
 - 4- كذا، وفيه استظهار: لا مسرح، وقد تقدم و يأتي مثله.
 - 5- مختلف الشيعة 5: 188-189.
 - 6- الدروس: 254.
 - 7- شرح الإرشاد للشهيد الأول: لم نحصل عليه، واسمه: غاية المراد في شرح نكت الإرشاد. انظر الذريعة 16: 17.
 - 8- قال الشهيد في غاية المراد: «قوله: لاحظ لهم في الإسلام، يريد انه ليس لهم أم مسلمة، إذ لو كانت لا تبعوها» - عن هامش الإرشاد-.
 - 9- إرشاد الأذهان إلي أحكام الإيمان للعلامة الحلبي 2: 127.

والمحقق، وقال أكثر الأصحاب و الصدوق و المفيد و الشيخ و القاضي و نجيب الدين بخلاف ذلك، و به قال أبو الصلاح و ابن زهرة، و عمّموا الحكم في القرابة، و المستند: صحيحة مالك بن أعين عن أبي جعفر (عليه السلام).

إلي آخره» (1).

و كيف يخفي عليه- رحمه الله- حال مالك الموجود في الكشي (2) و أصحاب الباقر (عليه السلام) (3)، المتكرّر في الأسانيد، الذي عدّ الصدوق (4) كتابه من الكتب المعتمدة، الذي يروي عنه ابن أبي عمير (5)، الذي ادّعي الشيخ (6) الإجماع علي أنه لا يروي ولا يرسل إلا عن ثقة، و كذا وجوه الطائفة، و اخرج خبره المشايخ الثلاثة، و لا معارض له سوي بعض القواعد التي كثيرا ما يخصّصونها بأدون من هذا بمراتب عديدة، مع أنّ في الخبر وجهها لا يتم به القاعدة أشار إليه في النكت و الشرح (7)، و تمام الكلام في الفقه.

فمن العجب قوله- رحمه الله- و الجهني المجهول، و قوله: و تحصل.

إلي آخره (8)، و المقام لا يقتضي الزيادة علي ذلك، و الله العاصم.

265 رسه- و إلي مبارك العرقوفي:

الحسين بن إبراهيم بن تاتانة رضي الله عنه، عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن محمّد بن سنان، عنه.

ص: 105

1- شرح الإرشاد للشهيد الأول:

2- رجال الكشي 2: 388 / 478.

3- رجال الطوسي 11 / 135.

4- الفقيه 1: 3، من المقدمة.

5- ذكر ذلك البهبهاني في تعليقه علي منهج المقال: 271، و لم نظفر بها في الكتب الأربعة.

6- انظر عدة الأصول 1: 386.

7- لم نحصل عليهما أو أحدهما، و سبقت الإشارة الي الثاني، و الأول ذكر في الذريعة 24: 302.

8- جواهر الكلام 39: 30.

كذا في نسخ الوسائل (1)، و الموجود في الفقيه (2) و خاتمة الوافي (3): عن أبيه، عن محمد بن سنان، و يساعده الاعتبار لعدم رواية علي عن محمد ابدا و تأخر طبقتة عن طبقتة جدّا (4)، فلاحظ.

الحسين من مشايخ اجازة الصدوق الذي قد أكثر من الرواية عنه مترضيا (5)، و في شرح المشيخة. و لم يصحّ الجد، و لكن في الأمالي الذي عندنا و قد صححه جماعة من الفضلاء: من أولاد ابن بابويه، بالنون أولا و أخيرا و التاء المثناة [من] فوق في الوسط، و يمكن ان يكون من (ناتوان) (6) اي الضعيف و الله يعلم.

و السند صحيح بما مرّ في (كو) (7)، ضعيف أو حسن عند الجماعة.

و اما مبارك ففي أصحاب الصادق (عليه السلام) أربعة: مبارك الأسدي الكوفي، و البصري و الشيباني و المدائني (8)، و ليس فيه و لا في غيره ذكر للعرقوفي، و في الكافي في باب فرض الزكاة: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بنا.

ص: 106

-
- 1- وسائل الشيعة 19: 404.
 - 2- الفقيه 4: 75، من المشيخة.
 - 3- الوافي 3: 148، من الخاتمة.
 - 4- أقول: ان محمد بن سنان مات سنة عشرين و مائتين كما في النجاشي 888/328، و علي بن إبراهيم كان حيا إلي سنة ثلاثمائة و سبعة كما في طبقات اعلام الشيعة- القرن الرابع: 167، و هذا الفاصل الزمني يقطع بصحة ما ذهب اليه المصنف قدس سره.
 - 5- انظر الفقيه 1: 61 و 4: 51 و 75، من المشيخة، في طريقه الي العباس بن هلال و المبارك العرقوفي.
 - 6- كلمة فارسية معناها: العاجز أو الضعيف كما قاله المصنف قدس سره. روضة المتقين 14: 230-231.
 - 7- برقم: 26.
 - 8- رجال الشيخ 492/310-496، و فيه خمسة من أصحاب الصادق عليه السلام باسم: مبارك، و لم يلقّب أحدهم بالبصري كما ورد في الأصل، أو العرقوفي كما نفاه في الأصل أيضا.

مرّار، عن يونس، عن مبارك العقرقوفي، قال: قال أبو الحسن (عليه السلام). الخبر (1).

ويونس بن عبد الرحمن من أصحاب الإجماع، وروايته عنه من أمارات الوثاقة، أو مدح عظيم، وفيه في باب فضل فقراء المسلمين: عدّه من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن مبارك غلام شعيب، قال: سمعت أبا الحسن موسى (عليه السلام)، الخبر (2).

قال في الجامع: لا يبعد اتحاده مع الأول بقرينة المروري عنه، واحتمال كون شعيب هو العقرقوفي يؤيّده أيضا (3)، انتهى.

ويؤيّده ان هذا الخبر يناسب باب الزكاة و الصدوق لم يخرج من كتابه الذي ذكر طريقه إلا في كتاب الزكاة (4)، فالظاهر ان كتابه كتاب الزكاة، فيكون ممّن روي عنه عثمان بن عيسى، وهو من أصحاب الإجماع أيضا فالخبر حسن كالصحيح.

266 رسو- و إلي متي بن عبد السلام:

محمد بن الحسن رضي الله عنه، عن محمد بن الحسن الصفار، عن معاوية بن حكيم، عن عبد الله ابن المغيرة (5)، عنه.

في النجاشي: معاوية بن حكيم بن معاوية بن عمّار الدهني، ثقة جليل في أصحاب الرضا (عليه السلام)، قال أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله:

سمعت شيوخنا يقولون: روي معاوية بن حكيم أربعة وعشرين أصلا لم يرو

ص: 107

1- الكافي 3: 6/498.

2- أصول الكافي 2: 20/204.

3- جامع الرواة 2: 38.

4- الفقيه 2: 2/2.

5- الفقيه 4: 120، من المشيخة.

غيرها (1).

و ذكره الشيخ في أصحاب الجواد (2) و الهادي (3) (عليهما السلام)، وفي الفهرست (4)، ولم يتعرض لمذهبه أيضا، بل في التهذيب في شرح قول المفيد:

و من طلق صبيّة لم تبلغ المحيض فعدّها ثلاثة أشهر - لا في باب عدّة اليائسة كما في رجال (5) أبي علي - ما لفظه: «و الذي ذكرناه هو (6) مذهب معاوية بن حكيم من متقدمي فقهاء أصحابنا و جميع فقهاءنا المتأخرين» (7).

هذا ولكن في الكشي: فطحي، و هو عدل عالم، و قال أيضا: محمّد بن الوليد الخزاز، و معاوية بن حكيم، و مصدق بن صدقة، و محمّد بن سالم بن عبد الحميد، هؤلاء كلّهم فطحيّة، و هم من اجلّة العلماء و الفقهاء و العدول و منهم من أدرك الرضا (عليه السلام)، و كلّهم كوفيون (8).

و ليس له في هذا القول ثان، حتي السروي في المعالم (9) ذكره و لم يتعرض لمذهبه مع بناءه عليه، و من هنا يتطرق الوهن في النسبة، و ان كانت القاعدة تقتضي الجمع و الحكم بكونه ثقة فطحيّا إلا انه حيث لا مرجح في البين كما صرّحوا به.4.

ص: 108

1- رجال النجاشي 1098 / 412.

2- رجال الشيخ 19 / 406.

3- رجال الشيخ 42 / 424.

4- فهرست الشيخ 724 / 165.

5- منتهي المقال: 303.

6- هو: من زيادة الأصل علي المصدر.

7- تهذيب الأحكام 8: 481 / 138.

8- رجال الكشي 2: 1062 / 835، بتصرف.

9- معالم العلماء 814 / 122.

و يروي عنه صفوان بن يحيى (1)، و علي بن الحسن بن فضال (2)، و احمد ابن محمد بن عيسى (3)، و الصفار (4)، و سعد بن عبد الله (5)، و احمد بن أبي عبد الله (6)، و محمد بن علي بن محبوب (7)، و محمد بن يحيى (8)، و حمدان القلانسي (9)، و ابن بطة (10)، و محمد بن الحسين بن أبي الخطاب (11)، و محمد بن احمد بن يحيى (12)، و موسى بن الحسن (13)، و موسى بن القاسم (14)، و سهل بن زياد (15).

و في التهذيب في باب حكم الجنابة: الحسن بن محبوب، عن معاوية بن حكيم، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) (16).

و حمله في الجامع علي السهو لعدم العهد برواية الحسن بن 4.

ص: 109

- 1- تهذيب الأحكام 5: 1387/399.
- 2- رجال النجاشي 412/1098.
- 3- الاستبصار 3: 871/243.
- 4- فهرست الشيخ 165/724.
- 5- الفقيه 4: 62، من المشيخة.
- 6- فهرست الشيخ 165/724.
- 7- تهذيب الأحكام 4: 530/188.
- 8- تهذيب الأحكام 2: 1094/275.
- 9- فهرست الشيخ 166/724.
- 10- لم نظفر بروايته عنه الا بواسطتين كما في بعض الطرق إلي معاوية و الظاهر انه من سهو القلم.
- 11- تهذيب الأحكام 3: 50/209.
- 12- تهذيب الأحكام 1: 1244/399.
- 13- تهذيب الأحكام 5: 638/192.
- 14- الاستبصار 2: 907/257.
- 15- تهذيب الأحكام 6: 794/287.
- 16- تهذيب الأحكام 1: 324/122.

محبوب عنه، واحتمل كونه معاوية بن عمّار أو معاوية بن وهب لروايته عنهما (1).

وأمّ المثني فقي الكشي: قال أبو النضر محمد بن مسعود: قال علي بن الحسن: سلام و مثني بن الوليد و مثني بن عبد السلام كلهم حنّاطون كوفيون لا بأس بهم (2).

قال الشارح: اي ليس حديثهم في كمال الصحة، و لا بأس بأن يعمل به أو الأعمّ من الحديث و المذهب (3)، انتهى.

قلت: مفاد هذا الوصف يختلف بحسب اختلاف الموصوف، فإن كان من العلماء ففي علمه، و أنّه لا قصور فيه، و ان كان من التجار نزل علي حسن المعاملة، و كان نفي البأس و القصور عنها، و ان كان من الرواة فنفي البأس عنه نفيه عن رواياته، و أنّه لا عدّة فيها تسقطها عن الحجّية، كما لو سئل عن امام قوم يريد ان يصلّي معه؟ فأجيب بأنه لا بأس به، يريد خلوه عما يسقطه عن مقام الإمامة، فلا بدّ ان يكون جامعاً لشرائطها، و كتب الرجال وضعت لكشف حال الرواة من حيث روايتهم، فإذا قيل في حقّ احد: لا بأس به، أي من حيث روايته فلا بدّ و ان تكون رواياته جامعة لأقلّ مراتب الحجّية، فلو كان فيه ما يسقط خبره عن الحجّية لا يصلح إطلاق نفي البأس عنه.

نعم فيه إيماء إلي خلوه عن بعض الأوصاف و الفضائل التي لا يضرّ فقدّها بحجّية خبره، بل هي كمالات و مزايا قد تنفع في مقام التعارض، فان 1.

ص: 110

1- جامع الرواة 2: 1729 / 238.

2- رجال الكشي 2: 623 / 629.

3- روضة المتقين 14: 231.

كان مراد الشارح من قوله كمال الصحّة ما ذكرناه فهو حقّ، و الآ فهو خلاف مفهوم الكلمة عرفاً، حتى انه- رحمه الله- في قوله: ولا بأس بأن يعمل به، لم يرد الآ ما ذكرناه، فإنّ نفي البأس عن العمل بالخبر لا يكون الآ مع استجماعه لشرائط الحجية، و معه يجب العمل به إذا [كان] (1) العمل بالخبر دائراً بين وجوب الأخذ و الحرمة و لا ثالث له، فظهر أنّ الحقّ دلالة الكلمة علي التوثيق.

و يؤيّده في المقام رواية أحمد بن محمد بن البرنظي عنه كثيراً، كما في الكافي في باب صيد الحرم (2)، و في التهذيب في باب ما يجوز للمحرم قتله (3)، و في باب الزيادات في فقه الحج (4)، و في الفقيه في باب ميراث الأجداد و الجدّات (5)، و في الاستبصار في باب بيع الزرع و الأخضر (6)، و كذا صفوان بن يحيى في الكافي في باب صيد الحرم (7)، و لا يرويان الآ عن ثقة.

و يروي عنه من أصحاب الإجماع غيرهما: عبد الله بن المغيرة في الفقيه في طريقه (8)، و في طريقه الي أبي حبيب ناجية (9)، و في التهذيب في باب تطهيرة.

ص: 111

1- في الأصل: مرّ، و ما أثبتناه هو الأنسب للمعني.

2- الكافي 4: 3/233.

3- ليس في التهذيب باب بهذا العنوان، و انما في الكافي 4: 6/364 و الظاهر وقوع الاشتباه، فلاحظ.

4- تهذيب الأحكام 5: 1424/409.

5- الفقيه 4: 701/207.

6- الاستبصار 3: 398/113.

7- الكافي 4: 6/233.

8- الفقيه 4: 121، من المشيخة.

9- الفقيه 4: 62، من المشيخة.

كل ذلك- مع عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة عند الأصحاب (2) - فالخبر صحيح أو موثق كالصحيح.

267 رسز - و إلي محمد بن أبي عمير:

أبوه و محمد بن الحسن رضي الله عنه، عن سعد بن عبد الله و الحميري جميعا، عن أيوب بن نوح و إبراهيم بن هاشم و يعقوب بن يزيد و محمد بن عبد الجبار جميعا، عنه (3).

السند المرتقي إلي ستة عشر (4) كلّها صحيحة بناء علي وثاقة ابن

ص: 112

1- تهذيب الأحكام 1: 741 / 255.

2- الفقيه 1: 3، من المقدمة.

3- الفقيه 4: 56، من المشيخة.

4- هذا و انشعاب السند كما يلي: 1- أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أيوب بن نوح، عنه. 2- أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عنه. 3- أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عنه. 4- أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عبد الجبار، عنه. 5- أبوه، عن الحميري، عن أيوب بن نوح، عنه. 6- أبوه، عن الحميري، عن إبراهيم بن هاشم، عنه. 7- أبوه، عن الحميري، عن يعقوب بن يزيد، عنه. 8- أبوه، عن الحميري، عن محمد بن عبد الجبار، عنه. 9- محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن أيوب بن نوح، عنه. 10- محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عنه. 11- محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عنه. 12- محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عبد الجبار، عنه. 13- محمد بن الحسن، عن الحميري، عن أيوب بن نوح، عنه. 14- محمد بن الحسن، عن الحميري، عن إبراهيم بن هاشم، عنه. 15- محمد بن الحسن، عن الحميري، عن يعقوب بن يزيد، عنه. 16- محمد بن الحسن، عن الحميري، عن محمد بن عبد الجبار، عنه.

و أبو أحمد محمد بن أبي عمير زياد بن عيسى الأزدي بغدادى الأصل و المقام، المعبر عنه تارة بابن أبي عمير، و اخري بمحمد بن زياد، و
ثالثة بمحمد ابن أبي عمير، جليل القدر و المنزلة عندنا و عند المخالفين.

و في الفهرست: و كان من أوثق الناس عند الخاصة و العامة، و انسكهم نسكا، و أورعهم و اعبدهم، و قد ذكره الجاحظ في كتابه في (1)
فخر قحطان علي عدنان بهذه الصفة التي وصفناه و ذكر أنه كان [أوحد أهل] (2) زمانه في الأشياء كلها، قال- رحمه الله-: و روي عنه
أحمد بن محمد بن عيسى كتب مئة رجل من رجال أبي عبد الله (عليه السلام) (3).

قلت: الذين عثرت علي روايته عنهم: كردويه (4)، و يحيى بن عمران (5)، و مرازم (6)، و وهب بن عبدربه (7)، و مسمع (8)، حماد بن
عثمان (9)، و حسين بن 2.

ص: 113

1- في: من زيادات الأصل علي المصدر.

2- ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر.

3- فهرست الشيخ: 142.

4- الاستبصار 1: 120/43.

5- الفقيه 3: 1450/303.

6- الفقيه 4: 477/133.

7- أصول الكافي 2: 248/.

8- تهذيب الأحكام 2: 1350/329.

9- تهذيب الأحكام 7: 962/220.

عثمان الأحمسي (1)، وأبو مسعود الطائي (2)، وأبو أيوب الخزاز (3)، و ذريح بن محمّد المحاربي (4)، و عبد الرحمن بن أبي عبد الله (5)، و معاوية ابن عمّار (6)، و عبد الله بن سنان (7)، و سيف بن عميرة (8)، و داود بن فرقد (9)، و علي بن يقطين (10)، و جميل بن درّاج (11)، و إسحاق بن عبد الله الأشعري (12)، و رفاعة بن موسى (13)، و حسن بن عطية (14)، و حفص بن البخري (15)، و عبد الرحمن بن الحجاج (16)، و عبد الله بن المغيرة (17)، و عبد الله ابن مسكان (18)، و شهاب بن عبدربه (19)، و شعيب العقرقوفي (20)، 2.

ص: 114

1- تهذيب الأحكام 7: 777/176.

2- تهذيب الأحكام 2: 469/124، وفيه: ابن مسعود.

3- تهذيب الأحكام 3: 495/207.

4- تهذيب الأحكام 3: 956/309.

5- الفقيه 4: 11، من المشيخة. في طريقه الي عبد الرحمن بن أبي عبد الله.

6- تهذيب الأحكام 7: 964/220.

7- الكافي 4: 45/263.

8- تهذيب الأحكام 6: 895/326.

9- الكافي 3: 9/106.

10- تهذيب الأحكام 3: 564/224.

11- تهذيب الأحكام 7: 353/82.

12- تهذيب الأحكام 1: 5/6.

13- تهذيب الأحكام 4: 1016/327.

14- الفقيه 3: 575/132.

15- تهذيب الأحكام 4: 960/316.

16- تهذيب الأحكام 6: 829/297.

17- تهذيب الأحكام 3: 521/213.

18- تهذيب الأحكام 7: 936/213.

19- فهرست الشيخ 83/345.

20- أصول الكافي 2: 2/270.

و علي بن رئاب (1)، ومحمّد بن أبي حمزة (2)، وحسين بن معاذ (3)، ونصر بن كثير (4)، ومنصور بن يونس (5)، وداود بن زربي (6)، وحسين ابن موسى الأسدي (7)، وربيعي بن عبد الله (8)، وحسين بن أبي حمزة (9)، وعبد الوهاب بن صباح (10)، وعلاء بن فضيل (11)، وعبد الله بن لطيف التفليسي (12)، وعلي بن الحسن الصيرفي (13)، وعمرو بن أبي المقدم (14)، وعمر بن أذينة (15)، وعمر بن يزيد الثقفي (16)، وإبراهيم بن عبد الحميد (17)، وإبراهيم بن عثمان (18)، وإسحاق بن عمّار (19)، وإسحاق بن 8.

ص: 115

- 1- أصول الكافي 2: 28/81.
- 2- تهذيب الأحكام 7: 342/80.
- 3- رجال الكشي 1: 470/253.
- 4- تهذيب الأحكام 5: 62/22، وفيه: نصير.
- 5- الكافي 8: 487/313، من الروضة.
- 6- الكافي 5: 9/107.
- 7- رجال النجاشي 90/45.
- 8- تهذيب الأحكام 7: 365/85.
- 9- الكافي 8: 418/277، من الروضة.
- 10- تهذيب الأحكام 5: 1547/444.
- 11- نقله الأسترآبادي في منهجه: 222 عن نسخته من فهرست الشيخ، وفي النسخ المطبوعة منها و المتوفرة لدينا لا يوجد ذلك.
- 12- الفقيه 4: 11، من المشيخة. في طريقه الي عبد الرحمن بن أبي عبد الله.
- 13- تهذيب الأحكام 2: 92/31.
- 14- الكافي 8: 259/212، من الروضة.
- 15- تهذيب الأحكام 2: 330/89.
- 16- تهذيب الأحكام 9: 525/122.
- 17- تهذيب الأحكام 6: 427/195.
- 18- تهذيب الأحكام 3: 888/293.
- 19- الفقيه 4: 868/289.

هلال (1)، وبشر بن مسلمة (2)، وبكر بن جناح (3)، وبكر بن محمد (4)، وبكير بن أعين (5)، و معاوية بن وهب (6)، وموسي بن بكر الواسطي (7)، ومنصور بن حازم (8)، ومهران [بن محمد] بن أبي نصر (9)، والحسن بن محبوب (10)، ووليد بن علا (11)، وهاشم بن حيان (12)، وهاشم بن المثنى (13)، وهاشم بن سالم (14)، وهاشم بن الحكم (15)، ويحيى بن عليم الكلبي (16)، ويعقوب بن سراج (17)ظ.

ص: 116

- 1- الفقيه 3: 1775/376.
- 2- فهرست الشيخ 40/129.
- 3- رجال النجاشي 108/274.
- 4- رجال الكشي 2: 1107/592.
- 5- الفقيه 4: 509/147.
- 6- الفقيه 4: 848/284.
- 7- الفقيه 4: 900/298.
- 8- أصول الكافي 2: 7/86.
- 9- رجال النجاشي 423/1134 و ما أثبتناه بين معقوفتين منه، وهو موافق لرجال ابن داود 1622/194، وقد ذكره البرقي بعنوان: مهران أبي نصر في أصحاب الإمام الكاظم عليه السلام: 51، ولم نقف علي من خالف النجاشي - من المتأخرين - في ضبطه، فلاحظ.
- 10- تهذيب الأحكام 4: 976/319.
- 11- رجال النجاشي 432/1162.
- 12- تهذيب الأحكام 5: 1257/362، وفيه: عن أبي سعيد المكارى، وهو نفسه هاشم بن حيان كما في رجال النجاشي 436/1169، فلاحظ.
- 13- تهذيب الأحكام 5: 460/139.
- 14- تهذيب الأحكام 7: 781/177.
- 15- تهذيب الأحكام 7: 313/73.
- 16- رجال النجاشي 641/1188.
- 17- لم نظفر برواية ابن أبي عمير عنه مباشرة، بل بواسطة الحسن بن محبوب عنه كما في فهرست الشيخ 804/180. أقول: والسراج لقب ليعقوب لا لأبيه كما أثبتته المصنف - رحمه الله - والظاهر نقله عن رجال العلامة 7/186 الذي انفرد بذلك، ولعله من اشتباه النساخ، فما في رجال البرقي: 29، و النجاشي 1217/451، وفهرست الشيخ 804/180، وابن داود 731/206، ومعالم العلماء 888/131: يعقوب السراج فلاحظ.

و يعقوب بن شعيب (1)، و يعقوب بن عيثم (2)، و يوسف بن أيوب (3)، و يعقوب بن يقطين (4)، و يونس بن يعقوب (5)، و محمّد ابن عمران (6)، و محمّد بن حمران (7)، و علي بن أبي حمزة (8)، و حكم بن حكيم (9)، و حكم بن علباء الأسدي (10)، و حكم بن مسكين (11)، و حماد السري (12)، و حنان بن سدير (13)، و حميد بن المثنى (14)، و خلاد بن خالد (15)، و عمّار بن مروان (16)، و حبيب الأحول (17)، 1.

ص: 117

- 1- رجال النجاشي 1216/450.
- 2- الفقيه 4: 6، من المشيخة، في طريقه الي يعقوب بن عثيم.
- 3- تهذيب الأحكام 7: 461/108.
- 4- تهذيب الأحكام 1: 53/21.
- 5- الفقيه 3: 1484/308.
- 6- الفقيه 4: 93، من المشيخة، في طريقه الي محمد بن عمران.
- 7- الاستبصار 3: 380/107.
- 8- تهذيب الأحكام 5: 1605/461.
- 9- الفقيه 4: 13-14، من المشيخة، في طريقه الي حكم بن حكيم.
- 10- تهذيب الأحكام 4: 385/137.
- 11- تهذيب الأحكام 6: 223/126.
- 12- لم نقف علي مصدره الا ما ذكره الوحيد في تعليقه: 123.
- 13- تهذيب الأحكام 1: 1022/348.
- 14- تهذيب الأحكام 7: 1761/441.
- 15- الفقيه 2: 732/167.
- 16- الفقيه 4: 604/172.
- 17- الفقيه 3: 881/194.

و أبان بن تغلب (1)، و حسن بن زياد العطار (2)، و محمّد بن قيس البجلي (3)، و زيد الزرّاد (4)، و أبان بن عثمان (5)، و علي بن عطية (6)، و محمّد بن عطية (7)، و داود بن النعمان (8)، و درست بن أبي منصور (9)، و زياد بن أبي الحلال (10)، و زيد النرسي (11)، و زكريا بن إدريس (12)، و زياد بن مروان (13)، و سعد بن بكير (14)، و سعد بن أبي عمر (15) ظ.

ص: 118

- 1- رجال الكشي 1: 603 / 330.
- 2- تهذيب الأحكام 9: 457 / 106.
- 3- الكافي 4: 4 / 284.
- 4- رجال النجاشي 175 / 461.
- 5- تهذيب الأحكام 10: 851 / 216.
- 6- تهذيب الأحكام 2: 118 / 37.
- 7- تهذيب الأحكام 3: 264 / 102.
- 8- الكافي 3: 1 / 198.
- 9- أصول الكافي 2: 28 / 125.
- 10- تهذيب الأحكام 4: 1031 / 330.
- 11- أصول الكافي 2: 3 / 148.
- 12- تهذيب الأحكام 2: 1127 / 283، وفيه: عن زكريا صاحب السيارى، و الظاهر انه ابن إدريس، لكونه و السيارى من طبقة واحدة، و عدم وجود التصريح بصحبة زكريا آخر للسيارى في كتب الرجال.
- 13- تهذيب الأحكام 4: 171 / 63.
- 14- تهذيب الأحكام 2: 376 / 101، وفيه: سعد بن بكر، و كذلك في الاستبصار بموضعين 1: 1286 / 341، 1: 1294 / 344، و الظاهر: انه في بعض نسخ التهذيب: سعد بن بكير كالذي ذكر في الأصل، و يؤيده ما في منتهي المقال: 147 أيضا. و سعد هذا- سواء كان ابن بكر أم بكير- مجهول الحال لم تذكره كتب الرجال قاطبة بمدح أو قدح فضلا عن ترجمته الا ما في المنتهي علي ما تقدم و معجم السيد الخويبي 8: 5015 / 56 بعنوان سعد بن بكر، فلاحظ.
- 15- لم نظفر برواية ابن أبي عمير عنه الا ما قاله الوحيد في التعليقة: 158، وفيه: سعد بن أبي عمرو أو عمرو. و نقله عنه غيره و سنبينه. و هو في رجال الشيخ: سعد بن أبي عمرو و الجلاب، من أصحاب الباقر و الصادق صلوات الله عليهما: 19 / 125 و 38 / 205، و يظهر من بعض النسخ: (عمر) مكان (عمرو) كما مر في التعليقة و أيده في منتهي المقال: 146، و تنقيح المقال 2: 4654 / 11، و معجم رجال الحديث 8: 5007 / 51 و يظهر أيضا وقوع الاشتباه في إعادته بعنوان: سعيد بن أبي عمير- و سيأتي-، لعدم ذكر الأخير في جميع كتب الحديث و الرجال- فيما استقصيناه- فلاحظ.

و سعيد بن غزوان (1)، و سلام مولي علي بن يقطين (2)، و سيف بن سليمان (3)، و شعيب بن أعين (4)، و صفوان الجمال (5)، و عباد بن صهيب (6)، و عباس بن معروف (7)، و عبد الله بن المغيرة (8)، و فضل بن غزوان (9)، و إبراهيم بن محمد الأشعري (10)، و أخوه فضل (11)، و عبد الحميد بن أبي العلاء (12)، و قاسم بن عبد الرحمن (13)، و عيص بن القاسم (14)، و غياث بن إبراهيم (15)، و فضل بن 9.

ص: 119

- 1- تهذيب الأحكام 4: 170/63.
- 2- الكافي 8: 583/383.
- 3- التهذيب 1: 32/12، و الاستبصار 2: 464/142.
- 4- فهرست الشيخ 82/353.
- 5- الفقيه 4: 24، من المشيخة، في طريقه الي صفوان بن مهران.
- 6- الفهرست: 541/120 و فيه بتوسط الحسن بن محبوب.
- 7- لم نظفر برواية ابن أبي عمير عنه، و وجدنا العكس كما في التهذيب 5: 992/292، و الاستبصار 2: 1090/305، فلاحظ.
- 8- تهذيب الأحكام 1: 493/172.
- 9- الكافي 4: 3/239، و الصحيح فضيل بقرينة وجوده في سائر كتب الرجال، فلاحظ.
- 10- رجال الكشي 2: 315/415.
- 11- رجال الكشي 2: 315/415.
- 12- أصول الكافي 2: 6/170.
- 13- لم نعثر عليه في سائر المصادر الرجالية و الحديثية.
- 14- فهرست الشيخ 121/547.
- 15- الاستبصار 4: 619/163.

عثمان (1)، و عبد الله بن فضل الهاشمي (2)، و كليب بن معاوية الأسدي (3)، و حسن بن أخي فضيل (4)، و سعيد بن أبي عمير (5).

هذا ما حضرني عاجلا، و لعلّ المتتبع في الطرق و الأسانيد يقف علي أزيد من هذا، و يعرف المائة المذكورة في الفهرست، ثم ان ما يجب التنبيه عليه في هذه الترجمة أمور:

الأول: قال الشيخ في العدة: و إذا كان احد الراويين مسندا و الآخر مرسلا نظر في حال المرسل، فإن كان ممّن يعلم أنه لا يرسل إلا عن ثقة موثوق به فلا ترجيح لخبر غيره علي خبره، و لأجل ذلك سوّت الطائفة بين ما يرويه محمّد بن أبي عمير و صفوان بن يحيى و احمد بن محمّد بن أبي نصر، و غيرهم من الثقات الذين عرفوا بأنهم لا يروون و لا يرسلون إلا عمّن يوثق به، و بين ما يسنده غيرهم، و لذلك عملوا بمرسلهم إذا انفرد عن رواية غيرهم (6).

و قال الآبي في كشف الرموز في رواية مرسله لابن أبي عمير: و هذه و ان كانت مرسله لكن الأصحاب تعمل بمراسيل ابن أبي عمير، قالوا: لأنّه لا ينقل الا معتمدا (7).

و قال السيد علي بن طاوس في فلاح السائل - بعد نقل حديث عن 4.

ص: 120

1- رجال النجاشي 841/308.

2- رجال النجاشي 585/223.

3- تهذيب الأحكام 9: 483/111.

4- الكافي 3: 5/36.

5- انظر تعليقتنا في الهامش / 5 الخاص بسعد بن أبي عمير و قد تقدم قبل قليل.

6- عدة الأصول 1: 386.

7- كشف الرموز 1: 344.

الأمالى للصدوق (1) و سنده هكذا: حدثنا (2) محمد بن موسى بن المتوكل - رحمه الله - قال: حدثنا علي بن إبراهيم، عن أبيه إبراهيم بن هاشم، عن محمد بن أبي عمير قال: حدثني من سمع أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: ما أحب الله من عصاه، الحديث.

قال - رحمه الله -: ورواة الحديث ثقات بالاتفاق، و مراسيل محمد بن أبي عمير كالمسانيد عند أهل الوفاق (3).

وقال الشهيد - في الذكرى في أحكام أقسام الخبر -: و المتواتر قطعي القبول لوجوب العمل بالعلم، و الواحد مقبول بشروطه المشهورة - إلي ان قال - أو كان مرسله معلوم التحرز عن الرواية عن مجروح، و لهذا قبلت الأصحاب مراسيل ابن أبي عمير، و صفوان بن يحيى، و احمد بن أبي نصر البزنطي، لأنهم لا يرسلون إلا عن ثقة (4).

وقال المحقق في المعتمد في - بحث الكرّ -: الثالثة رواية محمد بن أبي عمير عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: الكرّ ألف و مائتا رطل، و علي هذه عمل الأصحاب، و لا طعن في هذه بطريق الإرسال لعمل الأصحاب بمراسيل ابن أبي عمير (5)، و له في موضع آخر كلام يناقضه في 0.

ص: 121

1- أمالي الصدوق: 3/396.

2- في المصدر: حدثنا موسى بن المتوكل، و هو اشتباه أو من سهو النساخ لان الصدوق لا يروي عن موسى و انما يروي عن ولده محمد، كما في مشيخة الفقيه 4: 50 في طريقه الي عبد الله بن فضالة، و ما في الأصل هو الصحيح، فلاحظ.

3- فلاح السائل: 158.

4- ذكرى الشيعة: 4.

5- المعتمد 1: 10.

وقال الشيخ البهائي - رحمه الله - في شرح الفقيه: وقد جعل أصحابنا رضوان الله عليهم مراسيل ابن أبي عمير كمسانيده في الاعتماد عليهما، لما علموا من عادته أنه لا يرسل إلا عن ثقة (2).

وقال ابن فهد في المهذب البارع في مسألة الوزن في الكرّ - بعد نقل رواية ابن أبي عمير - : ولا يضعفها الإرسال لعملهم بمراسيل ابن أبي عمير (3).

وبذلك صرح العلامة في النهاية قال: والوجه المنع إلا إذا عرف ان الراوي فيه لا يرسل إلا مع عدالة الواسطة كمراسيل ابن أبي عمير (4).

وقال السيد عميد الدين في شرح التهذيب في بحث المرسل: واختيار المصنّف المنع من كونه حجة ما لم يعلم انه لا يرسل إلا عن عدل كمراسيل محمّد ابن أبي عمير من الإمامية (5).

وقال المحقق الثاني في شرح القواعد: و الروايتان صحيحتان من مراسيل ابن أبي عمير الملحقة بالمسانيد (6).

وقال السيد الأجل بحر العلوم في شرح الوافي الذي جمعه تلميذه صاحب مفتاح الكرامة: السند صحيح - تقدّم الكلام في مثله - إلا أنّه مرسل، وقد وقع الاتفاق علي قبول مراسيل ابن أبي عمير، الي غير ذلك من كلماتهم، الناصّة جملة منها في دعوي الإجماع علي عمل الأصحاب بمراسيله، المعلّل في 9.

ص: 122

- 1- النظر المعتبر 1: 165.
- 2- شرح الفقيه للبهائي: غير موجود عندنا.
- 3- المهذب البارع 1: 81.
- 4- نهاية الوصول الي علم الأصول: 218.
- 5- شرح التهذيب للسيد عميد الدين: غير موجود عندنا.
- 6- شرح القواعد للمحقق الكركي المسمي ب (جامع المقاصد) 1: 159.

جملة منها بعدم روايته عن غير الثقة، و ظاهر العدة و الذكري أن ذلك كان معلوما معروفا عندهم، و بعد بلوغ دعوي الإجماع إلي الاستفاضة و إمكان علمهم بذلك باخباره المحفوفة بالقرائن، و بتبعهم في حال مشايخه المحصورين أو بهما، لا ريب في حصول الوثوق و الاطمئنان بذلك.

فان كانت الحجّة من الخبر ما وثق بصدوره، فلا ريب في استلزام الوثوق بالساقط- بنص هؤلاء- الوثوق بصدور الخبر، بل هو اولي من الخبر الذي وثق احاد رجال سنده واحدا و اثنان، إذ الساقط في مرسل ابن أبي عمير كأنه وثقه كلّ هؤلاء الذين نسب إليهم مستفيضا العمل به معلّلا بأنه ثقة.

و ان كانت الحجّة الخبر الصحيح، و حينئذ فإن قلنا: أنّ وجه حجّة قول المزكي ما دلّ علي حجّة قول العادل و تصديق خبره فلا إشكال أيضا، فإن الشيخ أخير جازما بان مشايخ ابن أبي عمير ثقات عند الأصحاب، فيجب تصديقه و الأخذ به، كما أخذوا بتوثيقه من كان قبله بأزيد من مائتي سنة.

قال بعض المحققين: لا يقال أنّ المراد ثقة عند ابن أبي عمير، لان الشيخ لم يوثق كلّ من روي عنه ابن عمير، و كونه ثقة عند ابن أبي عمير لا يعلم إلا من قبله، لأنّه فعله، فقول الشيخ: لا يروي إلا عن ثقة خبرا مرسلا، و جوابه منع الحصر لجواز أن يعلم ذلك معاصروه من حاله و يبلغ ذلك حدّ الاستفاضة حتّي يحصل- لمثل الشيخ رضي الله عنه- به العلم، و قول الشيخ لا يروي إلا عن ثقة، خبر من قبل نفسه لم يسنده الي احد و ظاهره العلم به.

و اما قول العلامة: لا يرسل إلا عن ثقة، فإن صحّ عنده ما صحّ عند الشيخ من أنّه لا يروي إلا عن ثقة فذلك مأخذ لكونه لا يرسل إلا عن ثقة، و ان لم يصح عنده فمن الجائز أن يكون الإرسال لا للجهل بالراوي مطلقا بل لعدم العلم به بالخصوص، و ذلك بان يتردد بين ثقات يحتمل كون كلّ منهم

راويًا، انتهى (1).

وقد عرفت أنّ من صرّح بما صرّح به الشيخ جماعة ولا ينحصر بالعلامة.

وإن قلنا بأن وجه الحجية حصول الظنّ والاطمئنان من قوله بعدالة الراوي الذي وثقه، وقد قرّر في محلّه جهة الظن بالعدالة، وإذا بلغ حدّ الوثوق والاطمئنان فلا ريب في حصول الاطمئنان بالوثاقة بنص هؤلاء علي وثاقة كلّ من روي عنه، وهذا أمر وجداني غير قابل للإنكار، و بعد التأمل فيما ذكرنا تعرف أنّ ما أوردوه في هذا المقام من الشبهات في غير محلّه.

ففي المعتبر في موضع آخر (2): والجواب الطعن في السند لمكان الإرسال، ولو قال قائل: مراسيل ابن أبي عمير تعمل بها الأصحاب، منعنا ذلك لأنّ في رجاله من طعن الأصحاب فيه، فإذا أرسل احتمال ان يكون الراوي أحدهم، انتهى (3).

وفيه- مع عدم إمكان الجمع بينه وبين كلامه السابق وجزمه بعملهم- أن الطعن لم يعلم كونه من المجمعين، وبما ينافي الوثاقة، فإنّهم كثيرا ما يطعنون في الراوي بما لا- بناهياها، بل يحكمون بضعفه، كالرواية عن الضعفاء، والاعتماد علي المراسيل، وأمثال ذلك، مع ان خروج فرد أو فردين ينافي دعوي الجزم بالوثاقة لا الظن، بل الاطمئنان بالوثاقة أو الصدور كما لا يخفي علي المصنف.

وقال الشهيد الثاني في الدراية وشرحها: والمرسل ليس بحجّة مطلقا علي الأصحّ، ألا ان يعلم تحرّز مرسله عن الرواية عن غير الثقة كابن أبي عمير من 0.

ص: 124

1- شرح الوافي للسيد بحر العلوم: غير موجود عندنا.

2- سبقت الإشارة إليه في صحيفة: 920.

3- المعتبر 1/160.

أصحابنا- علي ما ذكره كثير منهم- وسعيد بن المسيّب عند الشافعي فيقبل مرسله و يصير في قوّة المسند.

وفي تحقق هذا المعني وهو العلم بكون المرسل لا يروي إلا عن ثقة نظر لان مستند العلم ان كان هو الاستقراء لمراسيله بحيث يجدون المحذوف ثقة فهذا في معني الاسناد ولا بحث فيه، وان كان لحسن الظن به في أنه لا يرسل إلا عن ثقة فهو غير كاف شرعا في الاعتماد عليه، ومع ذلك غير مختص بمن يخصوصه به، وان كان استناده إلي إخباره بأنه لا يرسل إلا عن الثقة فمرجعه الي شهادته بعدالة الراوي المجهول- و سيأتي ما فيه-، و علي تقدير قبوله فالاعتماد علي التعديل.

و ظاهر كلام الأصحاب في قبول مراسيل ابن أبي عمير هو المعني الأول و دون إثباته خرط القتاد، وقد نازعهم صاحب البشري في ذلك و منع تلك الدعوي، انتهى (1).

و مال اليه تلميذه الأرشد الشيخ حسين في وصول الأختيار (2)، و سبطه في المدارك ففيه: و الرواية قاصرة السند بالإرسال و ان كان المرسل لها ابن أبي عمير كما صرح به المصنّف و جدي، انتهى (3).

و ظاهر التكملة انحصار المخالف منهم (4) و المعظم كما نصّ عليه [في] (5) المفاتيح علي الاعتبار و نسبه الي والده [صاحب] (6) الرياض وجده الأستاذا.

ص: 125

1- الدراية للشهيد الثاني: 48.

2- وصول الأختيار: 107.

3- مدارك الأحكام: 60.

4- تكملة الكاظمي 2: 320.

5- في الأصل: سيد، و ما أثبتناه هو الأنسب للمعني و ان دل الثاني عليه.

6- في الأصل: سيد، و ما أثبتناه هو الأنسب للمعني و ان دل الثاني عليه أيضا.

الأكبر وفخر المحققين وغيرهم ممّن أشرنا إليهم، قال- رحمه الله- في المفاتيح:

وهو المعتمد لوجهين: أحدهما دعوي جماعة من الأصحاب- كالشيخ في العدة (1) و النجاشي (2) و الشهيدان في الذكري (3) و شرح الدراية (4)، و المقدس الأردبيلي في مجمع الفائدة (5)، و السيد الأستاذ- اتفاق الأصحاب علي العمل بمراسيله. و في الذخيرة: اشتهر بين الأصحاب العمل بها (6).

قال: و ثانيهما تصريح الشيخ في العدة (7)، و العلامة في النهاية (8)، و الشهيد في الذكري (9)، و السيد عميد الدين في المنية (10)، و فخر الإسلام في شرح قواعد أبيه (11)، و الفاضل البهائي في الوجيزة (12): بأنه لا يرسل إلا عن ثقة، و يؤيده دعوي الكشي (13) إجماع العصابة علي تصحيح ما يصح عنه، و ان كان 0.

ص: 126

1- عدة الأصول 1: 386.

2- رجال النجاشي 887/326.

3- ذكري الشيعة: 4.

4- شرح الدراية: 48.

5- مجمع الفائدة و البرهان 2: 22.

6- الذخيرة: 40 و 48.

7- عدة الأصول 1: 386.

8- نهاية الوصول الي علم الأصول: 218.

9- ذكري الشيعة: 4.

10- منية اللبيب للسيد عميد الدين عبد المطلب بن محمد بن علي بن الأعرج العميدي الحسيني الحلبي المتوفي سنة 754 هـ، و هو في شرح كتاب التهذيب لخاله العلامة الحلبي في الأصول، و قد نسب هذا الكتاب في الذريعة 23: 207 الي أخي السيد عميد الدين و هو ضياء الدين عبد الله مشيرا إلي وجود كتاب آخر في شرح تهذيب العلامة للسيد عميد الدين، فلاحظ.

11- إيضاح الفوائد لفخر الدين أبي طالب محمد بن الحسن بن يوسف بن المطهر الحلبي، و هو في شرح قواعد الأحكام لأبيه العلامة: لم نعر عليه.

12- الوجيزة: 5.

13- رجال الكشي: 1050/556.

المعتبر حصول الظن بعدالة الوسطة كما هو التحقيق، فلا إشكال في حصوله بما ذكره، و ان كان المعتبر اخبار العدل أو شهادة العدلين لها فلا إشكال في تحقّقهما بما ذكر، انتهى (1).

و الجواب، عن وجه النظر المذكور في شرح الدراية أن الشيخ و الجماعة أخبروا جزماً بعمل الأصحاب بمراسيل يثبت به عملهم بها، و يدل عليه ما دلّ علي حجّية خبر العادل، و حجّية البيّنة، و إذا كان مستند العمل و القول وثاقة الراوي الساقط فهو بمنزلة أن يوثقه جميعهم، و لا يسأل المزكي عن سبب علمه، و لا يفحص عن مستنده الي بعض الاحتمالات التي معها يتطرّق احتمال الخطأ في تزكيته و الآ لا نسدّ (2) باب التزكية.

فإن الاحتمال المذكور لو لم يكن مانعاً من الظن فلا يعتني به، و ان كان مانعاً لزم أن لا يحصل من خبر العدل الظن بالجرح و التعديل و المطالب اللغوية و غيرها في جميع الموارد لاحتمال الخطأ في مستند علمه بالمذكورات، و لو ذكر مستنده و أبرزه لكان غير تام عندنا و ذلك باطل بالضرورة.

مع ان المستند لو انحصر فيما ذكره فلا وجه للنظر أيضاً، فإن لنا ان نختار أوّلاً الشق الأول، و لكن مورد الاستقراء مشايخ ابن أبي عمير لا رواياته، و احصاؤهم و معرفتهم و الاطلاع علي أحوالهم أمر ممكن سهل تناوله بالفحص اليسير و شهادة الخبير و اخبار ابن أبي عمير كما أحصوا رواية ابن عيسى عنه كتب أصحاب الصادق (عليه السلام) [وهم مئة] (3) و قالوا: معاوية بن حكيم روي.

ص: 127

1- المفاتيح: 344.

2- في الأصل: لا ينسدا، و ما أثبتناه هو الأنسب للمعني، و لعل ما ورد في الأصل من اشتباه الناسخ، فلاحظ.

3- في الأصل: و هو مائة، و ما أثبتناه هو الأنسب للمعني، و موافق لما في فهرست الشيخ: 617/142 في ترجمة محمد بن أبي عمير، فراجع.

أربعة وعشرين أصلاً لم يرو غيرها (1) بل أحصوا روايات جماعة فقالوا:

أبان بن تغلب روي عن أبي عبد الله (عليه السلام) ثلاثين ألف حديث (2).

ويعقوب بن شعيب روي عنه خمسة آلاف حديث (3)، وحمّاد بن عيسى عشرين حديثاً (4)، وحرير حديثين (5)، وعلي بن يقطين حديثاً واحداً (6)، وأديم بن الحرّ الجعفي الحدّاء نيف وأربعين حديثاً (7)، وعبد الرحمن بن أبي عبد الله سبعمائة مسألة (8) وهكذا.

وهذا هو الظاهر من العدة والذكرى، فان قول الأول (9): الذين عرفوا بأنهم لا يروون ولا يرسلون إلا ممّن يوثق به، وقول الثاني (10): أو كان مرسله معلوم التحرز عن الرواية عن مجروح لا تقع موقعه إلا بعد وقوف الأصحاب علي حال مشايخه و معرفتهم بوثاقتهم فيعرف بذلك، ثم [نختار] (11) الشق الثاني فإن أخبر بأسامهم و اشخاصهم المعروفين عند الأصحاب بالوثاقة فلا اشكال.

ص: 128

1- رجال النجاشي 1098 / 412.

2- رجال النجاشي 7 / 12.

3- رجال ابن داود: 212.

4- رجال النجاشي 370 / 142.

5- رجال النجاشي 375 / 144.

6- رجال النجاشي 715 / 273.

7- الخلاصة: 10 / 24.

8- الخلاصة: 3 / 113.

9- أي قول الشيخ في العدة 1: 386، وقد مرّ قبل قليل في صحيفة: 120، فلاحظ.

10- اي قول الشهيد في الذكرى: 4، وقد مرّ قبل قليل في صحيفة: 121 أيضاً، فلاحظ.

11- في الأصل: ثم تختاروا- بالتاء المعجمة من فوق أولاً، والواو أخيراً- وهو اشتباه من النسخ و ما أثبتناه هو الصواب، وهو عطفاً علي قوله السابق: فان لنا ان نختار أولاً الشق الأول، فلاحظ.

في وجوب تصديقه بأنهم مشايخه ويرجع التزكية و التوثيق إلي الأصحاب و يهون الإشكال الذي ذكره الشهيد و ولده المحقق في شرح الدراية و المعالم في القسم الثاني بأن أخبر بوثاقة مشايخه دون أعيانهم بأن التعديل أنما يقبل مع انتفاء معارضة الجرح له، و أنما يعلم الحال مع تعيين العدول و تسميته لينظر هل له جارح أولا، و مع الإبهام لا يؤمن [عدم] وجوده، و أصالة عدم الجارح مع ظهور تزكيته غير كاف في هذا المقام إذ لا بد من البحث في حال الرواة علي وجه يظهر به أحد الأمور الثلاثة من الجرح، أو التعديل، أو تعارضهما حيث يمكن، بل اضرابه عن تسميته مريب في القلوب، و التمسك بالأصل غير موجه بعد العلم بوقوع الاختلاف في شأن كثير من الرواة.

و بالجملة فلا بد للمجتهد البحث عن كل ما يحتمل ان يكون له معارض حتى يغلب علي ظنه انتفاؤه كما نيهوا عليه في العمل بالعام قبل الفحص عن المخصص، هذا غاية ما قال في وجه الاشكال.

و الجواب، بعد تسليم جميع ما ذكر: أن محل فحص الجماعة في هذا المقام هو الكشي (1) و النجاشي (2) و رجال الشيخ (3) و الفهرست (4) و الغضائري (5)، الأصول الخمسة المعروفة لا غيرها، كما هو ظاهر لمن نظر الي عملهم، و نراهم يعملون بتوثيق أحدهم و ان لم يذكره الآخرون أو ذكره و لم يوثقه، و هم متأخرون.

ص: 129

1- رجال الكشي 2: 1103 / 854.

2- رجال الكشي 326 / 887.

3- رجال الشيخ 26 / 388.

4- فهرست الشيخ 607 / 142.

5- رجال الغضائري: من الكتب المفقودة التي لا وجود لها اليوم، و لكن في مجمع الرجال للقهبائي ما يشير الي وصول نسخة اليه من هذا الكتاب، للنقل الصريح عنه في كثير من اجزاء كتابه، فلاحظ.

عن طبقة ابن أبي عمير بقرون، فيكتفون في الفحص بمراجعتها وعدم وجدان المعارض فيها، و الإجماعات المستفيضة السابقة كاشفة عن تصديق الأصحاب من معاصري ابن أبي عمير و من تلاهم توثيقه مشايخه بناء علي كون المستند اخباره.

فلو كان لتوثيقه معارض كانوا أحق و اولي بالوقوف عليه لقربهم و مخالطتهم و مخالطة من عاشرهم، فالظن بعدم وجود المعارض الحاصل من عملهم بمراسيله و تصديقهم وثاقه مشايخه أقوى مرتبة و أشدّ أساسا من الظن بعدمه بعد المراجعة إلي الكتب المذكورة التي ما بني بعضها إلا لذكر المدح و القدح مع انّ في الأصل الذي أسسها نظر.

قال الأستاذ الأكبر في مقام ذكر الأمور المفيدة للتوثيق: و منها أن يقول الثقة: حدّثني الثقة، و في إفادته التوثيق المعتبر خلاف معروف و حصول الظن منه ظاهر، و احتمال كونه في الواقع مقدوحا لا يمنع الظن فضلا عن احتمال كونه ممّن ورد فيه قدح كما هو الحال في سائر التوثيقات.

وربّما يقال: الأصل تحصيل العلم و لمّا تعذّر يكفي الظن الأقرب و هو الحاصل بعد البحث، و يمكن ان يقال- مع تعذّر البحث-: يكفي الظن كما هو الحال في سائر التوثيقات و سائر الأدلّة و الأمارات الاجتهادية، و ما دلّ علي ذلك دلّ علي هذا، و مراتب الظن متفاوتة جدا، و كون المعتبر هو أقوى مراتبه لم يقل به احد مع أنّه علي هذا لا يكاد يوجد حديث صحيح بل و لا يوجد، و تخصيص خصوص ما اعتبرت من الحدّ بأنّه الي هذا الحدّ معتبر دون ما هو أدون من ذلك انّي لك بإثباته مع أنّه ربّما يكون الظن الحاصل في بعض التوثيقات بهذا الحد و أدون (1)، انتهى.1.

ص: 130

1- الأستاذ الأكبر: هو الوحيد البهبهاني، انظر الفائدة الثالثة من فوائده المطبوعة في آخر كتاب رجال الخاقاني: 54، و الموجودة أيضا ضمن فوائد منهج المقال: 11.

وقال [السيد في] (1) المفاتيح: ان أرادوا ان هذا الظن ليس بحجة لأنه يشترط في حجية كل ظن حصول ظن آخر من جهة الفحص بعدم وجود معارض له فهو باطل، لان ذلك لو سلّم فإنّما هو في صورة إمكان الفحص عن المعارض واما مع عدمه فلا يشترط كما هو الظاهر من سيرة العقلاء في موارد عملهم بالظن وكذلك من معظم الأصحاب، انتهى (2).

قلت: و لو فرض انه وجد معارض في كلام احد من هؤلاء الجماعة لكان الظن الحاصل من توثيق ابن أبي عمير شيخه المعاصر المخالط معه الآخذ عنه أقوى من تضعيف الشيخ إياه، مثلا بعد أزيد من مائتي سنة فلا فرق في العلم بشخصه أو الجهل به، كل ذلك مع كون مناط حجية قول المزكي هو الظن، و لو كانت أدلة حجية خبر العادل كما عليه جماعة فالإشكال ساقط من أصله.

الثاني: ظاهر جماعة و صريح آخرين ان مستند عمل الأصحاب بمراسيله كونه لا يروي ولا يرسل الآ عن ثقة، و هنا احتمالان آخران:

الأول: ما يظهر من الفاضل الكاظمي في تكملة الرجال من انّ المستند هو الإجماع المنقول المعروف علي تصحيح ما يصحّ عن جماعة هو منهم (3)، و به صرح المحقق السيد صدر الدين في حواشيه علي رجال أبي علي حيث قال:

الظاهر أنه ليس العدة في قبول مراسيل ابن أبي عمير كونه لا يروي إلا عن ثقة ليقال انه ليس كونه ثقة عنده حجة علي غيره، بل كونه من أصحاب الإجماع، و لعلّ الأصحاب قد قابلوا اخبار هؤلاء فوجدوا كثيرا منها أو أكثرها علي صفة يحصل العلم بكونه مطابقا للواقع أو الظن بذلك فاستدلوا بذلك علي 5.

ص: 131

1- في الأصل: سيد، و ما أثبتناه هو الأنسب للمعني، و ان دل ما في الأصل عليه، فلاحظ.

2- مفاتيح الأصول: 373.

3- تكملة الرجال 2: 315.

انّ ما لم يعلم كذلك، وهذا لا حاجة فيه الي كونه لا يرسل الا عن ثقة، انتهى (1).

وفيه مواقع للنظر:

أما أولاً: فلان الناظر في كتب الرجال خصوصاً النجاشي وكتب الدراية والأصول في مقام ذكر حجّة المرسل وكتب الفقهية يعرف قطعاً ان لمراسيل ابن أبي عمر أو مع مسانيدهم خصوصية عندهم ليس لغيره، سواء الذين تلقوا الإجماعات المنقولة المستفيضة بالقبول وأخذوا بها، وهم المعظم، أو لم يأخذوا بها كالشهيد وولده فإنّهما ما أنكرا أصل النسبة و أنّما أنكرا الحجّة لشبهة تقدّمت، فلو كان المستند هو الإجماع لشاركه الجماعة فلا وجه للاختصاص الموجود في كلماتهم حتى صار مثلاً و مثالا للاستثناء من كلیة عدم حجّة المرسل و هذا واضح لمن رجع الي كلماتهم.

و اما ثانياً: [فالمشهور حملهم] (2) الصحة في قاعدة الإجماع علي مصطلح القدماء، وزعموا أنّ لها أسباباً عندهم غير وثاقة الراوي أيضاً، فالحكم بصحّة خبر أحدهم لا يلزم وثاقة شيخه، وروايته عنه لا تدلّ علي وثاقته مع ان صريح العدة (3) و الذكري (4) و كشف الرموز (5) و نهاية العلامة (6) و شرح العميدي (7)، 4.

ص: 132

1- حواشي السيد صدر الدين علي رجال أبي علي: غير موجود عندنا.

2- في الأصل: فلا المشهور حملوا، و ما أثبتناه هو الأنسب للمعني.

3- عدة الأصول 1: 387.

4- ذكري الشيعة: 14.

5- كشف الرموز 1: 344.

6- نهاية الوصول الي علم الأصول: 218.

7- شرح العميدي: غير موجود لدينا، و العميدي: هو السيد عميد الدين عبد المطلب بن محمد ابن علي الأعرج الحسيني الحلبي، ابن أخت العلامة الحلبي، صاحب منية الطالب في شرح تهذيب طريق الوصول إلي الأصول للعلامة، و هو من مشايخ الشهيد الأول ولد سنة 681 هـ و توفي رحمه الله سنة 754 هـ، كما في هدية الأحباب: 204.

التعليق بروايته عن الثقة و تحرّزه عن المجروح فكيف يصير المستند الإجماع المذكور.

وقال الأستاذ الأكبر في حاشية المدارك: ان المشهور علي ان مراسيله كالمسانيد الصحيحة (1).

و اما ثالثا: فلان الشهيد الثاني ممّن أخذ بالإجماع المعروف و مع ذلك توقّف في الإجماع المذكور (2).

و اما رابعا: فقولته: و لعلّ الأصحاب إلي آخره، من الغرابة بمكان، و يأتي ان شاء الله تعالى في ذكر القاعدة ان هذا الاحتمال في حدود الامتناع مع ان أغلب الجماعة من أرباب الأصول، و عليها تعرض سائر الكتب، و بها تعرف اخبارها و تنكر، و لا طرف للأصول تقابل معه و تعرض عليه، و الذي اعتقده بعد التأمل في عبارة العدة أن القضية بالعكس، و أن مستند الإجماع كون الجماعة لا يروون و لا يرسلون الآ عن ثقة، و سنوضح ذلك ان شاء الله تعالى في محله.

الثاني: ما يظهر من النجاشي في ترجمته قال: و كان حبس في أيام الرشيد فقيلا: ليلي القضاء و قيل: انه ولي بعد ذلك، و قيل: بل ليدلّ علي مواضع الشيعة و أصحاب موسي بن جعفر (عليهما السلام)، و روي أنه ضرب أسواط بلغت منه فكاد ان يقرّ لعظيم الألم، فسمع محمّد بن يونس بن عبد الرحمن و هو يقول: اتق الله [يا محمد بن أبي عمير] فصبر ففرّج الله عنه.

و روي أنه حبسه المأمون حتي و لاه قضاء بعض البلاد، و قيل: أن أخته دفنت كتبه في حال استتارها و كونه في الحبس اربع سنين فهلكت الكتب، 9.

ص: 133

1- حاشية المدارك، مخطوط.

2- الدراية للشهيد الثاني: 49.

وقيل: بل تركتها في غرفة فسال عليها المطر فهلكت، فحدّث من حفظه، و ممّا كان سلف له في أيدي الناس، فلهذا [أصحابنا] يسكنون الي مراسيله، انتهى (1).

وظاهره أن مستند العمل عدم تمكّنه من ذكر شيوخ رواياته لتلف الكتب، وفي كلامه اشكال من جهتين أشار إليهما المحقق المذكور (2):

الاولي: قال: إن قيل: كيف صحّ كون السكنون الي مراسيله معلولا للاملاء من الحظ و ممّا في أيدي الناس؟ قلت: عدم السكنون الي المراسيل، إما لأنها مظنة عدم الضبط، أو أقرب الي التهمة، كما أنّ ذكر المروي عنه أبعد عنها، أو لكون الغالب في ترك ذكر المروي عنه كونه غير معروف فلا يكون لذكره فائدة و هذه الموانع منتفية بالنسبة إلي مراسيل ابن أبي عمير إذ ليست هي الباعثة علي الإرسال، بل أمر آخر.

وفيه: أنّ مجرد ارتفاع المانع لا يكون سببا للقبول.

و جوابه: انه ليس المراد من السكنون القبول، بل مجرد عدم النفور منها و ترك المبالاة بها، و لا ينافي ذلك ما سيجيء عن الذكري من نقل الإجماع علي القبول لا السكنون، لأن المراد ههنا بيان إمكان القبول ببيان عدم المانع منه، و اما وقوعه فلعلّآه اخري ككونه لا يروي إلا عن ثقة، انتهى.

و هو كلام حسن غير أن كون المراد من السكنوني ما ذكره بعيد، فان الظاهر أن المراد منه ما ذكره في بعض التراجم من قولهم: مسكون الي روايته، و في النجاشي في ترجمة محمّد بن بكران: عين مسكون الي روايته (3)، و صرّح 2.

ص: 134

1- رجال النجاشي 887/326، و ما بين المعقوفات منه.

2- اي المحقق السيد صدر الدين في حواشيه علي رجال أبي علي و قد تقدم قبل قليل.

3- رجال النجاشي 1052/394.

الشهيد في شرح درايته أن المسكون الي روايته قريب من صالح الحديث (1).

وهو وان كان أعّم من الصحيح و الحسن و الموثق كما في الشرح إلا أنه إذا نسب إلي الأصحاب فالقدر المشترك المتيقن هو الأول، فيدل علي وثاقته وثافة من يروي عنه الي الامام (عليه السلام).

الثانية: في قوله: و ممّا كان سلف له. إلي آخره، قال: فقد يقال: لا ينبغي ان يكون ذلك عذرا في الإرسال لأنه كما عرف الحديث في أيديهم يعرف صاحبه أيضا.

و الجواب من وجهين:

الأول: ان أحاديثهم (عليهم السلام) عليها مسحة نور فكيف تجهل، وأيضا فالعادة تقضي في متن الحديث بالذكر عند التذكر خصوصا من العالم العامل الذي يكثر الإفادة بخلاف السند.

و الثاني: أن يكون ما في أيدي الناس أخذوه منه علي سبيل الفتوي فلم يضبطوا سنده.

الثالث: قال الشيخ في الفهرست: و أدرك من الأئمة (عليهم السلام) ثلاثة: أبا إبراهيم موسي بن جعفر (عليهما السلام) و لم يرو عنه و روي عن أبي الحسن الرضا و الجواد (عليهما السلام)، انتهى (2).

و صريحه انه لم يدرك أبا عبد الله (عليه السلام) فضلا عن الرواية عنه، و انه أدرك الكاظم (عليه السلام) و لم يرو عنه و كلاهما محلّ نظر.

اما الأول: ففي الكافي في باب صلاة الجمعة: محمّد بن يحيي، عن أحمد ابن محمّد، عن محمّد بن خالد، عن القاسم بن عروة، عن محمّد بن أبي عمير 7.

ص: 135

1- الدراية للشهيد الثاني: 78.

2- فهرست الشيخ 607 / 142.

قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام). الحديث (1).

وفي باب صلاة النوافل: محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن محمد ابن سنان، عن ابن مسكان، عن محمد بن أبي عمير، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) (2)، واستبعاد كون ابن مسكان هو عبد الله يرفع بجواز حمله علي محمد.

وفي التهذيب في باب جواز الكلام في الأذان والإقامة: الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن حسين بن عثمان، عن ابن مسكان، عن ابن أبي عمير قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) (3). الحديث.

وفيه في باب الزيارات في فقه الحج: صفوان، عن حماد بن عثمان، عن محمد بن أبي عمير قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) (4). الحديث.

وفيه في باب ما يجوز الصلاة فيه من اللباس: منها (أي الزيارات) بإسناده عن احمد بن محمد، عن العباس بن معروف، عن صفوان، عن صالح النيلي، عن محمد بن أبي عمير قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) (5).

الحديث.

ورواه في باب تطهير الثياب: عن الشيخ المفيد، عن احمد بن محمد، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمد، عن صالح، عن السكوني، عن ابن أبي عمير (6).6.

ص: 136

1- الكافي 3: 4/420.

2- الكافي 3: 4/443.

3- تهذيب الأحكام 2: 189/55.

4- تهذيب الأحكام 5: 1687/477.

5- تهذيب الأحكام 2: 1538/370.

6- تهذيب الأحكام 1: 806/274.

كذا في نسختي و [في] بعض النسخ: عن صالح السكوني. الي آخره.

وفيه في باب المسنون من الصلاة: الحسين بن سعيد، عن محمد بن سنان، عن ابن مسكان، عن ابن أبي عمير قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن أفضل ما جرت [به] السنة من الصلاة؟ قال: تمام الخمسين (1).

وفي الكشي: حدثني أبو عبد الله محمد بن إبراهيم الوراق، قال: حدثني علي بن محمد بن يزيد القمي، قال: حدثني بنان بن محمد بن عيسى [عن ابن أبي عمير] (2) عن هشام بن سالم، عن محمد بن أبي عمير (3) قال: دخلت علي أبي عبد الله (عليه السلام)، فقال: كيف تركت زرارة؟ قال: تركته لا يصلّي العصر حتي تغيب الشمس، قال: فأنت رسولي إليه. إلي آخره (4).

الي غير ذلك ممّا يجده المتتبع و اختلفت انظار نقدة الفن.4.

ص: 137

1- تهذيب الأحكام 2: 6/5.

2- ما أثبتناه من المصدر، و هو الصواب لان محمد بن عيسى لا يروي عن هشام بن سالم مباشرة، و واسطته اليه منصور بن حازم و يونس بن عبد الرحمن و محمد بن أبي عمير كما في جامع الرواة 2: 315-316/2243، فراجع.

3- هكذا ورد في الأصل و المصدر، و الصحيح: محمد بن أبي عمير، و هو- في رجال الشيخ 423/306- من أصحاب أبي عبد الله الصادق عليه السلام، و يؤيده ما في طبعه الجامعة لرجال الكشي: 143 و معجم رجال الحديث للسيد الخويي 7: 221، زيادة علي وقوع محمد ابن أبي عمير في طريق الصدوق الي هشام بن سالم كما في مشيخة الفقيه 4: 8، و روايته عن هشام بن سالم في التهذيب 7: 245/1065، و في الكشي كثيرا- و سيأتي-. أقول: إذا لم يكن كذلك، فكيف جاز لمحمد بن أبي عمير ان يقول: تركته (أي زرارة) كما في الخبر، و زرارة مات سنة مائة و خمسين، و محمد بن أبي عمير مات سنة سبع عشرة و مائتين كما في رجال النجاشي 463/175 و 887/327، و هذا لا يتم الا ان يكون محمد بن أبي عمير من المعمرين- كما احتمله المصنف فيما تقدم- و لم ينص احد عليه، فلاحظ.

4- رجال الكشي 1: 224/355.

فمنهم من أخذ بظاهر هذه الأسانيد و تلقاه بالقبول، فقال الفاضل الخبير الأردبيلي في جامع الرواة: أقول: علي ما رأيناه روايته عن أبي عبد الله (عليه السلام) كثيرا، ظهر أنه أدرك من الأئمة (عليهم السلام) أربعة، فإن قيل:

بعيد أن يروي عن أبي عبد الله (عليه السلام) بلا واسطة لبعده زمانهما، قلنا:

مضيّه (عليه السلام) علي ما في الكافي سنة ثمان وأربعين و مائة، و موته رحمه الله علي ما في النجاشي و الخلاصة سنة سبع عشر و مائتين، فالفاصلة بين الموتين تسعة و ستون و إذا كان عمره ثمانون سنة أو أزيد أو أقل بقليل يمكن ان يروي عنه (عليه السلام).

و يؤيد ما نقلنا نقل الشيخ رحمه الله تعالى ان محمّد بن أبي عمر من رجال الصادق (عليه السلام)، و هو و ان كان ابن أبي عمر مكثرا، لكن بينا في ترجمته قرائن أنه اشتباه و الصواب مصغرا (1).

و يؤيده أيضا كون محمّد بن نعيم الصحاف وصيّه، لأنه روي عن أبي عبد الله (عليه السلام) علي ما في ترجمة أخيه الحسين بن نعيم نقلًا عن الخلاصة (2) و النجاشي (3) فإذا روي وصيّه عن أبي عبد الله (عليه السلام) و بقي الي بعد وفاته فروايته عنه (عليه السلام) كانت بطريق أولي، انتهى (4).

و هو كلام حسن إلا أن ظاهر خبر الكشي (5) يقتضي أن يكون ابن أبي عمير في عهده (عليه السلام) رجلا قابلا لرسالته الي مثل زرارة، و معه يعدّ من 4.

ص: 138

1- الاشتباه المشار اليه يخص محمد بن أبي عمر، و في بعض النسخ (عمرة) بياع السابري البزاز، لا محمد بن أبي عمر الطيب الكوفي، و كلاهما من أصحاب الصادق عليه السلام كما في رجال الشيخ 411/306 و 423/306، فلاحظ.

2- رجال العلامة 17/51.

3- رجال النجاشي 120/53.

4- جامع الرواة 2: 427/56 و لمزيد الفائدة انظر معجم رجال الحديث 14: 286.

5- رجال الكشي 1: 224/355.

المعمرين الذين بناؤهم علي الإشارة إليه في ترجمة أمثاله من العاظم.

و منهم من أخذ بظاهر كلام الجماعة من أنه لم يدركه (عليه السلام)، و بني علي تأويل ما عثر عليه من الاخبار المذكورة.

قال العالم الفاضل الكاظمي في تكملة الرجال: لم يذكر أحد من الرجاليين أن محمّد بن أبي عمير من أصحاب الصادق (عليه السلام)، بل ظاهرهم انه لم يدركه، و لذا عدّه الشيخ الكشي في الطبقة الثالثة من أصحاب الإجماع.

إذا عرفت ذلك فاعلم ان الشيخ الكليني روي في الكافي في باب أوقات صلاة الجمعة و العصر (1) - و ساق الحديث الأوّل ثم قال:- و التنفسي (2) اما بالإرسال و هو واضح، أو بالقلب بأن يكون محمّد هذا مقدّما و القاسم مؤخّرا، و الأصل هكذا: محمّد بن أبي عمير عن القاسم بن عروة قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام)، و يحقق هذا ما ذكرناه في ترجمة القاسم - هذا (3) - انه يروي عنه محمّد بن أبي عمير و أنه من أصحاب الصادق (عليه السلام)، إلا أنه يبقى الاشكال من حيث أنّهم ذكروا ان محمّد بن خالد روي عن القاسم بن عروة و لم يذكروا أنّه روي عن ابن أبي عمير و ان كانا متعاصرين.

و جوابه: أنه و ان كانا متعاصرين فإنه ليس كلّ متعاصرين يلزم رواية كلّ منهما عن الآخر، فإن المدار علي تحقق طرق التحمّل.

و يمكن دفعه بأنه إذا ورد في الأسانيد رواية رواها عن آخر و جاز اجتماع كلّ منهما في عصر واحد انتفي الإرسال عملا بظاهر الحال من الاسناد مع عدم المعارض، و الأصل عدم السهو و الغلط و النسيان و التوهم و الاشتباه، و لانه لو9.

ص: 139

1- الكافي 3: 4/420.

2- التنفسي: يريد به إيتاء الخبر علي حقيقته، انظر لسان العرب: فصص.

3- ترجم له في التكملة 2: 269.

فتح هذا الباب لا نخرم به ألف باب، وأتّما يعدل عن هذا القانون إذا عارضه ما هو أقوى منه، و يحتمل تبديل ابن بكير بمحمّد بن أبي عمير بقريّة أنّه قال في آخر الحديث: قال القاسم: و كان ابن بكير يصلّي الركعتين و هو شاك، الحديث، فتأمل، و رأيت في الاستبصار سندا آخر لم يحضرني إلا أنّ فيه روايته عن أبي عبد الله (عليه السلام) فيكون مرسلا، انتهى (1).

و في كلامه مواقع للنظر خصوصا قوله: و لم يذكروا انه روي عن ابن أبي عمير، ففي الفقيه في باب سجدة الشكر: روي احمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن حريز، عن مرزم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: سجدة الشكر واجبة علي كلّ مسلم، الخبر (2).

و تقدّم في (رنز) (3) في طريق أصحاب الصادق (عليه السلام) الي الفضيل بن يسار روايته عنه كتاب الفضيل، و كذا في (قعو) (4) في طريقه الي عبد الله بن أبي يعفور، و كذا في (لج) (5) في طريقه الي إسماعيل بن رباح، و يأتي أيضا في طريقه الي أبي بصير (6) و طريقه الي أبي عبد الله الفراء (7).

و بعدد الأحاديث الموجودة في الكتب الخمسة يوجد رواية البرقي عنه، و يمكن ان تزيد علي ألف، فكيف ينسب إليهم عدم الذكر؟! ثم ان احتمال الإرسال بعيد غايته، و أمّا احتمال القلب فغير بعيد، فإنّ حماد بن عثمان و ابن مسكان الظاهر في عبد الله و هشام بن سالم من الذين يروي 1.

ص: 140

- 1- تكملة الرجال 2: 309 (بتصرف).
- 2- الفقيه 1: 978/220.
- 3- تقدم برقم: 257.
- 4- تقدم برقم: 176.
- 5- تقدم برقم: 33.
- 6- سيأتي في هذه الفائدة برقم: 357.
- 7- سيأتي في هذه الفائدة برقم: 371.

عنهم ابن أبي عمير كثيرا، بل الخبر الذي ذكره الشيخ في الزيادات في فقه الحج (1) ذكره سابقا في أوائل الحج هكذا:

وعنه- يعني محمد بن يعقوب- عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن حماد بن عثمان، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) (2). إلى آخره، كذا في نسختي وهي صحيحة جدا.

وبعض الأصحاب نقله هكذا: عن صفوان، عن محمد بن أبي عمير، عن حماد،. إلى آخره، وقال المحقق الشيخ حسن في المنتقى- بعد ذكر الخبر بالسند الأول-: لا وجه لذكر ابن أبي عمير، فقد مضى إيراد الحديث بطريق الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن حماد بن عثمان (3).

وبالجمل، الذي يختلج بالبال هو القلب أو الزيادة في هذه الأسانيد، خصوصا في خبر الكشي الدال علي كونه في عهد الصادق (عليه السلام) من الرجال (4) ولكن نسبة الاشتباه إلى الأعظم في جميع هذه الموارد جراءة عظيمة.

ومن هنا قال خزيت صناعة الأسانيد، العالم النحرير، الشيخ حسن الدمستاني في كتابه الشريف الموسوم بانتخاب الجيد من تنبيهات السيد (5) بعد ذكر سند التهذيب في باب تطهير الثياب:

أقول: أنكر بعض الأعلام رواية ابن أبي عمير عن الصادق (عليه السلام) ولا وجه، إذ لا مانع من جهة الطبقة، لأن ما بين وفاتيهما علي ما في».

ص: 141

1- تهذيب الأحكام 5: 1689 / 478.

2- تهذيب الأحكام 5: 135 / 45.

3- منتقى الجمان 3: 285-286.

4- رجال الكشي 1: 222 / 352.

5- يعني المحدث الجليل هاشم التوبلي رحمه الله «منه قدس سره».

الكاظمي (1) و النجاشي (2) تسع وستون سنة، مع أن شواهد صحّتها في الإسناد بيّنة، ثم ذكر بعض الموارد المتقدمة وقال:

فإن قيل: ابن أبي عمير عن حمّاد، كما في باب الأحداث، وعن ابن مسكان كما في زيادات اللباس و المكان، وعن القاسم بن عروة كما في أول كتاب النكاح، فلو حمل ابن أبي عمير في هذه الشواهد علي الرجل المشهور لزم أن يكون راويا عمّن روي عنه، وهو في غاية الندور.

قلنا: وهو كذلك، ولا محذور، لأن التعارض في الرواية- وان ندر- فهو ثابت كما حقّق في الدراية، لا سيّما في حقّ ابن أبي عمير حيث هلكت كتبه أيام حبسه بدمن أو مطر كما في النجاشي (3)، فاحتاج الي أن يروي عمّن روي عنه، وبالجملة فروايته عن الصادق (عليه السلام) صحيحة ألا أنّها نادرة بالنسبة إلي روايته عن الرضا (عليه السلام)، ولعلّ السبب في ترك التعرض لها في النجاشي و الكشي، وقد أثبتها ابن داود نقلا عن رجال الشيخ فقال في كتابه:

محمّد بن أبي عمير البزاز بياع السابري من أصحاب الرضا و الصادق (عليهما السلام) من رجال الشيخ (4)، و الذي وجدناه في أصحاب الصادق (عليه السلام) كما في أصحاب الهادي (عليه السلام) بزيادة: عنه الحسن بن محمّد بن سماعة، و نقصان الياء من عمير، و لا ريب انه تصحيف لان ابن أبي عمير من أوصافه بياع السابري.

ففي كتاب الفرائض من الكافي: محمّد بن نعيم الصحاف قال: مات محمّد بن أبي عمير بياع السابري و أوصي الي (5)، و من ثم صحح صاحب كتاب 1.

ص: 142

1- تكملة الرجال 2: 309.

2- رجال النجاشي 887/327.

3- رجال النجاشي 887/326.

4- رجال ابن داود: 159 و لم يذكره الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام و لعله كذلك في بعض النسخ.

5- الكافي 7: 1/126.

الرجال توثيق محمد بن نعيم الصحاف بكونه وصيًا لابن أبي عمير، والحسن بن محمد بن سماعة، عن ابن أبي عمير، كما في باب أن صاحب المال أحق بماله في الوصية من الكافي (1).

وفي أول باب من كتاب الطلاق من الكافي: الحسن بن محمد بن سماعة، عن محمد بن زياد بن عيسى (2) - هو ابن أبي عمير - ورواية الحسن عنه بهذا العنوان كثيرة، انتهى (3).

لقد أجاد فيما أفاد، ومع ذلك كله ففي النفس شيء، فإنا لم نقف علي روايته عن الكاظم (عليه السلام) إلا قليلا مع أنه عدّ من أصحابه، و كانت مدة إمامته خمسا و ثلاثين سنة فتأمل، والله العالم.

و أما الثاني وهو دركه الكاظم (عليه السلام) وعدم روايته عنه، فيعارضه قول النجاشي: لقي أبا الحسن موسى (عليه السلام) وسمع منه أحاديث كثيرة كناه في بعضها [فقال]: يا أبا أحمد (4).

ودفع بعض المحققين التعارض بأنه يجوز أن يكون الشيخ نفي الرواية، أي النقل المغيّر، و النجاشي اثبت مجرد السماع، ولا يجب أن يكون ناقل السماع نفس ابن أبي عمير ليناقض قول الشيخ في نفي الرواية، بل يجوز أن يكون ناقل السماع غير ابن أبي عمير، انتهى (5).

قلت: ولا بدّ من فرض وجود الناقل في مجلس السماع و إلا فلا بدّ من استناده اليه فيعود المحذور.ه.

ص: 143

1- الكافي 7: 7/8.

2- الكافي 6: 4/56.

3- انتخاب الجيد للشيخ حسن الدمستاني: غير موجود عندنا.

4- رجال النجاشي 887/326، و ما بين معقوفتين منه.

5- هذا من كلام بعض المحققين - كما صرح به المصنف - ولم نقف علي صاحبه.

وقال التقي المجلسي عند قول الفهرست: ولم يرو عنه، اي كثيرا (1).

وفي التكملة بعد ذكر التناقض: وما عساه ان يقال أن السماع منه غير الرواية عنه، وأحدهما لا يستلزم الآخر، تعسف ظاهر، مع انه ينافيه قوله:

كناه في بعضها، فإنه ظاهر في ان ما سمعه منه (عليه السلام) رواه، ولأنه إذا لم يروه فمن اين علم سماعه، فتأمل.

وكيف كان فالحق أنه روي عنه بدليل الوجدان في عدة أحاديث.

قال الشيخ الحر: وذكر العلامة رحمه الله (2) أنه لقي الكاظم (عليه السلام) وسمع منه احاديث (3).

وهو الأصح، وبعض تلك الأحاديث موجود في كتاب كمال الدين وتمام النعمة (4)، انتهى (5).

فالأولي ما في شرح التقي، ولقلته- حتي انا لم نعثر في الكتب الأربعة [علي] روايته عنه (عليه السلام)- حكم الشيخ بالعدم، ولعله لم يعثر علي تلك الأحاديث المعدودة التي منها ما في كتاب كمال الدين، قال: حدثنا عبد الواحد بن محمد بن عبدوس العطار- رضي الله عنه- قال: حدثنا علي بن محمد بن قتيبة النيشابوري، عن حمدان بن سليمان، عن محمد بن الحسين بن زيد، عن أبي أحمد محمد بن زياد الأزدي قال: سمعت أبا الحسن موسى بن جعفر (عليهما السلام) يقول لثما ولد الرضا (عليه السلام): ان ابني هذا ولد مختونا طاهرا مطهرا و ليس من الأئمة (عليهم السلام) احد يولد [إلا] مختونا2.

ص: 144

1- روضة المتقين 14/ 232.

2- رجال العلامة: 140/ 17.

3- الوسائل 20: 959/310.

4- كمال الدين: 433/ 15.

5- تكملة الرجال 2/ 312.

طاهرا مطهرا و لكن سنمر الموسي [عليه] لإصابة السنة و اتباع الحنيفية (1).

و في كتاب التوحيد: حدثنا أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنه قال: حدثنا علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير قال: سمعت موسى بن جعفر (عليهما السلام) يقول: لا يخلد الله في النار إلا أهل الكفر و الجحود و أهل الضلال و الشرك (2). الخبر، و فيه مواضع كناه فيه (3) فقال: يا أبا أحمد.

و فيه: عن الشريف أبي علي محمد بن أحمد [بن محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام)]، عن علي بن محمد بن قتيبة [اليسابوري]، عن الفضل بن شاذان، [عن محمد بن أبي عمير]، قال: سألت أبا الحسن موسى بن جعفر (عليهما السلام) عن معني قول رسول الله (صلى الله عليه و آله): الشقي من شقي في بطن أمه و السعيد من سعد في بطن أمه. الخبر (4).

و عن أبيه و عبد الواحد بن محمد بن عبدوس [الطار رحمهما الله]، عن علي بن محمد بن قتيبة، عن الفضل بن شاذان، عن محمد بن أبي عمير، قال: دخلت علي سيدي موسى بن جعفر (عليهما السلام)، فقلت: يا ابن رسول الله، علمني التوحيد، فقال: يا أبا أحمد، لا تتجاوز [في التوحيد] ما ذكره الله تعالى ذكره في كتابه، الخبر (5).2.

ص: 145

1- كمال الدين: 15 / 433، و ما أثبتناه بين معقوفتين من المصدر.

2- التوحيد: 6 / 407.

3- الضمير في (فيه) يعود الي الخبر المذكور آنفا.

4- التوحيد: 3 / 356، و ما بين المعقوفات منه.

5- التوحيد: 32 / 76.

الرابع: و حيث ذكرنا ما عثر عليه من مشايخه في صدر الترجمة فلنذكر العصابة الذين رووا عنه، فمن أصحاب الإجماع: جميل بن دراج علي ما صرح به في جامع الشرائع (1)، و الحسن بن محبوب (2)، و الحسن بن علي بن فضال (3)، و حماد بن عثمان (4)، و ابن مسكان (5) كما عرفت، و احمد بن محمد بن أبي نصر (6)، و يونس بن عبد الرحمن (7)، و صفوان بن يحيى (8)، و فضالة (9)، و عبد الله بن المغيرة (10).

و من أضرابهم و من تابعهم عبد الله بن عامر (11)، و عبد الله أو عبيد الله بن أحمد بن نهيك (12)، و احمد بن محمد بن عيسى (13)، و إبراهيم بن هاشم (14)، و محمد بن الحسين (15) و أيوب بن نوح (16)، و محمد بن عيسى بن عبد الله (7).

ص: 146

- 1- جامع الشرائع للقزويني: غير موجود عندنا.
- 2- تهذيب الأحكام 8: 356/106.
- 3- تهذيب الأحكام 7: 1231/293.
- 4- تهذيب الأحكام 5: 1687/477.
- 5- تهذيب الأحكام 2: 6/5.
- 6- الاستبصار 4: 511/136.
- 7- الكافي 3: 4/550 و فيه: يونس من غير تقييد و الظاهر هو.
- 8- الفقيه 4: 741/232.
- 9- تهذيب الأحكام 5: 1468/423.
- 10- أصول الكافي 1: 6/82.
- 11- رجال النجاشي 887/327.
- 12- فهرست الشيخ 607/143.
- 13- فهرست الشيخ 607/142.
- 14- فهرست الشيخ 607/142.
- 15- فهرست الشيخ 607/142.
- 16- فهرست الشيخ 607/142.

الأشعري (1)، والعباس بن معروف (2)، وعلي بن مهزيار (3)، والحسين بن سعيد (4)، ويعقوب بن يزيد (5)، ومحمد بن خالد البرقي (6)، والحسن بن ظريف (7)، ومحمد بن عبد الجبار (8)، وعلي بن السندي (9)، وعبد الله بن محمد ابن عيسى (10)، وأبو طالب عبد الله بن الصلت (11)، وأبو الحسين النخعي (12)، وعلي بن الحسن الطاطري (13)، ومحمد بن إسماعيل السماك (14)، وعلي بن أسباط (15)، وموسي بن الحسين (16)، والحسن بن علي (17)، ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب (18)، وهارون بن مسلم (19)، ومحمد بن عبد الله بن زرارة (20)، 2.

ص: 147

- 1- تهذيب الأحكام 7: 1194 / 282.
- 2- تهذيب الأحكام 5: 992 / 292.
- 3- تهذيب الأحكام 4: 433 / 156.
- 4- تهذيب الأحكام 7: 100 / 24.
- 5- فهرست الشيخ 607 / 142.
- 6- تهذيب الأحكام 1: 822 / 280.
- 7- تهذيب الأحكام 4: 1134 / 384.
- 8- الفقيه 4: 57، من المشيخة، في طريقه الي محمد بن أبي عمير.
- 9- تهذيب الأحكام 3: 875 / 290.
- 10- الاستبصار 3: 1224 / 343.
- 11- الاستبصار 1: 706 / 201.
- 12- تهذيب الأحكام 5: 492 / 150.
- 13- فهرست الشيخ 872 / 192، في ترجمة أبي الصباح.
- 14- الظاهر انه محمد بن إسماعيل بن سماك، روي عن ابن أبي عمير في الفقيه 1: 1560 / 356.
- 15- تهذيب الأحكام 9: 998 / 276.
- 16- الاستبصار 2: 615 / 184.
- 17- تهذيب الأحكام 5: 1052 / 308.
- 18- تهذيب الأحكام 1: 1304 / 414.
- 19- تهذيب الأحكام 4: 649 / 222.
- 20- الاستبصار 2: 42 / 15.

و موسي بن القاسم (1)، و العباس بن موسي (2)، و نوح بن شعيب (3)، و بكر ابن صالح (4)، و عبد الرحمن بن أبي نجران (5)، و الفضل بن شاذان (6)، و معاوية بن حكيم (7)، و علي بن إسماعيل الميثمي (8)، و احمد بن الفضل الخزاعي (9)، و محمد بن عيسي بن عبيد (10)، و محمد بن بشير (11)، و موسي بن عمران (12)، و احمد بن الحسن بن علي بن فضال (13)، و موسي بن عمر (14)، و سندي بن الربيع (15)، و أبو أيوب المدني (16)، و محمد بن علي ابن محبوب (17)، و صالح النيلي (18)، و القاسم بن عروة (19)، و علي بنق.

ص: 148

- 1- تهذيب الأحكام 5: 275 / 82.
- 2- تهذيب الأحكام 5: 1249 / 359.
- 3- تهذيب الأحكام 6: 218 / 125.
- 4- تهذيب الأحكام 6: 806 / 291.
- 5- تهذيب الأحكام 5: 989 / 291.
- 6- التوحيد: 32 / 76.
- 7- تهذيب الأحكام 5: 490 / 149.
- 8- تهذيب الأحكام 8: 535 / 131.
- 9- رجال الكشي 846 / 449.
- 10- فهرست الشيخ 607 / 142.
- 11- الاستبصار 1: 217 / 71.
- 12- تهذيب الأحكام 1: 752 / 259.
- 13- تهذيب الأحكام 7: 1325 / 321.
- 14- تهذيب الأحكام 2: 1506 / 363.
- 15- تهذيب الأحكام 9: 827 / 209.
- 16- أصول الكافي 1: 8 / 42.
- 17- تهذيب الأحكام 2: 1264 / 311.
- 18- الاستبصار 1: 1500 / 393.
- 19- الكافي 3: 4 / 420 و قد علق المجلسي في مرآت العقول 15: 353 علي هذا الإسناد قائلا: وقال الفاضل الأسترآبادي: (عن محمد بن أبي عمير) كأنه سهو من قلم النساخ، و الأصل: عن القاسم بن عروة، عن ابن بكير. و تقدم في صحيفة: 139 رأي الكاظمي في التكملة من ان سند الحديث مقلوبا، و الأصل فيه: محمد بن أبي عمير، عن القاسم بن عروة، كما احتمل - هناك - ما قد عرفت، فراجع. أقول: ورد في التهذيب 7: 1063 / 244: (عن ابن أبي عمير، قال: أخبرني قاسم بن عروة، عن أبي العباس البقباق.) وفيه ما يؤيد رأي الكاظمي، و الله العالم بالحقائق.

سليمان (1)، وعمرو بن عثمان (2)، وموسي بن إسماعيل (3)، وعلي بن حديد (4)، وإبراهيم بن مهزيار (5)، ومحمد بن عبد الحميد (6)، وأحمد بن أبي عبد الله (7)، وسهل بن زياد (8)، وعلي بن أبي حمزة البطائني (9)، وعبد العظيم بن عبد الله الحسني (10)، ويحيى بن زكريا بن شيبان (11)، وإسماعيل بن مهران (12)، وأحمد بن هلال (13)، وأبو سمينة (14)، وعلي بن أحمد بن أشيم (15)، وهشام 2.

ص: 149

- 1- الكافي 6: 3/312.
- 2- لم نظفر به.
- 3- الكافي 6: 2/372.
- 4- تهذيب الأحكام 10: 694/177.
- 5- تهذيب الأحكام 1: 1479/454.
- 6- تهذيب الأحكام 1: 1533/467.
- 7- فهرست الشيخ 420/97، في طريقه الي علي بن عطية.
- 8- تهذيب الأحكام 9: 306/72.
- 9- لم نظفر بروايته عن ابن أبي عمير، ووجدنا العكس، كما في الفقيه 4: 410/118، فلاحظ.
- 10- أصول الكافي 1: 1/169.
- 11- فهرست الشيخ 271/66، في ترجمة خلاد السندي.
- 12- تهذيب الأحكام 9: 367/87.
- 13- تهذيب الأحكام 2: 1478/357.
- 14- تهذيب الأحكام 9: 1126/313.
- 15- الكافي 5: 2/119.

ابن سالم (1)، كما مرّ (2)، وصالح السكوني كما تقدم عن التهذيب (3)، ولعله النيلي (4) المتقدم، والحسن بن سعيد (5).

وقال صاحب المعالم في المنتقى: اتفق في التهذيب حماد بن عثمان عن محمد بن أبي عمير وهو سهو، لأن ابن أبي عمير يروي عن حماد لا العكس (6) و اتفق رواية فضالة عن ابن أبي عمير عن رفاعه وهو أيضا سهو، فان كلا منهما يروي عن رفاعه، ولا يعرف لأحدهما رواية عن الآخر (7).

وقال أيضا في سند فيه صفوان عن ابن أبي عمير في حج التهذيب: لا ريب ان فيه غلطا، والصواب اما عطف ابن أبي عمير عن صفوان أو وجه آخر غير رواية أحدهما عن الآخر، لأنها غير معروفة (8).

وقال في سند آخر مثله: رواية صفوان عن ابن أبي عمير سهو، والصواب عطفه عليه لانه المعهود حتي في خصوص هذا السند، انتهى (9).

وعلي هذا البناء الذي أسسه يأتي الإشكال في رواية هشام بن سالم عنه، كما في الكشي (10)، وجميل واضرابه، مع ان رواية صفوان عنه كثيرة لا يجوز معها.

ص: 150

1- لم نظفر به، ووجدنا العكس كما في تهذيب الأحكام 7: 1065/245. وانظر تعليقاتنا في صحيفة: 927 هامش رقم/ 11.

2- تقدم في هذه الفائدة، صحيفة: 137، عن الكشي 1: 224/355.

3- تقدم في هذه الفائدة، صحيفة: 136، عن التهذيب 1: 806/274، وفيه: عن صالح، عن السكوني، فلاحظ.

4- تهذيب الأحكام 2: 1538/370.

5- تهذيب الأحكام 2: 1413/341 و 3: 95/27.

6- منتقى الجمان 3: 286.

7- منتقى الجمان 3: 443.

8- منتقى الجمان 3: 217.

9- منتقى الجمان 3: 244.

10- رجال الكشي 1: 79/190، 1: 171/323، 1: 173/324، 1: 190/335، 1: 309/345، 1: 219/348، 1: 224/355، 1:

247/368، 1: 258/374، 1: 280/391، 1: 290/400، 2: 379/473، 2: 526/587، وفيها جميعا: محمد بن أبي عمير، عن

هشام بن سالم، وليس العكس، وقد سبق التنبيه عليه في الهامش 2 و 3، صحيفة: 137، فراجع.

ففي التهذيب في باب الكفارة عن خطأ المحرم: موسى بن القاسم، عن صفوان، عنه (1)، وفي باب بيع المضمون: محمد بن الحسين، عن صفوان، عنه (2)، وفي باب السنة في عقد النكاح: محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عنه (3)، وفي الفقيه في باب ميراث القاتل: روي صفوان بن يحيى، عن ابن أبي عمير، عن جميل، عن أحدهما (عليهما السلام) (4).

و من هنا قال المحقق صدر الدين العاملي في مقام تنزيه شيخ الطائفة عن السهو الذي نسبه اليه المحقق صاحب المعالم في المقام و أمثاله ما لفظه: هنا قدر جامع لمنع القطع علي السهو فيما يذكر الجماعة، و هو أنّا لم نجد قلم الشيخ و لا أحدا من هؤلاء سها إلي أمر غير ممكن، كان يوجد مثلا: محمد بن يحيى العطار عن محمد بن مسلم، أو زرارة، مثلا، و المفروض أن الشيخ ينقل الأسانيد نقلا و يضيف إليها شيئا يسيرا و هو ما بينه و بين الكتاب المنقول عنه، فليس ما يدعون عليه من السهو نوع غلط في الاجتهاد بل من سبق القلم الي ما لا يريده الكاتب، و القلم قد يسبق الي لفظ مهمل فضلا عن المستعمل، فكيف اتفق 1.

ص: 151

1- تهذيب الأحكام 5: 1303 / 374.

2- تهذيب الأحكام 7: 183 / 43.

3- تهذيب الأحكام 7: 1670 / 417، وفيه: عن أبي عميرة، و سند الرواية في الكافي 5: 4 / 504، وفيه: ابن أبي عمير، و لمزيد الفائدة ينظر معجم رجال الحديث 21: 14645 / 266 و مرآة العقول 20: 315.

4- الفقيه 4: 741 / 232.

أن ما سبق اليه قلم الشيخ ممّا له وجه و ممّا لا رادّ له غير مخالفة العادة.

ولكن صاحب المنتقى رضي الله عنه فتح للناس بابا فاتبعوه و زادوا، و ممّا نقل في المنتقى انه وقف علي نسخة التهذيب بخط الشيخ- رحمه الله- فوجده غير أسانيد كثيرة و في كثير منها كتب (عن) بدل (الواو) و بالعكس، فلم أدر كيف قطع رفع الله درجته علي أن هذا التغيير قد كان بقلم الشيخ قدس سرّه، و لعلّ آخر مثله من المجتهدين قطع علي كون ذلك غلطاً فغيره، بل يجوز ان يكون من بعض التلامذة سمع من أستاذه شيئاً و قطع بأنه صواب فغير النسخة، انتهى (1).

و في كلامه الأخير نظر، فإنه يمكن القطع من بعض القرائن بأن التغيير منه مع عدم معهوديّة تصحيح الغير نسخة الأصل فيما اعلم و الله العالم.

268 رسح- و إلي محمّد بن احمد بن يحيى بن عمران الأشعري:

أبوه و محمّد بن الحسن رضي الله عنهما، عن محمّد بن يحيى العطار و احمد ابن إدريس جميعاً، عنه (2).

السند صحيح بأربعة طرق، و محمّد بن الشيوخ الأجلّة و أعظم الطائفة، و ما عليه في نفسه طعن في شيء، و هو صاحب كتاب نوادر الحكمة، في النجاشي: هو كتاب حسن كبير يعرفه القميون بدبّة شبيب، قال: و شبيب فامي كان بقم له دبّة ذات بيوت يعطي منها ما يطلب منه من دهن فشبّهوا هذا الكتاب بذلك (3).

قال- رحمه الله-: و كان محمّد بن الحسن يستثني من رواية محمّد بن أحمد

ص: 152

1- مجال الرجال لصدر الدين العاملي: لم يقع بأيدينا.

2- الفقيه 4: 75، من المشيخة.

3- رجال النجاشي 939/348.

ابن يحيى ما رواه عن محمد بن موسى الهمداني، أو ما رواه عن رجل، أو يقول:

بعض أصحابنا، أو عن محمد بن يحيى المعاذي، أو عن أبي عبد الله الرازي الجاموراني، أو عن أبي عبد الله السيارى، أو عن يوسف بن السخت، أو عن وهب بن منبه، أو عن أبي علي النيشابوري، أو عن أبي يحيى الواسطي، أو عن محمد بن علي أبو سمينه، أو يقول: في حديث، أو كتاب ولم أروه، أو عن سهل ابن زياد الآدمي، أو محمد بن عيسى بن عبيد بإسناد منقطع، أو أحمد بن هلال، أو محمد بن علي الهمداني، أو عبد الله بن محمد الشامي، أو عبد الله بن أحمد الرازي، أو أحمد بن الحسين بن سعيد، أو أحمد بن بشير الرقي، أو عن محمد ابن هارون، أو عن ميمونة بن معروف، أو عن محمد بن عبد الله بن مهران، أو ما يتفرد به الحسن بن الحسين اللؤلؤي و ما يرويه عن جعفر بن محمد بن مالك، أو يوسف بن الحارث، أو عبد الله بن محمد الدمشقي.

قال أبو العباس بن نوح: وقد أصاب شيخنا أبو جعفر محمد بن الحسن ابن الوليد في ذلك كله، و تبعه أبو جعفر بن بابويه علي ذلك كله إلا في محمد ابن عيسى بن عبيد، فلا ادري ما رأيه فيه؟ لانه كان علي ظاهر العدالة و الثقة، انتهى (1).

و الشيخ في الفهرست- بعد ذكر كتاب نواذر الحكمة و ما تضمّنه من الكتب و ذكر الطريق اليه المنتهي الي الصدوق الراوي عنه بالسند المذكور قال:- قال محمد بن علي بن الحسين بن بابويه: ألا ما كان فيه من تخليط، و هو الذي يكون طريقه محمد بن موسى الهمداني (2)، و ذكر ما في النجاشي باختلاف يسير في الترتيب و غيره.2.

ص: 153

1- رجال النجاشي 939/348.

2- فهرست الشيخ 612/144.

و العجب نسبة الاستثناء في الكتابين الي الصدوق، و هو يقول في أول الفقيه: و لم أقصد فيه قصد المصنفين في إيراد جميع ما رووه، بل قصدت إلي إيراد ما افتي به، و احكم بصحّته، و اعتقد فيه انه حجة فيما بيني و بين ربّي تقدّس ذكره، و تعالت قدرته، و جميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة عليها المعوّل و إليها المرجع، مثل كتاب حرّيز. الي ان قال: و نادر الحكمة تصنيف محمّد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري. إلي آخره (1).

و في المشيخة ذكر طريقه اليه و لم يشر في الموضوعين الي ما نسب اليه (2).

و قد أخرج في الكافي و التهذيب بعض الاخبار عن محمّد بن أحمد بن يحيى عن بعض هؤلاء، بحيث يظهر منهم عدم الاعتناء بهذا الاستثناء:

ففي الكافي في باب من لا يجوز له صيام التطوع إلا بإذن غيره: عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن أحمد، عن أحمد بن هلال، عن مروك بن عبيد. إلي آخره (3).

و في التهذيب في باب صلاة الغريق و أمثاله: محمّد بن أحمد بن يحيى، عن أحمد بن هلال، عن ابن مسكان. إلي آخره (4)، و فيه في باب أحكام السهو في الصلاة (5)، و في باب ما يجوز الصلاة فيه من اللباس من أبواب الزيادات (6)، و في باب الزيادات في كتاب الحدود كثيرا: محمّد بن أحمد بن يحيى، عن محمّد بن يحيى المعاذي، عن الطيالسي (7).0.

ص: 154

1- الفقيه 1: 3، من المقدمة.

2- الفقيه 4: 75، من المشيخة.

3- الكافي 4: 2/151.

4- تهذيب الأحكام 3: 388/175.

5- تهذيب الأحكام 2: 730/183.

6- تهذيب الأحكام 2: 1573/377.

7- تهذيب الأحكام 10: 610/152.

وفيه في باب تلقين المحتضرين (1)، وفي باب الديون وأحكامها (2)، وفي كتاب المكاسب (3)، ومرتين في باب الأطعمة والأشربة: محمّد بن أحمد بن يحيى، عن أبي عبد الله الرازي وهو الجاموراني (4).

وفي الكافي في باب كراهية التوقيت (5)، وفي التهذيب في باب الزيادات في القضايا والأحكام (6)، وفي باب ما يجوز الصلاة فيه من اللباس (7)، وفي باب الصلاة في السفر من أبواب الزيادات بإسنادهما عن محمّد بن أحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن سيّار وهو أبو عبد الله السيارى (8).

وفي الكافي في باب قضاء الدين من كتاب المعيشة مرتين (9)، وفي باب الإبط بعد كتاب الزي والتجمل بإسناده عن محمّد بن يحيى، عن يوسف بن السخت (10).

وفي التهذيب في باب الذبائح والأطعمة: محمّد بن أحمد بن يحيى، عن أبي يحيى الواسطي، عن حمّاد بن عثمان (11).

وفيه في باب حكم المسافر والمريض في الصيام (12)، وفي باب الذبائح 6.

ص: 155

1- تهذيب الأحكام 1: 935 / 321.

2- تهذيب الأحكام 6: 442 / 198.

3- تهذيب الأحكام 6: 959 / 343.

4- تهذيب الأحكام 9: 497 / 114.

5- أصول الكافي 1: 6 / 301.

6- تهذيب الأحكام 6: 820 / 294.

7- تهذيب الأحكام 2: 1552 / 373.

8- تهذيب الأحكام 3: 543 / 218.

9- الكافي 5: 96 - 97 / 6 - 7.

10- الكافي 6: 5 / 508.

11- تهذيب الأحكام 9: 514 / 120.

12- تهذيب الأحكام 4: 626 / 216.

و الأُطعمة (1)، وفي باب حكم الظهار (2).

وفي باب من أراد الاستنجاء وفي يده اليسري خاتم: محمّد بن احمد بن يحيي، عن سهل بن زياد، أو عن أبي سعيد الآدمي (3).

وفيه في باب النذور (4)، وفي باب الاشتراك في الجنائيات: محمّد بن أحمد ابن يحيي، عن أبي عبد الله الرازي، عن محمّد بن عبد الله بن هارون (5).

وفي باب الذبائح والأطعمة (6)، وفي باب الكفلات (7)، وفي باب الإجازات: محمّد بن أحمد بن يحيي، عن أبي عبد الله - يعني البرقي - عن الحسن ابن الحسين اللؤلؤي (8).

وفيه في باب كيفة الصلاة من أبواب الزيادات (9) وفي باب أحكام فوائت الصلاة (10)، وفي باب الحدود في اللواط (11)، وفي باب دية عين الأعور (12)، وفي الكافي في باب حدّ اللواط: محمّد بن احمد بن يحيي، عن يوسف بن الحارث (13).5.

ص: 156

1- تهذيب الأحكام 9: 299 / 70، 9: 306 / 72.

2- تهذيب الأحكام 8: 42 / 13.

3- تهذيب الأحكام 1: 84 / 32.

4- تهذيب الأحكام 8: 1150 / 310.

5- تهذيب الأحكام 10: 960 / 241.

6- تهذيب الأحكام 9: 479 / 110.

7- تهذيب الأحكام 6: 494 / 211.

8- تهذيب الأحكام 7: 975 / 222.

9- تهذيب الأحكام 2: 1273 / 312.

10- تهذيب الأحكام 3: 344 / 160.

11- تهذيب الأحكام 10: 195 / 52.

12- تهذيب الأحكام 10: 1074 / 275.

13- الكافي 7: 5 / 199.

هذا واما روايتهما عن الجماعة بغير توسط محمد بن أحمد فأكثر من ان تحصي، وحينئذ ينقدح الإشكال في جعل مجرد الاستثناء من علائم الضعف و ان كان فيهم بعض الضعفاء.

قال في التعليقة: وربما يتأمل في إفادة هذا الاستثناء القدح في نفس الرجل المستثنى، ولا يبعد ان يكون التأمل في موضعه لما ذكرنا في الفائدة الثالثة (1)، وسيجيء في محمد بن عيسى ما يزيد التحقيق بل التأمل في نفس ما ارتكبه أيضا، ويؤيده ان النجاشي (2) وغيره وثقوا بعضا من هؤلاء مثل الحسن بن الحسين اللؤلؤي، انتهى (3).

فعلي هذا فالمراد من الاستثناء استثناء روايات هؤلاء الجماعة في كتاب نواذر الحكمة الذي صرح الشيخ في الفهرست بان في رواياته تخليطا وهو الذي يكون طريقه محمد بن موسى. إلي آخره، لا استثناء اشخاص الجماعة حتي لو وجدوا في أسانيد غير كتاب النوادر، حكم بضعفها لضعفهم فلا تعرض فيه لحالهم، فيطلب من غيره فان وجد أحدهم موثقا أو ممدوحا فلا يجوز ان يعارض بالاستثناء المذكور.

ويؤيده قول ابن الوليد: و ما رواه عن رجل، أو يقول: بعض أصحابنا أو يقول: في حديث، أو كتاب و لم أروه، أو يقول: وروي، إذ لو كان الغرض تضعيف السند لكان ذلك من توضيح الواضح، وكذا عدّ وهب العامي اليماني المقدم علي محمد بن احمد بطبقات من دون الإشارة إلي ذكر الوسائط التي لا بدّ منها، إذ بدونها تعدّ رواياته من المراسيل، و معها لا بدّ من النظر في حالهم فيعلم 1.

ص: 157

1- تعليقة الوحيد البهبهاني علي منهج المقال: 11، من الفائدة الثالثة.

2- رجال النجاشي 83 / 40.

3- تعليقة الوحيد: 281.

أن الغرض استثناء خصوص رواياته فيه.

و كذا قوله: أو عن محمد بن عيسى بإسناد منقطع، أي يكون في السند بعده إرسال، قال الصدوق في الفقيه في باب إحرام الحائض: وبهذا الحديث أفتي دون الحديث الذي رواه ابن مسكان عن إبراهيم بن إسحاق عمّن سأل أبا عبد الله (عليه السلام) - وذكر الحديث ثم قال - لأنّ هذا الحديث إسناده منقطع، والحديث الأول رخصة ورحمة وإسناده متصل (1).

فيكون الحاصل استثناء مراسيل محمد بن عيسى في خصوص كتاب نوادر الحكمة لا مطلق رواياته فيه، فضلا عن غيره، فلا دلالة فيه علي ضعف فيه أصلا، فلا موقع لكلام أبي العباس بن نوح الذي تلقاه بعده جملة بالقبول.

269 رسط - و إلي محمد بن أسلم الجبلي:

محمد بن الحسن رضي الله عنه، عن الحسن بن متيل عن محمد بن حسان الرازي، عن محمد بن زيد الرزّامي خادم الرضا (عليه السلام)، عنه.

وأبو، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عنه (2).

السند الثاني صحيح بالاتفاق، والأولان من الأول من الأجلّاء، واستظهرنا في (قفا) وثيقة الرازي من الامارات (3)، و الرزّامي ذكره النجاشي وذكر الطريق إليه (4)، ويروي عنه محمد بن إسماعيل بن بزيع في الكافي في باب النهي عن الصورة والجسم (5) وفيهما وفي وصفه بخادم الرضا (عليه السلام)

ص: 158

1- الفقيه 2: 13 / 241 و 14.

2- الفقيه 4: 116، من المشيخة.

3- تقدم برقم: 181.

4- رجال النجاشي 1000 / 368.

5- أصول الكافي 1: 3 / 81.

دلالة علي مدحه، فيعدّ خبره من الحسان.

و أما الجبلي فيروي عنه الأجلّاء مثل يعقوب بن يزيد في الكافي في باب الأسعار من كتاب المعيشة (1)، و علي بن الحكم فيه في باب بيع المرابحة (2)، و معاوية بن حكيم في باب ما يجب من حقّ الامام علي الرعية (3)، و إسماعيل بن مهران في التهذيب في باب تفصيل أحكام النكاح (4)، و محمّد بن عبد الله بن زرارة فيه في باب المهور و الأجور (5)، و في باب ميراث الموالي مع ذوي الرحم (6)، و محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب (7)، و أحمد بن محمّد بن خالد (8).

فما في النجاشي (9) و الخلاصة (10) يقال انه كان غاليا فاسد الحديث لا يعارض الامارة المذكورة لعدم ثبوته عندهما، و الجهل بالقائل، و عدم معلومية المراد من الغلوّ، فلعلّه أراد ما لا يكفر به صاحبه، بل هو كذلك لمنافاة جملة من رواياته الغلوّ بالمعني المعروف.

ففي الكافي بإسناده عن محمّد بن أسلم، عن محمّد بن سليمان، قال:

سألت أبا جعفر (عليه السلام) (11) عن رجل حجّ حجة الإسلام فدخل متمتعاً.

ص: 159

- 1- الكافي 5: 2/162.
- 2- الكافي 5: 1/197.
- 3- أصول الكافي 1: 9/366.
- 4- تهذيب الأحكام 7: 1153/268.
- 5- تهذيب الأحكام 7: 1496/369.
- 6- تهذيب الأحكام 9: 1190/330.
- 7- تهذيب الأحكام 1: 1430/443.
- 8- تهذيب الأحكام 10: 872/222.
- 9- رجال النجاشي 999/368.
- 10- رجال العلامة 51/255.
- 11- أي الإمام محمد الجواد عليه السلام.

بالعمرة إلي الحجّ، فأعانه الله علي عمرته و حجّه، ثم اتى المدينة فسلم علي النبيّ (صلي الله عليه و آله)، ثم أتاك عارفا بحقك يعلم أنك حجّة الله علي خلقه و بابه الذي يؤتي منه فسلم عليك، ثم اتى أبا عبد الله [الحسين] (عليه السلام) فسلم عليه، ثم اتى بغداد، و سلم علي أبي الحسن موسى (عليه السلام)، ثم انصرف الي بلاده، فلما كان في وقت الحجّ رزقه الله الحجّ، فأيهما أفضل هذا الذي قد حجّ حجّة الإسلام يرجع أيضا فيحجّ أو يخرج الي خراسان إلي أبيك علي بن موسى (عليهما السلام) فيسلم عليه؟ قال: لا بل يأتي خراسان فيسلم علي أبي الحسن (عليه السلام) أفضل، و ليكن ذلك في رجب، الخبر (1).

و رواه ابن قولويه في كامل الزيارات مثله (2) و الصدوق في العيون رواه عنه مثله، و في لفظه: ثم أتى المدينة فسلم علي النبيّ (صلي الله عليه و آله)، ثم اتى أباك أمير المؤمنين (عليه السلام) عارفا بحقه يعلم أنه حجّة الله علي خلقه و بابه الذي يؤتي منه فسلم عليه، ثم اتى أبا عبد الله (عليه السلام).

إلي آخره (3).

و ما ساقه أوفق بالمقام كما أشرنا إليه في أبواب المزار، و هذا الخبر كما ترى صريح في مذهب الإمامية و مناف لطريقة الغلاة، فالخبر حسن كالصحيح.

270 رع - و إلي محمّد بن إسماعيل البرمكي:

علي بن احمد بن موسى و محمّد بن أحمد السناني و الحسين بن إبراهيم [بن أحمد] بن هشام المكتب رضي الله عنه، عن محمّد بن أبي عبد الله الكوفي، عنه (4).

ص: 160

1- الكافي 4: 2/584، و ما بين معقوفين منه.

2- كامل الزيارات 7/305.

3- عيون اخبار الرضا عليه السلام 2: 15/258.

4- الفقيه 4: 124، من المشيخة، و ما بين معقوفين منه.

تقدم حال السند في (لو) (1)، وفي الشرح محمد بن أحمد السناني بن محمد ابن سنان الزاهري يكتني أبا عيسى نزيل الري، يروي عن أبيه، عن جدّه محمد بن سنان، روي عنه ابن نوح وأبو المفضل في من لم يرو من رجال الشيخ (2) والمكتب: المعلم.

وهؤلاء الثلاثة من مشايخ الصدوق ولم يكن لهم كتاب ظاهراً، والمصنّف لا يذكرهم إلا مع الترضية، واجتماعهم لا يقصر عن ثقة، فالخبر صحيح أو حسن كالصحيح، انتهى (3).

وفي النجاشي طريق صحيح الي تمام كتب محمد بن أبي عبد الله (4).

271 رعا- وإلي محمد بن إسماعيل بن بزيع:

محمد بن الحسن رضي الله عنه، عن محمد بن الحسن الصفار، عن احمد بن محمد بن عيسى، عنه (5).

هؤلاء الأربعة من عيون الطائفة وشيوخها فالخبر صحيح بالاتفاق.

272 رعب- وإلي محمد بن بجيل - أخي علي بن بجيل :-

أبوه رضي الله عنه، عن سعد بن عبد الله، عن الهيثم بن أبي مسروق النهدي، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن الحسن بن رباط، عن محمد بن بجيل أخي علي بن بجيل بن عقيل الكوفي (6).

ص: 161

1- تقدم برقم: 36.

2- انظر رجال الشيخ 102/510.

3- روضة المتقين 234/14.

4- انظر رجال النجاشي 1020/373.

5- الفقيه 4: 45، من المشيخة.

6- الفقيه 4: 62، من المشيخة.

استظهرنا وثيقة الهيثم في (ند) (1)، وفي النجاشي (2) والخلاصة: علي بن الحسن بن رباط أبو الحسن، ثقة كوفي معول عليه (3).

ويروي عنه ابن أبي عمير كما في الكافي في باب المتعة (4)، والحسن بن محبوب كثيرا (5)، والحسن بن محمد بن سماعة (6)، و معاوية بن حكيم (7)، والحسن بن علي بن فضال (8)، ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب (9)، ومحمد بن أحمد بن يحيى (10)، ومحمد بن أبي الصهبان (11)، ومحمد بن سنان (12)، ومحمد بن عمرو (13)، وعمرو بن عثمان (14).

فالسند صحيح، ومحمد كاخيه غير مذكور إلا في أصحاب الصادق (عليه السلام) من رجال الشيخ (15) ولكن الظاهر من الصدوق كون كتابه من الكتب المعتمدة (16).ظ.

ص: 162

1- تقدم برقم: 54.

2- رجال النجاشي 659/251.

3- رجال العلامة 39/99.

4- الكافي 5: 6/449.

5- الكافي 6: 1/50.

6- الكافي 5: 1/401.

7- الكافي 7: 10/129.

8- الكافي 3: 6/299.

9- تهذيب الأحكام 7: 1881/469.

10- تهذيب الأحكام 9: 1417/397.

11- تهذيب الأحكام 4: 506/182.

12- الكافي 5: 5/554.

13- الكافي 7: 16/431.

14- الكافي 7: 4/174.

15- رجال الشيخ 44/283.

16- هذا الاستظهار في روضة المتقين 14: 237، أخذه من الطريق، معتمدا في ذلك علي ما قاله الصدوق في مقدمة الفقيه 1: 3- بعد تعداد الكتب المعتمدة عنده-: وغيرها من الأصول والمصنفات التي طرقي إليها معروفة في فهرس الكتب التي رؤيتها عن مشايخي و اسلافي رضي الله عنهم، فلاحظ.

273 رءج- و إلب مءمء بن ءعفر الأءءب رءب اللّء عنه:

علب ابن اءمء بن موسب و مءمء بن أءمء السنانب و الءسبب بن أءمء بن إبراهم بن هءام المؤءن رءب اللّء عنه، عن أبب الءسبب مءمء بن ءعفر الأءبب الكوفب (1).

مرّ ءال السنء و الأءبب فب (لؤ) (2) و (رع) (3) و الظاهر اتّءاء المؤءن و المءتب، فلاءظ.

274 رءء- و إلب مءمء بن ءسان:

أبؤه و مءمء بن الءسن و الءسبب ابن اءمء بن إءربس رءب اللّء عنهم، عن أءمء بن إءربس (4)، عنه.

السنء صءبب بالأولبب اتفاقا، و بالءالبث ألبضا، كما مر فب (ل) (5)، و اسءظهرنا وثاقء مءمء بن ءسان فب (قفا) (6)، فالءبر صءبب أو ءسن فب ءكمه.

275 رءء- و إلب مءمء بن الءسن الصقار:

مءمء بن الءسن [بن اءمء] بن الولبء، عنه (7).

ص: 163

1- الفقهب 4: 76، من المشبءة. و فبه: الءسبب بن إبراهم بن اءمء بن هاشم المؤءب.

2- ءءم برقم: 36.

3- ءءم برقم: 270.

4- الفقهب 4: 112، من المشبءة.

5- ءءم برقم: 30.

6- ءءم برقم: 181.

7- الفقهب 4: 20، من المشبءة، و ما أثبءناه ببب معفوفبب منه.

276 رعو- و إلي محمد بن الحسين بن أبي الخطاب:

أبوه و محمد بن الحسن رضي الله عنه، عن سعد بن عبد الله و الحميري و محمد بن يحيى و احمد بن إدريس جميعاً، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب الزيات، و اسم أبي الخطاب زيد (1).

كلهم من عيون الطائفة.

و في النجاشي بعد الترجمة: أبو جعفر الزيات الهمداني، و اسم أبي الخطاب زيد، جليل من أصحابنا، عظيم القدر، كثير الرواية، ثقة، عين، حسن التصانيف، انتهى (2).

و يروي عنه غير الجماعة الصفار (3)، و احمد بن محمد بن عيسى (4)، و محمد بن علي بن محبوب (5)، و الحسن بن متيل (6)، و موسى بن الحسن (7)، و غيرهم من الأجلاء.

277 رغو- و إلي محمد بن حكيم:

أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن احمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عنه.

و عن محمد بن الحسن رضي الله عنه، عن محمد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد [عن محمد بن أبي عمير] عن محمد بن حكيم (8).

ص: 164

1- الفقيه 4: 117، من المشيخة.

2- رجال النجاشي 897/334.

3- رجال النجاشي 897/334.

4- التهذيب 4: 600/207، و الاستبصار 2: 311/96.

5- التهذيب 8: 73/23.

6- مشيخة الفقيه: 131 في طريقه إلي عبد الصمد بن بشير.

7- التهذيب 2: 768/195.

8- الفقيه 4: 88 من المشيخة، و ما بين المعقوفتين منه، و (البرقي) من زيادة الأصل علي المصدر، و ان كان احمد بن أبي عبد الله هو البرقي بعينه، فلاحظ.

السندان صحيحان، واما محمد بن حكيم فهو وان كان مشتركا بين الخثعمي الذي ذكره النجاشي (1) ولم يذكر غيره، و الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) (2)، وبين الساباطي الذي ذكره أيضا في أصحاب الصادق (عليه السلام) (3) إلا ان الظاهر أن الموجود في الأسانيد هو الأول، و المطلق ينصرف إليه لقرائن.

روايات قابلة لإدراجه في الكتاب.

و منها أن الكشي قال في محمد بن حكيم: من أصحاب الكاظم (عليه السلام)، حدثني حمدويه، قال: حدثني يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن محمد بن حكيم، قال: ذكر لأبي الحسن (عليه السلام) أصحاب الكلام فقال: أما ابن حكيم فدعوه (4).

حمدويه قال: حدثني محمد بن عيسى، قال: حدثنا يونس بن عبد الرحمن، عن حماد، قال: كان أبو الحسن (عليه السلام) يأمر محمد بن حكيم أن يجالس أهل المدينة في مسجد رسول الله (صلى الله عليه وآله) وان يكلمهم ويخاصمهم، حتي كلمهم في صاحب القبر، فكان إذا انصرف إليه، قال له: ما قلت لهم، و ما قالوا لك؟ و يرضي بذلك منه (5).

محمد بن مسعود، قال: حدثني علي بن محمد بن يزيد القمي، قال:

حدثني محمد بن احمد بن يحيى، عن إبراهيم بن هاشم، عن يحيى بن عمران (4).

ص: 165

1- رجال النجاشي 957/357.

2- رجال الشيخ 79/285.

3- رجال الشيخ 78/285.

4- رجال الكشي 2: 843/746.

5- رجال الكشي 2: 844/746.

الهمداني، عن يونس، عن محمد بن حكيم، وقد كان أبو الحسن (عليه السلام) وذكر مثله (1)، انتهى والمراد به الخثعمي.

قال في جامع الرواة: والظاهر أنّ ما ذكره الكشي: ومحمد بن حكيم الخثعمي متحدان علي ما يظهر بأدني تأمل (2)، ففي عدم تقييده العنوان بالخثعمي دلالة واضحة علي كون الآخر لخموله وندرة روايته غير مراد من الإطلاق.

و مثله ما في الفهرست ففيه: محمد بن حكيم له كتاب، رويناه بهذا الاسناد عن الحسن بن محبوب، عن محمد بن حكيم (3).

والاسناد هو الذي ذكره قبله: أخبرنا جماعة، عن أبي المفضل، عن ابن بطة، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن الحسن بن محبوب (4).

ثم انه ذكر بعد ذلك بفاصلة تراجم: محمد بن مسعود، له كتاب (5)، محمد بن حكيم له كتاب (6)، محمد بن إسحاق بن عمار له كتاب، رويناهما بهذا الاسناد عن حميد، عن القاسم بن إسماعيل، عنهم (7).

والمراد بالإسناد المذكور قبله تراجم جماعة عن أبي المفضل، عن حميد (8)، 0.

ص: 166

1- رجال الكشي 845 / 449.

2- جامع الرواة 2: 730 / 104.

3- فهرست الشيخ 643 / 149.

4- فهرست الشيخ 636 / 148، في ترجمة محمد بن حمران بن أعين، وفيه: (و ابن أبي نجران) عطفًا علي ابن أبي عمير، فلاحظ.

5- فهرست الشيخ 675 / 153.

6- فهرست الشيخ 676 / 153.

7- فهرست الشيخ 677 / 153.

8- والإسناد في ترجمة محمد بن منصور بن يونس في الفهرست 660 / 151.

وقال في من لم يرو عنهم (عليهم السلام) القاسم بن إسماعيل القرشي يكنى أبا محمد المنذر، روي عنه حميد [بن زياد] أصولا كثيرة (1)، انتهى.

فالظاهر ان الكتب الثلاثة من تلك الأصول، فيكون هو الخثعمي الذي هو صاحب الأصل، إذ في النجاشي: محمد بن حكيم الخثعمي روي عن أبي عبد الله و أبي الحسن (عليهما السلام)، يكنى أبا جعفر، له كتاب (2).

وهذا دأبه في ترجمة صاحب الأصل كما علم بالتتبع والاستقراء، وصرح به شيخنا الأستاذ العلامة طاب ثراه (3)، فيكون هو المذكور أولا، و إنما كرره لتعدد الطريق و مشاركة غيره معه في أحدهما، أو سهوا (4).

وله نظائر كثيرة في كتابه، و لو كان الساباطي صاحب أصل و كتاب لما خفي علي النجاشي، و إنما ذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) بملاحظة أخيه الثقة المعروف مرزم بن حكيم (5).

ومنها ان محمد بن حكيم من الذين يتكررون كثيرا في الأسانيد، و لم نجد موضعا قيّد بالخثعمي مع ان جلّ رواته من الأجلّاء النقدة، و لو كان مشتركا يوجب التحير لقيّدوه في بعض المواضع.

و يؤيد ما ذكرنا ما قاله السيد في المدارك: و اما محمد بن حكيم فقد ذكره الشيخ و النجاشي و ذكر أنّ له كتابا و لم يرو فيه قدحا، و بالجملة فالعمل 8.

ص: 167

1- رجال الشيخ 2/490، و ما بين معقوفين منه.

2- رجال النجاشي 957/357.

3- وسائل الشيعة 19: 274/409.

4- اختلاف الطريقين اليه، و انضمام غيره إليه في اسناد آخر هو السبب في التكرار، لا السهو ظاهرا.

5- رجال الشيخ 78/285.

بمضمون هذه الرواية متّجه لاعتبار سندها، انتهى (1).

و لو لا فهمه اتحاد ما في النجاشي (2) و الفهرست في الموضوعين (3) لأشار إلي الاشتراك، و لكن ما ذكره خلاف المعهود من طريقته من عدم الاكتفاء بهذا القدر كما صرّح به في التكملة (4).

و يدلّ علي وثاقته و جلالته مضافا الي ما ذكره و إكثاره من الرواية السالمة من التخليط إكثار رواية الأجلّة عنه، و فيهم الثلاثة الذين لا يروون إلا عن ثقة، كابن أبي عمير في الكافي في باب الكفر (5)، و في باب المباهلة (6)، و في باب البدع و الرأي (7)، و في باب الخير و الشرّ (8)، و في باب البيان و التعريف (9)، و في باب عقد المرأة علي نفسها النكاح (10)، و في باب عدد النساء (11)، و في الاستبصار في باب وقت المغرب و العشاء (12).2.

ص: 168

1- نقله الكاظمي - عن المدارك- في تكملة 2: 381 أيضا، و في هامشه أرجعه الي كتاب الحج مسألة من لم يقف بالمشعر، و لم تقف عليه في شرح المسألة المذكورة من المدارك: 471، بل وجدنا العكس حيث ضعف رواية محمد بن حكيم و منع العمل بها. و لعل النص في موضع آخر منه و لكن لم نهتد اليه بعد البحث، فلاحظ.

2- رجال النجاشي 957/357.

3- فهرست الشيخ 642/149 و 676/153.

4- تكملة الرجال 2: 381.

5- أصول الكافي 2: 3/285.

6- أصول الكافي 2: 1/372.

7- أصول الكافي 1: 9/45.

8- أصول الكافي 1: 2/119.

9- أصول الكافي 1: 2/124.

10- الكافي 5: 4/395، باب الرجل يريد ان يزوج ابنته، و يريد أبوه أن يزوجه رجلا آخر.

11- تهذيب الأحكام 8: 448/130.

12- الاستبصار: 1: 32/269.

وصفوان بن يحيى في الكافي في باب أوقات الزكاة (1)، وفي باب الرجل يشتري المتاع في كتاب الزكاة (2)، في التهذيب في باب عدد النساء (3)، وفي باب أحكام الطلاق (4).

و احمد بن محمد بن أبي نصر في الكافي في باب النهي عن الجسم و الصورة (5).

و من أضرابهم من أصحاب الإجماع: يونس بن عبد الرحمن فيه (6)، وفي باب ما عند الأئمة عليهم السلام من سلاح رسول الله (صلي الله عليه و آله) (7)، وفي باب المسترابة بالحبل من كتاب الطلاق (8)، و حمّاد بن عثمان في الكافي في باب الجمع بين الصلاتين (9)، وفي باب من جهل ان يقف بالمشعر (10)، وفي التهذيب في باب المواقيت من أبواب الزيادات (11)، وفي باب تفصيل فرائض الحجّ (12)، و الحسن بن محبوب في الفقيه في باب النوادر في كتاب النكاح (13)، و أبان بن عثمان في التهذيب في باب لحوق الأولاد بالآباء (14)، 6.

ص: 169

- 1- الكافي 3: 522 / 1.
- 2- الكافي 3: 529 / 7.
- 3- تهذيب الأحكام 8: 447 / 129.
- 4- تهذيب الأحكام 8: 220 / 67.
- 5- أصول الكافي 1: 4 / 81.
- 6- أصول الكافي 1: 8 / 82.
- 7- أصول الكافي 1: 6 / 183.
- 8- الكافي 6: 5 / 102.
- 9- الكافي 3: 4 / 287.
- 10- الكافي 4: 1 / 472.
- 11- تهذيب الأحكام 2: 994 / 251.
- 12- تهذيب الأحكام 5: 32 / 293.
- 13- الفقيه 3: 28 / 302.
- 14- تهذيب الأحكام 8: 26 / 173.

وفي باب عدد النساء (1)، وفي الكافي في باب المسترابة بالحبل (2).

و مما يليهم من الأعلام: ابن أذينة (3)، و حريز (4)، و يعقوب بن يزيد (5)، و محمد بن سنان (6)، و علي بن إسماعيل الميثمي (7)، و احمد بن عائد (8)، و محمد بن إسحاق بن عمار (9)، و محمد بن أبي حمزة (10).

هذا و من لم يطمئن بوثاقته و جلالته بعد رواية هؤلاء عنه و هم شيوخ الطائفة و عيون العصابة فليطلب لمرض قلبه دواء.

وفي مشتركات المولي محمد أمين الكاظمي: ابن حكيم الذي ليس هو الساباطي، عنه جعفر بن محمد ابنه و الحسن بن محبوب (11). إلي آخر ما قال.

وفي رجال أبي علي بعد نقله قوله: الذي ليس هو الساباطي: لعل الصواب ان يقول بدله الخثعمي، انتهى (12).

وقد ظهر ممّا مرّ أنّ ما ذكره هو الصواب فيا ليته اقتصر في كتابه علي نقل الترجمة و ما في تعليقه الأستاذ (13): و يترك كلمات نفسه التي خطؤها أكثر منح.

ص: 170

1- تهذيب الأحكام 8: 45/129.

2- الكافي 6: 3/101.

3- أصول الكافي 1: 6/90.

4- الفقيه 4: 88، من المشيخة، في طريقه الي محمد بن حكيم.

5- الفقيه 4: 88، من المشيخة، في طريقه الي محمد بن حكيم.

6- أصول الكافي 2: 14/330.

7- تهذيب الأحكام 1: 1150/374.

8- تهذيب الأحكام 8: 227/68.

9- تهذيب الأحكام 6: 106/48.

10- تهذيب الأحكام 8: 445/129.

11- هداية المحدثين للكاظمي: 235.

12- منتهي المقال: 274.

13- أشار الوحيد في تعليقه علي ترجمة محمد بن حكيم: 294 الي ما سيجي ء في ترجمة أخيه مرازم بشأن الساباطي، و لكن تعليقه علي ترجمة مرازم: 331 ممسوحة في نسختين بحوزة المؤسسة، و لعل ما ذكره المصنف- رحمه الله- هو من ضمن الممسوح.

278 رعج- و إلي محمد الحلبي:

أبوه و محمد بن الحسن و محمد بن موسى بن المتوكل، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أيوب بن نوح، عن صفوان بن يحيى، عن عبد الله بن مسكان، عن محمد بن علي الحلبي (1).

رجال السند كلهم من الأجلاء.

وفي النجاشي: محمد بن علي بن أبي شعبة الحلبي أبو جعفر، وجه أصحابنا وفقههم، و الثقة الذي لا يطعن عليه،. الي آخره (2).

فالخبر صحيح بالاتفاق.

279 رعظ- و إلي محمد بن حمران:

أبوه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عنه.

و عن محمد بن الحسن رضي الله عنه، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أيوب بن نوح و إبراهيم بن هاشم جميعا، عن صفوان بن يحيى و ابن أبي عمير جميعا، عنه (3).

السند الأول صحيح علي الأصح و الثاني بالاتفاق.

و في الوسائل - بعد ذكر الطريقين - أقول: و تقدّم له طريق آخر مع جميل بن درّاج، انتهى (4).

و هو صريح في اتحاده مع ما تقدم في (سد) (5) في الطريق الي جميل و محمد

ص: 171

1- الفقيه 4: 13، من المشيخة.

2- رجال النجاشي 325 / 885.

3- الفقيه 4: 89، من المشيخة.

4- وسائل الشيعة 19: 274 / 410، و انظر الفقيه 4: 17، من المشيخة.

5- تقدم برقم: 64.

ابن حمران الذي استظهرنا وفاقا لجماعة انه النهدي الثقة، فيكون لهما كتاب مشترك، ولكل واحد منهما كتاب مفرد، فذكره أولا لا يدلّ علي أنّ هذا غيره، ويحتمل كونه محمّد بن حمران بن أعين ابن أخي زرارة.

قال السيد الكاظمي في العدة: واما ابن حمران فثلاثة: ابن أعين الشيباني ابن أخي زرارة، وأبو جعفر النهدي، وهما ثقتان لاندرج الأول في الجماعة الذين قيل فيهم: وهؤلاء كلّهم ثقات، ونصّهم بالتوثيق في خصوص الثاني، ولكلّ كتاب يروي عنه ويؤخذ منه، والثالث الفهري، وهذا لم يذكر بشيء لكن الظاهر ان المراد هنا أحد الأولين، فإن الظاهر من رواية العلماء الأجلاء أنّما هو الأخذ عن أهل الكتب، بل الظاهر هو الأول لوقوع ابن أبي عمير في الطرق الثلاثة، هو ممّن يروي عن الأول، انتهى (1).

والفاضل النحرير صاحب جامع الرواة استظهر اتحاد النهدي والشيباني بعد نقل ما في النجاشي في ترجمة النهدي وقوله: له كتاب، أخبرنا أحمد بن محمّد قال: حدثنا احمد بن محمّد بن سعيد قال: حدثنا علي بن الحسين (2) قال: حدثنا علي بن أسباط بن سالم في دهليزه يوم الأربعاء لأربع ليال خلون من شعبان سنة ثلاثين ومائتين قال: حدثنا محمّد بن حمران: ولهذا الكتاب رواية كثيرة (3).

قال رحمه الله: أقول: رواية علي بن أسباط الذي عدّوه من رواية محمّد ابن حمران النهدي عن زرارة، ورواية محمّد بن زياد الذي هو ابن أبي عمير الذي 5.

ص: 172

1- عدة الكاظمي: 164.

2- الأصل موافق للمصدر، وفي رجال النجاشي 965/359: الحسن. ولعله هو الصحيح، والمراد به علي بن الحسن بن فضال الذي روي عن علي بن أسباط كثيرا وروي عنه احمد بن محمد بن سعيد أيضا. ولمزيد الفائدة انظر معجم رجال الحديث 2: 649-650 و 503-520.

3- رجال النجاشي 965/359.

عدّوه من رواية محمّد بن حمران بن أعين عن زرارة كثيرا، و القرائن الآتية الذي تظهر بأدني تأمل، و كون محمّد بن حمران النهدي و محمّد بن حمران بن أعين كوفيين يشعر باتحادهما و الله اعلم، انتهى (1).

قلت: و يشير الي الاتحاد أن النجاشي ذكر النهدي لا غير، و الفهرست (2) ابن أعين لا- غير مع انه ممّن أكثروا من الرواية عنه، فان كان المتكرّر في الأسانيد الأول يستبعد من الشيخ عدم ذكره، و ان كان الثاني يستبعد من النجاشي إهماله مع أنّه من بيت جليل معروف.

و مما يشير إليه أيضا عدم ذكر ممّيز له في تلك الأسانيد الكثيرة مع ان جلّ من روي عنه من الأعظم، فقد روي عنه: احمد بن محمّد بن أبي نصر في الكافي في باب النوادر بعد باب جوامع التوحيد (3)، و في الفقيه في باب غسل الجمعة (4).

و يروي عنه أيضا بواسطة محمّد بن سماعة (5)، و ابن أبي عمير (6)، و صفوان (7) كما مرّ، و في أسانيد كثيرة.

و يونس بن عبد الرحمن في التهذيب في باب أن النساء لا يرثن من العقار شيئا (8)، و في باب القود بين النساء و الرجال (9)، و في باب البيئات (10) و غيرها.1.

ص: 173

1- جامع الرواة 2: 738 / 105.

2- فهرست الشيخ 626 / 148.

3- أصول الكافي 1: 7 / 112.

4- الفقيه 1: 8 / 62.

5- تهذيب الأحكام 1: 590 / 203.

6- تهذيب الأحكام 9: 289 / 68.

7- الفقيه 4: 89، من المشيخة، وقد تقدم قبل قليل.

8- تهذيب الأحكام 9: 26 / 298.

9- تهذيب الأحكام 10: 81 / 197.

10- تهذيب الأحكام 6: 51 / 251.

وَأَبَانُ بْنُ عَثْمَانَ (1)، وَعَلِيُّ بْنُ أَسْبَاطٍ (2)، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نَجْرَانَ (3)، وَاحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى (4)، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْوَشَاءِ (5)، وَالْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ (6)، وَسَيْفُ بْنُ عَمِيرَةَ (7)، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ (8)، وَمَعَ ذَلِكَ كُلِّهِ فِيهِ النَّفْسُ شَيْءٌ، فَانْ مَا فِي النَّجَاشِيِّ (9): نَهْدِي، وَابْنُ أَعْيُنِ شَيْبَانِي، إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَهْدُ شُعْبَةَ مِنْ قَبِيلَةِ شَيْبَانَ أَوْ نَزَلَ ابْنُ أَعْيُنٍ فِيهِمْ فَنَسَبَ إِلَيْهِمْ وَاللَّهُ الْعَالَمُ.

280 رف- و إلي محمد بن خالد البرقي:

محمّد بن الحسن رضي الله عنه، عن محمّد بن الحسن الصفار، عنه (10).

أثبتنا في (لب) (11) وثيقة محمّد بن خالد، فالخبر صحيح.

281 رفا- و إلي محمد بن خالد القسري:

جعفر بن محمّد بن مسرور، عن الحسين بن محمّد بن عامر، عن عمّه عبد الله بن عامر، عن

ص: 174

- 1- تهذيب الأحكام 7: 157/37.
- 2- رجال النجاشي 965/359.
- 3- فهرست الشيخ 626/148.
- 4- أصول الكافي 1: 1/66.
- 5- تهذيب الأحكام 6: 233/139.
- 6- تهذيب الأحكام 6: 711/266، وفيه: الحسين بن سعيد، عن جميل بن دراج وابن حمران، والظاهر: انه يروي عنه بالواسطة، لورود هذا السند في نسخة قديمة من التهذيب- كما في معجم رجال الحديث 5: 249- هكذا: الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن دراج وابن حمران، وهو الصحيح لموافقه ما في الكافي 7: 1/390 والاستبصار 3: 82/26، فلاحظ.
- 7- أصول الكافي 1: 6/387.
- 8- الكافي 8: 416/275، من الروضة.
- 9- رجال النجاشي 965/359.
- 10- الفقيه 4: 68، من المشيخة.
- 11- تقدم برقم: 32.

[حفصة] (1)، عن محمد بن خالد بن عبد الله البجلي القسري، وهو كوفي عربي (2).

مر حال الثلاثة الأول في (له) (3) و [حفصة] (4) مجهول غير مذكور في رجال الخاصة وفيما عندنا من العامة.

و محمد بن خالد مذكور في أصحاب الصادق (عليه السلام) من رجال الشيخ، وقال: أنه ولي المدينة (5)، يروي عنه حماد بن عثمان كما في التهذيب في باب الأذان والإقامة من أبواب الزيادات (6)، وفي باب العمل في ليلة الجمعة ويومها من أبواب الزيادات (7).

وفي الكافي في باب حدّ الصبيان في السرقة: حميد بن زياد، عن عبيد الله ابن أحمد النهيكي، عن ابن أبي عمير، عن عدة من أصحابنا، عن محمد بن خالد القسري قال: كنت علي المدينة فأتيت بسلام قد سرق، فسألت أبا عبد الله (عليه السلام) عنه فقال: سله حيث سرق كان يعلم أن عليه في السرقة عقوبة؟ فإن قال: نعم، قيل له: أي شيء تلك العقوبة؟ فإن لم يعلم أن عليه في السرقة قطعاً فحلّ عنه، قال: فأخذت الغلام فسألته وقلت له:

أكنت تعلم ان في السرقة عقوبة؟ قال: نعم، قلت: اي شيء هو؟ قال: 3.

ص: 175

-
- 1- في الأصل: خفقة، وما أثبتناه بين معقوفين من المصدر وروضة المتقين 14: 243 و معجم رجال الحديث 23: 15610/187.
 - 2- الفقيه 4: 75، من المشيخة.
 - 3- تقدم. برقم: 35.
 - 4- في الأصل: خفقة، ونهنا عليها أنفا، فلاحظ.
 - 5- رجال الشيخ 94/286.
 - 6- تهذيب الأحكام 2: 39/284.
 - 7- تهذيب الأحكام 3: 43/244.

الضرب، فخلّيت عنه (1).

وفي الجعفریات (2) و دعائم الإسلام و اللفظ للأخير، بالإسناد عن جعفر ابن محمد (عليهما السلام): أنه حضر يوماً عند محمد بن خالد أمير المدينة فشكا اليه محمد وجعا يجده في جوفه، فقال: حدثني أبي، عن أبيه، عن جدّه، عن علي (عليهم السلام) أن رجلاً شكّا الي رسول الله (صلّي الله عليه و آله) وجعا يجده في جوفه، فقال: خذ شربة عسل و الق فيه ثلاث حبّات شونيز (3) أو خمسا أو سبعا، فاشربه تبرأ باذن الله، ففعل فبرأ ذلك الرجل، فخذ ذلك أنت، فاعترض عليه رجل من أهل المدينة كان حاضراً فقال: يا أبا عبد الله، قد بلغنا هذا و فعلناه فلم ينفعنا، فغضب أبو عبد الله (عليه السلام) و قال: إنّما ينفع الله بهذا أهل الإيمان به و التصديق برسوله، و لا ينتفع به أهل النفاق و من أخذه علي غير تصديق منه لرسول الله (صلّي الله عليه و آله)، فأطرق الرجل (4).

وفي الكافي في الصحيح: عن مرّة مولي محمد بن خالد، قال: صاح أهل المدينة الي محمد بن خالد في الاستسقاء فقال لي: انطلق الي أبي عبد الله (عليه السلام) فسله: ما رأيك فإن هؤلاء قد صاحوا إليّ؟ فأتيته (عليه السلام)، فقلت له، فقال لي: قل له فليخرج، قلت: متي يخرج جعلت فداك؟ قال:

يوم الاثنين، قلت: كيف يصنع؟ قال: يخرج المنبر ثم يخرج يمشي - الي ان قال - قال: ففعل، فلمّا رجعنا جاء المطر قالوا: هذا من تعليم جعفر. 5.

ص: 176

1- الكافي 7: 11/233.

2- الجعفریات: 244.

3- شونيز، و شينيز: أصله فارسي و يعني: الحبة السوداء، انظر لسان العرب: شنز.

4- دعائم الإسلام 2: 475/135.

وفي رواية يونس: فما رجعنا حتي أهمتنا (1) أنفسنا (2).

وفي التهذيب في الصحيح: عن حمّاد السراج، قال: أرسلني محمّد بن خالد الي أبي عبد الله (عليه السّلام) أقول له: إن الناس قد أكثروا عليّ في الاستسقاء فما رأيت في الخروج غدا؟ فقلت ذلك لأبي عبد الله (عليه السّلام)، فقال لي: قل له: ليس الاستسقاء هكذا، قل له يخرج فيخطب الناس ويأمرهم بالصيام اليوم وغدا، ويخرج بهم يوم الثالث وهم صيام، قال: فأتيت محمّدا فأخبرته بمقاله أبي عبد الله (عليه السّلام)، فجاء فخطب فأمرهم بالصيام كما قال أبو عبد الله (عليه السّلام)، فلما كان في اليوم الثالث أرسل إليه: ما رأيك في الخروج؟

قال: وفي غير هذه الرواية أنّه أمره ان يخرج يوم الاثنين فيستسقي (3).

و من جميع ذلك يستكشف حال محمّد و تشييعه، و انقطاعه اليه (عليه السلام)، و تسليمه له، و شفقتة عليه، و عدم كتمه مسائل الدين منه، مضافا الي رواية حمّاد عنه، و ابن أبي عمير، عن عدّة من أصحابنا، و عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة، و من هنا قال الشارح: فالخبر قوي (4).

282 رقب- و إلي محمّد بن سنان- فيما كتب من جواب مسائله في العلل:-

علي بن احمد بن موسي الدقاق و محمّد بن أحمد السناني و الحسين ابن محمّد بن إبراهيم بن محمّد بن هشام المكتب رضي الله عنهم، قالوا: حدثنا محمّد بن أبي عبد الله الكوفي، قال: حدثنا محمّد بن إسماعيل البرمكي، عن علي

ص: 177

1- أهمتنا أنفسنا: قال في الوافي 5: 8356/1350: لعل المراد به، انه ما كان لنا هم الا هم أنفسنا أن تبتل ثيابنا بالمطر، فيكون كناية عن سرعة الأمطار.

2- الكافي 3: 1/462.

3- تهذيب الأحكام 3: 320/348.

4- روضة المتقين 14: 243.

ابن العباس، قال: حدثنا القاسم بن الربيع الصَّحَّاف، عن محمَّد بن سنان، عن الرضا (عليه السَّلام) (1).

مرّ ما يتعلق بالخمس (2) وصحّة السند من جهتهم، واما علي فضيف في النجاشي، وقال: لا يعبأ بما رواه (3)، مع أنّه يروي عنه أبو عبد الله بن جعفر العلوي رأس المدوري - قال فيه النجاشي: كان وجهها في أصحابنا، وفتيها وأوثق الناس في حديثه (4) - كما في الكافي و التهذيب في باب فضل الجهاد (5) (6).

وعلي بن محمَّد من مشايخ ثقة الإسلام، والبرمكي والقاسم.

ضعفه العلامة بالغلوّ في الخلاصة (7)، والظاهر كما في التعليقة (8) أنه أخذ من الغضائري الذي لا اعتناء بتضعيفاته خصوصا إذا كان السبب هو الغلوّ، وهو احد رواة الرسالة الطويلة التي أخرجها ثقة الإسلام في أول الروضة لأبي عبد الله (عليه السَّلام) (9)، و كان الأصحاب يضعونها في مساجد بيوتهم، وإذا فرغوا من الصلاة نظروا فيها، ولا يرونها إلا السالم من الغلوّ والارتفاع، كما لا يخفي علي من تأمل فيها.

وفي رسالة أبي غالب الزراري في ذكر فهرست كتبه، ورسالة صباح 1.

ص: 178

-
- 1- الفقيه 4: 15، من المشيخة، وفيه: والحسين بن إبراهيم بن احمد بن هشام المكتّب، وهو الصحيح، وذكره في طريقه الي محمد بن جعفر الأسدي 4: 76، وفيه: المؤدب بدل المكتّب، و مر أيضا في هذه الفائدة، فراجع.
 - 2- تقدم في الطريق رقم: 36.
 - 3- رجال النجاشي 668 / 255، وفيه التضعيف فقط دون العبارة المذكورة، فلاحظ.
 - 4- رجال النجاشي 306 / 120.
 - 5- الكافي 5: 6 / 4.
 - 6- تهذيب الأحكام 6: 11 / 123.
 - 7- رجال العلامة 8 / 248.
 - 8- تعليقة الوحيد البهبهاني علي منهج المقال: 263.
 - 9- الكافي 8: 1 / 2.

المدائني حدثني بها أبو العباس الرزاز، عن القاسم بن الربيع الصحاف، عن محمد بن سنان، عن صباح المدائني (1).

و يظهر منه اعتماده عليه، و كيف كان فيؤيد هذا السند و بعضه و جوه:

أ- اعتماد الصدوق عليه في كتابه علل الشرائع و غيره (2).

ب- عدّه في المقام من الكتب المعتمدة (3).

ج- انّ النجاشي يروي كتب محمد بن سنان عن جماعة من شيوخنا، عن أبي غالب احمد بن محمد- يعني الزراري- عن [عم] (4) أبيه علي بن سليمان، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عنه (5).

و الطريق صحيح، و يظهر هذا السند من رسالة أبي غالب أيضا (6).

د- ما في الفهرست: و كتبه مثل كتب الحسين بن سعيد علي عددها، و له كتاب النوادر، و جميع ما رواه إلا ما كان فيها من تخليط أو غلوّ، أخبرنا جماعة، عن محمد بن علي بن الحسين، عن أبيه و محمد بن الحسن جميعا، عن سعد بن.

ص: 179

1- تاريخ آل زرارة 38/60، و في هامشه ترجيح كونه مياح المدائني، و هو الصحيح الموافق للنسخة المحققة بعنوان: رسالة أبي غالب الزراري 42/168 و المطابق للنجاشي 1140/424 و قد ضبطه العلامة في رجاله 14/261 و كذا ابن داود 530/282 (بالياء المنقطة تحتها نقطتين بعد الميم المفتوحة و الحاء أخيرا)، فلاحظ.

2- علل الشرائع 7/250، 1/509.

3- الظاهر: ان هذا استظهار منه قدس سره لما ذكره الصدوق في مقدمة الفقيه 1: 3 و ان لم يصرح باسم الكتاب و صاحبه، و قد مر مثله و علقنا عليه في هامشه هناك، فراجع.

4- ما أثبتناه بين معقوفتين من المصدر، و هو الصحيح لموافقه قول الزراري في رسالته 70/173- في بيان طريقه الي كتاب الزكاة لحماد بن عيسى-: حدثني به عم أبي علي بن سليمان.

5- رجال النجاشي 888/328.

6- رسالة أبي غالب الزراري: 67-68، و فيها: حدثني به جدي أبو طاهر محمد بن سليمان، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن سنان.

عبد الله و الحميري و محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين و احمد بن محمد، عن محمد بن سنان (1).

و هذا السند المنشعب الي أسانيد متعدّدة في أعلي درجة الصحّة و ليس في كتاب عله غلوّ و لا تخليط.

و رواه أيضا عنه (2)، عن محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن أبي القاسم عمه، عن محمد بن علي الصيرفي، عنه (3).

فانقدح صحّة نسبة الكتاب الي محمد الذي أوضحننا وثاقته بل جلالته في (كو) (4)، فالخبر صحيح.

283 رفج - و إلي محمد بن سنان:

محمد بن علي ماجيلويه رحمه الله، عن محمد بن أبي القاسم، عن محمد بن علي الكوفي، عنه.

و أبوه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عنه (5).

السند الثاني صحيح علي الأصح فلا يضرّ ضعف الأول بمحمد بن علي مع أنه قد علم من الفهرست ان له أسانيد صحيحة إليه (6).

284 رفد - و إلي محمد بن سهل:

أبوه و محمد بن الحسن رضي الله عنهما، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن سهل بن اليسع الأشعري (7).

ص: 180

1- فهرست الشيخ 619/143.

2- الضمير في (عنه) يعود الي الشيخ الصدوق، كما صرح به في المصدر، فلاحظ.

3- فهرست الشيخ 619/142.

4- تقدم في هذه الفائدة برقم: 26.

5- الفقيه 4: 105، من المشيخة.

6- فهرست الشيخ 619/143.

7- الفقيه 4: 109، من المشيخة.

السند صحيح، وفي النجاشي: محمد بن سهل بن اليسع بن عبد الله بن سعد بن مالك [بن الأحوص] الأشعري القمي، روي عن الرضا و أبي جعفر (عليهما السلام)، له كتاب يرويه جماعة (1).

وظاهره اعتبار كتابه، بل كونه من الأصول كما أشرنا إليه، وذكره في الفهرست أيضا مع كتابه و طريقه إليه (2).

ويشير الي وثاقته مضافا الي ما ذكر رواية الأجلة عنه وفيهم: حماد بن عيسى من أصحاب الإجماع، كما في التهذيب في باب صفة الإحرام (3)، و احمد ابن محمد بن عيسى كثيرا (4)، و أبوه (5)، و محمد بن علي بن محبوب (6)، و موسى ابن القاسم (7)، فالخبر حسن كالصحيح.

285 رفه - و إلي محمد بن عبد الجبار:

أبوه و محمد بن الحسن رضي الله عنهما، عن سعد بن عبد الله و الحميري و محمد بن يحيى العطار و احمد ابن إدريس جميعا، عن محمد بن عبد الجبار - وهو محمد بن أبي الصهبان - (8).

رجال السند و محمد كلهم من أجلاء الثقات، فالخبر صحيح.

286 رفو - و إلي محمد بن عبد الله بن مهران:

محمد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عنه (9).

ص: 181

1- رجال النجاشي 996/367، و ما بين معقوفتين منه.

2- فهرست الشيخ 620/147.

3- تهذيب الأحكام 5: 110/92.

4- الفقيه 4: 110، من المشيخة.

5- رجال النجاشي 996/367.

6- تهذيب الأحكام 3: 511/211.

7- تهذيب الأحكام 5: 5/4.

8- الفقيه 4: 77، من المشيخة.

9- الفقيه 4: 106، من المشيخة.

مرّ اعتبار السند غير مرّة الا أنّ محمّد ضعيف مذموم جدّاً، وفي النجاشي: له كتاب النوادر [وهو] أقرب كتبه إلي الحقّ (1).

قال الشارح: و الظاهر أنّ المصنّف وغيره يروون عنه هذا الكتاب لما كان موافقا للحقّ، انتهى (2).

287 رفز - و إلي محمّد بن عثمان العمري قدس الله روحه:

أبوه و محمّد بن الحسن و محمّد بن موسى بن المتوكل، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمّد بن عثمان العمري قدس الله روحه (3).

وهو وكيل الناحية في خمسين سنة، الذي ظهر علي يديه من طرف المأمول المنتظر صلوات الله عليه معاجز كثيرة و لما سأل أبو علي احمد بن إسحاق عن أبي محمّد (عليه السلام) فقال: من أعامل؟ و عمّن آخذ؟ و قول من اقبل؟ فقال (عليه السلام): للعمري و ابنه ثقتان، فما أدّيا إليك عنّي فعنّي يؤديان، و ما قالاً لك فعني يقولان، فاسمع لهما و أطعهما فإنّهما الثقتان المأمونان.

و مناقبه و فضائله أشهر من ان تذكر توفي آخر جمادي الأولي سنة 305 (4).

288 رفح - و إلي محمّد بن عذافر:

أبوه و محمّد بن الحسن رضي الله عنهما، عن سعد بن عبد الله و الحميري جميعا، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن محمّد بن عذافر الصيرفي (5).

ص: 182

1- رجال النجاشي 942/350، و ما أثبتناه بين معقوفتين منه.

2- روضة المتقين 14: 245.

3- الفقيه 4: 122، من المشيخة.

4- انظر كتاب الغيبة للشيخ: 218 و ما بعدها، و رجال العلامة 57/149.

5- الفقيه 4: 122، من المشيخة.

رجال السند كلهم من الأجلاء، وابن عذافر بالعين المهملة المضمومة و الذال المعجمة و الرءاء المهملة ابن عيسى بن أفلح الخزاعي الصيرفي المدياني، ثقة في النجاشي (1)، و الخلاصة (2)، و رجال الشيخ في أصحاب الصادق و الكاظم و الرضا (3) (عليهم السلام)، و عمّر (93) (4)، و أبوه و عمّه عمر بن عيسى أيضا من الرواة، فالخبر صحيح بالاتفاق.

289 رفظ - و إلي محمد بن علي بن محبوب:

أبوه و محمد بن الحسن و محمد بن موسى بن المتوكل و احمد بن محمد بن يحيى العطار و محمد بن علي ماجيلويه رضي الله عنهم، عن محمد بن يحيى العطار، عنه.

و أبوه و الحسين بن أحمد بن إدريس رضي الله عنهما، عن أحمد بن إدريس، عنه (5).

السندان اللذان ينشعب عنهما أسانيد كثيرة صحيحان، و في النجاشي:

محمد بن علي بن محبوب الأشعري القمي، أبو جعفر شيخ القميين في زمانه، ثقة عين، فقيه صحيح المذهب، انتهى (6).

و يروي عنه أيضا علي بن الحسن بن فضال كثيرا (7) و ابن بطة (8).

ص: 183

-
- 1- رجال النجاشي 966/359.
 - 2- رجال العلامة 9/138.
 - 3- رجال الشيخ 271/297 و 14/359، و لم يرد ذكره في أصحاب الرضا عليه السلام، و كذا الحال في رجال البرقي: 20 و 49، ولكنه عمّر إلي أيامه عليه السلام كما في النجاشي 966/360، فلاحظ.
 - 4- انظر رجال النجاشي 966/359.
 - 5- الفقيه 4: 105، من المشيخة.
 - 6- رجال النجاشي 940/349.
 - 7- فهرست الشيخ 613/145.
 - 8- تهذيب الأحكام 1: 1204/391.

290 رص - و إلي محمد بن عمرو بن أبي المقدام:

أحمد بن زياد ابن جعفر الهمداني، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عنه (1).

السند صحيح علي الأصح بما مرّ في (يا) (2) و (يد) (3) و (كو) (4)، ولكن محمد بن عمرو غير مذكور في الرجال بل في أسانيد احاديث الكتب الأربعة علي ما يظهر من الجامع (5)، و حيث عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة (6)، فالخبر قويّ وفاقا للشارح (7).

291 رصا - و إلي محمد بن عمران العجلي:

محمد بن علي ماجيلويه، عن عمّه محمد بن أبي القاسم، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عنه (8).

السند صحيح بما مرّ في (لب) (9) وغيره، ورواية ابن أبي عمير عن العجلي من أمارات وثاقته، فلا يضر عدم مذكوريته إلا في أصحاب الصادق (عليه السلام) من رجال الشيخ (10)، فالخبر صحيح أو في حكمه.

292 رصب - و إلي محمد بن عيسى:

أبوه، عن سعد بن عبد الله،

ص: 184

1- الفقيه 4: 104، من المشيخة.

2- تقدم برقم: 11.

3- تقدم برقم: 14.

4- تقدم برقم: 26.

5- جامع الرواة 2: 161.

6- الفقيه 1: 3، من المقدمة، ولم يصرح به وإنما قاله إجمالاً، فلاحظ.

7- روضة المتقين 14: 248.

8- الفقيه 4: 93، من المشيخة.

9- تقدم برقم: 32.

10- رجال الشيخ 322/677.

عن محمد بن عيسى بن عبيد اليقطيني.

وعن محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عنه (1).

أوضحنا وثاقة ابن عيسى في (لا) (2) فالخبر صحيح.

293 رصح - و إلي محمد بن الفيض التيمي:

أبوه، عن احمد بن إدريس، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن داود بن إسحاق الحدّاء، عنه.

و جعفر بن محمد بن مسرور، عن الحسين بن محمد بن عامر، عن عمّه عبد الله بن عامر، عن محمد بن أبي عمير، عنه (3).

السند الأول ضعيف بداود الغير المذكور الآ هنا، وفي جملة من الأسانيد، و يظهر منها أنّ كنيته أبو سليمان، و السند الثاني صحيح بما مرّ في (له) (4).

و اعلم أن الصدوق ذكر في أواسط المشيخة: و ما كان فيه عن محمد بن الفيض التيمي فقد رويته عن أبي رضي الله عنه (5)، و ذكر السند الأول.

وقال- في قريب من أواخره-: أو ما كان فيه عن محمد بن الفيض فقد رويته عن جعفر بن محمد (6)، و ذكر السند الثاني.

فزعم صاحب الوسائل اتحادهما فذكر واحدا و جعل الطريقتين له (7)، و اتبعناه لأنّنا شرحنا المشيخة علي ترتيبه، و صاحب الوافي (8) و جامع الرواة (9)

ص: 185

1- الفقيه 4: 92، من المشيخة.

2- تقدم برقم: 31.

3- الفقيه 4: 84، من المشيخة.

4- تقدم برقم: 35.

5- الفقيه 4: 84، من المشيخة.

6- الفقيه 4: 107، من المشيخة.

7- وسائل الشيعة 19: 289/414.

8- الوافي 3: 148، من الخاتمة.

9- جامع الرواة 2: 175-176.

و العدة (1) زعموا أنّ الأخير غير الأول.

و الشارح- بعد ذكر الأخير منفردا- قال: يمكن أن يكون ما تقدم و وقع التكرار سهوا، و أن يكون محمّد بن الفيض المختار الكوفي الجعفي من أصحاب الصادق (عليه السّلام) في رجال الشيخ (2)، و ان يكون محمّد بن الفيض بن مالك المدائني مولي عمر بن الخطاب، من أصحاب الرضا (عليه السّلام) في رجال الشيخ (3)، و ان كان بعيدا.

و علي ايّ حال فهو مجهول لكن كتابه معتمد، و يمكن الحكم بصحته لصحته ظاهرا عن محمّد بن أبي عمير (4)، و ان يكون حسنا لجعفر بن محمّد بن مسرور فإنه من مشايخ الصدوق و لا يذكره الآ مع قوله (رضي الله عنه)، و علي المشهور قوي كالصحيح، انتهى (5).

قلت: بل علي المشهور في حكم الصحيح، و الأصح وثاقته لرواية ابن أبي عمير عنه، و رواية داود عن الآخر.

294 رصد- و إلي محمّد بن القاسم الأسترآبادي مشافهة من غير واسطة (6)

294 رصد- و إلي محمّد بن القاسم الأسترآبادي مشافهة من غير واسطة (6) و هو الراوي له التفسير المنسوب الي الامام أبي محمّد العسكري (عليه السّلام)، الذي أكثر من النقل عنه في أغلب كتبه الموجودة عندنا:

ص: 186

1- العدة للكاظمي: 165.

2- رجال الشيخ 322 / 671.

3- رجال الشيخ 393 / 81.

4- اي: يمكن الحكم بصحته لاعتماد ابن أبي عمير عليه في روايته كما هو في طريق الصدوق اليه ظاهرا. أقول: لو كانت (عند) مكان (عن) لوضح المعني.

5- روضة المتقين 14: 249-250.

6- الفقيه 4: 100، من المشيخة.

كالفقيه (1) والأماشي (2) و العلل (3) وغيرها، واعتمد علي ما فيه، كما لا يخفي علي من راجع مؤلفاته، و تبعه علي ذلك أساطين المذهب و سدنة الاخبار.

فمنهم أبو منصور احمد بن علي بن أبي طالب قال في أول كتابه الموسوم بالاحتجاج: و لا تأتي في أكثر ما نوره من الاخبار بإسناده، إمّا لوجود الإجماع عليه، أو موافقته لما دلّت العقول عليه، أو لاشتهاره في السير و الكتب بين المخالف و المؤلف، إلا ما أوردته عن أبي محمّد الحسن بن علي العسكري (عليهما السلام)، فإنه ليس في الاشتهار علي حدّ ما سواه، و ان كان مشتتلا علي مثل ما قدّمناه، فلأجل ذلك ذكرت إسناده في أول جزء من ذلك دون غيره، لان جميع ما رويت عنه (عليه السلام) إنّما رويته بإسناد واحد من جملة الأخبار التي ذكرها (عليه السلام) في تفسيره (4).

و منهم قطب الدين سعيد بن هبة الله الراوندي، فإنه أخرج في خرائجه من التفسير المذكور جملة وافرة (5).

و منهم رشيد الدين محمّد بن علي بن شهر آشوب، فإنه نسب التفسير المذكور اليه (عليه السلام) جزما، و نقل عنه في مناقبه في مواضع عديدة: منها في باب معاجز النبيّ (صلّي الله عليه و آله) في فصل فيه نطق الجمادات قال:

تفسير الامام الحسن العسكري (عليه السلام)، في قوله تعالى: **ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ** (6) قالت اليهود، الي آخر ما في التفسير (7). 2.

ص: 187

1- الفقيه 2: 211 / 967.

2- أمالي الصدوق 3/367.

3- علل الشرائع: 416.

4- الاحتجاج 1: 16.

5- الخرائج و الجرائح 2: 28 / 519.

6- البقرة: 2: 74.

7- المناقب 1: 92.

بل قال في معالم العلماء: الحسن بن خالد البرقي أخو محمد بن خالد، من كتبه تفسير العسكري من إملاء الإمام (عليه السلام) مائة و
عشرين مجلداً، انتهى (1).

و يظهر منه أمران:

الأول: أنَّ سند التفسير ليس منحصراً في الأسترآبادي شيخ الصدوق، بل يرويه الحسن بن خالد الثقة في النجاشي (2) و الخلاصة (3)،
صاحب الكتب في الفهرست التي يرويها عنه ابن أخيه أحمد بن محمد البرقي، الذي للمشايع إليه طرق صحيحة (4).

الثاني: أن التفسير كبير تام غير مقصور علي الموجود، الذي فيه تفسير سورة الفاتحة و بعض سورة البقرة.

و منهم المحقق الثاني علي بن عبد العالي الكركي فإنه قال في إجازته لصفى الدين الحلبي - بعد ذكر جملة من طرقه و أسانيدته العالية - ما
لفظه: و أعلي من الجميع بالإسناد إلي العلامة جمال الدين احمد بن فهد، عن السيد العالم النسابة تاج الدين محمد بن معية، عن السيد
العالم علي بن عبد الحميد بن فخار الحسيني، عن والده السيد عبد الحميد، عن السيد الفقيه مجد الدين أبي القاسم علي بن العريضي، عن
الشيخ السعيد رشيد الدين أبي جعفر محمد بن شهر آشوب المازندراني، (عن) (5) السيد العالم ذي الفقار محمد بن [معد] (6) ظ.

ص: 188

1- معالم العلماء 189/34.

2- رجال النجاشي 139/61.

3- رجال العلامة 37/43.

4- انظر فهرست الشيخ 167/49.

5- كذا: في الأصل و المصدر، و هو لا يتفق و قوله - الآتي - : كلاهما، فالعطف أولي ظاهراً.

6- في الأصل معبد- بالباء الموحدة- و هو اشتباه أو من سهو الناسخ، و ما أثبتناه من المصدر و أمل الآمل 2: 929/307 فلاحظ.

الشيخ والغضائري روياه عنه (عليه السلام) بالسند المذكور، فيكون معتبرا عندهما وإلا لاستثنياه عن مروياتهما، كما لا يخفي علي من عرف طريقة المشايخ.

ومنهم فخر الفقهاء الشهيد الثاني فإنه ينقل عنه معتمدا عليه قال في المنية: فصل: و من تفسير العسكري (عليه السلام) في قوله تعالى: وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ- الي قوله- وَ الْيَتَامَى (1) قال الامام (عليه السلام): اما قوله وَ الْيَتَامَى، و نقل عنه أوراقا (2).

وقال في آخر أجازته الكبيرة للشيخ حسين بن عبد الصمد: و لو حاولنا ذكر طريق الي كل من بلغنا من المصنفين و المؤلفين لطلال الخطب، و الله تعالى وليّ التوفيق، و لنذكر طريقا واحدا هو أعلي ما اشتملت عليه هذه الطرق الي مولانا و سيّدنا و سيّد الكائنات رسول الله (صلي الله عليه و آله و سلم) و يعلم منه أيضا مفصّلا أعلي ما عندنا من السند الي كتب الحديث كالتهديب و الاستبصار و الفقيه و المدينة و الكافي و غيرهما، أخبرنا شيخنا- و ساق أسانيد عالية إلي السيد فخار- عن شاذان بن جبرئيل، عن جعفر الدوريسي، عن المفيد، عن الصدوق أبي جعفر محمّد بن بابويه قال: حدثنا محمّد بن القاسم الجرجاني، و ساق مثل ما مرّ عن المحقق الكركي (3).

وقال التقي الشارح: و ما كان عن محمّد بن القاسم، و قيل: ابن أبي القاسم كما يذكره الصدوق هكذا: المفسّر الأسترآبادي، و اعتمد عليه الصدوق و كان شيخه، و ما ذكره الغضائري باطل و توهم، أنّ مثل هذا التفسير لا يليق 0.

ص: 190

1- البقرة: 2: 83.

2- منية المرید: 114.

3- بحار الأنوار 108: 169-170.

بالإمام و من كان مرتبطا بكلام الأئمة (عليهم السلام) يعلم انه كلامهم، و اعتمد عليه شيخنا الشهيد الثاني و نقل عنه اخبارا كثيرة في كتبه، و اعتماد التلميذ الذي كان مثل الصدوق، يكفي عفي الله عنا و عنهم (1).

و قال ولده العلامة في البحار: كتاب تفسير الامام من الكتب المعروفة، و اعتمد الصدوق عليه، و أخذ منه، و إن طعن فيه بعض المحدثين، و لكن الصدوق اعرف و أقرب عهدا ممن طعن فيه، و قد روي عنه أكثر العلماء من غير غمز فيه (2).

ثم قال في الفصل الخامس: و لنذكر ما وجدناه في مفتتح تفسير الإمام العسكري صلوات الله عليه، قال الشيخ أبو الفضل شاذان بن جبرئيل بن إسماعيل القمي أدام الله تعالى تأييده: حدثنا السيد محمد بن سراهنك الحسيني الجرجاني (3)، عن السيد أبي جعفر مهدي بن حارث الحسيني المرعشي، عن الشيخ الصدوق أبي عبد الله جعفر بن محمد الدوريسي، عن أبيه، عن الشيخ الفقيه أبي جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي رحمه الله، قال: أخبرنا أبو الحسن محمد بن القاسم الأسترآبادي (4).

و ساق ما هو الموجود في صدر التفسير ثم قال: أقول: و في بعض النسخ في أول السند هكذا: قال محمد بن علي بن محمد بن جعفر بن الدقاق: حدثني الشيخان الفقيهان أبو الحسن محمد بن أحمد بن علي بن الحسن بن شاذان و أبو محمد جعفر بن أحمد بن علي القمي رحمهما الله قالوا: حدثنا الشيخ الفقيه 1.

ص: 191

1- روضة المتقين 14: 250.

2- بحار الأنوار 1: 28.

3- في المصدر: شراحتك الحسيني الجرجاني، و في مقدمة التفسير: الحسيني، مكان الحسيني، فلاحظ.

4- بحار الأنوار 1: 70-71.

أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه، الي آخر ما مرّ (1).

قلت: كذا في نسختي، وفيها: أخبرنا أبو الحسن محمد بن القاسم الأسترآبادي الخطيب.

وفي العيون في موضع: حدثني محمد بن أبي القاسم المعروف بابي الحسن الجرجاني، وفي موضع آخر: محمد بن القاسم المعروف بابي الحسن الجرجاني، وتأتي الإشارة إلي أسامي جماعة أخرى من العلماء الاعلام شاركوهم في الاعتماد عليه (2).

إذا عرفت ذلك فنقول: قال في الخلاصة: محمد بن القاسم أو أبي القاسم المفسّر الأسترآبادي روي عنه أبو جعفر بن بابويه، ضعيف كذاب، روي عنه تفسيراً يرويه عن رجلين مجهولين، أحدهما يعرف بيوسف بن محمد ابن زياد، والآخر بعلي بن محمد بن يسار، عن أبييهما (3)، عن أبي الحسن الثالث (عليه السلام)، والتفسير موضوع عن سهل الديباجي، عن أبيه، بأحاديث من هذه المناكير، انتهى (4).

ولم يسبقه فيما بأيدينا من الكتب الرجالية والحديث احد سوي الغضائري (5)، ولم يلحقه أيضا أحد سوي المحقق الداماد، فإنه قال في شارع النجاة في مبحث الختان:

و در أصول اخبار أهل البيت (عليهم السلام) وارد است كه در زمان حرب معاوية زمين نجو أمير المؤمنين (عليه السلام) را ابتلاع نموده است. 5.

ص: 192

1- بحار الأنوار 1: 73.

2- عيون اخبار الرضا عليه السلام 1: 266/1.

3- في المصدر: عن أبييهما، و ما أثبته المصنف رحمه الله هو الصحيح لأنهما لم يكونا أخوين ظاهرا، فلاحظ.

4- رجال العلامة: 60/256.

5- مجمع الرجال 6: 25.

«و در تفسیر مشهور عسکری (علیه السلام) - که بمولای ما صاحب العسکر منسوبست - حدیثی مطوّل مشتمل بر حکایت آن حال علی التفصیل مذکور شده، و من می گویم: صاحب آن تفسیر - چنانچه محمّد بن علی بن شهر آشوب رحمه الله در معالم العلماء آورده و من در حواشی کتاب نجاشی و کتاب رجال الشیخ تحقیق کردم - حسن بن خالد برقی است برادر ابی عبد الله محمّد بن خالد برقی و عم أحمد بن ابی عبد الله برقی و باتفاق علماء ثقة و مصنّف کتب معتبره بوده است.

در معالم العلماء گفته: و هو أخو محمّد بن خالد، من کتبه تفسیر العسکری من إمام (علیه السلام)، و اما تفسیر محمّد بن القاسم، که از مشیخه روایت ابی جعفر بن بابویه است علماء رجال او را ضعیف الحدیث شمرده اند، تفسیر است که آن را از دو مرد مجهول الحال روایت کرده، و ایشان بآبی الحسن الثالث الهادی العسکری (علیه السلام) اسناد کرده اند و قاصران نا متمهران اسناد را معتبر می پندارند و حقیقت حال آن که تفسیر موضوع، و بآبی محمّد سهل بن أحمد الدیاجی مسند و بر مناکیر احادیث و اکاذیب اخبار محتوی و منظوی و اسناد آن بامام معصوم مختلق و مفتریست، انتهى» (1).

ص: 193

1- شارع النجاة للمحقق الداماد: لم نظفر به، وفي الذريعة 13: 4 (شارع النجاة: رسالة فتوائية فارسية، و الظاهر ان هناك نسخة منها في مكتبة السيد جلال الدين المحدث بطهران). اما ترجمة النص المذكور إلي العربية فهي: «في تفسیر العسکری علیه السلام - المشهور و المنسوب الي مولانا صاحب العسکر - حدیث طویل مشتمل علی ذکر حاله بالتفصیل، و انا أقول: صاحب هذا التفسیر - كما أورده محمد بن علی بن شهر آشوب رحمه الله في معالم العلماء، و حققته أنا في حواشی کتاب النجاشی، و کتاب رجال الشیخ - هو الحسن بن خالد البرقی أخو أبی عبد الله محمد بن خالد البرقی و عم أحمد بن أبی عبد الله البرقی، و هو باتفاق العلماء ثقة، من مصنف الكتب المعتمدة. قال في معالم العلماء: و هو أخو محمد بن خالد، من کتبه تفسیر العسکری، من إمام علیه السلام، و اما تفسیر محمد بن القاسم، من مشایخ روایة أبی جعفر بن بابویه، و علماء الرجال اعتبروه ضعیف الحدیث، و هو تفسیر رواه عن رجلین مجهولین الحال، و هو یسنده الي أبی الحسن الثالث الهادی علیه السلام، و القصّر غیر المهرة یعتقدون أن إسناده معتبرا، و حقيقة الحال انه تفسیر موضوع، و مسند بابی محمد سهل بن احمد الدیاجی، و یحتوی فی طياته علی مناکیر الأحادیث و اکاذیب الاخبار، و إسناده بالإمام المعصوم مختلق و مفتری، انتهى».

ولم يزد علي ما في الخلاصة (1) شيئاً، و ما في الخلاصة مأخوذ بعينه من الغضائري كما يظهر من نقد الرجال (2).

وقد أكثر المحققون من الطعن فيه و الإيراد عليه بوجوه نذكرها مع ما عندنا:

الأول: ما قرّر في محلّه من ضعف تضعيفات الغضائري و عدم الاعتماد عليه.

الثاني: أن الصدوق الآخذ عن محمّد بن القاسم المصاحب له، الذي قد أكثر من النقل عنه من هذا الكتاب في أكثر كتبه، و ما يذكره الآ و يعقبه بقوله:

رضي الله عنه، أو رحمه الله، و قد يذكره مع كنيته، كيف خفي عليه ضعفه و كذبه، و عرفه الغضائري بعد قرون.

الثالث: كيف خفي كذبه و ضعفه علي الجماعة الذين رووا هذا التفسير - الموضوع بزعم الغضائري - عن الصدوق؟ و هم: محمّد بن أحمد بن شاذان والد أحمد شيخ الكراجكي كما مر، و جعفر بن أحمد شيخ القميين في عصره، صاحب الكتب الكثيرة كما تقدم في الفائدة الثانية في حال كتبه الأربعة (3)، و هو أيضا شيخ الصدوق (4) كما يأتي، و الحسين بن عبيد الله الغضائري كما في إجازة الكركي، و الجليل محمّد بن احمد الدوريسي كما مرّ، و نصّ عليه الطبرسي فية.

ص: 194

1- رجال العلامة 60 / 256.

2- نقد الرجال 328-329 / 658.

3- تقدم في الجزء الأول صحيفة: 107-110.

4- انظر الفقيه 4: 100، من المشيخة.

الرابع: أن التفسير منسوب إلى أبي محمد الحسن العسكري (عليه السلام) لا والده أبي الحسن الثالث (عليه السلام).

الخامس: أن سهل الديباجي وأباه غير داخلين في سند هذا التفسير، ولم يذكرهما أحد فيه، فنسبة الوضع إليه كذب وافتراء، كل هذا يكشف عن الاختلاط المسقط للكلام عن الاعتبار.

السادس: أن الطبرسي نص في الاحتجاج أن الراويين من الشيعة الإمامية (2)، فكيف يقول (3): يرويه عن رجلين مجهولين؟

والعجب أن المحقق الداماد نسب الذين اعتبروا السند واعتمدوا علي التفسير وهم: جده المحقق الثاني، والشهيد الثاني، والقطب الراوندي، وابن شهر آشوب، والطبرسي، وغيرهم الي القصور وعدم التمهر (4)، مع عدم تأمله في هذه الاشتباهات الواضحة في كلام الغضائري والخلصة، فاقترح فيها من حيث لا يعلم بل زاد عليها.

السابع: نسبة التضعيف الي علماء الرجال مع انه ليس في الكشي والنجاشي والفهرست ورجال الشيخ ذكر له أصلا، وهذه الأصول الأربعة هي العمدة في هذا الفن، والمضعف منحصر في الغضائري، واما الخلاصة فهو ناقل لكلامه وان ارتضاه، والناظر يتوهم في كلامه غير ما هو الواقع فلا يخلو من نوع تدليس.

الثامن: ظنه أن التفسير الذي رواه الأسترآبادي غير التفسير الذي رواها.

ص: 195

1- الاحتجاج 1: 16.

2- الاحتجاج 1: 16.

3- اي: العلامة في رجاله، كما مر آنفا، فراجع.

4- عن شراع النجاة، وقد مر آنفا.

الحسن البرقي، و هو توهم فاسد، فان ابن شهر آشوب الذي هو الأصل في نسبته إلي البرقي ينقل في مناقبه عن التفسير الموجود الذي رواه الأسترآبادي في مواضع- كما لا يخفي علي من راجعها- مصدرًا بقوله: تفسير الإمام أبي محمد الحسن العسكري (عليه السلام) (1)، فهو معتبر عنده معتمد عليه، فان كان هو غير ما رواه البرقي لزم أن يكون هناك تفسيران معتبران كلاهما من إمام (عليه السلام)، و لا أظن أحدا يلتزم به، فلا- بد من الاتحاد و تعدد الراوي، فالحسن اما كان حاضرا في مجلس الإملاء أو رواه عن أحدهما أو كليهما، بل الجماعة الذين أشرنا إلي أساميهم كلهم ينقلون من الموجود الذي رواه الأسترآبادي.

التاسع: ان حديث النجو (2) الذي أشار إليه موجود في هذا التفسير (3) و ذكر مختصره بعبارة ابن شهر آشوب في المناقب (4) فراجع.

العاشر: الحكم بوجود المناكير و الأكاذيب فيه تبعا للغضائري، فيا ليته أشار الي بعضها، نعم فيه بعض المعاجز الغريبة و القصص الطويلة التي لا توجد في غيره، و عدّها من المنكرات يوجب خروج جملة من الكتب المعتمدة عن حريم حدّ الاعتبار، و ليس فيه شيء من اخبار الارتفاع و الغلوّ ابدا.

فقول السيد الفاضل المعاصر أيده الله- في ضمن شرح حال الفقه الرضوي، و جرحه بعد الحكم بعدم كونه موضوعا، و عدم وجود اخبار الغلوّ فيه- ما لفظه: (بخلاف غيره ممّا نسب إلي الأئمة (عليهم السلام)، كمصباح الشريعة المنسوب الي مولانا الصادق (عليه السلام)، و تفسير الامام المنسوب 9.

ص: 196

1- انظر مناقب ابن شهر آشوب 1: 68 و 92، 2: 293.

2- النجو: الغائط، و في الحديث: لم ير للنبي صلّي الله عليه و آله و سلم نجو، اي: غائط، انظر مجمع البحرين 1: 408، و لسان العرب: نجا.

3- تفسير الإمام العسكري عليه السلام: 165.

4- مناقب ابن شهر آشوب 2: 329.

الي سيّدنا أبي محمّد العسكري (عليه السّلام)، فان من أمعن النظر الي تضاعيفهما اطلع علي أمور عظيمة مخالفة لأصول الدين و المذهب، مغايرة لطريقة الأئمة (عليهم السّلام)، و سياق كلماتهم (1).

شطط من القول، و جزاف من الكلام، كما لا يخفي علي من راجع ما حقّقناه في الفائدة الثانية في حال مصباح الشريعة (2).

و التمسك بعدم صحّة الطريق اولي من التشبث بما يتشبّث به الغريق، و كيف يخفي علي الصدوق- و هو رئيس المحدثين- مناكير هذا التفسير مع شدّة تجنّب عنها، و معرفته بها، و أنسه بكلامهم (عليهم السّلام)، و قربه بعصرهم (عليهم السّلام)، و عدّه من الكتب المعتمدة و ولوعه في إخراج متون أحاديثه، و تفريقها في كتبه؟

و ما أبعد ما بينه و بين ما تقدم عن التقي المجلسي في الشرح من قوله:

و من كان مرتبطاً بكلام الأئمة (عليهم السّلام) يعلم انه كلامهم (3).

نعم قصّة المختار مع الحجاج المذكورة فيه (4) ممّا يخالفه تمام ما في السير و التواريخ، من ان المختار قتله مصعب الذي قتله عبد الملك، الذي وليّ الحجاج علي العراق بعد ذلك، لكنّه لا يوجب عدم اعتبار التفسير، و الآ لزم عدم اعتبار الكافي، فإنّ ثقة الإسلام روي فيه: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسن بن محبوب، عن أبي أيّوب، عن بريد بن معاوية قال: سمعت أبا جعفر (عليه السّلام) يقول: ان يزيد بن معاوية دخل المدينة و هو يريد الحجّ، فبعث الي رجل من قريش فأتاه فقال له يزيد: أ تقرّ لي أنّك عبد لي ان 5.

ص: 197

1- رسالة في شرح حال الفقه الرضوي للخونساري.

2- تقدم في الجزء الأول صحيفة: 190.

3- روضة المتقين 14: 250.

4- التفسير المنسوب الي الامام العسكري عليه السّلام: 547-555.

شئت بعتك و ان شئت استرققتك؟ فقال له الرجل: و الله ما أنت بأكرم مني في قريش حسباً، و لا كان أبوك أفضل من أبي في الجاهلية و الإسلام، و لا- أنت بأفضل مني في الدين، و لا- بخير مني، فكيف أقرّ لك بما سألت؟! فقال له يزيد: ان لم تقرّ لي و الله قتلتك، فقال له الرجل: ليس قتلك إياي بأعظم من قتلك الحسين بن علي ابن رسول الله (صلي الله عليه و آله)، فأمر به فقتل.

ثم أرسل الي علي بن الحسين (عليهما السلام)، فقال له مثل مقالته للقرشي، فقال له علي بن الحسين (عليهما السلام): أ رأيت إن لم أقرّ لك أ ليس تقتلني كما قتلت الرجل بالأمس؟ فقال له يزيد لعنه الله: بلي، فقال له علي بن الحسين (عليهما السلام): قد أقررت لك بما سألت، أنا عبد مكره فإن شئت فأمسك و ان شئت فبع، فقال له يزيد لعنه الله: اولي [لك]، حقنت دمك و لم ينقصك ذلك من شرفك.

و جعل - رحمه الله - لهذا الخبر عنواناً في الروضة فقال: حديث علي بن الحسين (عليهما السلام) مع يزيد لعنه الله (1).

هذا و اتفق أهل السير و التواريخ علي خلافه، قال في البحار: و اعلم ان في هذا الخبر اشكالا، و هو أنّ المعروف في السير أنّ هذا الملعون لم يأت المدينة بعد الخلافة، بل لم يخرج من الشام حتي مات و دخل النار.

فنقول مع عدم الاعتماد علي السير، لا سيّما مع معارضة الخبر: يمكن ان يكون اشتبه علي بعض الرواة، و كان في الخبر أنه جري ذلك بينه (عليه السلام) و بين من أرسله الملعون لأخذ البيعة، و هو مسلم بن عقبة (2)، ثم نقل 8.

ص: 198

1- الكافي 8: 234-313/235، من الروضة، و ما بين المعقوفتين منه.

2- بحار الأنوار 46/138.

ما في كامل الجزري (1) ممّا وقع بينه وبين مسلم، وكلّما ذكره رحمه الله يجري في الخبر المتقدم.

وبالجملة: فالذي عليه المحققون كالاستاذ الأ-كبر في التعليقة (2)، و المحقق البحراني الشيخ سليمان في الفوائد النجفيّة (3)، و المجلسيّين (4)، و الفاضل النحرير المولي محمد جعفر بن محمد طاهر الخراساني في اكليل الرجال فقال عند قول الخلاصة: و التفسير موضوع الي آخره، خرّج من هذا التفسير أصحابنا كابن بابويه وغيره ممّن التزم ان لا يذكر في كتابه إلا ما صحّ عن الأئمة (عليهم السلام)، انتهى (5).

و الحر العاملي و المحدث الجزائري و المحدث التوبلي و العالم الجليل الحسن ابن سليمان الحلبي تلميذ الشهيد الأول قال في كتاب المحتضر: و ممّا يدلّ علي رؤية المحتضر النبيّ و عليا و الأئمة (عليهم السلام) عند الموت ما قد جاء في تفسير الحسن بن علي العسكري (عليهما السلام).

ثم نقل عنه الخبرين و قال: هذان الحديثان يصرّحان برؤية المحتضر محمّدا و عليا و غيرهما صلوات الله عليهما (6)، ليس للشك فيها مجال، و كيف يقع الشك في مثل هذه الأحاديث المجمع عليها التي يروونها عن الأئمة (عليهم السلام) جماعة علماء الإمامية. الي آخره (7).

و قال في موضع آخر: و من كتاب التفسير المنقول برواية محمّد بن بابويه 3.

ص: 199

1- الكامل لابن الأثير 4: 112-113.

2- تعليقة الوحيد البهبهاني ضمن منهج المقال: 316.

3- الفوائد النجفية للمحقق الشيخ سليمان البحراني: غير موجود لدينا.

4- روضة المتقين 14: 250.

5- اكليل الرجال: غير موجود لدينا.

6- في المصدر: محمّدا و عليا عليهما السلام و غيرهما.

7- المحتضر: 20-23.

عن رجاله عن الامام الحسن العسكري عليه الصلاة والسلام قوله عزّ وجلّ:

وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللّهِ (1)، ونقل حديثا طويلا ثم قال: ومن التفسير الشريف قوله: وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ (2)، الي آخر ما في هذا الكتاب اللطيف ممّا يدل علي غاية اعتماده علي هذا التفسير الشريف (3).

والمولي الجليل الشيخ عبد علي الحويزاوي صاحب نور الثقلين.

و خاتمة المحدثين و المحققين المولي أبو الحسن الشريف وغيرهم.

فانقدح من جميع ما ذكرنا ان هذا التفسير داخل في جملة الكتب المعتمدة التي أشار إليها الصدوق في أول الفقيه (4)، والله العالم.

295 رصه - و إلي محمّد بن القاسم بن الفضيل البصري - صاحب الرضا (عليه السلام) :-

الحسين بن إبراهيم رضي الله عنه، عن علي ابن إبراهيم، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عنه (5).

الحسين من مشايخه الذين يروي عنهم مترضيا مترحما مع ان طريقه الي علي غير منحصر فيه.

و في النجاشي (6) و الخلاصة: عمرو بن عثمان الثقفي الخزّاز، وقيل الأزدي أبو علي كوفي ثقة، روي عن أبيه، عن سعيد بن يسار، وله ابن اسمه محمّد روي عنه ابن عقده، و كان عمرو بن عثمان نقي الحديث صحيح الحكايات (7).

ص: 200

1- البقرة: 8 / 2.

2- البقرة: 76 / 2.

3- المحتضر: 64.

4- الفقيه 1: 3، من المقدمة.

5- الفقيه 4: 91، من المشيخة.

6- رجال النجاشي: 881 / 323.

7- رجال العلامة: 6 / 121.

فالسند صحيح علي الأصح مع انه يروي عن عمرو: أحمد البرقي (1)، و الحسن بن علي بن فضال (2)، و للمشايع إليهما طرق صحيحة.
و في النجاشي (3) و الخلاصة: محمّد بن القاسم بن الفضيل بالياء بعد الضاد ابن يسار النهدي ثقة هو و أبوه و عمّه العلاء و جدّه الفضيل (4).

فالخبر صحيح.

296 رصو- و إلي محمّد بن قيس:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن عاصم بن حميد، عنه (5).
السند صحيح علي الأصح، و محمّد بن قيس هو أبو عبد الله البجلي الكوفي الثقة العين، صاحب كتاب قضايا أمير المؤمنين (عليه السلام) كما في النجاشي، و فيه و في الفهرست: ان عاصم يرويه عنه (6).
فظهر انه المراد هنا لا غيره ممّن شاركه في اسم الأب، فالخبر صحيح بالاتفاق لوجود الطريق الصحيح للشيخ الي الصدوق الي عاصم.

297 رصز- و إلي محمّد بن مسعود العياشي:

عن المظفر بن جعفر ابن المظفر العلوي العمري رضي الله عنه، عن جعفر بن محمّد بن مسعود، عن أبيه أبي النضر محمّد بن مسعود العياشي رضي الله عنه (7).

ص: 201

1- فهرست الشيخ: 478 / 111.

2- رجال النجاشي: 766 / 287.

3- رجال النجاشي: 973 / 363.

4- رجال العلامة: 127 / 159.

5- الفقيه 4: 85، من المشيخة.

6- رجال النجاشي: 881 / 323، و فهرست الشيخ: 702 / 162.

7- الفقيه 4: 92، من المشيخة.

قال الشيخ في من لم يرو عنهم (عليهم السلام): المظفر بن جعفر بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب (عليه السلام)، روي عنه التلعكبري اجازة كتب العياشي محمد بن مسعود بن محمد بن عياش السلمي، عن ابنه جعفر ابن محمد، عن أبيه أبي النصر يكنى أبا طالب (1).

وبينه وبين ما في المشيخة مخالفة في والد جعفر الذي في من لم يرو عنهم (عليهم السلام).

[و] هو جعفر الملك الملتاني في عمدة الطالب (2)، واما جعفر (بن) (3) الملك بن محمد بن عبد الله بن محمد بن الاطرف، و كان قد خاف بالحجاز فهرب في ثلاثة عشر رجلا من صلبه، فما استقرت به الدار حتي دخل الملتان فلما دخلها فزع اليه أهلها وكثير من أهل السواد وكان في جماعة قوي بهم علي البلد حتي ملكه و خوطب بالملك و ملك أولاده هناك، الي آخر ما قال (4)، و مثله غيره.

فالظاهر وقوع التحريف في كلام الصدوق، و الصحيح المظفر بن جعفر بن محمد.

ولكن في الأمالي للشيخ المفيد: أخبرني الشريف أبو عبد الله محمد بن الحسين الجواني، قال: أخبرني أبو طالب المظفر بن جعفر بن المظفر العلوي العمري عن جعفر بن محمد بن مسعود (5). إلي آخره.

و كيف كان فهو من مشايخ الصدوق و الشيخ العديم النظير التلعكبري (6).

ص: 202

1- رجال الشيخ: 58/500.

2- عمدة الطالب: 365.

3- بن: من زيادة الأصل علي المصدر.

4- عمدة الطالب: 366.

5- أمالي المفيد: 6/72.

و بتوسطه يرويان كتب العياشي ويعتمدان عليه- وقد مرّ استفادة الوثيقة من ذلك- و الشريف أبو عبد الله محمد شيخ المفيد.

أو نقول كتب العياشي الجليل المعروف ما كانت تحتاج في صحّة انتسابها إليه إلى الوساطة فهو شيخ اجازة للرواية، فلا يضر الجهل بحاله كما عليه جماعة.

مع ان الراوي عن العياشي غير منحصر في ابنه، و الراوي عن ابنه غير منحصر في العلوي العمري، ففي النجاشي بعد ذكر كتبه: أخبرني أبو عبد الله ابن شاذان القزويني، قال: أخبرنا حيدر بن محمد بالسمرقندي، قال: حدثني محمد بن مسعود (1).

وفي الفهرست- بعد ذكرها-: أخبرنا جماعة، عن أبي المفضل، عن جعفر بن محمد بن مسعود العياشي بجميع كتبه و رواياته (2).

وفي من لم يرو عنهم (عليهم السلام) جعفر بن محمد بن مسعود العياشي فاضل روي عن أبيه جميع كتب أبيه، روي عنه أبو المفضل الشيباني (3)، ثم 0.

ص: 203

1- رجال النجاشي: 944/353، وفيه: حدثنا، مكان (حدثني)، و كلاهما من ألفاظ تأدية الحديث، و قد جعلنا من مرتبة واحدة في أغلب كتب الدراية، و الحق أن (حدثنا) أقل رتبة من (حدثني) لاحتمال تأويلها فيكون تدليسا، فقد عرف عن الحسن البصري انه كان يقول: حدثنا أبو هريرة، و هو لم يسمع منه، مؤولا قوله انه كان يحدث أهل المدينة و الحسن في ذلك الحين فيها، و لو قال: حدثني أبو هريرة، لا تمتع عليه تأويله. انظر: الرعاية: 235 و مقباس الهداية 3: 70-72 و الباعث الحثيث: 105. أقول: الحديث الموجه للجمع- لا سيما إذا كان غفيرا- ليس كالموجه للفرد من حيث السماع و الاستيعاب.

2- فهرست الشيخ: 14/139.

3- رجال الشيخ: 10/459.

أنهم صرّحوا ان الكشي من غلمان العياشي وأخذ عنه العلم (1).

وفي النجاشي في ترجمته: أخبرنا أحمد بن [علي] (2) بن نوح وغيره، عن جعفر بن محمد، عنه (3)، وفي الفهرست: أخبرنا جماعة، عن أبي محمد هارون ابن موسى، عن محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي (4).

فانقدح من جميع ذلك استفادة الطرق الي كتبه وصحة بعضها، واما العياشي فهو من عيون هذه الطائفة ورئيسها وكبيرها جليل القدر عظيم الشأن واسع الرواية ونقادها ونقاد الرجال.

298 رصح - و إلي محمد بن مسلم التقفي:

علي بن احمد بن عبد الله بن احمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن جده أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه محمد بن خالد البرقي، عن العلاء بن رزين، عنه (5).

علي من مشايخه وهو وأبوه غير المذكورين، فالسند ضعيف علي المشهور إلا أنه يمكن الحكم بصحة طريقه الي محمد بن مسلم من وجوه: الأول: ان طريقه الي أحمد البرقي صحيح - كما مر (6) - بل وله اليه طرق كثيرة كما يظهر من مطاوي أسانيد وأظنه - رحمه الله - يتفتن بذكر مشايخه.

الثاني: ان له طرقا صحيحة كثيرة الي العلاء - كما مر (7) - فلا يضّرّ ضعفه بهذا السند.

الثالث: ان الشيخ وان لم يذكر محمد بن مسلم في الفهرست والمشیخة،

ص: 204

1- رجال الشيخ: 38/497.

2- في الأصل: أحمد، و الصحيح ما أثبتناه لموافقته المصدر و سائر كتب الرجال، فلاحظ.

3- رجال النجاشي: 1018/372.

4- فهرست الشيخ: 604/141.

5- الفقيه 4: 6-7، من المشیخة.

6- تقدم في الجزء الثاني، الطريق رقم: 15.

7- تقدم في الجزء الثاني، الطريق رقم: 205.

الآ أنه يظهر من التهذيب في مواضع منها في باب كَيْفِيَّة الصلاة ان طريقه إليه:

بإسناده عن احمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن أبي أيوب الخزاز، عنه (1).

وإسناده عن الحسين بن سعيد، عن محمد بن سنان، عن ابن مسكان، عنه (2).

و عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عنه (3).

وإسناده عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمد، عن الحسين - يعني ابن سعيد-، عن صفوان بن يحيى، عن حريز، عنه (4). وهذه الطرق كلها صحيحة فلا محلّ للشك في صحة السند.

299 رصط - و إلي محمد بن منصور:

محمد بن علي ماجيلويه رضي الله عنه، عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أبي الصهبان، عن محمد بن سنان، عنه (5).

السند صحيح علي الأصح من وثاقة محمد بن سنان.

و اما محمد بن منصور فمشارك بين جماعة الثقة منهم في النجاشي (6) و الخلاصة: محمد بن منصور بن يونس [بزرج] (7) معرب [بزرك] (8) و صرح في

ص: 205

1- تهذيب الأحكام 2: 354/95.

2- تهذيب الأحكام 2: 520/134.

3- تهذيب الأحكام 2: 242/66.

4- تهذيب الأحكام 2: 247/68.

5- الفقيه 4: 106، من المشيخة.

6- رجال النجاشي: 989/366.

7- رجال العلامة: 133/159، وفي الأصل: بزرج (الراء ثم الزاي)، و ما أثبتناه هو الصحيح لموافقته المصدرين.

8- في الأصل: جرزك، و الصحيح ما أثبتناه كما في روضة المتقين 14: 496، و القاموس، و لغة نامه (معجم لغة: فارسي) لعللي أكبر دهخدا، مادة: بزرج، و معناه: الكبير، فلاحظ.

العدّة (1) بأنه المراد، و استظهره الشارح و ان احتمال غيره من المجاهيل (2)، و الحق هو الأول إذ ليس لغيره كتاب فيذكر ليذكر الطريق اليه.

300 ش - و إلي محمّد بن النعمان:

محمّد بن علي ماجيلويه رضي الله عنه، عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير و الحسن بن محبوب جميعا، عنه (3).

السند صحيح علي الأصح من وثاقة ابن هاشم.

و ابن النعمان هو أبو جعفر الأ-حول الملقب بمؤمن الطاق الثقة الجليل كما صرّح به في العدّة (4)، و الجامع (5)، و الخلاصة (6)، و احتمال - ضعيفا- ان يكون احد المجهولين (7)، المذكورين في أصحاب الصادق (عليه السّلام) (8):

الأنزدي الكوفي أو الحضرمي الكوفي، و عليه أيضا فالخبر صحيح لرواية ابن أبي عمير عنه أو في حكمه لأنّه و ابن محبوب من أصحاب الإجماع.

301 شا - و إلي محمّد بن الوليد الكرمانى:

أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه إبراهيم بن هاشم، عنه (9).

ص: 206

- 1- العدة للكاظمي: 166.
- 2- روضة المتقين 14: 256.
- 3- الفقيه 4: 14، من المشيخة.
- 4- العدة للكاظمي: 166.
- 5- جامع الرواة 2: 208.
- 6- رجال العلامة: 11/138.
- 7- صاحب الاحتمال هو المجلسي كما في روضة المتقين 14: 257 و ان لم يصرح به المصنف، فلاحظ.
- 8- رجال الشيخ: 351/304 و 352 و 355.
- 9- الفقيه 4: 105، من المشيخة.

السند صحيح بما مرّ في (يا) (1) و (يد) (2)، و لكن الكرمانى مجهول غير مذکور إلا في أصحاب الجواد (عليه السلام) من رجال الشيخ (3)، إلا انه يظهر من بعض القرائن أنه بعينه محمد بن الوليد أبو جعفر الخزّاز الكوفي الذي في النجاشي:

ثقة عين نقى الحديث و له كتاب (4)، و الكشي و ان جعله فطحياً إلا انه قال انه من اجلة العلماء و الفقهاء و العدول (5). و هي أمور:

أ- ان الصدوق لم يذكر في المشيخة غير واحد و من البعيد غايته ان يترك الثقة الجليل الكثير الرواية و يذكر من لا ذكر له (6).

ب- ان الخزّاز الكوفي صاحب كتاب معروف ذكره النجاشي (7)، و الفهرست (8) و ذكر الطريق اليه فهو اولي بالذكر و الآخر لا كتاب له.

ج- ان الشيخ قال في رجاله: محمد بن الوليد الخزّاز الكرمانى (9)، و لم يذكر غيره و لا يمكن عادة ان يترك الثقة الجليل و يذكر مجهولاً لا ذكر له، فيعلم انه هو، و الظاهر ان ما حققناه هو ما جزم به المحقق الميرزا في المنهج (10)، و التلخيص (11)، و السيد في النقد (12)، فإنهما لم يذكر غير الخزّاز الكوفي، و لولا 9.

ص: 207

1- تقدم برقم: 11.

2- تقدم برقم: 14.

3- رجال الشيخ: 18/406.

4- رجال النجاشي: 931/345.

5- رجال الكشي 2: 1062/835.

6- الفقيه 4: 105، من المشيخة.

7- رجال النجاشي: 931/345.

8- فهرست الشيخ: 625/148، 684/154.

9- رجال الشيخ: 18/406.

10- منهج المقال: 327.

11- تلخيص المقال: 240.

12- نقد الرجال: 789/337.

جزمهما بالاتحاد لذكر الكرماني أيضا لشدة حرصهما علي ضبط ما في تلك الأصول، و الشارح جعله محتملا، قال: وان أمكن ان يكون هذا- يعني الجليل الخزاز- موصوفا بالكرماني بان يكون سكن كرمان، و يؤيده وصفه الشيخ بالخزاز، و الطبقة واحدة لأن أحمد البرقي و إبراهيم بن هاشم في طبقة واحدة (1).

قلت: ذكر النجاشي (2)، و الفهرست (3) في موضع ان الراوي لكتاب الخزاز أحمد البرقي و في موضع رواه بسنده الي الصفار عنه (4)، و يظهر من الأسانيد انه يروي عن محمد بن الوليد: علي بن الحسن بن فضال (5)، و سهل ابن زياد (6)، و سعد بن عبد الله (7)، و الحميري (8)، و محمد بن احمد بن يحيى (9)، و عمران بن موسى (10) و كلهم في طبقة ابن هاشم، ثم قال الشارح: و الظاهر ان العلامة أيضا هكذا فهم لوصفه حديثه بالصحة، و ان احتمل ان يكون مراده الطريق فقط (11).

302 شب- و إلي محمد بن يحيى الخثعمي:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى، عن زكريا المؤمن، عنه (12).

ص: 208

- 1- روضة المتقين 14: 258.
- 2- رجال النجاشي: 931 / 345.
- 3- فهرست الشيخ: 684 / 154.
- 4- فهرست الشيخ: 625 / 148.
- 5- تهذيب الأحكام 3: 1043 / 333.
- 6- تهذيب الأحكام 3: 776 / 270.
- 7- الفقيه 4: 41، من المشيخة.
- 8- تهذيب الأحكام 6: 824 / 295.
- 9- تهذيب الأحكام 8: 846 / 235.
- 10- تهذيب الأحكام 6: 272 / 154.
- 11- روضة المتقين 14: 258.
- 12- الفقيه 4: 33، من المشيخة.

الذي يظهر من الشارح (1)، والكاظمي (2) وغيرهما أنّ المراد بزكريا المؤمن هو الموجود في النجاشي (3)، والخلاصة: زكريا بن محمّد أبو عبد الله المؤمن روي عن أبي عبد الله وأبي الحسن [موسي] (عليهما السلام) ولقي الرضا (عليه السلام) وحكي عنه ما يدلّ علي أنه كان واقفياً و كان مختلط الأمر في حديثه (4).

و عليه: فالسند ضعيف و ربّما يستبعد ضعفه برواية ابن [بقاح] (5) عنه كثيرا (6)، و موسي بن القاسم البجلي (7)، و حميد بن زياد (8)، و علي بن الحكم (9)، و الحسن ابن محمّد بن سماعة (10)، و احمد بن إسحاق (11)، و محمّد بن بكر بن جناح (12)، و إبراهيم ابن أبي سمال (13).

و هؤلاء كلّهم ثقات إثبات و ان كان بعضهم واقفياً، و يبعد ان يجتمعوا علي الرواية عن غير الثقة الضابط، فالظاهر عدّ السند موثقاً. 8.

ص: 209

-
- 1- روضة المتقين 14: 258.
 - 2- هداية المحدثين: 258.
 - 3- رجال النجاشي: 453/172.
 - 4- رجال العلامة: 1/224، بتصرف يسير.
 - 5- في الأصل: ابن بقاع (بالعين المهملة)، و هو اشتباه و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لكتب الرجال، فلاحظ.
 - 6- تهذيب الأحكام 9: 712/175، وفيه: الحسن بن علي بن يوسف، و هو ابن بقاح كما يظهر من ترجمته في سائر كتب الرجال، فلاحظ.
 - 7- تهذيب الأحكام 5: 1417/407.
 - 8- تهذيب الأحكام 7: 1567/391.
 - 9- أصول الكافي 2: 16/107.
 - 10- تهذيب الأحكام 7: 496/114.
 - 11- تهذيب الأحكام 9: 527/122.
 - 12- أصول الكافي 2: 5/311.
 - 13- تهذيب الأحكام 4: 848/280.

و من المحتمل ان يكون المراد من زكريا المؤمن هو زكريا بن آدم الثقة الجليل المعروف القمي، لا زكريا بن محمد، في آخر الجزء الخامس عشر من أمالي أبي علي الطوسي: عن والده، عن الغضائري، عن التلعكبري، عن ابن عقدة، قال: حدثنا محمد بن خالد البرقي، قال: حدثنا زكريا المؤمن- وهو ابن آدم القمي الأشعري-، عن إسحاق بن عبد الله بن سعيد بن مالك الأشعري، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول. الخبر (1).

و منه يظهر ان هذا اللقب له حيث يطلق كما هنا، وفي التهذيب في باب عقد المرأة علي نفسها النكاح (2) وفي باب الزيادات في فقه النكاح (3)، و يؤيده ان الغالب في الأسانيد التعبير عن الأول بزكريا بن محمد أو مع الأزدي أو أبي عبد الله المؤمن، و الطبقة أيضا لا تنافي ذلك و الله العالم.

و اما محمد بن يحيي ففي النجاشي (4) و الخلاصة: ثقة (5)، و يروي عنه ابن أبي عمير (6)، و ابن سماعة (7)، و عبد الله بن المغيرة (8)، و الحسين بن سعيد (9)، و احمد بن محمد بن عيسى (10)، و محمد بن الحسين بن أبي الخطاب (11)، و الحسن 1.

ص: 210

-
- 1- أمالي الطوسي: 59/2.
 - 2- تهذيب الأحكام 7: 1567/391.
 - 3- تهذيب الأحكام 7: 1807/451.
 - 4- رجال النجاشي: 963/359.
 - 5- رجال العلامة: 119/158.
 - 6- تهذيب الأحكام 5: 2/3.
 - 7- فهرست الشيخ: 606/141.
 - 8- أصول الكافي 2: 18/198.
 - 9- تهذيب الأحكام 9: 334/334.
 - 10- الكافي 4: 1/57.
 - 11- تهذيب الأحكام 6: 671/256.

ابن محبوب (1)، والقاسم بن محمد (2)، والعباس بن عامر (3)، وأبو إسماعيل السراج عبد الله بن عثمان (4).

وبالجمل فذكره النجاشي، وفي أصحاب الصادق (عليه السلام) (5)، والفهرست (6)، والخلاصة ووثقوه ولم يتعرضوا لمذهبه، إلا أنّ في الاستبصار في باب من فاته الوقوف بالمشعر الحرام بعد ذكر روايتين: عن محمد بن يحيى الخثعمي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: فالوجه في هذين الخبرين وان كان أصلهما واحدا وهو محمد بن يحيى الخثعمي وهو عامي ومع ذلك. إلي آخره (7).

وذكرهما أيضا في التهذيب وردّه بالاضطراب فإنه يرويه عنه (عليه السلام) في أحدهما بالواسطة وفي الآخر بدونها ثم أوله كما في الاستبصار ولم يطعن عليه بالعامية (8).

ويبعد عاميته - مضافا الي ما تقدم - ما رواه فيه بإسناده: عن الحسين بن سعيد، عن القاسم، عن محمد بن يحيى الخثعمي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) انه قال: أتاني رجلان أظنهما من أهل الجبل فسألني أحدهما عن الذبيحة؟ فقلت في نفسي: والله لا برد لكما علي ظهري (9) لا تأكل، قالع.

ص: 211

1- تهذيب الأحكام 8: 1144 / 307.

2- تهذيب الأحكام 1: 507 / 177.

3- الكافي 5: 1 / 366.

4- رجال النجاشي: 963 / 359.

5- رجال الشيخ: 382 / 304.

6- فهرست الشيخ: 606 / 141.

7- الاستبصار 2: 1090 / 305 و 1091.

8- تهذيب الأحكام 5: 992 / 292.

9- قال الفيض في الوافي 3: 37 (باب ذبائح أهل الكتاب و المشركين): لعله أريد بالذبيحة، ذبيحة أهل الكتاب، وكان ذلك معهودا بينه وبينهما لأنهما كانا فيما بينهم، لا برد لكما علي ظهري: اما من الإبراد بمعني التهنئي و ازالة التعب، يعني: لأتحمل لكما علي ظهري المشقة و ارفعها عنكما فأفتيكما بمر الحق من غير تقيّة. و اما (لا) نافية، يعني: لا راحة لكما يافتائي بالإباحة حاملا وزره علي ظهري. إلي آخر كلامه. وقال المجلسي في ملاذ الاخبار 14: 21 / 251: و اعلم ان هذا الخبر من معضلات الاخبار، و يمكن ان يوجه بوجهه لا يخلو جلها بل كلها من بعد و إجمال، ثم ذكر أربعة وجوه، فراجع.

محمد: فسألته انا عن ذبيحة اليهودي و النصارى؟ فقال: لا تأكل منه (1)، وفيه من الدلالة علي عدم عاميته ما لا يخفي، وبالجملة: فالخبر صحيح أو في حكمه.

303 شج- و إلي محمد بن يعقوب الكليني:

محمد بن عصام الكليني و علي بن احمد بن موسى و محمد بن أحمد السناني رضي الله عنهم، عن محمد بن يعقوب الكليني، و كذلك جميع الكافي فقد رويته [عنهم، عنه] (2)، عن رجاله (3).

الثلاثة من مشايخه الذين يذكروهم كثيرا مترضيا، و يروي الكافي عن مؤلفه جلّ من في هذه الطبقة من الأجلّاء، قد أشرنا إلي أساميهم في آخر ترجمته في الفائدة الثالثة (4) فلا حاجة الي التطويل في الكلام.

304 شد- و إلي مرازم بن حكيم:

محمد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عنه (5).

السند صحيح علي الأصح.

ص: 212

1- نسخة بدل: ذبيحته، (منه قدس سره) و الخبر في تهذيب الأحكام 9: 286/67.

2- في الأصل: عنه عنهم، و هو اشتباه بلا أدني تأمل، و ما أثبتناه موافق للمصدر و هو الصحيح كما لا يخفي.

3- الفقيه 4: 116، من المشيخة.

4- انظر: الجزء الثالث، العاشر من المشايخ العظام.

5- الفقيه 4: 60، من المشيخة.

و اما مرّازم بن حكيم المدائني مولي الأزد فتقة في النجاشي (1)، و الخلاصة (2)، و أصحاب الكاظم (عليه السلام) (3) و هو عمّ علي بن حديد، و يروي عنه: ابن أبي عمير (4)، و جميل بن درّاج (5)، و حماد بن عثمان (6)، و احمد بن محمّد بن أبي نصر (7)، و حريز (8)، و يونس بن عبد الرحمن (9)، و صفوان (10)، و علي بن حديد (11)، و الكاهلي (12) فهو معدود من الأجلّاء.

و في الكافي بإسناده عن محمّد بن عمرو الكوفي - أخي يحيي -، عن مرّازم ابن حكيم، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: ما تتبأ نبيّ قطّ حتي يقرّ لله بخمس: البداء، و المشيئة، و السجود، و العبودية، و الطاعة (13).

305 شه - و إلي مروان بن مسلم:

أبوه، عن محمّد بن يحيي العطّار، عن محمّد بن احمد بن يحيي، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن الحسين، عن علي بن يعقوب الهاشمي، عنه (14).

السند صحيح الي سهل الذي صعب أمره علي ائمة الجرح و التعديل

ص: 213

1- رجال النجاشي: 1138/424.

2- رجال العلامّة: 7/170.

3- رجال الشيخ: 6/359.

4- الكافي 4: 27/545.

5- الكافي 4: 8/27.

6- تهذيب الأحكام 7: 1197/283.

7- تهذيب الأحكام 5: 567/171.

8- تهذيب الأحكام 2: 415/110.

9- الكافي 6: 1/324.

10- الفقيه 4: 481/138.

11- الكافي 6: 4/276.

12- الكافي 6: 2/30.

13- الكافي 1: 13/115.

14- الفقيه 4: 77، من المشيخة:

فضعّفه بعضهم وهو المشهور، وزكاه آخرون وهم جمع من المحققين، ويظهر بعد التأمل ان حاله كحال اخوانه الذين ابتلوا بما ابتلي به مثل جابر والمفضل ومحمد ابن سنان، والكلام فيه طويل وقد أفردته بالتأليف السيد المعظم صاحب مطالع الأنوار (1) طاب ثراه.

ونحن نذكر خلاصة ما قيل أو يمكن ان يقال فيه مدحا وقدحا:

أما الأول: فهي أمور:

أ- قول الشيخ في أصحاب الهادي (عليه السلام) من رجاله: سهل الآدمي يكني أبا سعيد ثقة رازي (2)، وقد ألفه (3) بعد تأليف الفهرست، لقوله في ترجمة الصدوق (4) والكليني (5) والعياشي (6): إني ذكرت كتبهم في الفهرست (7)، ويعلم من التهذيب (8) أيضا ان بناءه كان علي ذلك (9).

فإنه - رحمه الله - كما نصّ عليه الأستاذ الأكبر: كثيرا ما يتأمل في أحاديث جماعة بسببهم، ولم يتفق له في كتبه مرّة ذلك في حديث بسببه، بل وفي خصوص الحديث الذي هو واقع في سنده ربّما يطعن بل ويتكلف في الطعن من غير جهة ولا يتأمل فيه أصلا (10).

ومن هنا يظهر ضعف ما في تكملة الكاظمي من ان الشيخ ذكر في أول 7.

ص: 214

- 1- مطالع الأنوار: الرسائل الرجالية للمحقق الشفتي الجيلاني: رسالة سهل بن زياد: 106.
- 2- رجال الشيخ: 4/416.
- 3- اي: كتاب الرجال للشيخ الطوسي.
- 4- رجال الشيخ: 25/495، وفيه: له مصنفات كثيرة ذكرناها في الفهرست.
- 5- رجال الشيخ: 27/496، وفيه: وذكرنا كتبه في الفهرست.
- 6- رجال الشيخ: 32/497، وفيه: صنف أكثر من مائتي مصنف ذكرناها في الفهرست.
- 7- انظر فهرست الشيخ: 705/156، 601/135، 603/136.
- 8- تهذيب الأحكام 10: 54، من المشيخة.
- 9- اي: علي توثيقه.
- 10- تعليقة الوحيد ضمن منهج المقال للاسترابادي: 176-177.

كتابه (1): ان المنشأ في تصنيفهما هو اختلاف الاخبار، ورفع التناقض الظاهر بينهما، ومقتضى ذلك جمع جميع ما ورد عنهم من غير التفات إلي أنه معتمد وثقه، فروايته عن الرجل لا [تقتضي] (2) الوثاقفة والاعتماد (3). إلي آخره.

وجه الظهور: ان التمسك ليس بمجرد ذكره خبرا هو في سنده بل بعدم الطعن فيه في محلّ كان عليه الطعن علي السند بسببه لو كان مطعونا، كما طعن في سند حديث العدد (4) بمحمد بن سنان الموجود فيه، وبحديث من فاته الوقوف بالمشعر (5) بوجود محمد بن يحيى الخثعمي في سنده وهو عامي وهكذا.

ب- انه ممن يروي [عن] (6) ثلاثة من الأئمة (عليهم السلام)، وهم: ظ.

ص: 215

1- اي: التهذيب والاستبصار. انظر تهذيب الأحكام 1: 3-4، من المقدمة، والاستبصار 1: 4-5، من المقدمة أيضا.

2- في الأصل: لا يقتضي - بالياء المعجمة - وما أثبتناه هو الصحيح لغة، و موافقا للمصدر.

3- تكمل الرجال 1: 487-488.

4- رواه المفيد في الرسالة العددية: 9 بإسناده عن أبي عبد الله عليه السلام وفيه محمد بن سنان، والحديث بخصوص عدد شهر رمضان، قال المفيد معقبا عليه: وهذا الحديث شاذ، نادر، غير معتمد عليه، في طريقه محمد بن سنان، وهو مطعون فيه، لا تختلف العصابة في تهتمته وضعفه، وما كان هذا سبيله لم يعمل عليه في الدين وقد ورد مثل هذا الكلام في حقه من قبل شيخ الطائفة في التهذيب 7: 361/1464، والاستبصار 3: 810/224 فراجع.

5- رواه الشيخ عن الخثعمي بطريقتين أحدهما مرسلا والآخر مسندا في التهذيب 5: 292/992، 5: 293/993 والاستبصار 2: 305/1090 و 1091، وكلاهما عن أبي عبد الله عليه السلام، وفيهما: نفي البأس عن من لم يقف بالمزدلفة ولم يبيت بها حتي اتى مني. و ظاهر العمل بخلافه. قال الشهيد الأول: و لو ترك الوقوف بالمشعر جهلا بطل حجه عند الشيخ في التهذيب، ورواية محمد بن يحيى بخلافه، و تأولها الشيخ علي تارك كمال الوقوف جهلا، وقد اتى باليسير منه. الدروس: 123. وقال المجلسي في ملاذ الأخيار 8: 30/174: ان ظاهر الأصحاب ان من ترك الوقوف بالمشعر ليلا وقبل طلوع الشمس عامدا يفسد حجه سواء كان عالما أو جاهلا، فراجع.

6- في الأصل: من، و ما أثبتناه هو الأنسب للمقام، و الأقرب الي لغة تحمّل الحديث و آداب نقله، فلاحظ.

الجواد والهادي والعسكري (عليهم السلام) كما يظهر من ذكره في رجال الشيخ في الأبواب الثلاثة (1)، وقال أبو عمرو الكشي في رجاله: في سهل بن زياد الآدمي أبي سعيد، قال نصر بن الصباح: سهل بن زياد الرازي أبو سعيد الآدمي يروي عن أبي جعفر وأبي الحسن وأبي محمّد صلوات الله عليهم (2)، ولم يذكر في ترجمته غير هذا.

ولا يخفي علي من أنس بكلماتهم أنهم يذكرون ذلك في مقام مدح الراوي وعلوّ مقامه، وإذا لوحظ مع ذلك انه لم يرد فيه طعن من أحدهم (عليهم السلام) كما ورد منهم الطعن والذم واللعن في حق جماعة من الغلاة والكذابين في هذه الطبقة- مع انه كان معروفا مشهورا يروي عنهم (عليهم السلام)- كانت دلالة علي المدح القريب من الوثاقة ظاهرة.

ج- ما في النجاشي قال: وقد كاتب أبا محمّد العسكري (عليه السلام) علي يد محمّد بن عبد الحميد العطار للنصف من شهر ربيع الآخر سنة خمس وخمسين ومائتين، ذكر ذلك [احمد بن علي] (3) بن نوح و احمد بن الحسين رحمهما الله انتهى (4).

وهذه المكاتبة هي ما رواه الصدوق في الباب (6) من كتاب التوحيد:

عن احمد بن محمّد بن يحيى العطار، عن أبيه، عن سهل بن زياد، انه قال:

كتبت الي أبي محمّد (عليه السلام) سنة خمس وخمسين ومائتين: قد اختلف يا سيدي أصحابنا في التوحيد منهم من يقول هو جسم و منهم من يقول صورة، 0.

ص: 216

1- رجال الشيخ: 1/416، 4/416، 2/431.

2- رجال الكشي 2: 1069/837.

3- في الأصل: علي بن احمد، وهو اشتباه، والصحيح ما أثبتناه لموافقته ما في المصدر و سائر كتب الرجال، فلاحظ.

4- رجال النجاشي: 490/185.

فإن رأيت يا سيدي ان تعلمني من ذلك ما أقف عليه و لا أجوزه فكنت (1) متطوّلاً علي عبدك؟ فوقع (عليه السّلام): سألت عن التوحيد و هذا عنكم معزول، اللّهُ واحد احد، صمد، لم يلد و لم يولد، و لم يكن له كفوا احد، خالق ليس بمخلوق، يخلق تبارك و تعالي ما يشاء من الأجسام و غير ذلك، و يصوّر ما يشاء، و ليس بمصوّر، جلّ ثناؤه، و تقدست اسمائه، [و] (2) تعالي عن ان يكون له [شبيهه] (3) هو لا غيره ليس كمثله شيء، و هو السميع البصير (4).

و رواه الكليني في الكافي: عن علي بن محمّد و محمّد بن الحسن، عن سهل مثله (5).

قال السيد المعظم في الرسالة: و لا يخفي أنّ فيه دلالة علي مدحه من وجوه: منها كونه ممّن كاتب أبا محمّد العسكري (عليه السلام) لا سيّما علي يد محمّد بن عبد الحميد الذي وثقه النجاشي (6)، و العلامة (7) فقالا: أنّه كان ثقة من أصحابنا الكوفيين. إلي آخره (8).

قلت: وجه الخصوصية، أن سند المكاتبة يصير حينئذ صحيحاً فان كونه علي يده لم يثبت من طرف سهل، بل لآخبار الثقتين الجليلين كما في النجاشي (9) و يخرج الخبر أيضاً عن مناقشة كون سهل راوي مدحه، فمكاتبته إيّاه (عليه 0).

ص: 217

1- نسخة بدل: فعلت «منه قدس سره»، و في المصدر كذلك.

2- ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر.

3- في الأصل: شبه، و ما أثبتناه من المصدر.

4- التوحيد: 14/101.

5- أصول الكافي 1: 80 (من المتابعات) بعد الحديث التاسع.

6- رجال النجاشي: 906/339.

7- رجال العلامة: 84/154.

8- مطالع الأنوار: الرسائل الرجالية لحجة الإسلام الشفتي، رسالة سهل بن زياد: 107.

9- رجال النجاشي: 490/185.

السلام)، و سؤاله عن مسائل التوحيد، و اعتناؤه (عليه السلام) بجوابه بخطه المبارك لا يجتمع قطعا مع ما نسب اليه من الغلوّ و الكذب كما يأتي.

و اعلم ان كلمة أئمة الرجال متفقة علي ان أحمد بن محمد بن عيسى لقي الرضا (1)، و الجواد (2)، و الهادي (3) (عليهم السلام)، و لم يذكره أحد في أصحاب أبي محمد العسكري (عليه السلام)، و وفاة الهادي (عليه السلام) كانت سنة أربع و خمسين بعد المائتين، فتكون وفاة احمد فيها أو قبلها (4) فتكون المكاتبة بعد وفاة احمد الذي إليه ينتهي ما نسب الي سهل من أسباب الضعف، فلو سلم اصابته فيما فعل به و قال فيه لكانت المكاتبة ناسخة لهما، فكيف لو ظهر خطؤه فيهما كما ستعرف؟

و في التهذيب في باب الوصية المبهمه، ياسناده إلي سهل بن زياد، قال:

كتبت الي أبي محمد (عليه السلام): رجل كان له ابنان فمات أحدهما- الي ان قال:- فوقع (عليه السلام): ينفذون فيها وصية أبيهم علي ما سمّي، فان لمظ.

ص: 218

1- رجال الشيخ: 3/366.

2- رجال الشيخ: 6/397.

3- رجال الشيخ: 3/409.

4- أقول: ذكر العلامة في رجاله عند ترجمة احمد بن محمد بن خالد البرقي: 7/14 عن الغضائري: أن أحمد بن محمد بن عيسى مشي في جنازة أحمد بن محمد بن خالد البرقي حافيا حاسرا ليرء نفسه مما قذفه به. و قال النجاشي- في ترجمة أحمد بن محمد بن خالد- و قال احمد بن الحسين (رحمه الله) في تاريخه: توفي احمد بن أبي عبد الله البرقي [و هو احمد بن محمد بن خالد] في سنة أربع و سبعين و مائتين، و قال علي بن محمد ماجيلويه: مات سنة أخرى، سنة ثمانين و مائتين. رجال النجاشي: 182/77. و بمقتضي ذلك يكون الصحيح في وفاة أحمد بن محمد بن عيسى هو بعد الستين المذكورتين، لا في سنة وفاة الامام الهادي عليه السلام، و لا قبلها، و سيأتي مثله في الهامش/ 2 من هذه الفائدة، صحيفة: 230، فلاحظ.

يكن سَمِّي [شيئاً] ردّوها الي كتاب الله عزّ وجلّ إن شاء الله (1)، وذكر طريقه إليه في المشيخة (2) كما يأتي (3).

د- رواية اجلة هذه الطبقة عنه، مثل الشيخ الجليل الفضل بن شاذان كما يأتي (4)، و شيخ الأشعريين محمّد بن يحيي العطار (5)، و شيخ أصحابنا و وجههم بقم الحسن بن متيل القمي كما في كامل الزيارات في باب فضل زيارة المؤمنين (6)، و في باب ان الحائر من المواضع التي يحبّ الله ان يدعي فيها (7)، و في باب فضل كربلاء (8)، و في باب الإتمام عند قبر الحسين (عليه السلام) (9).

و محمّد بن الحسن الصفار كما في التهذيب في باب المسنون من الصلاة (10)، و في الفقيه في باب الرجل يوصي وصيته فينساها الوصي (11).

و في توحيد الصدوق عن محمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضي الله عنه، قال: حدثنا محمّد بن الحسن الصفار، عن سهل بن زياد، عن حمزة بن محمّد، قال: كتبت الي أبي الحسن (عليه السلام)، الخبر (12).3.

ص: 219

1- تهذيب الأحكام 9: 846/214، و ما بين معقوفين منه.

2- تهذيب الأحكام 10: 54-55، من المشيخة.

3- سيأتي في الفائدة السادسة برقم: 327.

4- سيأتي في هذه الفائدة، صحيفة: 227، و انظر تعليقتنا هناك.

5- الكافي 6: 2/384، و فيه: محمد بن يحيي من غير تقييد و الظاهر هو العطار، فلاحظ.

6- كامل الزيارات: 4/321 و 8 و 150.

7- كامل الزيارات: 1/273.

8- كامل الزيارات: 12/270.

9- كامل الزيارات: 1/248.

10- تهذيب الأحكام 2: 14/8.

11- الفقيه 4: 565/162.

12- التوحيد: 3/97.

وبهذا الاسناد، عن سهل، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن محمد بن زيد، قال: جئت الي الرضا (عليه السلام) اسأله عن التوحيد، الخبر (1).

و علي ما ذكره جماعة من كونه داخلا في عدّة ثقة الإسلام فروايته عنه لا تحصي ولكن عرفت ضعفه في الفائدة السابقة (2).

و محمد بن علي بن محبوب في التهذيب في باب حكم الظهار (3).

و علي بن إبراهيم في الكافي في باب الرجل يدخل يده في الإناء قبل ان يغسلها (4).

و أبو [الحسين] (5) محمد بن جعفر الأسدي كثيرا (6)، و محمد بن قولويه (7)، و محمد بن الحسن بن الوليد أو ابن علي بن مهزيار (8).ظ.

ص: 220

1- التوحيد: 5/98.

2- تقدم في الفائدة الرابعة.

3- تهذيب الأحكام 8: 29/10.

4- لم نقف علي روايته عنه لا في كتب الحديث ولا في كتب الرجال، و الباب المشار اليه فيه: علي ابن محمد عن سهل، انظر الكافي 3: 6/12، و علي هذا هو علي بن محمد بن إبراهيم الملقب بعلاء كما حققناه، فلاحظ.

5- في الأصل: أبو عبد الله، و ما أثبتناه هو الصحيح لموافقته ما في المصدر و سائر كتب الرجال، و يقال له: محمد بن أبي عبد الله، انظر رجال النجاشي: 1020/373 و رجال الشيخ: 28/496 و فهرست الشيخ: 656/151، و رجال العلامة: 145/160 و ابن داود: 168/1337.

6- الفقيه 2: 546/127.

7- لم نقف علي روايته عنه لا في كتب الحديث ولا في كتب الرجال، و الظاهر انه يروي عن سهل بأكثر من واسطة، ففي الاستبصار 2: 1193/335 روي عن أبيه و محمد بن الحسن، عن الحسن بن مّثيل، عن سهل بن زياد، فلاحظ.

8- التردد هو بين محمد بن الحسن بن الوليد، و محمد بن الحسن بن علي بن مهزيار، و لم نجد لأي منهما رواية عن سهل بن زياد، و الظاهر وقوع الاشتباه، لان ابن الوليد يروي عن سهل بتوسط سعد بن عبد الله كما في فهرست الشيخ: 339/80، و سعد هذا توفي سنة 229 أو 301 هـ علي ما في النجاشي: 467/178، و ابن الوليد متأخر عن ذلك بأكثر من أربعين عاما حيث توفي سنة 343 هـ و هو من مشايخ الصدوق المتوفي سنة 385 هـ، و من البعيد ان يكون قد أدرك ممن ذكر في أصحاب الجواد و الهادي و العسكري عليهم السلام و هو سهل بن زياد. أما رواية محمد بن الحسن مطلقا، عن سهل بن زياد كما في التهذيب 1: 206/80 و الاستبصار 1: 211/69، و الكافي 1: 26/20 و 3: 9/27، 5/28، 3/50 فالمقصود منه هو محمد بن الحسن الصفار شيخ ابن الوليد كما حققناه، فلاحظ.

و أبو الحسن علي بن محمّد بن إبراهيم الرازي المعروف بعلّان (1)، بل وثقة الإسلام الكليني كما في التهذيب في باب الزيادات بعد باب الصلاة (2)، وفي آخر باب الطواف أيضا (3)، وفي الكافي في آخر باب الخواتيم: سهل بن زياد، عن محمّد بن عيسى (4)، و السند الذي قبله: عدّة من أصحابنا عن احمد ابن محمّد بن خالد- الي آخره-، و هكذا الي ثلاثة أحاديث ليس في سندها سهل، فيظهر منه أنّه رواه عنه بلا واسطة.

وفي باب حدّ حفر القبر و اللحد و الشقّ أوّله: سهل بن زياد، قال:

روي أصحابنا ان حدّ القبر إلي الترقوة، و قال بعضهم: إلي الثدي، و قال بعضهم: قامة الرجل حتي يمدّ الثوب علي رأس من في القبر، و أمّا اللحد فبقدر ما يمكن الجلوس، قال: و لمّا حضر علي بن الحسين (عليهما السلام) الوفاة، الخبر (5).

[وفيه]: سهل عن بعض أصحابه عن أبي همام. إلي آخره (6)، و يظهر منه مضافا الي روايته عنه غاية اعتماده عليه، و لا يخفي أن الطبقة لا تنافي 2.

ص: 221

1- الكافي 3: 4/28.

2- تهذيب الأحكام 3: 491/206.

3- تهذيب الأحكام 5: 442/134.

4- الكافي 6: 17/470.

5- الكافي 3: 1/165.

6- الكافي 3: 2/166.

ذلك كما لا تنافي بين روايته عنه بلا واسطة وبين روايته عنه في الغالب مع الواسطة، فقول صاحب الجامع: - بعد نقل ما في التهذيب - و هو مرسل، لأنه كلما روي عن سهل روي بواسطة عدّة من أصحابنا، أو علي بن محمّد، أو محمّد بن أبي عبد الله، أو غيرهم (1)، في غير محلّه.

و احمد بن أبي عبد الله (2)، و محمّد بن احمد بن يحيى (3)، و سعد بن عبد الله كما في الكشي في ترجمة القاسم اليقطيني (4)، و الحسين بن الحسن بن بندار القمي (5) من مشايخ الكشي، و محمّد بن عقيل الكليني (6) من مشايخ ثقة الإسلام.

ه- اعتماد المشايخ العظام عليه و اكثرهم من الرواية عنه.

أمّا ثقة الإسلام فلا يخفي - علي من راجع جامع جامعه الكافي - كثرة اعتناؤه به و إكثاره من نقل الحديث بتوسطه و عدّه في عداد المشايخ الأجلّة حتي عدّ له عدّة، و هكذا الشيخ الصدوق في جميع كتبه التي بأيدينا.

و أمّا الشيخ أبو عبد الله المفيد ففي رسالته العددية في الردّ علي الصدوق بعد ان ذكر حديث حذيفة بن منصور و في سنده محمّد بن سنان و طعن عليه بسببه و ذكر حديثا سنده: محمّد بن يحيى، عن سهل بن زياد الآدمي، عن بعض 3.

ص: 222

1- جامع الرواة 1: 393.

2- فهرست الشيخ: 339/80.

3- فهرست الشيخ: 339/80.

4- رجال الكشي 2: 996/804.

5- رجال الكشي 2: 1006/807.

6- محمد بن عقيل الكليني هو من العدة التي روي عنها محمد بن يعقوب عن سهل في أكثر من تسعمائة مورد في الكافي. انظر: الشيخ الكليني و كتابه الكافي «الفروع» رسالة ماجستير للسيد ثامر هاشم حبيب العميدي: 403.

أصحابه، عن الصادق (عليه السلام) و طعن عليه بوجه كثيرة ترجع إلى العلة في المتن و الإرسال في السند و لم يصنع بسهل ما صنع قبيله بمحمد (1).

و روي في كتاب الاختصاص، عن محمد بن الحسن بن الوليد، قال:

حمل الي محمد بن موسي بن المتوكل رقعة من أبي (الحسن) (2) الأسدي، قال:

حدثني سهل بن زياد الأدمي لما ان صتف عبد الله بن المغيرة كتابه وعد أصحابه ان يقرأ عليهم في زاوية من زوايا مسجد الكوفة- و كان له أخ مخالف- فلما ان حضروا لاستماع الكتاب جاء الأخ و قعد، قال: فقال لهم: انصرفوا اليوم، فقال الأخ: اين ينصرفون فأتني أيضا جئت لما جاءوا؟ قال: فقال له: لما جاءوا؟

قال: يا أخي أريت فيما يري النائم ان الملائكة تنزل من السماء، فقلت: لماذا ينزلون هؤلاء؟ فقال قائل: ينزلون يستمعون الكتاب الذي يخرج عبد الله بن المغيرة، فانا أيضا جئت لهذا و انا تائب الي الله، قال: فسّر عبد الله بن المغيرة بذلك (3).

و لا يخفي ما في نقل هؤلاء الأجلة هذه الحكاية عنه من الدلالة علي الاعتماد.

و في النجاشي في ترجمته: و له كتاب النوادر أخبرناه محمد بن محمد، قال:

حدثنا جعفر بن محمد، عن محمد بن يعقوب، قال: حدثنا علي بن محمد، عن سهل بن زياد، و رواه عنه جماعة (4)، و المراد بمحمد بن محمد هو المفيد، و روايته الكتاب بتوسط المشايخ الأجلة لا تكون إلا مع اعتماده عليه.

و أما الشيخ فقد تقدم ما يدل علي ذلك، و ذكره أيضا في المشيخة في عداد 0.

ص: 223

1- الرسالة العددية: 9-10.

2- كذا في الأصل و المصدر، و الظاهر انه: أبو الحسين محمد بن جعفر الأسدي، فلاحظ.

3- الاختصاص: 85.

4- رجال النجاشي: 490/185.

من نقل عن أصله أو كتابه، وقال: ما ذكرته عن سهل بن زياد فقد رويته بهذه الأسانيد: عن محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا- منهم علي بن محمد وغيره- عن سهل بن زياد (1).

وكونه كثير الرواية جدًّا، وأكثرها سديدة مقبولة مفتي بها كما صرّح في التعليقة (2)، وقد ورد في النصوص ان منزلة الرجال علي قدر روايتهم عنهم (عليهم السلام).

ففي أصل زيد الزّاد، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): يا بني اعرف منازل شيعة علي (عليه السلام) علي قدر روايتهم و معرفتهم (3).

وفي غيبة النعماني، عن جعفر بن محمد الصادق (عليهما السلام) انه قال: اعرفوا منازل شيعتنا عندنا علي حسب روايتهم وفهمهم عنّا، الخبر (4).

وفي لفظ الكشي: اعرفوا منازل الرجال منّا علي قدر روايتهم عنّا (5)، وفي لفظ آخر منازل الناس منّا. إلي آخره (6).

وظاهر الجميع كون كثرة الرواية عنهم (عليهم السلام) مع الوسطة أو بدونها مدحا عظيما كما عليه علماء الفن، فإنّهم عدّوها من أسبابه، لكشفها غالبا عن اهتمامه بأمور الدين وسعيه في نشر آثار السادات الميامين، وهذه فضيلة عظيمة توصل صاحبها الي مقام عليّ يكشف عنه التوقيع المبارك المهدي (عليه 3).

ص: 224

1- تهذيب الأحكام 10: 54-55، من المشيخة.

2- تعليقة الوحيد علي منهج المقال: 174.

3- الأصول الستة عشر: 3.

4- غيبة النعماني: 22 وفيه: (. قدر روايتهم عنا وفهمهم منّا).

5- رجال الكشي 1: 1/5.

6- رجال الكشي 1: 3/6.

السلام): و اما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها الي رواة أحاديثنا. إلي آخره (1).

و الصادق (عليه السلام) ما يمنعك عن محمد بن مسلم فإنه سمع من أبي و كان عنده وجيها (2)، قال العلامة الطباطبائي في رجاله مضافا الي كثرة رواياته في الفروع و الأصول و سلامتها عن وجوه الطعن و التضعيف خصوصا عما غمز به من الارتفاع و التخليط فإنها خالية عنهما و هي أعدل شاهد علي براءته عما قيل فيه، انتهى (3).

و يأتي بعض مدائحه في الجواب عن أسباب قدحه التي:

أولها: ما في النجاشي: سهل بن زياد أبو سعيد الأدمي الرازي، كان ضعيفا في الحديث، غير معتمد فيه، و كان احمد بن محمد بن عيسي يشهد عليه بالغلو و الكذب، و قد كتب أبو محمد العسكري (عليه السلام) (4) الي آخر ما مرّ.

ثانيها: ما في الكشي: قال علي بن محمد القتيبي: سمعت الفضل بن شاذان يقول في أبي الخير و هو صالح بن سلمة أبو حماد الرازي: أبو الخير كما كني، و قال علي: كان أبو محمد الفضل يرتضيه و يمدحه و لا يرتضي أبا سعيد الأدمي، و يقول: هو أحمق (5).

و ثالثها: ما في الخلاصة (6) و نقد التفريشي عن الغضائري في ترجمته:

كان ضعيفا جدًا فاسد الرواية و المذهب، و كان احمد بن محمد بن عيسي الأشعري أخرجه من قم و أظهر البراءة منه و نهى الناس عن السماع منه و الرواية².

ص: 225

1- إكمال الدين: 484، و كتاب الغيبة للطوسي: 177، و الاحتجاج: 470.

2- رجال الكشي 1: 162 / 273.

3- رجال السيد بحر العلوم: 24 / 3.

4- رجال النجاشي: 490 / 185.

5- رجال الكشي 2: 1068 / 837.

6- رجال العلامة: 2 / 228.

عنه، وروي المراسيل ويعتمد المجاهيل (1).

رابعها: ما في الفهرست: سهل بن زياد الأدمي الرازي يكنى أبا سعيد.

ضعيف، له كتاب أخبرنا به ابن أبي جيد، عن محمد بن الحسن، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عنه.

ورواه محمد بن الحسن بن الوليد، عن سعد و الحميري، عن أحمد بن أبي عبد الله، عنه (2)، هذا غاية ما يمكن ان يذكر من أسباب قدحه.

و اما ما في الرسالة (3) وغيرها من نقل كلمات الفقهاء كالمحقق والعلامة و من تابعهما في الفروع و حكمهم بضعفه و ردّ الخبر بسببه، فتطويل لا طائل فيه بعد العلم بكون مسندهم في التضعيف هذه الوجوه كلّها أو بعضها فان تمت و سلمت عن المعارض فلا حاجة في موافقتهم و ان ضعفت و سقطت عن درجة الاعتبار فالمعارضة، فلا ضرر في [مخالفتهم] (4) و ليس مدحه أو قدحه من الأحكام الشرعية التي ينتفع فيها بالشهرة جيرا أو كسرا.

إذا عرفت ذلك فنقول:

أما الجواب عن الأول: اما ما يتعلّق بفعل احمد و قوله فيأتي الجواب عنه في الجواب عن كلام الغضائري، و اما قول النجاشي فلا ينافي الوثاقة و لا يعارض توثيق رجال الشيخ فان المراد من الضعف في الحديث الرواية عن الضعفاء و المجاهيل و الاعتماد علي المراسيل و هي غير قاذحة في العدالة كما فعل العلامة و جمهور الفقهاء في محمد بن خالد الذي وثّقه الشيخ.ظ.

ص: 226

1- نقد الرجال: 7/165.

2- فهرست الشيخ: 329/80.

3- الرسائل الرجالية لحجة الإسلام الشفتي: رسالة سهل بن زياد: 106.

4- في الأصل: مخالفتهم - بالياء- و ما أثبتناه هو المناسب للمقام بقرينة قوله السابق: فلا حاجة في موافقتهم، فلاحظ.

وقال [فيه] (1) النجاشي ما قال في سهل (2) فحكموا بوثاقته (3) مع بنائهم علي تقديم الجراح خصوصا إذا كان مثل النجاشي وهكذا في غيره، و مرّ في (نه) (4) في سلمة ما ينبغي ان يلاحظ.

وعن الثاني: فقال في الرسالة: واما الحكم بالاحمقيّة فلان المعهود في إطلاق هذا اللفظ في مقام التنبيه علي البلادة لا الفسق أو فساد العقيدة كما لا يخفي علي ذي فطنة و دراية. انتهى (5).

قلت: قد روي هذا الفضل العظيم الشأن في كتابه في الغيبة: عن سهل ابن زياد الأدمي، عن عبد العظيم، قال: دخلت علي سيدي علي بن محمّد (عليهما السلام) فلما بصر بي، قال لي: مرحبا بك يا أبا القاسم أنت ولينا حقا، فقلت له: يا ابن رسول الله أنّي أريد ان اعرض عليك ديني فإن كان مرضيا ثبتّ عليه حتي التي الله عزّ وجلّ؟ فقال: هات يا أبا القاسم، فقلت، اني أقول:

ان الله تبارك و تعالي واحد، لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، خارج عن الحدّين، حدّ الابطال و حدّ التشبيه، و انه ليس بجسم، و لا صورة، و لا عرض، و لا جوهر، بل هو مجسّم الأجسام، و مصوّر الصور، و خالق الاعراض و الجواهر، و ربّ كلّ شيء ء و مالكة و جاعله و محدثه، و ان محمّدا عبده و رسوله خاتم النبيين فلا نبيّ بعده إلي يوم القيامة.

و أقول: ان الامام و الخليفة و ولي الأمر بعده أمير المؤمنين علي بن أبي 9.

ص: 227

-
- 1- في الأصل: في، و ما أثبتناه لأجل استقامة المعني، و الضمير في [فيه] يعود الي محمد بن خالد البرقي، و هو مراد المصنف، فلاحظ.
 - 2- انظر رجال النجاشي: 898/335 في ترجمة محمد بن خالد، و: 490/185 في ترجمة سهل ابن زياد.
 - 3- رجال العلامة: 14/139.
 - 4- تقدم برقم: 55.
 - 5- الرسائل الرجالية لحجة الإسلام الشفتي: رسالة سهل بن زياد: 109.

طالب، ثم من بعده ولده الحسن والحسين، ثم علي بن الحسين، ثم محمّد بن علي الباقر، ثم جعفر بن محمّد، ثم موسى بن جعفر، ثم علي بن موسى، ثم محمّد بن علي، ثم أنت يا مولاي، فقال (عليه السّلام): و من بعدي الحسن ابني، فكيف للناس بالخلف من بعده؟ قال: فقلت: فكيف ذلك يا مولاي؟

قال: لانه لا يري شخصه و لا يحلّ ذكره باسمه حتي يخرج فيملاً الأرض قسطا و عدلا كما ملئت جورا و ظلما، قال: فقلت: أقررت.

و أقول: ان وليّهم وليّ الله، و عدوّهم عدوّ الله، و طاعتهم طاعة الله، و معصيتهم معصية الله.

و أقول: ان المعراج حقّ، و المسائلة في القبر حقّ، و ان الجنّة حقّ، و النار حقّ، و الصراط حقّ، و الميزان حقّ، و ان الساعة آتية لا ريب فيها، و ان الله يبعث من في القبور.

و أقول: أن الفرائض الواجبة بعد الولاية: الصلاة، و الزكاة، و الصوم، و الحجّ، و الجهاد، و الأمر بالمعروف، و النهي عن المنكر، فقال علي ابن محمّد (عليهما السلام): يا أبا القاسم هذا و الله دين الله الذي ارتضاه لعباده، فاثبت عليه، ثبتك الله بالقول الثابت في الحياة الدنيا و الآخرة (1).ظ.

ص: 228

1- الغيبة للفضل بن شاذان: من المخطوطات النادرة، قال في الذريعة 16: 78: و قال الحاج ميرزا إبراهيم أمين الواعظين الأصفهاني: أن نسخة منه موجودة عندي بأصفهان. أقول: لم نقف علي رواية الفضل عن سهل بن زياد و لم نجد من صرح بها الا ما سبق عن المصنف رحمه الله عن كتاب الغيبة المذكور، و هي محتملة في نفسها لكونهما من طبقة واحد حيث مات الفضل سنة 260 هـ كما في أعيان الشيعة: 53، أما سهل فقد بقي حيا إلي سنة 255 هـ كما يظهر من ترجمته في النجاشي: 490/185، و يدل عليه قوله في أصول الكافي 1: 80 بعد الحديث التاسع، قال: كتبت الي أبي محمد عليه السلام سنة خمس و خمسين و مائتين. الي آخره. و اما ما ورد عن الفضل في وصف سهل بالحمق فهو ليس دليلا علي فساد عقيدته- كما ذهب اليه المصنف- بل قد تكون له مسوغات لا تمنع من الرواية عنه، لا سيما بملاحظة رواية أعظم الثقات و أجلاء الطائفة عن سهل، فتدبر. و أقول أيضا: أن الرواية المذكورة وجدناها في كفاية الأثر 286-288 سواء بسواء و ليس فيها الفضل، و فيها: (. حدثنا أبو تراب عبد الله بن موسى الروياني، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسنّي) و ساق الخبر الي آخره. و الظاهر: ان اسم أبو تراب هو عبيد الله بن موسى، و لقبه: الروياني، كما في تهذيب التهذيب 7: 48، فلاحظ.

وقد روي هذا الخبر الشريف عن عبد العظيم: احمد بن أبي عبد الله البرقي كما في كتاب كفاية الأثر للخزّاز القمي (1)، وعبيد الله بن موسى أبو تراب الروياني كما يظهر من رسالة الصاحب في أحوال عبد العظيم (2).

وفي رواية الفضل هذا الحديث عن سهل فوائد:

منها: ان مراده من الأحمق مع فرض صحّة نسبته اليه لو كان ما ينافي الضبط و الوثاقة لم يكن ليروي عنه.

و منها: انه لو صحّ ما نسب اليه من الغلوّ و الارتفاع عنده كيف يروي عنه و يتمسك بروايته.

و منها: ان من يروي مثل هذا الخبر - الجامع لجميع ما عليه الإماميّة - كيف يجوز نسبة الغلوّ اليه؟ و كيف يروي الغالي ما يضاد تمام معتقداته؟ و هل هذا إلا تهافت من القول و تناقض في الكلام؟ فمن المحتمل صدور هذا القول من الفضل في محلّ نقل عن سهل قول أو كلام ينسبه الي البلاهة بسببه من لم يعرف وجهه، فقاله، فاشتهر لجلالته حتى دوّن و صار محللاً للابتلاء، و الله العالم.

و عن الثالث: ففيه أولا: انه لا اعتناء بتضعيفاته و لا اعتماد بجرحه (3) عنده:

ص: 229

1- كفاية الأثر: 286-288، وفيه: رواية عبد الله بن موسى الروياني، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسني، و ليس فيه رواية البرقي عنه، فلاحظ.

2- رسالة الصاحب بن عباد: غير متوفرة لدينا.

3- ان سبب عدم اعتناء المحققين - لا سيما المتأخرين منهم - بتضعيفات الغضائري لا بسبب قلة ضبطه أو درجة وثاقته، و هو من عرفت، و انما لاحتمال امتداد يد التحريف الي كتابه الذي لم يسلم من جرحه الا القليل، و قد سبقت الإشارة إليه في تعليقتنا في الفائدة الرابعة، صحيفة:

و ثانيا: ان إطلاق تضعيفه لا بدّ و ان يقيّد بما في النجاشي المؤيّد بما في رجال الشيخ و هو الضعف في الحديث الغير المنافي للوثاقة.

و ثالثا: ان الظاهر كما نصّ عليه جماعة: انّ منشأ تضعيفه ما نقله عن أحمد (1)، بل و مستند غيره، فإنه كان جليلا عظيما رئيسا في الشيعة، يحتج بقوله و فعله في أمثال هذا المقام، فالمهم لمن يريد تزكية سهل الجواب عن قدحه.

فنقول: مستعينا بالله تعالى انّ فيه:

أولا: ما تقدم من أنّ أحمد لم يدرك أبا محمّد العسكري (عليه السلام) (2) و ما فعل بسهل و قال فيه لا بدّ و ان يكون قبله، و يدلّ عليه أيضا ان سهل كما عرفت يروي عن عبد العظيم الذي ورد الري مخفيا و سكن - كما في النجاشي - سرّيا في دار رجل من الشيعة في سكة الموالي، فكان يعبد الله في ذلك السرب و يصوم نهاره و يقوم ليله فكان يخرج مستترا. الي ان قال: فلم يزل يأوي الي ذلك السرب و يقع خبره الي الواحد بعد الواحد من شيعة آل محمّد (عليهم السلام) حتي عرفه أكثرهم - ثم ذكر قصّة - وفاته و كانت وفاته في عصر أبي الحسن.

ص: 230

1- اي: ما نقله النجاشي عن احمد بن محمّد بن عيسي في ترجمة سهل بن زياد.

2- و الصحيح أنه أدرك الإمام العسكري عليه السلام، كما سبقت الإشارة إليه في تعليقتنا في الهامش /4، صحيفة: 218 من هذه الفائدة، و لكنه لم يرو عنه عليه السلام، بل روي عن جماعة في حياته كما نص عليه الكشي في رجاله: 989/799، اما عدم روايته عنه لا تدل علي عدم دركه له، و لعلها كانت بسبب اقامته في قم بعيدا عنه، مع قصر مدة امامة العسكري عليه السلام التي لم تتح لأحمد فرصة التشرف بصحبته، و هذا لا يعارض احتمال وقوع ما فعله احمد بسهل في حياة الهادي عليه السلام كما سيأتي، فلاحظ.

الهادي (عليه السلام) كما تقدّم في ترجمته (1).

وفي ثواب الأعمال أيضا في الصحيح عن محمّد بن يحيى العطار، عمّن دخل علي أبي الحسن الهادي (عليه السلام) من أهل الري، قال: فقال: اين كنت؟ قلت: زرت الحسين (عليه السلام)، قال: اما ائتكَ لو كنت زرت قبر عبد العظيم عندكم لكنت كمن زار الحسين بن علي (عليهما السلام)، فسهل لا بدّ وان يكون أحد الشيعة الذين أشار إليهم في النجاشي فيكون منفيًا وقتنذ (2).

وقد عرفت نصّ النجاشي (3) علي انه كاتب أبا محمّد (عليه السلام)، وعرفت صحّة سندها، و مكاتبة أخري في التهذيب المروية عن طريق ثقة الإسلام في الوصايا المبهمة (4)، ولا يجتمع عند الإمامية غلوّ شخص و كذبه الي حدّ يوجب نفيه و طرده و البراءة منه، و اعتناء الامام (عليه السلام) به و جوابه عن مسألته بخطّه المبارك.

بل ولا يعقل غلوّه و سؤاله عن التوحيد و المسائل الفرعية، فإن الغلاة بمعزل عن هذه المطالب، فلا بدّ من الإغماض عن فعل احمد، فان لاحظنا جلالته، فنقول: كان شيء ثم زال، و الآفما هو بأعظم ممّا صنع بنفسه من كتم الشهادة و نفي من لا شك في خطئه فيه، و بالجملة فنسبة الخطأ إليه أولي من نسبتته إلي امامه.

و ثانيا: ان أحمد لو كان مصيبا في قوله و فعله، و كان سهلا غاليا كاذبا، كيف خفي حاله علي أجلاء هذه الطبقة؟ و لم لم يقلّدوه في رأيه و لم يصوّبوه في 6.

ص: 231

1- رجال النجاشي: 653/248.

2- ثواب الاعمال: 124.

3- رجال النجاشي: 490/185.

4- تهذيب الأحكام 9: 844-846.

عمله؟ فتراهم يروون عنه بقم و الري كما عرفت من روي عنه بلا واسطة، و روي عنه معها أيضا جماعة، و في الفهرست: له كتاب، أخبرنا به ابن أبي جئد، عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن يحيي، عن محمّد بن احمد بن يحيي، عنه.

ورواه محمّد بن الحسن بن الوليد، عن سعد و الحميري، عن أحمد بن أبي عبد الله، عنه (1).

ورواه في المشيخة بطريق آخر تقدّم (2)، فيعلم من ذلك أنّ مشايخ هذه الطبقة و اجلاءهم علي خلاف معتقد احمد، و الظاهر أنّ أبا الحسن علي بن محمّد الرازي الذي جلّ روايات الكليني عن سهل بتوسطه تحمّل عنه في الري في أيام نفيه، فان قلت: لعلّ ذلك لانه كان من مشايخ الإجازة للكتب المشهورة.

قلت: قال في التعليقة هذا مع بعده في نفسه كما هو ظاهر فيه:

أولا: ان كل واحد من الأعظم ان جعله المشايخ من أمارات الوثيقة و الاعتماد حسب ما ذكرنا.

و ثانيا: بيّننا فساده في الفائدة الثالثة عند ذكر وجوه تصحيح روايات احمد ابن محمّد بن يحيي و نظائره (3).

و ثالثا: أنّهم ربّما تأملوا في السند الذي هو فيه من غير جهته، و لم يتأملوا فيه قطّ كما أشرنا، و منهم المفيد في رسالته في الرد علي الصدوق و نقل عنه ما مرّ، ثمّ قال:

و رابعا: ان شيخيّة الإجازة دليل الوثيقة بل ربّما جعلوها في أعلي درجاتهاظ.

ص: 232

1- فهرست الشيخ: 329/80.

2- تهذيب الأحكام 10: 54، من المشيخة.

3- إشارة من الوحيد البهبهاني إلي القول السابق: فان قلت. الذي أورده كاملا في تعليقه، و لم ينسبه اليه المصنف، فلاحظ.

و خامسا: لو تمّ لزم الحكم بصحة احاديث مثل احمد بن محمد بن يحيى و أمثاله كما عليه خالي (1)، انتهى (2).

قلت: قد روي عنه العدة، و محمد بن يحيى مكاتباته، و الفضل بن شاذان ما رواه عن عبد العظيم، و لا كتاب في هذه المواضع، و لا فرق في القلة و الكثرة بعد الأخذ و الضبط و التمسك و الجمع في الدفاتر.

و ثالثا: أنّ الغلوّ الذي دعي أحمد إلي نفيه و اليه يرجع الكذب فإن الغالي عندهم كاذب مطلقا ان كان هو الغلوّ المعروف الذي يكفر صاحبه و يخرج به عن ملة الإسلام، و هو القول بالوهية أمير المؤمنين (عليه السلام) أو أحد من الأئمة (عليهم السلام) كما نصّ عليه في المسالك (3).

و قال الشيخ الأعظم الأنصاري طاب ثراه: و أمّا الغلاة فلا إشكال في كفرهم بناء علي تفسيرهم بمن يعتقد ربوبية أمير المؤمنين (عليه السلام) أو أحدا من الأئمة (عليهم السلام) لا ما اصطلح عليه بعضهم: من تجاوز الحدّ الذي هم عليه صلوات الله عليهم، و من هذا القبيل ما يطعن القميون في الرجل كثيرا و يرمونه بالغلوّ، و لذا حكى الصدوق عن شيخه ابن الوليد ان أول درجة في الغلوّ نفي السهو عن النبيّ (صلى الله عليه و آله) (4)، انتهى (5).7.

ص: 233

1- يريد بخاله: المجلسي الثاني، قال في الكني و الألقاب 2: 97 في ترجمة الوحيد البهبهاني: و امه بنت الآقا نور الدين بن المولي محمد صالح المازندراني، و كانت أم الآقا نور الدين العالمية الفاضلة الجليلة آمنة بيكم بنت المجلسي الأول، و لهذا يعبر المحقق البهبهاني عن المجلسي الأول بالجد، و عن الثاني بالخال، فلاحظ.

2- تعليقة الوحيد البهبهاني، ضمن منهج المقال: 177، في ترجمة سهل بن زياد.

3- مسالك الافهام: 95 / 1.

4- شرح عقائد الصدوق أو تصحيح الاعتقاد، ضمن كتاب أوائل المقالات: 241.

5- كتاب الطهارة للشيخ الأنصاري: النظر السادس: 357.

وقال الشيخ المفيد في شرح عقائد الصدوق: الغلو في اللغة هو تجاوز الحدّ والخروج عن القصد، قال الله تعالى: يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ. الآية (1). فنهى عن تجاوز الحدّ في المسيح، وحدّر من الخروج عن القصد في القول، وجعل ما ادّعته النصاري فيه غلوًا لتعديده الحدّ علي ما بيّناه، والغلاة من المتظاهرين بالإسلام هم الذين نسبوا أمير المؤمنين والأئمة من ذريته (عليهم السلام) الي الإلهية والنبوة، ووصفوههم من الفضل في الدين والدنيا الي ما تجاوزوا فيه الحدّ وخرجوا عن القصد، وهم ضلال كفار- الي ان قال:- و المفضّضة صنف من الغلاة، وقولهم الذي فارقوا به من سواهم من الغلاة: اعترافهم بحدوث الأئمة وخلقهم ونفي القدم عنهم، و اضافة الخلق و الرزق مع ذلك إليهم، ودعواهم ان الله سبحانه تفرّد بخلقهم خاصة، وأنهم فوّض إليهم خلق العالم بما فيه و جميع الافعال، و الحلاجية ضرب من أصحاب التصوّف.

الي ان قال: و اما نصّ أبي جعفر- رحمه الله- بالغلو علي من نسب مشايخ القميين و علماءهم الي التقصير فليس نسبة هؤلاء القوم الي التقصير علامة علي غلوّ الناس، إذ في جملة المشار إليهم بالشيخوخة و العلم من كان مقصّرا، و أنّما يجب الحكم بالغلوّ علي من نسب المحققين (2) الي التقصير سواء كانوا من أهل قم أو من غيرها من البلاد و سائر الناس، و قد سمعنا حكاية ظاهرة عن أبي جعفر محمّد بن الحسن بن الوليد- رحمه الله- لم نجد لها رافعا في التقصير، و هي ما حكى [عنه] انه قال: أوّل درجة في الغلوّ نفي السهو عن النبيّ و الامام.

فإن صحّت هذه الحكاية عنه فهو مقصّر مع انه من علماء القميين.

ص: 234

1- النساء: 4/ 171.

2- في نسخة: المحققين، عن هامش المصدر.

و مشيختهم.

وقد وجدنا جماعة وردوا إلينا من قم يقصرون تقصيرا ظاهرا في الدين، وينزلون الأئمة (عليهم السلام) عن مراتبهم، ويزعمون أنهم كانوا لا يعرفون كثيرا من الأحكام الدينية حتى ينكت (1) في قلوبهم، ويقولون: أنهم ملتجؤون في حكم الشريعة إلى الرأي والظنون، ويدعون أنهم من العلماء.

وهذا هو التقصير الذي لا شبهة فيه، ويكفي في علامة الغلو نفي القائل عن الأئمة (عليهم السلام) سمات الحدوث، و حكمه لهم بالالهية و القدم و ما يقتضي ذلك من خلق أعيان الأجسام و اختراع الجواهر و ما ليس بمقدور العباد من الاعراض (2)، انتهى.

إذا عرفت ذلك، فنقول: الغلو بهذا المعنى الذي يوجب الكفر لم يكن في سهل قطعا و ما كان معتقدا لالوهية أمير المؤمنين أو أحد من الأئمة (عليهم السلام) و نفي سمات الحدوث عنهم و يشهد لذلك أمور:

أ- ما في النجاشي ان: له كتاب التوحيد، رواه أبو [الحسن] العباس بن احمد بن الفضل بن محمد الهاشمي الصالحي، عن أبيه، عن أبي سعيد الآدمي (3).

و ظاهر لكلّ ذي دربة (4) انه وضع لذكر ما ورد لإثبات وجوده تعالى و صفاته و أفعاله و ما يتعلق بذلك ممّا يذكر في أبواب التوحيد، و يظهر من كتاب.

ص: 235

1- ينكت في قلوبهم: اي يلقي في روعهم و يلهمون من قبل الله تعالى إلهاما، يقال: أتيتته و هو ينكت، اي يفكر، كأنما يحدث نفسه. انظر المعجم الوسيط 2: 950.

2- شرح عقائد الصدوق: 109-114، باختلاف يسير، و ما أثبتناه بين المعقوفتين منه.

3- رجال النجاشي: 490/185، و ما أثبتناه بين معقوفتين منه.

4- أي: التجربة، انظر لسان العرب: درب.

توحيد الكافي (1)، وكتاب التوحيد للصدوق (2) جملة من اخبار كتابة الدالة صريحا علي كونه كسائر الموحدين المؤمنين، وبالجملة تأليف مثل هذا الكتاب لا يكون الا ممن يعتقد إليها كإله المسلمين (3).

ب- انه كان في الري وقد روي عنه جماعة من أهلها وغيرها وفيهم خال الكليني ثقة الإسلام: أبو الحسن علي بن محمد (4) المعروف بعلان (5)، الذي يروي الكليني بتوسطه عن سهل ما لا يحصي، ولا يعقل عادة ان يكون حاله-.

ص: 236

1- أصول الكافي 1: 4/79 و 5 و 6 و 7.

2- التوحيد: 101، وفيه موارد جمعة عن سهل كما في الكافي، فراجع.

3- انه سبحانه إله المسلمين وغيرهم و هو رب العالمين، و انما جاء التقييد بالمسلمين لكي يخرج منه ما يعتقد غيرهم خطأ و ضلالة، فلاحظ.

4- أصول الكافي 1: 4/89.

5- فائدة: اختلف العلماء كثيرا في تعيين المراد من إطلاق لقب علان، الا انهم حصروا ذلك في ثلاثة من الرواة وهم: الأول: علي بن محمد بن إبراهيم، ذكره النجاشي: 682/260، و ابن داود: 1072/140 و لقباه بعلان. و في تنقيح المقال: 302/2 اعتبره من العدة التي يروي الكليني بتوسطها عن سهل بن زياد، و قال: و نقل غير واحد أنه أستاذ الكليني و خاله. الثاني: محمد بن إبراهيم أبو علي المتقدم، ذكره الشيخ في رجاله: 29/496 و العلامة في رجاله: 49/148 و ابن داود: 1277/160، و لقبوه بعلان أيضا. الثالث: احمد بن إبراهيم و هو أخو محمد، و عم علي المتقدمين ذكره الشيخ في رجاله: 1/438، و العلامة في رجاله: 31/18 و ابن داود: 54/35، و لقبوه بعلان أيضا. و قد رجح السيد بحر العلوم في رجاله 3: 79 ان يكون علان لقباً لهؤلاء الثلاثة جميعاً من الأجداد، يعرف به كل منهم و ينسب اليه، فإذا ما أطلق توقف التعيين علي القرينة. ثم قال: «و علان الذي هو خال محمد بن يعقوب، هو علي بن محمد الذي يروي عنه». أقول: لم نجد من نص علي هذا من القدامي، و لعل هذا استظهار منه قدس سره لإكثار الكليني الرواية عنه في الكافي. و قد جمع المامقاني رحمه الله في تنقيحه 1: 48 عند ترجمة احمد بن إبراهيم المعروف بعلان أقوال من سبقه بشأن علان الكليني، و تشخيص من هو خال محمد بن يعقوب بينهم، و قد نقلنا ذلك من كتاب: الشيخ الكليني البغدادي و كتابه الكافي (الفروع): 60- بتصرف-.

مستورة عنه، فلو عرف غلوّه هو أو غيره ما كانوا ليرووا عنه، و ما كان الكليني ليروي عنه كغيره من الغلاة المعروفين في هذه الطبقة وقبلها، الذين لم يرووا عنهم أصحابنا خصوصا الأجلّاء منهم حديثا واحدا، مثل: فارس بن حاتم، والقاسم اليقطيني، وعلي بن حسكة وأضرابهم.

ج- انه كان في عصر ثلاثة من الأئمة (عليهم السلام) بل أدرك الغيبة كما يظهر من الحضيبي (1)، وقد ورد عنهم (عليهم السلام) في حقّ الغلاة المعروفين من اللعن و البراءة و الأمر بهما أحاديث كثيرة، فلو كان سهل منهم- و هو من المعروفين المؤلفين و شيخ جماعة من أجلّاء الرواة و المحدثين- لورد فيه ما ورد فيهم، و لأمروا بالبراءة منه و اللعنة عليه.

د- ما تقدّم من المكاتبة الصحيحة سؤالاً و جواباً.

ه- جملة ممّا رواه مما يدلّ علي كونه من الموحدين الذين يعتقدون بإمامة الأئمة الطاهرين (عليهم السلام).

منها ما رواه الصدوق في التوحيد: عن محمّد بن علي ماجيلويه، عن محمّد بن يحيي العطار، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن صفوان الجمّال، عن أبي عبد الله (عليه السّلام) في قول الله عزّ و جلّ: **كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ (2)** قال: من اتى الله بما امره به من طاعة محمّد و الأئمة من بعده صلوات الله عليهم أجمعين فهو الوجه الذي لا يهلك، ثم قرأ: **مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ (3)** (4).

و بهذا الاسناد، قال: قال أبو عبد الله (عليه السّلام): نحن وجه الله 3.

ص: 237

1- الهداية للحضيبي: 353.

2- القصص: 88 / 28.

3- النساء: 80 / 4.

4- التوحيد: 3 / 149.

الذي لا يهلك (1).

وعن احمد بن محمد بن يحيى العطار، عن أبيه، عن سهل بن زياد، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن سنان، عن أبي سلام، عن بعض أصحابنا، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: نحن المثنائي التي أعطها الله نبينا محمدا (صلي الله عليه وآله)، ونحن وجه الله [ونتقلب] (2) في الأرض بين أظهركم، عرفنا من عرف الله، و من جهلنا فأمامه اليقين (3).

وعن محمد بن محمد بن عصام الكليني رضي الله عنه، قال: حدثنا محمد ابن يعقوب الكليني، عن علي بن محمد، عن سهل بن زياد و غيره، عن محمد ابن سليمان، عن علي بن إبراهيم الجعفري، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال: ان الله رفيع، عظيم، لا يقدر العباد علي صفته، و لا يبلغون كنه عظمته، لا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَ هُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَ هُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ (4) و لا يوصف بكيف و لا- اين و لا حيث، و كيف أصفه بكيف و هو الذي كيف حتي صار كيفا، فعرفت كيف بما كيف لنا من كيف، أم كيف أصفه باين و هو الذين أين أين حتي صار أين، فعرفت الأين بما أين لنا من الأين، أم كيف أصفه بحيث و هو الذي حيث حيث حتي صار حيث، فعرفت حيث بما حيث لنا من حيث، فالله تبارك و تعالي داخل في كل مكان، و خارج من كل شيء، 3.

ص: 238

1- التوحيد: 4/150.

2- في الأصل: منقلب، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق للمصدر و أصول الكافي أيضا 1: 3/111، فلاحظ.

3- قال في المرأة: اي الموت علي التهديد، أو المراد انه يتيقن بعد الموت و رفع الشبهات، انظر أصول الكافي 1: 3/111، و فيه: و امامة المتقين، و في مرآت العقول 1: 3/113 استظهار صحة ما في نسخ التوحيد، فلاحظ.

4- الانعام: 103/6.

لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ (1) لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ (2) (3).

ورواه ثقة الإسلام في الكافي عن علي بن محمد. الي آخره (4).

وعن محمد بن أحمد الشيباني المكتب رضي الله عنه، قال: حدثنا محمد بن أبي عبد الله الكوفي، قال: حدثنا [5] سهل بن زياد الأدمي، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسني، عن الامام علي بن محمد بن محمد بن علي، عن أبيه علي بن موسى الرضا (عليهم السلام)، قال: خرج أبو حنيفة ذات يوم من عند الصادق (عليه السلام) فاستقبله موسى بن جعفر (عليهما السلام) فقال له: يا غلام ممن المعصية؟

قال: لا تخلو من ثلاث، اما ان تكون من الله عزّ وجلّ، وليست منه، فلا ينبغي للكريم ان يعذب عبده بما لا يكتسبه، واما ان تكون من الله عزّ وجلّ و من العبد، وليس كذلك، فلا ينبغي للشريك القويّ أن يظلم الشريك الضعيف، واما ان تكون من العبد وهي منه، فإن عاقبه الله فبذنبه، و ان عفا عنه فبكرمه وجوده (6).

و عن علي بن احمد بن محمد بن عمران الدقاق رحمه الله، قال: حدثنا محمد بن أبي عبد الله الكوفي، قال: حدثني محمد بن جعفر البغدادي، عن سهل 2.

ص: 239

1- الانعام: 6/ 103.

2- الانعام: 6/ 103.

3- التوحيد لله 14/ 115.

4- أصول الكافي 1: 12/ 80.

5- النقاط المحصورة بين المعقوفتين للدلالة علي ما حذفناه من الأصل، وهو: محمد بن، وهو اشتباه، لعدم وجود ابن لسهل بن زياد باسم محمد في جميع كتب الرجال أولا، و موافقة ما في المصدر لما حذفناه ثانيا، و مطابقته مع طريق الصدوق الي عبد العظيم الحسني كما في مشيخة الفقيه 4: 66 ثالثا، فلاحظ.

6- التوحيد: 2/ 96.

ابن زياد، عن أبي الحسن علي بن محمد (عليهما السلام)، انه قال: الهى تاهت أو هام المتوهّمين، وقصر طرف الطارفين، وتلاشت أوصاف الواصفين، وضمحلّت أفاويل المبطلين عن الدرك لعجيب شأنك، أو الوقوع بالبلوغ الي علوك، فأنت [في المكان] الذي لا تناهي، ولم تقع عليك عيون بإشارة ولا عبارة، هيهات ثم هيهات يا أولي يا وحداني يا فرداني شمخت في العلوّ بعز الكبر، وارتفعت من وراء كل غورة و نهاية بجبروت الفخر (1).

وروي الخرزاز في كفاية الأثر: عن أبي عبد الله الخزاعي، قال: حدثنا محمد بن أبي عبد الله الكوفي، عن سهل بن زياد الآدمي، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسيني، قال: قلت لمحمد بن علي بن موسى بن جعفر (عليهم السلام): أتني لأرجو أن تكون القائم من أهل بيت محمد (عليهم السلام) الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً، فقال: يا با القاسم ما منّا إلا قائم بأمر الله، وهاد الي دين الله، وليس القائم- الذي يطهر الله به الأرض من أهل الكفر والجحود، ويملاها عدلاً وقسطاً- إلا هو الذي يخفي علي الناس ولادته، و يغيب عنهم شخصه، ويحرم عليهم تسميته، وهو سمي رسول الله (صلي الله عليه وآله) وكنيته، وهو الذي تطوي له الأرض، ويذلّ له كلّ صعب، يجتمع اليه من أصحابه عدد أهل بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً من اقاصي الأرض، وذلك قول الله عزّ وجلّ: أَيَنْ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللهُ جَمِيعاً إِنَّ اللهَ عَلَي كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (2) فإذا اجتمعت له هذه العدة من أهل الأرض أظهر أمره، فإذا أكمل له العقد وهو عشرة آلاف رجل خرج باذن الله، فلا يزال يقتل أعداء الله حتي يرضي الله تبارك وتعالى.8.

ص: 240

1- التوحيد: 19/66، وما بين المعقوفتين منه.

2- البقرة: 148/2.

قال عبد العظيم: قلت له: يا سيدي كيف يعلم أنّ الله قد رضي.

قال: يلقي في قلبه الرحمة، الخبر (1).

وفي الكافي في باب الاضطرار إلي الحجّة: عن علي بن محمّد، عن سهل مسندا، عن أمير المؤمنين (عليه السّلام)، انه قال: اللهم أنّك لا تخلي أرضك من حجّة لك علي خلقك (2).

وفي باب فرض طاعة الأئمة (عليهم السّلام): عن محمّد بن الحسن، عنه بإسناده، عن إسماعيل بن جابر، قال: قلت لأبي جعفر (عليه السّلام):

اعرض عليك ديني الذي أدين الله عزّ وجلّ به، قال: فقال: هات، قلت:

اشهد ان لا إله إلا الله وحده لا شريك له و ان محمّدا عبده ورسوله، و الإقرار بما جاء به من عند الله، و ان عليّا كان اماما فرض الله طاعته، ثم كان بعده الحسن اماما فرض الله طاعته، ثم كان بعده الحسين اماما فرض الله طاعته، ثم كان بعده علي بن الحسين اماما فرض الله طاعته - حتي انتهى الأمر إليه - ثم قلت: أنت يرحمك الله، قال: فقال: هذا دين الله و دين ملائكته (3).

وفي باب ان الأئمة (عليهم السّلام) شهداء الله عزّ وجلّ: عن علي بن محمّد، عنه بإسناده، قال: قال أبو عبد الله (عليه السّلام) في قول الله عزّ وجلّ: فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَ جِئْنَا بِكَ عَلَي هَؤُلَاءِ شَهِيداً (4) قال: نزلت في أمة محمّد (صلي الله عليه و آله) خاصّة في كلّ قرن منهم امام مّنّا شاهد عليهم، و محمّد (صلي الله عليه و آله) شاهد علينا (5). 1.

ص: 241

1- كفاية الأثر: 281-282، باختلاف يسير.

2- أصول الكافي 1: 7/137.

3- أصول الكافي 1: 13/144.

4- النساء: 41/4.

5- أصول الكافي 1: 1/146.

وفي باب ان الأئمة (عليهم السلام) ولاة أمر الله: عنه، عنه مسندا، عنه (عليه السلام) (1) قال: ان الله عزّ وجلّ خلقنا فأحسن خلقنا، و صورنا فأحسن صورنا، وجعلنا خزّانه في سمائه وأرضه، ولنا نطق الشجرة، وعبادتنا عبد الله عزّ وجلّ، ولولانا ما عبد الله (2).

وفي باب ان الأئمة (عليهم السلام) أركان الأرض: عن علي بن محمّد ومحمّد بن [الحسن] (3)، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن الوليد شباب الصيرفي، قال: حدثني سعيد الأعرج، قال: دخلت انا وسليمان بن خالد علي أبي عبد الله (عليه السلام)، فابتدأنا، فقال: يا سليمان ما جاء عن أمير المؤمنين (عليه السلام) يؤخذ به، وما نهى عنه ينتهي عنه، جري له من الفضل ما جري لرسول الله (صلّي الله عليه وآله)، و لرسول الله (صلّي الله عليه وآله) الفضل علي جميع من خلق الله، المعيب علي أمير المؤمنين (عليه السلام) في شيء من احكامه كالمعيب علي الله عزّ وجلّ وعلي رسول الله (صلّي الله عليه وآله)، والراد عليه في صغيرة أو كبيرة علي حدّ الشرك بالله، كان أمير المؤمنين صلوات الله عليه باب الله الذي لا يؤتي إلا منه، وسبيله الذي من سلك بغيره هلك، وبذلك جرت الأئمة (عليهم السلام) واحدا بعد واحد، جعلهم الله أركان الأرض ان تميد بهم، والحجة البالغة علي من فوق الأرض ومن تحت الثري.

وقال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): انا قسيم الله بين الجنة والنار، ظ.

ص: 242

1- الإحالة في (عنه) الاولي والثانية والثالثة- من المصنف- الي السند السابق ظاهرا، وقد صرح بأسمائهم في الكافي و هنا استبدلوا بالضمير اختصارا، فلاحظ.

2- أصول الكافي 1: 6/149.

3- في الأصل: الحسين، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر، والظاهر هو الصفار الذي روي عنه الكليني، عن سهل كثيرا، فلاحظ.

و انا الفاروق الأكبر، و انا صاحب العصا و الميسم (1)، و لقد أقرت لي جميع الملائكة و الروح بمثل ما أقرت لمحمد (صلي الله عليه و آله)، و لقد حملت علي مثل حمولة رسول الله (صلي الله عليه و آله) و هي حمولة الرب، و ان محمدا (صلي الله عليه و آله) يدعي فيكسي و يستنطق، و ادعي فأكسي و استنطق، فأنطق علي حد منطقته، و لقد أعطيت خصالا لم يعطهن أحد قبلي، علم المنايا، و البلايا، و الأنساب، و فصل الخطاب، فلم يفتني ما سبقني، و لم يعزب عني ما غاب عني، أبشر ياذن الله، و أوذي عن الله عز و جل، كل ذلك مكّني الله فيه ياذه (2).

الي غير ذلك ممّا يوجب نقله الخروج عن وضع الكتاب و كلّها دالّة علي كونه كسائر الإماميّة العارفة بالله و برسوله و بالحجج (عليهم السلام) كغيره من الأجلّاء، و أنّي للغالي - بالمعني المتقدم - رواية هذه الاخبار النافية لمعتقده المخالفة لرأيه و مذهبه.

و ما رواه هو في ذم الغلاة و كفرهم:

ففي الكشي: بإسناده عن سعد بن عبد الله، قال: حدثني سهل بن زياد الأدمي، عن محمد بن عيسى، قال: كتب اليّ أبو الحسن العسكري (عليه السلام) ابتداء منه: لعن الله القاسم اليقطيني [و لعن] (3) علي بن حسكة القمي، ان شيطاننا ترائي للقاسم فيوحي اليه زخرف القول غرورا (4).6.

ص: 243

-
- 1- الميسم: اسم للآلة التي يوسم بها، كالمكواة بحيث تكون من أثره علامة. و المراد هنا: ان بغضه عليه السلام علامة للمنافق و حبه علامة للمؤمن، روي ذلك أحمد في مسنده من طريق زر بن حبيش 1: 84، و عن انس بن مالك: ما كنا نعرف الرجل لغير أبيه إلا ببغض علي بن أبي طالب، انظر الغدير 4: 4/322.
 - 2- أصول الكافي 1: 2/152.
 - 3- في الأصل: و آخر، و ما أثبتناه من المصدر.
 - 4- رجال الكشي 2: 996/804.

وفي ترجمة علي بن حسكة: من الغلاة، حدثني الحسين بن الحسن بن بندار القمي، قال: حدثنا سهل بن زياد الأدمي، قال: كتب بعض أصحابنا الي أبي الحسن العسكري (عليه السلام): جعلت فداك يا سيدي انّ علي بن حسكة يدعي انه من أوليائك، و أنّك أنت الأول القديم، و انه بابك و نبيك، أمرته ان يدعوا الي ذلك، و يزعم ان الصلاة و الزكاة و الحج و الصوم كلّ ذلك بمعرفتك، و معرفة من كان في مثل حال ابن حسكة فيما يدعي من النيابة و النبوة و من عرف ذلك فهو مؤمن كامل سقط عنه الاستعداد بالصوم و الصلاة و الحج و ذكر جميع شرائع الدين، انّ معني ذلك كلّ ما يثبت لك، و مال [الناس اليه كثيرا] (1) فإن رأيت ان تمن علي مواليك بجواب في ذلك تنجيهم من الهلكة؟

قال: فكتب (عليه السلام) و كذب ابن حسكة عليه لعنة الله، و بحسبك أنّي لا أعرفه في موالي ماله لعنة الله، فو الله ما بعث الله محمدا (صلي الله عليه و آله) و لا نبيا قبله الا بالحنيفية و الصلاة و الزكاة و الحج و الصيام و الولاية، و ما دعي محمد (صلي الله عليه و آله) الا الي الله وحده لا شريك له و كذلك نحن الأوصياء من وراه عبيد الله لا نشرك به شيئا ان أطعناه رحمنا و ان عصيناه عدبنا ما لنا علي الله من حجة بل الحجة لله عزّ و جلّ علينا و علي جميع خلقه، أبرأ الي الله ممّن يقول ذلك و انتفي الي الله من هذا القول فاهجروهم لعنهم الله و الجأوهم الي أضييق الطريق فان وجدت من احد منهم خلوة فاشدخ رأسه بالصخر (2).

فلينصف المنصف ان من يروي مثل هذا هل يحتمل في حقّه الغلو، و اعتقاد الوهيّة أمير المؤمنين و الأئمة (عليهم السلام)، و يستحق البراءة و النفي من البلد؟! حاشا ثم حاشا.7.

ص: 244

1- في الأصل: و مال اليه ناس كثير، و الأنسب ما أثبتناه مع موافقته لما في المصدر، فلاحظ.

2- رجال الكشي 2: 997/804.

ز- ان الذي يظهر من تتبع الاخبار خصوصا ما ورد في تراجم الغلاة، و ما ذكروه في مقالات أرباب المذاهب، و صريح التوقيع المتقدم: أن الغلاة لا يرون تكليفا، و لا يعتقدون عبادة، بل و لا حلالا، و لا حراما، و قد مرّ في ترجمة محمّد بن سنان انه لما سأل الحسين بن احمد عن احمد بن هليل الكرخي، أخبرني عمّا يقال في محمّد بن سنان من أمر الغلوّ، قال: معاذ الله، هو و الله علّمني الطهور، و حبس العيال، و كان متقشفا متعبّدا (1).

فيظهر منه: انه لا يجتمع الغلوّ و العبادة و تعليمها، و إذا راجعت الكافي و التهذيب تجد لسهل من أوّل كتاب الطهارة الي كتاب الديات في أكثر الأبواب خيرا أو أزيد فيما يتعلّق بأحكام الدين أكثرها سديدة مقبولة، و أخذها المشايخ عنه و ضبطوها في الجوامع مثل الكافي الذي ذكر في أوّله ما ذكر (2) و مع ذلك كلّ كيف يجوز نسبة الغلوّ اليه.

ح- انّ حجّية قول أحمد (3) في هذا المقام ان كان لحصول الظن به فيدخل في الظنون الرجالية التي بنوا علي العمل بها، فهو موهون في المقام بما مرّ و بخطئه كثيرا في أمثال هذه الموارد، و بما صدر منه من التجسس المنهي، و كتمان الشهادة سيّما في أمر الإمامة من أهمّ أمور الدين لمجرّد العصبية، و هي عثرة لم يقدر العلماء إلي الان علي جبرها (4)، أو لم يكفه ما فعل ان نسكت عنه حتي نرمي الأعظم بسهمه و هو مكسور، و نصر بهم بسيفه و هو مكلول؟! و لعمرى لو عدّظ.

ص: 245

- 1- تقدم في الجزء الرابع ضمن الرمز: كو و برقم: 26 بعد قوله: ثالثا، فراجع.
- 2- اشارة منه الي ما جاء في مقدمة الكافي 1: 7: و يأخذ منه- أي الكافي- من يريد علم الدين و العمل بالإشارة الصحيحة عن الصادقين عليهم السلام. إلي آخره.
- 3- أي أحمد بن محمد بن عيسى كما تقدم و سيأتي أيضا.
- 4- أقول: أشار المصنف لهذه الهفوة بما تقدم في هذه الفائدة، صحيفة: 704 و قال هناك: الا انهم جبروها بما تقدم عليها و تأخر منهم. إلي آخره، و بينا ما يريد بالهفوة في الهامش/ 4 من الصحيفة المذكورة، و سيأتي ذكرها بعد قليل، فلاحظ.

ما فعل بسهل من مطاعنه اولي من ان يجعل سببا لطرح أزيد من ألف حديث و يطعن به علي ثقة الإسلام الذي نقلها و اعتمد عليها.

قال السيد الأجل بحر العلوم في رجاله: و الأصل في تضعيفه كما يظهر من كلام القوم احمد بن محمد بن عيسى الأشعري، و حال القميين سيّما ابن عيسى في التسرّع الي الطعن و القدح و الإخراج من قم بالتهمة و الريبة ظاهر لمن راجع الرجال، و لو كان [الأمر فيه] علي ما بالغوا به من الضعف و الغلو و الكذب لورد عن الأئمة (عليهم السلام) ذمه، و قدحه، و النهي عن الأخذ عنه و الرجوع اليه (1)، كما ورد في غيره من الضعفاء المشهورين بالضعف، فإنه كان في عصر الجواد و الهادي و العسكري (عليهم السلام)، و روي عنهم (عليهم السلام)، و لم نجد له في الاخبار طعنا، و لا نقل ذلك عن احد من علماء الرجال، و لولا انه بمكان من العدالة و التوثيق لما سلم من ذلك، هذا كلّ بناء علي كون المراد بالغلو المعني المتقدم و ان كان غيره فالحقّ أنّ فعل احمد يدلّ علي جلاله قدره (2).

قال في التكملة في ترجمة ابن أورمة: أصل الغلو في كلامهم غير معلوم المراد، إذ يجوز ان يكون من قبيل قول ابن الوليد من الغلو: نفي السهو و النسيان عن النبيّ (صلّي الله عليه و آله)، فإنه بهذا المعني عين الصواب بل هو المشهور بين الأصحاب (3)، انتهى.

و قال الشارح التقي: و اعلم ان الظاهر ان ابن عيسى أخرج جماعة من قم باعتبار روايتهم عن الضعفاء و إيراد المراسيل في كتبهم، و كان اجتهادا منه في ذلك، و كان الجماعة يروون للتأييد (4) و لكونها في الكتب المعتمدة، و الظاهرا.

ص: 246

1- اي: و عن الرجوع اليه، و هو متعلق بالنهي السابق.

2- رجال السيد بحر العلوم 3: 24-25، و ما بين المعقوفتين منه.

3- تكملة الرجال: 2: 351.

4- اي من باب المتابعات و الشواهد لما ورد أولا، و هي طريقة مشهورة لدي المحدثين، و استخدمها المحمدون الثلاثة كثيرا.

خطأ ابن عيسى في اجتهاده، ولكن لما كان رئيس قم و الناس مع المشهورين إلا من عصمه الله.

و لو كنت تلاحظ ما رواه الكليني في أحمد بن محمد بن عيسى في باب النصّ علي أبي الحسن الهادي (عليه السلام) (1)، وإنكاره النصّ لتعصب الجاهلية بأنه لم قدّمتم عليّ في النص؟ و ذكر هذا العذر بعد الاعتراف به، لما كنت تروي عنه شيئاً، ولكنه تاب، و نرجو ان يكون تاب الله عليه، لكن أكثر الناس تابعون للشهرة، و إذا كان رجل أخطأ في نقل الحديث، كيف يجوز إخراجه من البلد و من مأواه، ثم الإرجاع و التوبة و إظهار الندامة؟ كما تقدم في أحمد بن محمد بن خالد (2) - ثم ذكر بعض مدائح سهل - و قال: و أمّا الكتاب المنسوب اليه، و مسائله التي سألتها من الهادي و العسكري (عليهما السلام)، فذكرها المشايخ سيّما الصدوقين و ليس فيه شيء يدل علي ضعف في النقل أو غلوّ في الاعتقاد مع أنها قليلة، و الغالب كونه من مشايخ الإجازة، و جميع هذه المفاصد نشأ من الاجتهاد و الآراء، و نرجو من الله تعالى ان يعفو عنهم و لكن بعد ما عرفت حقيقة الحال يشكل العفو فان الله تعالى يغفر للجاهل سبعين ذنباً قبل ان يغفر للعالم ذنباً واحداً، انتهى (3).

و من جميع ذلك ظهر الجواب عن الرابع، و هو تضعيف الشيخ في الفهرست (4) لوجوب تقييده بقاعدة الجمع بما في النجاشي (5) الغير المنافي للوثيقة مع رجوعه عنه في رجال الشيخ (6) المتأخّر عن الفهرست، و احتمال التعارض في 3.

ص: 247

- 1- أصول الكافي 1: 2/260.
- 2- تقدم في هذه الفائدة الجزء الرابع برقم: 15 و رمز: يه.
- 3- روضة المتقين 14/262، باختلاف يسير.
- 4- فهرست الشيخ: 25/65.
- 5- رجال النجاشي: 81/198.
- 6- رجال الشيخ: 3/366 و 6/397 و 3/409.

كلاميه ثم التساقط فاسد بعد معلومية التأخر كما عليه عمل الأصحاب بالنسبة إلي فتاوي صاحب المؤلفات المتعددة المعلوم تأخر بعضها عن بعض، مضافا الي عدم مقاومته لجميع ما مرّ فلاحظ، و تأمل.

و أما علي بن يعقوب الهاشمي (1)، ففي الشرح: غير المذكور، فالخبر قوي كالصحيح، أو صحيح لكونهم من مشايخ الإجازة كما ذكره بعض الأصحاب و شيخنا الأعظم عبد الله بن حسين التستري رضي الله عنه و أرضاه (2).

و في عدّة الكاظمي: مهمل (3)، قلت: يروي علي بن الحسن بن فضال عن علي بن يعقوب الهاشمي كما في التهذيب في باب قسمة الغنائم وغيره (4)، و الحسن بن علي بن فضال فيه في باب السنّة في عقود النكاح (5).

و احمد بن بني فضال في تلخيص الميرزا في ترجمة علي: روي عنه احمد ابن الحسن بن علي بن فضال، و احمد بن هلال، و محمّد بن احمد بن الحسن القطواني تبه عليه في الكافي، انتهى (6).

و في الكافي في باب المستضعف من كتاب الكفر و الايمان (7)، و في 9.

ص: 248

1- الوارد في طريق الصدوق الي مروان بن مسلم كما تقدم صحيفة: 213 من هذه الفائدة، فراجع.

2- روضة المتقين 14: 263.

3- العدة للكاظمي: 166.

4- تهذيب الأحكام 4: 366/128.

5- تهذيب الأحكام 7: 1629/407.

6- تلخيص المقال (الوسيط): 172/ب- مخطوط-.

7- أصول الكافي 2: 9/298.

التهذيب في باب أحكام الطلاق (1)، و باب عدد النساء (2)، و باب حكم أمتعة التجارات في الزكاة: علي بن الحسن بن فضال، عن محمد و احمد ابني الحسن، عن علي بن يعقوب، عن مروان بن مسلم (3)، فظهر انه يروي عن علي جميع المعروفين من بني فضال الذين أمرنا بأخذ ما رووا و هو من أوثق أمارات الوثاقة و بعضهم أيضا من أصحاب الإجماع.

و يروي عنه أيضا محمد بن الحسين بن أبي الخطاب (4)، و محمد بن بكران (5).

و مروان بن مسلم (6): ثقة بالاتفاق فالخبر صحيح علي الأصح، و يمكن الحكم بصحته علي المشهور، ففي الفهرست في ترجمة [مروان] (7): له كتاب رواه محمد بن أبي حمزة، أخبرنا به جماعة، عن احمد بن [محمد بن الحسين] (8)، عن أبيه، عن سعد و الحميري، عن محمد بن الحسين، عن [الحسن بن علي] (9) بن فضال، عن مروان بن مسلم (10)، و طريق الفهرست (11) و النجاشي (12) الي محمد بن أبي حمزة صحيح فراجع. 1.

ص: 249

-
- 1- تهذيب الأحكام 8: 302/88 و 4: 63/27.
 - 2- تهذيب الأحكام 8: 532/153.
 - 3- تهذيب الأحكام 4: 190/70.
 - 4- الفقيه 4: 77، من المشيخة، في طريقه الي مروان بن مسلم.
 - 5- تهذيب الأحكام 6: 67/34.
 - 6- تقدم بيان طريق الصدوق إليه صحيفة: 213، من هذه الفائدة.
 - 7- في الأصل: محمد، و ما أثبتناه هو الصحيح لموافقته ما في المصدر.
 - 8- في الأصل: الحسن بن الوليد، و ما أثبتناه من المصدر.
 - 9- في الأصل: علي بن الحسن، و ما أثبتناه من المصدر.
 - 10- فهرست الشيخ 169/740.
 - 11- فهرست الشيخ: 148/630.
 - 12- رجال النجاشي: 358/961.

أبوه و محمد بن الحسن رضي الله عنه، عن سعد بن عبد الله و الحميري جميعا، عن هارون بن مسلم، عنه (1).

هارون بن مسلم ثقة وجه في النجاشي (2) و الخلاصة (3)، يروي عنه الحسن بن علي بن فضال (4)، و محمد بن علي بن محبوب (5)، و علي بن إبراهيم (6)، و محمد بن أحمد بن يحيى (7)، و إبراهيم بن هاشم (8)، و علي بن الحسن بن فضال (9)، و احمد بن الحسن بن فضال (10)، و علي بن مهزيار (11)، و عمران بن موسى (12)، و الحميري (13)، و سعد (14)، و محمد بن أبي القاسم (15).

وصحح العلامة طريق الفقيه الي القاسم بن عروة و مسعدة بن زياد، و مسعدة بن صدقة و هو فيه (16).

ص: 250

- 1- الفقيه 4: 111، من المشيخة.
- 2- رجال النجاشي: 1180/438.
- 3- رجال العلامة: 5/180.
- 4- الكافي 8: 35/79، من الروضة.
- 5- تهذيب الأحكام 6: 440/198.
- 6- تهذيب الأحكام 7: 989/226.
- 7- تهذيب الأحكام 7: 813/184.
- 8- تهذيب الأحكام 7: 1297/313.
- 9- تهذيب الأحكام 4: 1/2.
- 10- الاستبصار 3: 819/226.
- 11- تهذيب الأحكام 4: 581/201.
- 12- أصول الكافي 1: 2/331.
- 13- فهرست الشيخ: 763/176.
- 14- رجال النجاشي: 1180/438.
- 15- فهرست الشيخ: 763/176.
- 16- انظر رجال العلامة، الفائدة الثامنة من الخاتمة: 277-281.

و من هنا يظهر أنّ قول النجاشي في ترجمته: له مذهب في الجبر والتشبيه (1)، ليس قدحاً فيه بان يكون المراد كونه من المجبّرة والمشبّهة، فان الذهاب إليهما كيف يكون وجها للإمامية؟ وفي الشرح يصدق علي من يقول:

«لا- جبر ولا- تقويض» ان له مذهباً في الجبر، وكذا إذا قال: انه جسم لا- كالأجسام، ولا- يعرف معني الجسم، كما يقول: جوهر لا كالجواهر، و غرضه انه شيء لا كالأشياء يصدق عليه ان له مذهباً في التشبه سيما بالنظر الي من لا يعرف اصطلاح الحكماء والمتكلمين (2)، في كلام طويل لا حاجة الي نقله.

و مسعدة ثقة عين في النجاشي (3) و الخلاصة (4)، فالخبر صحيح.

307 شز- و إبي مسعدة بن صدقة:

أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة الربيعي (5).

مسعدة بترّي في الكشي (6)، عامّي في أصحاب الباقر (عليه السلام) (7)، وفي النجاشي: مسعدة بن صدقة العبدي يكنّي أبا محمّد، قاله ابن فضال، وقيل:

يكني أبا بشر، روي عن أبي عبد الله و أبي الحسن (عليهما السلام)، له كتب منها: كتاب خطب أمير المؤمنين (عليه السلام)، أخبرنا ابن شاذان، قال:

أخبرنا (8) أحمد بن محمّد بن يحيي، عن عبد الله بن جعفر، قال: حدثنا هارون

ص: 251

1- رجال النجاشي: 1180/438.

2- روضة المتقين 14: 263- بتصرف-.

3- رجال النجاشي: 1108/415.

4- رجال العلامة: 18/173.

5- الفقيه 4: 30، من المشيخة.

6- رجال الكشي 2: 733/687.

7- رجال الشيخ: 40/137.

8- في الأصل: حدثنا. و كلاهما من ألفاظ تأدية الحديث الا ان (أخبرنا) أقل رتبة من (حدثنا)، و هذا اللفظ (أخبرنا) يستعمل في الإجازات و المكاتبات كثيراً، انظر: الرعاية: 235، و مقباس الهداية 3: 72 و الظاهر من أقوال علماء الدراية أن مراتب ألفاظ التأدية غير مسلم بها عندهم، انظر الباعث الحثيث: 104.

ابن مسلم، عنه (1).

وذكره في الفهرست مع كتابه و الطريق و لم يتعرض لمذهبه (2).

قال الشارح: و الذي يظهر من اخباره التي في الكتب انه ثقة، لأن جميع ما يرويه في غاية المتانة موافقة لما يرويه الثقات من الأصحاب، و لهذا عملت الطائفة بما رواه هو و أمثاله من العامة، بل لو تتبعنا و جدد اخباره اسدّ و امتن من اخبار جميل بن درّاج، و حريز بن عبد الله، مع ان الأول من أهل الإجماع و الثاني أيضا مثله في عمل الأصحاب- الي ان قال:- و الحاصل ان مدار القدماء كان علي الصدق لا علي المذهب بخلاف المتأخرين فإنهم علي العكس، انتهى (3).

و في الكافي في باب حالات الأئمة (عليهم السلام) في السن، مسندا عن مصعب، عن مسعدة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال أبو بصير: دخلت اليه و معي غلام يقودني و هو خماسي لم يبلغ، فقال لي:

كيف أنتم إذا احتجّ عليكم بمثل سنّه (4)؟

و بعيد من البتري أو العامي ان يروي مثل هذا مع ان بين المذهبيين من التباين مالا يخفي.

و من هنا ذكر الخلاصة طريق الصدوق اليه و صحّحه، فقال: و عن الفضيل بن عثمان الأعور المرادي الكوفي صحيح- الي ان قال:- و كذا عن مسعدة بن صدقة الربعي (5)، مع انه صرّح في أوّل الفائدة الثامنة انه لا يذكر 7.

ص: 252

1- رجال النجاشي: 1108/415.

2- فهرست الشيخ: 742/167.

3- روضة المتقين 14: 244.

4- أصول الكافي 1: 4/314.

5- رجال العلامة: الفائدة الثامنة من الخاتمة: 277.

الطرق الي من تردّ روايته ويترك قوله (1)، و هو مؤيّد لما ذكره الشارح.

308 شح- و إلي مسمع بن مالك البصري:

أبوه رضي الله عنه، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمّد، عن أبان، عن مسمع بن مالك البصري، و يقال له:

مسمع بن عبد الملك البصري، و لقبه كردين، و هو عربي من بني قيس بن ثعلبة، و يكتني أبا سيّار، و يقال إنّ الصادق (عليه السّلام) قال له أوّل ما رآه: ما اسمك؟ فقال: مسمع، فقال: ابن من؟ قال: ابن مالك، فقال: بل أنت مسمع ابن عبد الملك (2).

القاسم هو الجوهري، ذكره النجاشي (3) و الفهرست (4) و ذكرنا كتابه و الطريق اليه و لم يتعرضنا لمذهبه، و لكن في أصحاب الكاظم (عليه السّلام):

واقفي (5)، و في الكشي: قالوا انه كان واقفيا (6).

و المشهور: ضعّفوه، و ضعّفوا الخبر الذي هو في سنده، و هذا منهم عجيب، فان مجرد الوقف ليس من أسباب الضعف مثل الكذب و الغلوّ و الفسق بل يجتمع مع المدح فيصير السند من جهته قويًا، و مع الوثاقة فيصير موثقا، و ما في النجاشي و الفهرست يدلّ علي مدحه- كما مرّ غير مرّة- و يدلّ علي مدحه بل علي وثاقته رواية ابن أبي عمير عنه في التهذيب في باب تلقين المحتضرين من

ص: 253

1- رجال العلامة: الفائدة الثامنة من الخاتمة: 275.

2- الفقيه 4: 44، من المشيخة.

3- رجال النجاشي: 862/315.

4- فهرست الشيخ الطوسي: 563.

5- رجال الشيخ: 1/358.

6- رجال الكشي 2: 853/748.

أبواب الزيادات (1)، وفي باب أحكام الطلاق (2).

وفي الكافي في باب أحكام التعزية (3)، وفي باب مولد أمير المؤمنين (عليه السلام) (4)، و صفوان بن يحيى في التهذيب في باب فضل المساجد (5)، و حماد ابن عيسى (6)، و ابن فضال (7)، و الحسين بن سعيد (8)، و احمد بن محمد بن عيسى (9)، و إبراهيم بن هاشم (10)، و محمد بن خالد (11)، و الحسن بن سعيد (12)، و علي بن محمد القاساني (13)، و الحسين ابن أبي العلاء (14)، و علي بن مهزيار (15)، و اخوه إبراهيم (16)، و أبو طالب عبد الله بن الصلت (17)، و الحجال (18)، 1.

ص: 254

1- تهذيب الأحكام 1: 1513 / 463.

2- تهذيب الأحكام 8: 297 / 87.

3- الكافي 3: 5 / 204.

4- أصول الكافي 1: 6 / 456.

5- تهذيب الأحكام 3: 718 / 257.

6- تهذيب الأحكام 5: 879 / 259.

7- الاستبصار 3: 555 / 151.

8- تهذيب الأحكام 10: 1123 / 289.

9- تهذيب الأحكام 7: 1183 / 279.

10- أصول الكافي 1: 87 / 356.

11- تهذيب الأحكام 6: 996 / 351.

12- تهذيب الأحكام 8: 1182 / 317.

13- تهذيب الأحكام 6: 1191 / 396.

14- تهذيب الأحكام 3: 369 / 168، وفيه: القاسم بن محمد عن الحسين بن أبي العلاء، انظر كذلك جامع الرواة 2 / 20.

15- أصول الكافي 2: 15 / 79.

16- تهذيب الأحكام 8: 1182 / 317، وفيه: إبراهيم بن مهزيار عن الحسن بن القاسم بن محمد، انظر كذلك جامع الرواة 2: 20.

17- تهذيب الأحكام 2: 91 / 30.

18- أصول الكافي 1: 1 / 212.

و محمد بن الحسين بن أبي الخطاب (1)، ذكر ذلك كله في الجامع (2).

وفي رجال ابن داود في القسم الأول: القاسم بن محمد الجوهري من أصحاب الكاظم (عليه السلام) وفي الكشي: كوفي سكن بغداد، قال نصر بن الصباح: لم يلق أبا عبد الله (عليه السلام)، وقيل: كان واقفيا (3).

أقول: ان الشيخ ذكر القاسم بن محمد الجوهري في رجال الكاظم (عليه السلام) وقال: كان واقفيا (4)، و ذكر في باب من لم يرو عن الأئمة (عليهم السلام): القاسم بن محمد الجوهري روي عنه الحسين بن سعيد (5)، فالظاهر انه غيره، و الأخير ثقة (6).

و أورد عليه السيدان في النقد، و التلخيص، فقال الأول (7): وفيه نظر من وجهين، أما أولاً: فلأن الذي يظهر من كلام النجاشي مع ملاحظة كلام الشيخ في كتابه يدل على انه رجل واحد. و ذكر الشيخ إياه مرة في رجال الكاظم و مرة في باب من لم يرو عنهم لا يدل على تغايرهما لان مثل هذا كثير في كتابه مع قطعنا بالاتحاد- ثم ذكر بعض ما مرّ في الفائدة الثالثة (8) - ثم قال:

و أما ثانياً: فلأن قوله: و الأخير ثقة، ليس بمستقيم، لأنني لم أجد في كتب الرجال توثيقه (9)، وقال الثاني في الحاشية: و الاتحاد عند التأمل أظهر، ولو 2.

ص: 255

1- تهذيب الأحكام 5: 1611 / 461.

2- جامع الرواة: 2: 20.

3- رجال الكشي: 2: 853 / 748.

4- رجال الشيخ: 1 / 358.

5- رجال الشيخ: 5 / 490.

6- رجال ابن داود: 1219 / 154.

7- اي السيد التفرشي في نقد الرجال: 272.

8- تقدم في الجزء الثالث صحيفة: 175.

9- نقد الرجال: 272.

سَلِّم، فتوثيق الأخير من أين؟ ولعلّه توهم من رواية الحسين عنه، انتهى (1).

قلت: أمّا الاتحاد فالحقّ معهما بل استظهر الفاضل الخبير المولي محمد جعفر بن محمد طاهر الخراساني في كتاب اكليل الرجال (2): ان القاسم بن محمد الزيات، والقاسم بن محمد بن أيوب، والقاسم بن محمد الجوهرى، والقاسم بن محمد الأصبهاني، والقاسم بن محمد القمي المذكورون في الأسانيد كلّهم واحد.

وأمّا الإيراد علي توثيقه و السؤال عن مأخذه ودعوي عدمه لعدم الوجدان في كتب الرجال ففي غير محلّه بعد جواز عثوره علي وثاقته في بعض الكتب الفقهية أو الأحاديث أو الرجالية التي لم تصل إلينا كما وجدنا وثاقة كثير في خلال تلك الكتب ويمكن وجود الوثاقة في نسخته من الكتب المعروفة فإن اختلافها غير خفي علي الخبير ولا زال يتمسكون الأصحاب بتوثيق المحقق في المعبر والعلامة من حكمه بتصحيح السند ولم يشترط احد وجوده فيها.

وبالجملة: أخبر عادل بوثاقة واحد (3) لا- معارض له ولا موهن سوي استبعاد عدم وجودها في بعض الكتب وهو غير قابل لمنعه عن الحجية خصوصا بعد تأييده برواية الأجلّة عنه وعدم [وجود] طعن عليه إلا بالوقف المجامع معها لو صحّ، فمع التسليم، فالسند موثّق، وفي الشرح: لكن الأصحاب علي طرح أخباره في كتب الرجال و أمّا في النقل والعمل فهم مطبقون عليهما فالخبر قوي كالصحيح أو ضعيف علي رأيهم (4).8.

ص: 256

1- تلخيص المقال (الوسيط): 190.

2- اكليل الرجال: غير موجود لدينا، وهو: اكليل المنهج جعله تكملة لمنهج المقال للاستراآبادي و ترجمه الشيخ عبد النبي القزويني في تتميم أمل الآمل، انظر الذريعة 2: 1141/281. أقول: تتميم أمل الآمل للمحقق عبد النبي القزويني حققه السيد أحمد الحسيني ولم نجد فيه أية اشارة للقاسم بن محمد الجوهرى.

3- اشارة منه لما استظهره ابن داود من وثاقة الجوهرى، فلاحظ.

4- روضة المتقين 14: 268.

و مسمع ثقة في الكشي (1) نقلا عن علي بن فضال، وفي النجاشي: ابن عبد الملك بن مسمع بن مالك بن مسمع أبو سيار كردين، شيخ بكر بن وائل بالبصرة ووجهها وسيد المسامعة، وكان أوجه من أخيه عامر بن عبد الملك وأبيه (2)، روي عن أبي جعفر (عليه السلام) رواية يسيرة، وروي عن أبي عبد الله (عليه السلام) وأكثر، واختص به، وقال له أبو عبد الله (عليه السلام): «أنتي لاعدك لأمر عظيم يا با السيار» (3).

و يروي عنه من الأجلة غير أبان: صفوان بن يحيى (4)، و عثمان بن عيسى (5)، و علي بن رئاب (6)، و ابن أبي عمير (7)، و فضالة كما في بصائر الصفار (8)، و حماد بن عيسى كما يأتي في الطريق إلي المعلي (9)، و حماد بن عثمان كما في الكشي في ترجمة المعلي (10)، ظ.

ص: 257

1- رجال الكشي 2: 560/598.

2- في المصدر المطبوع، و النسخة المحققة من قبل الشيخ محمد جواد النائيني: و أبيه، و في النسخة الحجرية: و ابنه، فلاحظ.

3- رجال النجاشي: 1124/420- بتصرف-.

4- تهذيب الأحكام 2: 297/79.

5- الكافي 4: 6/309.

6- تهذيب الأحكام 5: 185/59.

7- الاستبصار 4: 1116/297.

8- بصائر الدرجات: 7/359.

9- سيأتي في هذه الفائدة برقم: 317، صحيفة: 289.

10- رجال الكشي 2: 708/675، وفيه: عن حماد الناب، عن المسمعي. و حماد الناب هو حماد ابن عثمان الثقة كما في فهرست الشيخ

240/60، و من العلماء من قال باتحاده مع حماد بن عثمان بن خالد الفزاري، و لمزيد الفائدة ينظر معجم رجال الحديث للسيد الخوي

6: 3957/212. اما المسمعي، فالظاهر هو مسمع بن عبد الملك لأننا لم نجد من يطلق عليه ذلك غيره، فلاحظ.

و عبد الله بن سنان (1)، و عبد الله بن بكير (2)، و عبد الرحمن بن أبي نجران (3) وغيرهم.

وفي كامل الزيارات بإسناده عن مسمع كردين، قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): يا مسمع أنت من أهل العراق، أما تأتي قبر الحسين (عليه السلام)؟ قلت: لا، انا رجل مشهور من أهل البصرة، وعندنا من يتبع هوي هذا الخليفة، و أعداؤنا كثيرة من أهل القبائل من النصاب وغيرهم و لست آمنهم ان يرفعوا حالي عند ولد سليمان فيمثلون بي، قال لي: أفما تذكر ما صنع به؟

قلت: بلي، قال: فتجزع؟ قلت: اي و الله، و استعبر لذلك حتي يري أهلي أثر ذلك عليّ فامتنع من الطعام حتي يستبين ذلك في وجهي، قال: رحم الله دمعتك، أما انك من الذين يعدّون في أهل الجزع لنا، و الذين يفرحون لفرحنا، و يحزنون لحزننا، و يخافون لخوفنا، و يأمنون إذا أمنا، أما أنّك ستري عند موتك حضور آبائي لك، و وصيتهم ملك الموت بك، و ما يلقونك به من البشارة (ما تقرّ به عينك قبل الموت فملك) (4) الموت ارق عليك، و أشدّ رحمة لك من الامّ الشقيقة علي ولدها، الخبر (5).

وفي الكافي: محمّد بن يحيي، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن عمر بن يزيد، قال: رأيت مسمعا بالمدينة و قد كان حمل الي أبي عبد الله (عليه السلام) تلك السنة مالا، فرده أبو عبد الله (عليه السلام) عليه، فقلت [له] لم ردّ عليك أبو عبد الله (عليه السلام) المال الذي حملته [إليه]؟ ه.

ص: 258

- 1- أصول الكافي 2: 1/323.
- 2- تهذيب الأحكام 2: 1154/288.
- 3- تهذيب الأحكام 2: 286/77.
- 4- ما بين قوسين من المصنف و ليس من المصدر، و هو صحيح منه قدس سره لاستقامة المعني، فلاحظ.
- 5- كامل الزيارات: 101، و ما بين المعقوفتين منه.

قال: فقال: انّي قلت له حين حملت اليه المال: انّي كنت وليت البحرين الغوص فأصبت أربعمئة ألف درهم، وقد جئتك بخمسها ثمانين ألف درهم، وكرهت ان احبسها عنك، وان اعرض لها وهي حقك الذي جعله الله تبارك وتعالى في أموالنا.

فقال: أو ما لنا من الأرض وما أخرج الله [منها] إلا الخمس؟ يا أبا سيّار انّ الأرض كلّها لنا، فما أخرج الله منها من شيء فهو لنا، فقلت له: وانا أحمل إليك المال كلّهُ، فقال: يا أبا سيّار قد طيّبناه لك، وأحللناك منه، فضمّ إليك مالك، وكل ما في أيدي شيعتنا من الأرض فهم فيه محلّلون- الي ان قال:-

قال عمر بن يزيد: فقال لي أبو سيّار: ما أرى أحدا من أصحاب الضياع، ولا ممّن يلي الأعمال، يأكل حلالا غيري، إلا من طيّبوا له ذلك (1).

السند صحيح، قال بعض المحققين: فتراه (عليه السّلام) كيف يكتّيه ويطيب له الكلام وكيف تسليمه الأمر الي الامام (عليه السّلام) و قوله: أحمل إليك المال كلّهُ، فأيّ مدح أحسن من هذا المدح؟ انتهى (2).

فتحصل أنّه يدلّ علي وثاقته أمور:

أ- توثيق علي بن فضّال بناء علي حجّية خبر الموثق مطلقا، أو مع عدم وجود معارض صحيح ولا معارض هنا، فإنه لم يطعن عليه أحد بشيء، أو حجّية الخبر الموثوق بصدوره، أو حجّية الظن بالعدالة من اي سبب كان، كل ذلك لما قالوا في ترجمة علي: من انه كان فقيه أصحابنا بالكوفة، ووجههم، وثقتهم، وعارفهم بالحديث، والمسموع قوله، سمع منه شيئا كثيرا، ولم يعثر له علي زلّة فيه، ولا ما يشينه (3).6.

ص: 259

1- أصول الكافي 1: 3/337، وما بين المعقوفات منه.

2- لم نهتد الي قائله.

3- رجال النجاشي: 676/257.

وفي التعليقة: وكثيرا ما يعتمدون علي قوله في الرجال، ويستندون إليه في معرفة حالهم من الجرح والتعديل (1)، بل غير خفي انه اعرف بهم من غيره، بل وجميع علماء الرجال، فإنك إذا تتبعت وجدت المشايخ في الأكثر بل كاد ان يكون الكلّ يستندون الي قوله و يسألونه و يعتمدون عليه.

ب- رواية ابن أبي عمير عنه (2).

ج- رواية صفوان عنه (3).

د- رواية غيرهما من الأجلة وفيهم بعض أصحاب الإجماع (4).

ه- الخبر الذي مرّ عن النجاشي ونسبته جزما الي الصادق (عليه السلام)، وقوله: واختص به (5).

و- قول العلامة في الإيضاح- بعد ذكر نسبه- عظيم المنزلة (6)، وإطلاق هذه الكلمة علي غير الثقة بل وفوقها بعيد، واحتمال إرادة الرئاسة الدنيوية أبعد، مؤيدا ذلك كله بقول النجاشي: وجههم و سيد المسامعة (7).

فمن الغريب بعد ذلك ما في المعتبر: انه مجهول (8)، وفي المدارك: انه غير موثق (9)، وفي التنقيح: انه ممدوح (10)، كلّ ذلك لعدم التتبع أو التعمق، ظ.

ص: 260

1- تعليقة الوحيد البهبهاني ضمن منهج المقال: 229.

2- الاستبصار 4: 1116/297.

3- تهذيب الأحكام 2: 297/79.

4- تقدم في أول الحديث عنه، فراجع.

5- رجال النجاشي: 1124/420.

6- إيضاح الاشتباه: 95.

7- رجال النجاشي: 1124/420.

8- المعتبر: 95، في زيادات أحكام الأموات من كتاب الطهارة.

9- المدارك: 14.

10- التنقيح الرائع 1: 553 وفيه: اما رواية التحريم فرواها مسمع في الحسن عن الصادق عليه السلام. أقول: لم يرد في التنقيح لفظ (انه ممدوح) وانما قال بلازمه وهو: حسن حديثه، وقد عرّف الحديث الحسن: بأنه ما اتصل سنده الي المعصوم عليه السلام بامامي ممدوح مدحا مقبولا معتدا به غير معارض بدم من غير نص علي عدالته، وبهذا يكون ممدوحا عنده، فلاحظ.

309 شط - و إلي مصادف:

محمّد بن موسى بن المتوكل رضي الله عنه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن رئاب، عنه (1).

رجال السند عيون الطائفة.

و مصادف مولي أبي عبد الله (عليه السلام) يروي عنه ابن محبوب بلا واسطة أيضا في التهذيب في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس (2)، وفي باب الزيادات في فقه الحج (3)، وفي الاستبصار في باب جواز ان تحج المرأة عن الرجل (4)، و الثقة مرزم بن حكيم (5).

وفي الكشي: محمد بن مسعود، قال: حدثني أحمد بن منصور الخزاعي، قال: حدثني أحمد بن الفضل الخزاعي، عن ابن أبي عمير، عن علي بن عطية، عن مصادف، قال: اشترى أبو الحسن (عليه السلام) ضيعة بالمدينة، أو قال: قرب المدينة، قال: ثم قال لي: إنما اشتريتها للصبية، يعني ولد مصادف و ذلك قبل ان يكون من أمر مصادف ما كان (6).

قال الشارح: و الظاهر أنّ هذا من كلام علي بن عطية و يدل علي انه

ص: 261

1- الفقيه 4: 80، من المشيخة.

2- تهذيب الأحكام 2: 914/232.

3- تهذيب الأحكام 5: 1436/413.

4- الاستبصار 2: 1142/322.

5- الكافي 3: 27/545.

6- رجال الكشي 2: 846/746.

انحرف عنه (عليه السّلام)، انتهى (1).

و الظاهر ان غرضه، أنّه (عليه السلام) اشترى الضيعة لهم قبل موت مصادف أو قتله كما هو ببالي اني رأيت في بعض المواضع ان هارون قتله، وان هذا كان اعجازا منه (عليه السلام) و شفقة له عليه.

و يدل علي مدحه أو وثاقته ما في الكافي: عن أبي علي الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبار، عن احمد بن النضر، عن أبي جعفر الفزاري، قال: دعا أبو عبد الله (عليه السّلام) مولّي له يقال له: مصادف فأعطاه ألف دينار، فقال له: تجهّز إلي مصر، قال: فتجهّز بمتاع فخرج مع التجار إلي مصر.

فلما دنوا مصر استقبلتهم قافلة خارجة من مصر فسألوهم عن المتاع الذي معهم ما حاله [في المدينة و كان متاع العامة]، فأخبروهم انه ليس بمصر شيء منه فتحالفوا علي ان لا ينقصوا متاعهم من ربح الدينار ديناراً فلما قضوا أموالهم وانصرفوا إلي المدينة، دخل مصادف علي أبي عبد الله (عليه السّلام) و معه كيسان في كلّ واحد ألف دينار، فقال: جعلت فداك هذا رأس المال و هذا الآخر الربح.

فقال (عليه السّلام): هذا الربح كثير، و لكن ما صنعتم في المتاع؟

فحدّثه كيف صنعوا و تحالفوا، فقال: سبحان الله تحلفون علي قوم مسلمين ألاّ تبيعوهم إلاّ بربح الدينار ديناراً ثم أخذ أحد الكيسين، فقال (عليه السّلام):

هذا رأس مالي و لا حاجة لنا في هذا الربح، ثم قال: يا مصادف مجالدة السيوف أهون من طلب الحلال (2).

ورواه الشيخ في التهذيب (3) بإسناده عن الكليني مثله.8.

ص: 262

1- روضة المتقين 14: 268.

2- الكافي 5: 61، باختلاف يسير.

3- تهذيب الأحكام 7: 58/13.

قال صاحب التكملة: فهذا دال علي انه وكله واثمنه، فإن بنينا علي انه يشترط في الوكيل العدالة كما هو مذهب بعض أصحابنا كانت مفيدة لها كما هو ظاهر الخبر، وتعارض مع تضعيف الغضائري (1)، والآ فلا، كما هو مذهب المشهور، والصحيح فلا دلالة ولا تعارض، و لآنا وجدنا كثيرا من وكلائهم غير عدول كعلي بن أبي حمزة الواقفي و اضرابه.

وقد يقال: انما تبين فسق أولئك بعد الوكالة فاما في مدة الوكالة فلم يعلم فسقهم فجاز ان يكونوا عدولا في ذلك الحال، ولكن لا يبعد ان يقال: إذا كانت الوكالة علي جلب الحقوق الواجبة كالزكوات و الأحماس وغير ذلك كانت مفيدة للعدالة و الوثاقة، بدليل قوله تعالى: وَمَا كُنْتُمْ تُتَّخَذُ الْمُضِلِّينَ عَضُدًا (2)، وقوله: وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا (3)، و الفاسق ظالم لنفسه و هذا يقتضي عدالة العمال و المتصدقين و نحوهما، و هذا التفصيل يحتمله بل يظهر من السبط، حيث قال: (و في ثبوت التوثيق بالوكالة علي الإطلاق نظر، و هو انّ الوكالة انما تثبت التوثيق فيما يتوقف علي ذلك) (4)، و لكن ان لم تكن الوكالة مفيدة للوثاقة فلا محالة أنّها مفيدة للحسن، فتعارض الرواية أيضا تضعيف الغضائري، و يترجح قوله بضعف الرواية، لاشتمالها علي أبي جعفر و هو مجهول، انتهى (5).

و في كلامه مواقع للنظر: 9.

ص: 263

1- ضعفه العلامة في رجاله: 11/261، و لم ينقل التضعيف عن احد، و قال ابن داود في ترجمته: 500/278: ليس بشيء، نقلا عن الغضائري.

2- الكهف: 51/18.

3- هود: 113/11.

4- استقصاء الاعتبار في شرح الاستبصار للشيخ محمد بن الشيخ حسن بن الشهيد الثاني: مخطوط، و قد بوشر في تحقيقه في مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) فرع مشهد.

5- تكملة الرجال 2: 509.

أما أولاً: فلأن استظهار الوثاقة والأمانة من توكيله (عليه السلام) لا يتوقف علي ما ذكره من انه يشترط في الوكيل العدالة أولاً أو التفصيل المذكور، بل نستظهرها ولو قلنا بعدم الاشتراط مطلقاً، وذلك أنهم (عليهم السلام) نهوا عن استبضاع شارب الخمر وائتمانه في اخبار كثيرة (1)، فحكموا (عليهم السلام) بأنه سفيه، فدخل في عموم قوله تعالى: **وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ** (2)، الآية.

وفي الصادقي- المروي في العياشي- قول الله تعالى: **وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ**. الآية، قال: من لا يثق به (3)، و يظهر منه: انّ المانع في شارب الخمر هو عدم الوثوق به، فكُلّ من لا وثاقة له لا يؤتمن علي مال، ونهوا (عليهم السلام) عن ائتمان الخائن، والمضيع وغير المؤمن في جملة من الأحاديث.

وفي اختصاص المفيد- في الباقرى-: من عرف من عبد من عبيد الله كذباً إذا حدّث، و خلفاً إذا وعد، و خيانة إذا ائتمن، ثم ائتمنه علي امانة، كان حقاً علي الله ان يبتليه فيها، ثم لا يخلف عليه، و لا يأجره (4)، و مع هذه النواهي الأكيدة كيف يجوز ان ينسب إليهم (عليهم السلام) دفع مالهم الي غير الثقة، و اتكالهم عليه في التجارة، و سكونهم (عليهم السلام) الي قوله و فعله؟! ولذا قال المحقق الكاظمي في العدة: و ما كانوا (عليهم السلام) ليعتمدوا الا علي ثقة سالم العقيدة، و ائني يعتمدون علي الفاسد و يميلون اليه و هم ممّا يnehون عنه و يناون؟! و من ثم إذا ظهر الفساد من أحدهم عزلوه، و قد عدل بهذه الطريقة غير واحد من الأصحاب كالعلامة، و صاحب المنهج، 5.

ص: 264

1- راجع وسائل الشيعة 14: 53 / 1- 5، من الباب التاسع والعشرين.

2- النساء: 5/4.

3- تفسير العياشي 1: 20/220.

4- الاختصاص: 225.

و الشيخ البهائي وغيرهم، و من هنا تعرف مقام المفضّل بن عمر، و محمّد بن سنان وغيرهما و ان غمز عليهم بارتفاع القول (1).

و اما ثانيا: فلأن ما استدل به لاشتراط العدالة في التوكيل في الحقوق الواجبة من الآيتين يستدل به في المقام أيضا، فإن كون متعلّق الوكالة من الحقوق أو غيرها لا ربط له بصدق الركون الي الظالم و الاعتضاد بالمضلّ و عدمه، فان صدق في صورة الائتمان في الأول يصدق في الائتمان في أمور نفسه من البيع و الشراء أيضا خصوصا بعد ملاحظة ما ورد في النهي عن إضاعة المال، و هذا واضح بحمد الله تعالى.

و اما ثالثا: فقولته فتعارض الرواية. إلي آخره، من غرائب الكلام فإنه صرّح في ترجمة أحمد بن الحسين انه ابن الغضائري الذي يذكر في كتب الرجال في كلام طويل، و نقل عن جماعة كالسبط (2)، و المجلسي (3)، و التفريشي (4) وغيرهم، أنّهم لم يقفوا علي جرح فيه و لا تعديل، و ان كلام العلامة في الاعتماد عليه و عدمه مضطرب، ثم ذكر انه من مشايخ النجاشي و ترحم عليه في ديباجة الفهرست (5) و قال في آخر كلامه: و بالجملة فلا يبعد الاكتفاء بذلك كلّ في حسن حاله فتأمل، انتهى (6).

و مجرد حسن الحال لا يدخله في العدول فلا حجّة في قوله الآ من باب الظن الموهون في المقام بعدم تضعيفه غيره و بالخبر السابق الذي ذكره مثل ثقة الإسلام، عن الجليل أبي علي، عن الجليل ابن عبد الجبار، عن الجليل أحمد 1.

ص: 265

1- العدة للكاظمي: 23.

2- استقصاء الاعتبار في شرح الاستبصار: مخطوط.

3- روضة المتقين 14: 330.

4- نقد الرجال: 44/20.

5- فهرست الشيخ: 1.

6- تكملة الرجال 1: 126-131.

ابن النضر (1)، مع شهادته بصحّته ولو علي اصطلاح الأقدمين، و تلقّاه الأصحاب بالقبول، و مع هذا كيف لا يقاوم الظنّ الحاصل من هذه القرائن بصدور الخبر الظنّ الضعيف المذكور حتي يقدم عليه؟! و لعمرى هذه مصيبة ينبغي الاسترجاع عندها.

مع ان الخبر يؤيد أيضا بما رواه ثقة الإسلام في باب صدقات النبيّ (صليّ الله عليه و آله) و فاطمة و الأئمة (عليهم السلام)، عن أبي علي الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبار، عن صفوان.

و محمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان.

و علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن صفوان.

و محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن صفوان بن يحيى، عن عبد الرحمن بن الحجاج: ان أبا الحسن موسى (عليه السلام) بعث إليه بوصيّة أبيه و بصدقته، مع أبي إسماعيل مصادف، بسم الله الرحمن الرحيم. الخبر (2)، و هو صحيح بطرق متعددة، و فيه دلالة علي أمانته، و كونه من ثقاته (عليه السلام)، و في تكنية عبد الرحمن الجليل دلالة علي جلاله قدره أيضا.

و فيه في باب شراء السرقة و الخيانة: عن محمّد بن يحيى، عن احمد بن محمّد، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن صالح، قال: أرادوا بيع تمر عين ابن (3) زياد، فأردت أن أشتريه، ثم قلت: حتي استأمر (4) أبا عبد الله (عليه السلام) ن.

ص: 266

1- الكافي 5: 1/161.

2- الكافي 7: 8/53.

3- في حاشية الأصل: عين ابن زياد في حوالي المدينة كانت للصادق عليه السلام فغصبت «منه قدس سره». و في الكافي 5: 5/299: عين أبي زياد، و في موضع آخر منه 3: 2/569 باب النوادر: عين زياد، و في التهذيب: عين أبي زياد، فلاحظ.

4- استأمر: الأصل موافق لما في المصدر، و في التهذيب: استأذن.

فأمرت مصادفا. كما في جملة من النسخ وفي التهذيب (1)، وفي بعضها:

معاذا، ولعلّه تحريف، فسأله (عليه السلام) فقال: قل له: يشتريه، فإنه ان لم يشتريه اشتراه غيره (2).

ولا يخفي أنّ في اعتماد الجليل جميل عليه ورسالته بالجواب عنه دلالة علي حسن حاله.

وفي الروضة: عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن محمد بن مرزم، عن أبيه، قال: خرجنا مع أبي عبد الله (عليه السلام) حيث خرج من عند أبي جعفر [المنصور] من الحيرة، فخرج ساعة اذن له وانتهى الي السالحين (3) في أول الليل، فعرض له عاشر فقال له: لا أدعك أن تجوز، فألح عليه وطلب إليه فأبى إباء، وانا و مصادف معه، فقال له مصادف: جعلت فداك انّما هذا كلب قد آذاك و أخاف ان يردك و ما ادري ما يكون من أمر أبي جعفر، و انا و مرزم (4) أتاذن لنا ان نضرب عنقه ثم نطرحه في النهر؟ فأبى (عليه السلام) و لم يزل مصادف يلح عليه حتي مضى أكثر الليل، فاذن (عليه السلام) العاشر، فقال (عليه السلام): يا مرزم هذا خير أم الذي قلتماه؟ (5).

وروي الكشي في ترجمة أبي الخطاب: عن حمدويه، قال: حدثنا يعقوب، عن ابن أبي عمير، عن عبد الصمد بن بشير، عن مصادف، قال: لمّا اتى القوم الذين أوتوا بالكوفة، دخلت علي أبي عبد الله (عليه السلام) فأخبرته بذلك، فخر ساجدا و الزق جؤجؤه بالأرض و بكى و اقبل يلوذ بإصبعه و يقول: بله.

ص: 267

1- تهذيب الأحكام 5: 575/131.

2- الكافي 5: 5/299.

3- السالحين: قرية ببغداد، انظر معجم البلدان 3: 172.

4- أي: انا و مرزم لا نفارقك و ليصيبنا ما يصيبك.

5- الكافي 8: 49/87- باختلاف يسير، و ما بين المعقوفين منه.

عبد الله قن داخر (1) مرارا كثيرة، ثم رفع رأسه ودموعه تسيل علي لحيته، فندمت علي إخباري إياه، فقلت: جعلت فداك و ما عليك أنت من ذا؟ فقال: يا مصادف ان عيسي لو سكت عمّا قالت النصراري فيه لكان حقًا علي الله ان يصمّ سمعه و يعمي بصره، و لو سكتّ عما قال في أبو الخطاب لكان حقًا علي الله ان يصمّ سمعي و يعمي بصري (2).

و في الكافي: عن محمد بن يحيي، عن احمد بن محمد، عن علي بن حديد، عن مرام، عن مصادف، قال: كنت مع أبي عبد الله (عليه السلام) بين مكة و المدينة، فمررنا علي رجل في أصل شجرة و قد القي بنفسه فقال: مل بنا الي هذا الرجل فأني أخاف ان يكون قد اصابه عطش، فملنا، فإذا رجل من الفراسين طويل الشعر، فسأله: أعطشان أنت؟ قال: نعم، فقال لي:

انزل يا مصادف فاسقه، فنزلت و سقيته، ثم ركبت، فسرنا، فقلت: هذا نصراني، فتصدق علي نصراني؟ فقال: نعم إذا كانوا في مثل هذا الحال (3).

310 شي ء - و إلي مصعب بن يزيد الأنصاري - عامل أمير المؤمنين (عليه السلام) :-

أبوه و محمد بن الحسن رضي الله عنهما، عن سعد ابن عبد الله، عن احمد بن محمد بن عيسي، عن علي بن الحكم، عن إبراهيم ابن عمران الشيباني، عن يوسف (4) بن إبراهيم، عن يحيي بن أبي الأشعث

ص: 268

1- أي: صاغر، ذليل، يفعل ما يؤمر، انظر لسان العرب: دخر.

2- رجال الكشي 2: 531 / 587.

3- الكافي 4: 4 / 57.

4- في المصدر: يونس بن إبراهيم، و في روضة المتقين 14: 269، و ملاذ الاخبار 6: 3 / 330، و جامع الرواة 2: 323، يونس أيضا، و كذلك في التهذيب و الاستبصار علي ما سيأتي بعد هامشين. و يوسف و يونس كلاهما من أصحاب الصادق عليه السلام، كما في رجال الشيخ: 57 / 336، 59 / 337، و لعل الاشتباه الحاصل وقع من تقارب اسميهما في اللفظ مع اتحاد أبيهما في الاسم.

الكندي، عن مصعب بن يزيد الأنصاري، قال: استعملني أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب (عليه السلام) علي أربعة رساتيق (1) المدائن (2) و ذكر الحديث (3).

الخمسة الاولي من الأركان، و السادس غير المذكور في الرجال، و السابع أبو داود مذكور في أصحاب الصادق (عليه السلام) (4).

و يروي صفوان عنه، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في التهذيب في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس (5)، و في الكافي في باب اللباس من كتاب الزيّ و التجمل (6)، و الجليل عيص بن القاسم عنه، عنه (عليه السلام) (7) فيه في باب لبس الخزّ (8).

و ظاهر الموضوعين تشييعه، ففي الأول: دخلت علي أبي عبد الله (عليه السلام) و عليّ جبّة خزّ و طيلسان خزّ، فنظر اليّ، فقلت: جعلت فداك علي5.

ص: 269

1- الرستاق أو الرزداق واحد، و الجمع: رساتيق، و هو فارسي معرب و معناه السواد، لسان العرب: رسق.

2- الفقيه 4: 80، من المشيخة.

3- رواه في الفقيه 2: 26/95، و الشيخ في التهذيب 4: 120/243، و الاستبصار 2: 178/54، و فيهما: يونس بن إبراهيم، عن يحيى بن الأشعث الكندي، لا ابن أبي الأشعث، و لا وجود ليحيى ابن الأشعث في كتب الرجال، و الثاني و هو ابن أبي الأشعث ذكره الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام: 20/334 و لم يذكره غيره من القدامي و تابعه جميع من ترجم له من المتأخرين عن عصر ابن شهر آشوب، فراجع.

4- رجال الشيخ: 57/336.

5- تهذيب الأحكام 2: 208/817.

6- الكافي 6: 442/7.

7- أي: عن الامام الصادق عليه السلام.

8- الكافي 6: 451/5.

جبة خبز و طيلسان خبز هذا (1) فما تقول فيه؟ فقال: و ما بأس بالخبز، قلت:

وسداه إبريسم؟ قال: و ما بأس بإبريسم، فقد أصيب الحسين (عليه السلام) و عليه جبة خبز، الخبر (2).

و في الثاني: دخلت علي أبي عبد الله (عليه السلام) و عليّ قباء خبز و طيلسان خبز مرتفع، فقلت: انّ عليّ ثوبا اكره لبسه، فقال: و ما هو؟ قلت:

طيلساني هذا، فقال: و ما بال الطيلسان؟ قلت: هو خبز، قال: و ما بال الخبز؟

قلت: سداه إبريسم، قال: و ما بال الإبريسم؟ قال: لا- يكره ان يكون سدي الثوب إبريسم و لا زره و لا علمه، انّما يكره المصمت من الإبريسم للرجال و لا يكره للنساء (3).

و ظاهر السؤال علي نحو الاستفتاء به، و الجواب علي نحو الإفتاء، و الاستشهاد بفعل الحسين (عليه السلام) انه كان ممّن يعتقد إمامته، و الآل لروي (عليه السلام) له حديثا في الجواب كما هو دأبهم في أمثال المقام بالنسبة إلي العامة، فقول الشارح: و الثلاثة الأخيرة مجاهيل و الظاهر أنّهم من العامة (4)، حدس غير مصيب.

و في أصحاب الصادق (عليه السلام) من رجال الشيخ: يحيى بن أبي الأشعث الكندي البصري أسند عنه (5)، فعلي القراءة بالمعلوم و عود الضمير الي ابن عقدة- كما لعلّه أظهر الاحتمالات- يكون يحيى من الأربعة الآلاف الذين ذكرهم ابن عقدة في رجال أصحاب الصادق (عليه السلام) و وثقهم.0.

ص: 270

1- هذا: من زيادة الأصل علي المصدر.

2- الكافي 6: 442/5.

3- الكافي 6: 451/5.

4- روضة المتقين 14: 269.

5- رجال الشيخ: 20/334.

و اما مصعب فهو غير مصعب بن يزيد الموجود في النجاشي الذي قال فيه: ليس بذاك (1) لانه يروي عن أبي عبد الله (عليه السلام) فلا يمكن ان يكون عاملا لأمر المؤمنين (عليه السلام)، وليس للعامل ذكر في الرجال، ولم أجده في كتب العامة، والحديث الذي أشار إليه، رواه الشيخ في التهذيب، وفيه: يحيى بن الأشعث (2)، ونقله في الوسائل في باب تقدير الجزية في كتاب الجهاد (3).

311 شيا- و إلي معاوية بن حكيم:

أبوه و محمد بن الحسن رضي الله عنهما، عن سعد بن عبد الله، عنه.

و عن محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عنه (4).

السند صحيح، و مرّ معاوية في (رسو) (5) و هو ثقة بالاتفاق و ان قيل انه فطحي.

312 شيب- و إلي معاوية بن شريح:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن عثمان بن عيسى، عنه (6).

السند صحيح بما مرّ في (قمد) (7) في عثمان بن عيسى مع انه من أصحاب الإجماع.

اما معاوية فالكلام فيه من جهة اتحاده مع ابن ميسرة و عدمه، يأتي في

ص: 271

1- رجال النجاشي: 1122/419.

2- تهذيب الأحكام 4: 343/120 و انظر تعليقتنا فيما قبل قليل.

3- وسائل الشيعة 11: 5/115.

4- الفقيه 4: 117، من المشيخة.

5- تقدم برقم: 266.

6- الفقيه 4: 65، من المشيخة.

7- تقدم برقم: 144.

ابن ميسرة (1) ان شاء الله، واما حال نفسه فذكره في الفهرست (2) وذكر الطريق الي كتابه ولم يطعن هو عليه ولا غيره.

ويروي عنه ابن أبي عمير كما في الفهرست (3)، وفي التهذيب في باب زكاة الحنطة (4)، و صفوان بن يحيى في التهذيب في باب المياه و أحكامها (5)، و عثمان بن عيسى (6)، و رواية الأولين من أمارات الوثيقة، و الثلاثة من أصحاب الإجماع، فالخبر صحيح أو في حكمه، و يروي عنه أيضا الحسين بن سعيد (7).

313 شيخ - و إلي معاوية بن عمار:

أبوه و محمد بن الحسن رضي الله عنهما- عن سعد بن عبد الله و الحميري جميعا، عن يعقوب بن يزيد، عن صفوان بن يحيى و ابن أبي عمير جميعا، عن معاوية بن عمار الدهني الغنوي الكوفي مولي بجيلة (8).

رجال السند شيوخ الطائفة و عيونها.

و معاوية ركن العصابة و وجهها في النجاشي: و كان وجهها في أصحابنا، و مقدّما، كبير الشأن، عظيم المحلّ، ثقة، و كان أبوه عمّار ثقة في العامة و جهّا- الي ان قال- و مات معاوية سنة خمس و سبعين و مائة (9).

و قال ابن حجر في التقريب: معاوية بن عمّار بن أبي معاوية الدهني بضم

ص: 272

1- سيأتي برقم: 314.

2- فهرست الشيخ: 727 / 166.

3- فهرست الشيخ: 727 / 166.

4- تهذيب الأحكام 4: 41 / 16.

5- تهذيب الأحكام 1: 647 / 225.

6- تهذيب الأحكام 1: 552 / 191.

7- تهذيب الأحكام 2: 404 / 106.

8- الفقيه 4: 50، من المشيخة.

9- رجال النجاشي: 1096 / 411.

المهملة و سكنون الهاء ثم نون، صدوق من الثامنة (1)، وقال أيضا: عمّار بن معاوية الدهني بضم أوّله و سكنون الهاء بعدها نون، أبو معاوية البجلي الكوفي صدوق يتشيع من الخامسة (2).

و مراده من الثامنة الطبقة الوسطي من اتباع التابعين، اي الذين لقوا من لقوا الصحابة، و من الخامسة الطبقة الصغرى من التابعين الذين رأوا الواحد و الاثنى و لم يثبت لبعضهم السماع منهم.

و بذلك كلّ ظهر أنّ ما في الكشي في ترجمته انه عاش مائة و خمسا و سبعين سنة (3) من سهو القلم، أو من أغلاط النساخ، و لوازمه الفاسدة كثيرة، و قد أتعب بعض المحققين نفسه لبيان وجه صحيح لكلامه، لا طائل تحته، و لا ثمرة في نقله، و بيان فساده الآ جواز روايته عن أمير المؤمنين، و من بعده الي الصادق (عليهم السلام) المقطوع عدمه.

و بالجملة يروي عنه شيوخ أصحاب الحديث كما يظهر من الأسانيد و جمع في الجامعين (4) كالثلاثة: البزنطي (5) و صفوان (6) و ابن أبي عمير (7)، و حماد بن عيسى (8)، و حماد بن عثمان (9)، و ابن محبوب (10)، و أبان بن 4.

ص: 273

1- تقريب التهذيب 2: 1236/260.

2- تقريب التهذيب 2: 451/48.

3- رجال الكشي 2: 557/596.

4- أي جامع الرواة للأردبيلي 2: 1739/239، و جامع الشرائع للقزويني.

5- الكافي 5: 1/47.

6- تهذيب الأحكام 5: 253/77.

7- تهذيب الأحكام 5: 253/77.

8- تهذيب الأحكام 2: 571/146.

9- الاستبصار 1: 320/99.

10- تهذيب الأحكام 7: 24/9.

عثمان (1)، و من أضرابهم من أجلاء الثقات خلق كثير.

314 شيد- و الي معاوية بن ميسرة:

أبوه رضي الله عنه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن معاوية بن ميسرة بن شريح القاضي (2).

السند صحيح بالاتفاق.

و ابن ميسرة ذكره النجاشي (3) مع كتابه و طريقه اليه، و ذكره الشيخ أيضا في الفهرست (4)، و أصحاب الصادق (5) (عليه السلام)، و لم يطعنا عليه.

و يروي عنه ابن أبي عمير (6)، و عبد الله بن المغيرة (7)، و عبد الله بن بكير (8)، و حماد بن عثمان (9)، و فضالة (10)، و احمد بن محمد بن أبي نصر (11)، فلا ينبغي الشك في وثاقته، إنما الإشكال في اتحاده مع ابن شريح السابق كما عليه جماعة (12) حتى قال الشارح: هنا كأنه كرّر سهوا فإنه ابن شريح الذي

ص: 274

1- الكافي 4: 6/40.

2- الفقيه 4: 16، من المشيخة.

3- رجال النجاشي: 1093/410.

4- فهرست الشيخ: 731/167.

5- رجال الشيخ: 484/310.

6- رجال النجاشي: 1093/410.

7- تهذيب الأحكام 1: 564/195.

8- الاستبصار 1: 42/29.

9- تهذيب الأحكام 2: 678/170.

10- الاستبصار 1: 403/119.

11- تهذيب الأحكام 7: 368/86.

12- أقول: معاوية بن ميسرة، ذكره البرقي في رجاله: 33 من أصحاب الصادق عليه السلام و النجاشي: 1093/410 بعنوان: معاوية بن ميسرة بن شريح بن الحارث الكندي القاضي، و الشيخ في رجاله: 484/310 كذلك، و تابعهم في ذلك ابن داود: 1589/191، و لم يذكروا غيره. و لهذا استظهر الاتحاد- المشار إليه- جملة من علمائنا- قدس الله أرواحهم- منهم: الأسترآبادي في تلخيص المقال (الوسيط): 347، و محمد طه نجف في إتيان المقال: 236، و النفريشي في نقد الرجال: 8/347، و الوحيد البهبهاني في التعليقة: 336، و المجلسي في روضة المتقين 14/270، و الحائري في منتهي المقال: 304، و القهبائي في مجمع الرجال 6: 99، و الكاظمي في التكملة 2: 516. اما اللذين قالوا بالتعدد فالظاهر ان مستندهم هو تعدد العنوان مع تعدد الطريق الي كل من العنوانين في فهرست الشيخ، و مشيخة الفقيه، و منهم: ابن شهر آشوب في معالم العلماء: 817/122 و 820، و الأردبيلي في جامع الرواة 2: 238، و المجلسي الأول

فيما حكاها المامقاني و مال إليه في تنقيحه 3: 11912/224، والسيد الخويي (طاب ثراه) في معجمه 18: 12448/207، زيادة علي ما ذهب اليه المصنف رحمه الله، فلاحظ.

نسب الي جدّه مرّة و الي أبيه أخري (1) و كلّهم ادّعوا الظهور و لم يذكروا وجهه سوي عدم ذكر النجاشي ابن شريح، و يعارضه ما هنا، و في الفهرست: معاوية ابن شريح له كتاب أخبرنا جماعة، عن أبي المفضل، عن ابن بطّة، عن احمد بن محمّد بن عيسي، عن ابن أبي عمير، عنه- ثم قال بعد ثلاثة تراجم:-

معاوية بن ميسرة له كتاب أخبرنا جماعة، عن أبي المفضّل، عن ابن بطّة، عن احمد بن محمّد بن عيسي، عن علي بن الحكم، عنه (2).

و نسبة السهو إليهما مع اختلاف الطريقتين أبعد من نسبة سقوط الآخر من قلم النجاشي، و غير بعيد ان يكون معاوية بن شريح أخا محمّد بن شريح الحضرمي الذي قال في النجاشي: أبو عبد الله ثقة، روي عن أبي عبد الله (عليه السلام) (3)، و عمّ جعفر بن محمّد بن شريح صاحب الكتاب الموجود في هذه الأعصار كما مرّ حاله و حال كتابه في الفائدة الثانية (4)، فالسابق حضرمي و هذا 5.

ص: 275

1- روضة المتقين 14: 270.

2- فهرست الشيخ: 727 / 166 و 731 / 167.

3- رجال النجاشي: 991 / 366.

4- تقدم في الجزء الأول صفحة: 75.

ولكن في التعليقة: الظاهر كما يظهر من الاخبار اتحادهما (1)، ولم أجد فيها ما أشار اليه (2) وهو اعلم بما قال، وقد وافقنا علي استظهار التعدد صاحب جامع الرواة (3) وكفي به ظهيرا وشريكا.

315 شية- و إلي معاوية بن وهب:

محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن يحيى العطار، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن أبي القاسم معاوية بن وهب البجلي الكوفي (4).

السند صحيح بما مرّ في (لب) (5) من وثيقة ماجيلويه.

ومعاوية ثقة جليل لم يغمز عليه بشيء.

قال زيد النرسي في أصله: رأيت معاوية بن وهب البجلي في الموقف وهو قائم يدعو، فتفقدت دعاءه، فما رأيتته يدعو لنفسه بحرف واحد، و سمعته يعد رجلا رجلا من الآفاق يسميهم ويدعو لهم حتي نفر الناس فقلت له: يا أبا القاسم أصلحك الله، لقد رأيت منك عجباً؟! قال: يا بن أخي وما الذي أعجبك مما رأيت مني؟ فقلت: رأيتك لا تدعو لنفسك وانا أرمقك حتي الساعة، فلا أدري أي الأمرين أعجب؟ ما أخطأت من حظك في الدعاء لنفسك في مثل هذا الموقف أو عنايتك وإيثارك إخوانك علي نفسك حتي تدعو

ص: 276

1- تعليقة الوحيد البهبهاني ضمن منهج المقال: 336.

2- اي فيما أشار إليه الوحيد في ترجمة معاوية بن شريح الي ما سيجي عنه من كلام عند الحديث عن طريق الصدوق إليه. أقول: ونحن أيضا لم نجد ذلك أيضا، فلاحظ.

3- جامع الرواة 2: 238.

4- الفقيه 4: 31، من المشيخة.

5- تقدم برقم: 32.

لهم في الآفاق!! فقال: يا ابن أخ لا تكثر تعجبك من ذلك اني سمعت مولاي و مولاك و مولاي كل مؤمن و مؤمنة جعفر بن محمد (عليهما السلام)- و كان و الله في زمانه سيّد أهل السماء و سيّد أهل الأرض و سيّد من مضى منذ خلق الله الدنيا الي ان تقوم الساعة بعد آباءه رسول الله (صلي الله عليه و آله) و أمير المؤمنين و الأئمة من آباءه صلي الله عليهم- يقول- و الأ صمّت أذنا معاوية، و عميت عيناه، و لا نالته شفاعة محمد و أمير المؤمنين صلوات الله عليهما-: من دعا لأخيه [المؤمن] بظهر الغيب. الي آخر ما مرّ في أبواب الدعاء من كتاب الصلاة (1).

قال زيد: فقلت لمعاوية: أصلحك الله، ما قلت في أبي عبد الله (عليه السلام) من الفضل من أنّه سيّد أهل الأرض و أهل السماء و سيد من مضى و من بقي أشي ء قلته أنت، أم سمعته منه يقول في نفسه؟

قال: يا ابن أخي، أتراني كلّ ذا جرأة علي الله ان أقول فيه ما لم أسمععه منه؟! بل سمعته يقول ذلك و هو كذلك و الحمد لله (2).

و اعلم ان الشيخ خاصّة ذكر في الفهرست معاوية بن وهب بن جبلة (3)، و معاوية بن وهب بن فضال (4)، و معاوية بن وهب بن الميثمي (5)، و ذكر لكلّ كتابا، و ان الراوي عنهم كتبهم عبد الله بن احمد بن نهيك، فرّما يورث ذلك الشك في بعض القلوب من جهة الاشتراك فيدعوه الي طرح ما لا يحصي من 0.

ص: 277

1- مستدرک الوسائل 1: 4/374، و ما بين المعقوفين منه.

2- الأصول الستة عشر: 44، باختلاف يسير و ما بين معقوفين منه، و الكلام الأخير فيه تقديم و تأخير، و التقدير: اي أتراني أن أقول كل ذا- جرأة علي الله- فيه ما لم أسمععه منه!؟

3- فهرست الشيخ: 729/166.

4- فهرست الشيخ: 728/166.

5- فهرست الشيخ: 730/167.

الأخبار الصحيحة، فلا بدّ من ذكر رواية البجلي حفظاً للأخبار عن ثلم الأغيار.

فنقول: يروي عن البجلي: ابن أبي عمير (1)، والحسن بن محبوب (2)، وصفوان بن يحيى (3)، وحماد بن عيسى (4)، وابن فضال (5)، وفضالة (6)، ويونس بن عبد الرحمن (7)، وعبد الله بن المغيرة (8)، وعلي بن الحكم (9)، ومحمد بن سنان (10)، وأحمد بن الحسن الميثمي (11)، ومحمد بن أبي حمزة (12)، وعبد الله بن جندب (13)، والحسين بن سعيد (14)، والقاسم بن محمد (15)، وعبد الرحمن بن أبي نجران (16)، وموسي بن القاسم (17)، وعلي بن النعمان (18)، وعبد الله (8).

ص: 278

- 1- رجال النجاشي 1097/412.
- 2- الفقيه 4: 31، من المشيخة، في طريقه الي معاوية بن وهب.
- 3- الكافي 2: 2/464.
- 4- الاستبصار 1: 1188/319.
- 5- أصول الكافي 2: 2/471.
- 6- تهذيب الأحكام 2: 214/61.
- 7- الكافي 3: 2/451.
- 8- تهذيب الأحكام 2: 932/236.
- 9- أصول الكافي 1: 4/225.
- 10- الكافي 8: 198/177، من الروضة.
- 11- تهذيب الأحكام 7: 1035/237.
- 12- تهذيب الأحكام 7: 1035/237.
- 13- تهذيب الأحكام 4: 486/175.
- 14- الاستبصار 4: 977/290.
- 15- تهذيب الأحكام 8: 867/240.
- 16- تهذيب الأحكام 2: 1344/327.
- 17- تهذيب الأحكام 5: 203/64.
- 18- الاستبصار 4: 198/58.

المؤمن (1)، وأبو إسماعيل السراج (2)، والحسن بن راشد (3)، ويحيى الحلبي (4)، وعبد الله بن جبلة (5)، وإسحاق بن عمّار (6)، و معاوية بن شريح (7)، وغسان البصري (8)، وإبراهيم بن عقبة (9)، وابن ثابت (10)، وابن عون (11)، وعمرو بن شمر (12)، ومحسن (13)، ويعقوب (14)، وحنّان (15).

وقال الشارح التقي: واعلم ان لنا ثلاثة رجال مسمّون بمعاوية بن وهب. و الثلاثة مشتركة في ان راويهم: حميد، عن عبيد الله بن نهيك، عنهم، وهم بحسب الطبقة اقعدهم بمرتبتين، و التمييز بحسب الطبقة و الرجال الذين يروون عنهم، فإن البجلي راوية ابن أبي عمير، و صفوان، و حماد و أمثالهم، و الغالب انه يروي عن أصحاب الصادق (عليه السلام)، و رجال أبي جعفر، أو أبي عبد الله (عليهما السلام) نادرا، و كذا روايته عن أصحاب الكاظم (عليه).2.

ص: 279

1- تهذيب الأحكام 6: 522 / 221.

2- تهذيب الأحكام 6: 64 / 33.

3- أصول الكافي 2: 12 / 316.

4- تهذيب الأحكام 6: 378 / 183.

5- تهذيب الأحكام 3: 249 / 90.

6- الكافي 4: 11 / 588.

7- تهذيب الأحكام 2: 404 / 106.

8- تهذيب الأحكام 6: 103 / 47.

9- الكافي 4: 11 / 581.

10- الاستبصار 4: 737 / 199.

11- الاستبصار 4: 737 / 199.

12- تهذيب الأحكام 6: 502 / 213.

13- الكافي 6: 5 / 122.

14- تهذيب الأحكام 1: 208 / 80.

15- تهذيب الأحكام 10: 72 / 24.

السلام) نادرا، و الثلاثة راويهم إبراهيم بن هاشم، أو أحمد بن محمد، أو أحمد ابن أبي عبد الله وأمثالهم، ولم يرووا عن الأئمة (عليهم السلام)، و لوروا لكانوا يروون عن الرضا (عليه السلام)، أو رجال أبي الحسن (عليه السلام)، و يحتمل روايتهم عن موسى بن جعفر (عليهما السلام) لكن بالاحتمال البعيد.

و مدار الرجال و معرفتهم بالظنون لا بالعلم فإنه لوروي احد، عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام) فان الظن ان يكون زرارة المشهور، و يحتمل ان يكون المسمي بزارة متعددا و لما [كانت] (1) روايتهم نادرة لم يذكروه كما احتمل - في رواية حماد عن حريز - واحد من فحول الفضلاء، ان يكون حماد من المجاهيل.

و قال في المعبر: انه مشترك (2)، لكنّه عنه عجيب و الحقّ معه بحسب الاحتمال، لكنه لو فتح هذا الباب في الرجال انسدّ باب المعرفة كما لا يخفي علي الخبير، و ليس انه اشتبه عليه حاشا بل اضطر الي ذلك لمعارضة أخبار آخر و للأصول و القواعد كما هو شأن كثير منهم، فإن جماعة من المتأخرين إذا أرادوا العمل بخبر أبي بصير، يقولون: و في الصحيح عن أبي بصير، و لو أرادوا ان لا يعملوا، يقولون: انه واقفي، أو مشترك، أو ضعيف و يعتدرون بان مرادنا من الصحة الصحية الإضافية، و أمثال ذلك، و في الخبر الذي يريدون ان يعملوا به و كان فيه محمد بن عيسى، أو محمد بن عيسى، عن يونس، يقولون: في الصحيح، و إذا كان في ذم زرارة، قالوا: فيه ابن عيسى و هو ضعيف، فتدبر و لا تكن من المقلدين، انتهى (3).2.

ص: 280

1- في الأصل و المصدر: كان، و ما أثبتناه هو الصحيح لغة.

2- المعبر 1: 57.

3- روضة المتقين 14: 271-272.

و هو كلام متين، وقد عثرنا علي موارد كثيرة من أمثال ما ذكره، والله العاصم.

316 شيو- و إلي معروف بن خرّبوذ:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطية الأحمسي، عن معروف بن خرّبوذ المكي (1).

مالك بن عطية ثقة في النجاشي (2)، والخلاصة (3)، فالسند صحيح، و معروف من أصحاب الإجماع من الستة الأوائل من أصحاب السجاد، و الباقر (عليهما السلام).

قال الكشي: ذكر أبو القاسم نصر بن الصباح، عن الفضل بن شاذان، قال: دخلت علي محمد بن أبي عمير و هو ساجد فأطال السجود فلما رفع رأسه، ذكر له الفضل طول سجوده (4)، فقال: كيف لو رأيت جميل بن درّاج؟ ثم حدّثه انه دخل علي جميل بن درّاج فوجده ساجدا فأطال السجود جدّا فلما رفع رأسه قال له محمد بن أبي عمير: أطلت السجود! قال: لو رأيت معروف ابن خرّبوذ (5)! و عن طاهر، قال: حدثني جعفر، قال: حدثنا الشجاعي، عن محمد بن الحسين، عن سلام بن بشير الرماني (6) و علي بن إبراهيم التيمي، عن محمد

ص: 281

1- الفقيه 4: 71، من المشيخة.

2- رجال النجاشي: 1132/422.

3- رجال العلامة: 2/169.

4- في المصدر: و ذكر له طول سجوده، و زيادة: الفضل، من توضيح المصنف «قدس سره» و هو حسن.

5- رجال الكشي 2: 373/471.

6- في المصدر: الرياني، و الظاهر ان ما أثبتته المصنف «قدس سره» هو الصحيح الموافق لما في الطبعة القديمة من المصدر: 376/213، و معجم رجال الحديث 18: 229، فلاحظ.

الأصبهاني، قال: كنت قاعدا مع معروف بن خربوذ بمكة ونحن جماعة، فمرّ بنا قوم علي حمير معتمرون من أهل المدينة، فقال لنا معروف: سلوهم هل كان بها خبر؟

فسألناهم، فقالوا: مات عبد الله بن الحسن [بن الحسن (عليه السلام) فأخبرناه بما قالوا، قال: فلما جاوزوا، مرّ بنا قوم آخرون، فقال لنا: فسألوهم، [فسألناهم] فقالوا: كان عبد الله بن الحسن بن الحسن (عليه السلام) أصابته غشية فأفاق، فأخبرناه بما قالوا، فقال: ما ادري ما يقول هؤلاء و أولئك؟! أخبرني ابن المكرمة- يعني أبا عبد الله (عليه السلام)- ان قبر عبد الله بن الحسن بن الحسن (عليه السلام) و أهل بيته علي شاطئ الفرات، قال:

فحملهم أبو الدوانيق (1)، فقبروا علي شاطئ الفرات (2).

وروي الصدوق في العيون والأمال، عن الحسن بن عبد الله بن سعيد، عن الجلودي، عن الأشعث بن محمد الصّبي، عن شعيب بن عمرو (3)، عن أبيه، عن جابر الجعفي، قال: دخلت علي أبي جعفر محمد بن علي (عليهما السلام) و عنده زيد اخوه، فدخل عليه معروف بن خربوذ المكي، فقال أبو جعفر (عليه السلام): يا معروف أنشدني من طرائف ما عندك فأنشد:

لعمرك ما ان أبو مالك بوان ولا بضعيف قواه

ولا بالذّ لدي قوله يعاد الحكيم إذا ما نهاهظ.

ص: 282

1- من زيادة الأصل علي المصدر، وستأتي بعد قليل وهي كذلك ولا ضير فيها لصحة النسب، فلاحظ.

2- رجال الكشي 2: 376/472، باختلاف يسير، و ما بين المعقوفتين منه.

3- في الأمالي: عمر (بدون واو) و الظاهر صحة ما أثبتته المصنف لموافقته لما في العيون و كتب الرجال، فلاحظ.

ولكنه سيّد بارع كريم الطبائع حلّو ثناه

إذا سدته سدت مطواعه و مهما و كلت اليه كفاه (1).

قال: فوضع محمّد بن علي (عليهما السلام) يده علي كتفي زيد فقال:

هذه صفتك يا أبا الحسين (2). ظ.

ص: 283

1- الأبيات من قصيدة للمتخل بن عويمر الهذلي، و كان أبوه يكنى بابي مالك، و الأبيات في رثائه، و فيها اختلاف مع الأصل و المصدر، و يأتي بعد البيت الأول قوله: و لا بالدّ له نازع يغاري أخاه إذا ما نهاه و لكنّه هينّ لّين كعالية الرّمح عرد نساه إذا سدته سدت مطواعه و مهما و كلت اليه كفاه الا من ينادي أبا مالك أفي أمرنا هو أم في سواه؟ أبو مالك قاصر فقره علي نفسه و مشيع غناه و الألد: شديد الخصومة من اللدد، و يغاري: يلاحى من الملاحاة، و عرد نساه: اي شديد ساقه. انظر أمالي السيد المرتضى 1: 306، و الغاني لأبي الفرج 24: 105- في اخبار المتنخل و نسبه- و خزانة الأدب للبغدادي 4: 146 الشاهد 276. قال أبو الفرج عن الصيمري بإسناده عن الامام الباقر عليه السلام انه كان إذا نظر- عليه السلام- الي أخيه زيد تمثل: لعمرك ما ان أبو مالك. الأبيات. أقول: انتفاء معروف بن خربوذ هذه الأبيات للإشاد بحضرة الإمام الباقر و أخيه زيد عليهما السلام فيها ما يكشف عن ذكائه و فطنته لما في البيت: إذا سدته سدت مطواعه و مهما و كلت اليه كفاه من معني انك إذا شاورت أخيك زيدا شاورك في أمورك و لا يعصيك، و ان سدته في أمر الإمامة فهو مطيع لك لا يحسدك.

2- عيون اخبار الرضا عليه السلام 1: 251/5، و أمالي الصدوق: 12/43، و فيهما: يا أبا الحسن، و الصحيح ما أثبتته المصنف و لعله من اشتباه النساخ بدليل ما موجود في الإرشاد للمفيد: 268، و رجال الشيخ: 1/122، و مقاتل الطالبين: 127 و غيرها من المصادر التي أجمعت علي ان زيدا عليه السلام يكنى بابي الحسين، فلاحظ.

و الظاهر انه احمد الأربعة الذين ذكر الكشي في ترجمة عبد الله بن ميمون القداح المكي مسندا عنه، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: يا بن ميمون كم أنتم بمكة؟ قلت: نحن أربعة، قال: اما إنكم نور في ظلمات الأرض (1).

هذا وهناك جملة من الاخبار يستشم منها رائحة القدح فيه بما ينافي الجلالة لا الوثاقة كما قد يتوهم في بعضها.

ففي كتاب سلام بن أبي عمرة، عن معروف بن خربوذ المكي، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: دخلت عليه فأنشأت الحديث فذكرت باب القدر، فقال: لا- أراك إلا هناك اخرج عني، قال: قلت: جعلت فداك، إني أتوب منه، فقال: لا والله حتى تخرج الي بيتك و تغسل ثوبك و تغتسل و تتوب منه الي الله كما يتوب النصراني من نصرانيته، قال: ففعلت (2).

قلت: من وقف علي ما ورد في أبواب القدر و القضاء و الاستطاعة، و ما وقع من الأجلاء و الأعظم في هذا الباب و نهيهم الشديد عن الدخول في بعض أبوابها، علم ان ما صدر منه عشرة شاركه فيها من هو أعظم قدرا منه، و لولا خوف الإطالة لنقلت جملة منها، و من أرادها فليراجع الأبواب المذكورة.

و في الكشي: حدثني حمدويه، قال: حدثني أيوب بن نوح، قال: حدثنا صفوان بن يحيى، عن عاصم بن حميد، عن سلام بن سعيد الجمحي، قال:

حدثنا أسلم مولي محمد بن الحنفية، قال: كنت مع أبي جعفر (عليه السلام) جالسا مسندا ظهري إلي زمزم، فمر علينا محمد بن عبد الله بن الحسن بن 17

ص: 284

1- رجال الكشي 2: 731 / 687، 2: 452 / 514.

2- الأصول الستة عشر: 117

قال: اما انه سيظهر و يقتل في حال مضبعة، ثم قال: يا أسلم لا تحدث بهذا الحديث أحدا فإنه عندك امانة، قال: فحدثت به معروف بن خربوذ، و أخذت عليه مثل ما أخذ عليّ، قال: و كنّا عند أبي جعفر (عليه السلام) غدوة و عشية أربعة من أهل مكة، فسأله معروف عن هذا الحديث الذي حدثته، فإني أحبّ ان أسمعك منك.

قال: فالتفت الي أسلم، فقال له أسلم: جعلت فداك، إني أخذت عليه مثل الذي أخذته عليّ، فقال أبو جعفر (عليه السلام): لو كان الناس كلّهم لنا شيعة لكان ثلاثة ارباعهم لنا شكّاكا و الربع الآخر أحمق (1).

وفيه- مضافا الي جهالة أسلم- انّ مرض إذاعة الحقّ و إفشاء السرّ كان من الأمراض العامة في جلّ أصحابهم (عليهم السلام).

و في غيبة الشيخ الطوسي بإسناده، عن الفضل بن شاذان، عن الحسن ابن محبوب، عن أبي حمزة الشمالي، قال: قلت لأبي جعفر (عليه السلام): ان عليا كان يقول الي السبعين بلاء، و كان يقول: بعد البلاء رضاء، و قد مضت السبعون و لم نر رضاء؟ فقال أبو جعفر (عليه السلام): يا ثابت، ان الله تعالى كان وقت هذا الأمر في السبعين فلما قتل الحسين (عليه السلام) اشتدّ غضب الله علي أهل الأرض فأخّره إلي أربعين و مائة سنة فحدثناكم فأذعنتم الحديث و كشفتم قناع السرّ فأخّره الله تعالى و لم يجعل له بعد ذلك وقتا عندنا و يمحوها الله ما يشاء وَ يُثَبِّتُ وَ عِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ (2).

قال أبو حمزة: و قلت ذلك لأبي عبد الله (عليه السلام)، فقال: قد كان 9.

ص: 285

1- رجال الكشي 2: 359/459- بتصرف-.

2- الرعد: 39/13.

ذاك (1).

وفي البصائر: عن إبراهيم بن هاشم، عن محمد بن أبي عمير، عن جميل ابن صالح، عن منصور بن حازم، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): ما أجد من أحدثه، ولو أتني أحدث رجلا منكم بالحديث، فما يخرج من المدينة حتي اوتي بعينه، فأقول: لم اقله (2).

وفي أمالي الشيخ ياسناده، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال:

سمعت أبي يقول لجماعة من أصحابه: والله لو ان علي أفواهكم او كية (3) لاخبرت كل رجل منكم ما لا يستوحش [معه] إلي شيء، و لكن [قد سبقت] فيكم الإذاعة والله بالغ امره (4).

وفي البصائر بأسانيد متعدّدة، عن ابن مسكان، قال: سمعت أبا بصير يقول: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): من أين أصاب أصحاب علي (عليه السلام) ما أصابهم مع علمهم بمناياهم و بلاياهم؟ قال: فأجابني شبه المغضب، ممّ ذلك إلا منهم! قال: قلت: فما يمنعك جعلني الله فداك؟ قال:

ذاك باب أغلق، ألا ان الحسين بن علي (عليهما السلام) فتح منه شيئا، ثم قال: يا أبا محمد انّ أولئك كانت علي أفواههم او كية (5).

وفيه: عنه عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قلت له: ما لنا من 1.

ص: 286

1- الغيبة للطوسي: 263.

2- بصائر الدرجات: 5/499.

3- الاوكية جمع وكاء، وهو ما يشد به فم السقاء أو الوعاء، و اوكي فمه: سدّه، و فلان يوكي فلانا: يأمره أن يسد فاه و يسكت، لسان العرب- و كي- و معني قوله عليه السلام: لو ان علي أفواهكم او كية، اي لو كنتم تحفظون السر و لا تديعونه.

4- أمالي الشيخ 1: 200، و ما بين المعقوفات منه.

5- بصائر الدرجات: 1/280.

يحدّثنا بما يكون كما كان علي (عليه السّلام) يحدّث أصحابه؟ قال: بلي [و الله] وان ذلك لكم ولكن هات حديثا واحدا حدّثتكم به فكتمتم، فسكّ فو الله ما حدّثني بحديث ألا [وقد] وجدته حدّثت به (1).

و الاخبار في هذا المعني كثيرة.

و العجب ان معروف من الذين رووا الأمر بالكتمان فابتلي بالإذاعة! ففي كتاب سلام بن أبي عمرة، عن معروف بن خرّبوذ، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة، عن أمير المؤمنين (عليه السّلام)، قال: أ تحبون ان يكذب الله ورسوله، حدّثوا الناس بما يعرفون و أمسكوا عما ينكرون (2).

و في معاني الأخبار بإسناده، عن سلام، عنه، عنه، عنه (عليه السلام) (3) قال: سمعته يقول اظلتكم فتنة مظلمة عمياء مكتنفة لا ينجو منها إلا النومة، قيل: يا با الحسن و ما النومة؟ قال: الذي لا يعرف الناس ما في نفسه (4).

هذا و ممّا يوهم منه القدح ما في الكشي: عن جعفر بن معروف، قال:

حدّثنا محمّد بن الحسين، عن جعفر بن بشير، عن ابن بكير، عن محمّد بن مروان، قال: كنت قاعدا عند أبي عبد الله (عليه السّلام) انا و معروف بن خرّبوذ، فكان ينشدني الشعر و أنشده، و يسألني و أسأله، و أبو عبد الله (عليه السلام) يسمع، فقال أبو عبد الله (عليه السّلام): ان رسول الله (صلّي الله عليه و آله) قال: لأن يمتلئ جوف الرجل قيحا خيرا له من ان يمتلئ شعرا.ر.

ص: 287

1- بصائر الدرجات: 5/281.

2- الأصول الستة عشر: 117.

3- اكتفاء المصنف رحمه الله بذكر العنونة فقط مع حذف الرواة للاختصار لوجود ما يدل عليها في اسناد الخبر السابق، فلاحظ.

4- معاني الأخبار: 166، باختلاف يسير.

فقال معروف: إنّما يعني بذلك الذي يقول الشعر، فقال: ويحك قد قال ذلك رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) (1).

قال السيد أحمد بن طائوس كما في تحرير الطاووسي: رأيت الطعن عليه في مراجعته للصادق (عليه السلام) في إنشاد معروف الشعر، ثم ذكر الطريق، وقال: أقول: إنّ في الطريق ضعفاء، لأنّ ابن الغضائري قدح في جعفر بن معروف السمرقندي و ان كان غاليا كذابا، واما ابن بكير فإنه فطحي، قال- رحمه الله-: وذكره الكشي ممّن اجتمعت العصاة علي تصديقه و الانقياد له بالفقه من أصحاب أبي جعفر و أبي عبد الله (عليهما السلام) (2).

وفي التعليقة: - بعد نقل كلامه- و مرّ الجواب ممّا عن أمثال هذه الاخبار في زرارة و غيره (3).

و أحسن من الجوابين ما في الشرح: أنّ الخبر لا يدلّ علي قدح فيه، فإنه يمكن ان يكون سأله (عليه السلام) ان المراد به من يقول الشعر أو مطلقا، فقال (عليه السلام): مطلقا، أو كان ظنّ معني الخبر علي ما قال، فنبّهه (عليه السلام) علي ما قال، و لهذا لما سمع منه (عليه السلام) ان المعني عامّ لم يتكلم بعده، و الخطاب بويلك و ويحك غير معلوم عند الراوي، مع ان الخطاب بويلك شائع عند العرب في مقام المدح أيضا، علي ان محمّد بن مروان مجهول، انتهى (4).

و كيف كان فالإجماع الذي نقله الكشي (5) لا يقاومه أمثال ذلك ممّا لا 1.

ص: 288

1- رجال الكشي 2: 375 / 471.

2- التحرير الطاووسي: 411 / 276.

3- تعليقة الوحيد البهبهاني علي منهج المقال: 336.

4- روضة المتقين 14: 273.

5- رجال الكشي 2: 431 / 507.

دلالة في متنه و لا قوة في سنده.

317 شيز - و إلي المعلي بن خنيس:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن حماد بن عيسى، عن المسمعي، عن المعلي بن خنيس و هو مولي الصادق (عليه السلام) كوفي بزأز قتله داود بن علي (1).

السند صحيح إلي المسمعي، و الي آخره في حكمه لوجود حماد من أصحاب الإجماع ان كان المراد من المسمعي عبد الله بن عبد الرحمن الأصم بناء علي المشهور من ضعفه، و يحتمل قويا ان يكون المراد منه مسمع بن عبد الملك كردين كما هو الظاهر في المقام.

و يظهر من العلامة (2) و في الجامع: و الي المعلي بن خنيس صحيح كما في الخلاصة (3) علي الظاهر من كون المسمعي فيه مسمع بن عبد الملك (4) كردين. إلي آخره، و يؤيده رواية حماد بن عيسى عنه، و لم تقف علي روايته عن الأصم.

و في الاستبصار في باب الجنب يدهن، عن كردين المسمعي. إلي آخره (5).

و في اختصاص المفيد، مسندا عن فضالة بن أيوب، عن رجل من المسامعة اسمه مسمع بن عبد الملك و لقبه كردين. إلي آخره (6).

و اما المعلي فالكلام فيه في مواضع:

الأول: في أسباب وثاقته و مدحه و هي أمور:

ص: 289

1- الفقيه 4: 67، من المشيخة.

2- رجال العلامة: 13/171.

3- رجال العلامة: 279، الفائدة الثامنة من الخاتمة.

4- جامع الرواة 2: 541، و لم يرد بعد هذا الموضوع من كلام الأردبيلي شي ء سوي قوله: (و الله اعلم)، و الظاهر وجود شي ء في نسخته من الجامع، و الا لما أضاف عليه ما بعده.

5- الاستبصار 1: 387/116.

6- الاختصاص: 290.

أ- قول الشيخ في كتاب الغيبة، قال- وقبل ذكر من كان سفيرا حال الغيبة:- نذكر طرفا من اخبار من كان يختص بكلّ امام ويتولّى له الأمر علي وجه من الإيجاز، ونذكر من كان ممدوحا منهم حسن الطريقة، ومن كان مذموما سيّء المذهب، ليعرف الحال في ذلك- الي ان قال:-

فمن الممدوحين حمران بن أعين- الي ان قال:- ومنهم المعليّ بن خنيس، وكان من قوّام أبي عبد الله (عليه السّلام)، و أنّما قتله داود بن علي بسببه، وكان محمودا عنده و مضي علي منهاجه و امره مشهور، فروي عن أبي بصير، قال: لمّا قتل داود بن علي المعلي بن خنيس فصلبه، عظم ذلك علي أبي عبد الله (عليه السلام) و اشتدّ عليه، وقال له: يا داود علي ما قتلت مولاي و قيّمي في مالي و علي عيالي؟ و الله انه لأوجه عند الله منك- في حديث طويل- وفي خبر آخر:

انه قال: اما و الله لقد دخل الجنّة (1).

وقال في الخلاصة: قال الشيخ أبو جعفر الطوسي في كتاب الغيبة، بغير اسناد: أنّه كان من قوّام أبي عبد الله (عليه السّلام)، وكان محمودا عنده و مضي علي منهاجه، و هذا يقتضي وصفه بالعدالة (2).

ب- رواية ابن أبي عمير عنه كما في التهذيب في باب بيع الماء و المنع منه (3)، و في الاستبصار في باب بيع الزرع الأخضر (4).

و حماد بن عثمان فيه في باب النحل و الهبة (5)، و في الكافي في باب سيرة الإمام في نفسه في المطعم و الملبس (6).2.

ص: 290

1- الغيبة للطوسي: 209.

2- رجال العلامة: 1/259.

3- تهذيب الأحكام 7: 636/144.

4- الاستبصار 3: 401/113.

5- الاستبصار 4: 406/107.

6- أصول الكافي 1: 2/339.

و عبد الله بن مسكان في الكافي في باب الرضا بموهبة الايمان مرتين (1)، و مرتين في باب من آذي المسلمين (2)، وفي التهذيب في باب تفصيل أحكام النكاح (3).

و جميل بن درّاج في الكافي في باب الرجل يطأ علي العذرة (4)، وفي التهذيب في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس من أبواب الزيادات (5).

و من أضرابهم من الأجلاء: يحيى الحلبي (6)، و عبد الله بن أبي يعفور (7)، و حرّيز (8)، و عبد الكريم الخثعمي (9)، و علي بن الحكم (10)، و شعيب الحداد (11)، و داود بن فرقد (12)، و هشام بن سالم (13)، و سيف بن عميرة (14)، و عنبة بن بجاد (15)، و علي بن عطية (16)، و معلي بن زيد (17)، 4.

ص: 291

-
- 1- أصول الكافي 2: 191/2 و 6.
 - 2- أصول الكافي 2: 262/5، 2: 264/11.
 - 3- تهذيب الأحكام 7: 261/1131.
 - 4- الكافي 3: 39/5.
 - 5- تهذيب الأحكام 2: 361/1496.
 - 6- الكافي 4: 352/11.
 - 7- تهذيب الأحكام 6: 223/533.
 - 8- أصول الكافي 2: 177/8.
 - 9- تهذيب الأحكام 4: 150/417.
 - 10- أصول الكافي 2: 463/27.
 - 11- الاستبصار 3: 284/1003.
 - 12- أصول الكافي 1: 339/2.
 - 13- أصول الكافي 2: 262/6.
 - 14- لم نظفر بروايته عنه لا- في كتب الرجال و لا- في كتب الحديث، و لم تقف علي من صرح به، و ما وجدناه روايته عن أبي بكر عن المعلي بن خنيس كما في التهذيب 6: 387/1153، فلاحظ.
 - 15- الكافي 8: 395/594، من الروضة.
 - 16- الكافي 8: 330/507، من الروضة.
 - 17- رجال النجاشي: 417/1114.

وإبراهيم بن عمرو (1)، وإسحاق بن عمّار (2)، وسعدان بن مسلم (3).

ورواية هؤلاء عنه إذا انضمت إلي رواية أصحاب الإجماع ورواية ابن أبي عمير كانت من أعظم شواهد العدالة و أجّل أمارات الوثاقة.

ج- جملة من الاخبار، ففي الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان، عن الوليد بن صبيح، قال: جاء رجل الي أبي عبد الله (عليه السلام) يدعي علي المعلي بن خنيس دينا عليه، وقال:

ذهب بحقي، فقال له أبو عبد الله (عليه السلام): ذهب بحقك الذي قتله، ثم قال الوليد: قم الي الرجل فاقضه [من] حقه، فإني أريد أن أبرد عليه جلده الذي كان باردا (4)، ورواه الشيخ في التهذيب عن عليّ مثله (5).

وفيه في كتاب الروضة بالإسناد: عن الوليد بن صبيح، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: دخلت عليه يوما، فألقي إليّ ثيابا، وقال: يا وليد ردّها علي مطاوبها (6)، فقامت بين يديه، فقال أبو عبد الله (عليه السلام): رحم الله المعلي بن خنيس، فظننت أنه شبه قيامي بين يديه بقيام المعلي بين يديه ثم قال:

أف للدنيا [أف للدنيا انما الدنيا] دار بلاء يسلّط الله فيها عدوّه علي وليّه (7)، و الروايتان صحيحتان.

ص: 292

1- الكافي 6: 276/3.

2- تهذيب الأحكام 1: 425/1351.

3- تهذيب الأحكام 4: 105/300.

4- الكافي 3: 8/94، و ما بين المعقوفتين منه.

5- تهذيب الأحكام 6: 186/386.

6- مطاوي الثوب: اطواؤه، و هو مأخوذ من طوي، و الطي: تقيض الشسر، لسان العرب: طوي. و المعني: انه أراد عليه السلام من الوليد أن يلفها لأنها كانت منشورة كما يظهر من عبارة: فألقي إليّ ثيابا، فلاحظ.

7- الكافي 8: 469/304، من الروضة.

وفيه في باب القرض: عن العدة، عن سهل بن زياد، عن احمد بن الحسن بن علي، عن أبيه، عن عقبة بن خالد، قال: دخلت انا و المعلي و عثمان ابن عمران علي أبي عبد الله (عليه السلام)، فلما رأنا، قال: مرحبا مرحبا بكم، وجوه تحبنا و نحبها جعلكم الله معنا في الدنيا و الآخرة (1).

وفي الكشي: حمدويه بن نصير، قال: حدثني العبيدي، عن ابن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن الحجاج، قال حدثني إسماعيل بن جابر، قال: كنت مع أبي عبد الله (عليه السلام) مجاورا بمكة، فقال لي: يا إسماعيل اخرج حتي تأتي مروا (2) أو عسفان، فسأل هل حدث بالمدينة حدث؟ قال: فخرجت حتي أتيت مرو فلم الق أحدا، ثم مضيت حتي أتيت عسفان فلم يلقيني احد، فلما خرجت منها لقيني عير تحمل زيتا من عسفان، فقلت لهم: هل حدث بالمدينة حدث؟ قالوا: لا، إلا قتل هذا العراقي الذي يقال له: المعلي بن خنيس، قال:

فانصرفت الي أبي عبد الله (عليه السلام).

فلما رأني، قال لي: يا إسماعيل قتل المعلي بن خنيس؟ فقلت: نعم، فقال: أما و الله لقد دخل الجنة.

و عن محمد بن مسعود، قال: كتب الي الفضل، قال: حدثنا ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن إسماعيل بن جابر، قال: قدم أبو إسحاق (عليه السلام) (3) من مكة، فذكر له قتل المعلي بن خنيس، قال: فقام مغضبا يجرّ ثوبه، فقال له إسماعيل ابنه: يا أبة أين تذهب؟ قال: لو كانت نازلةم.

ص: 293

1- الكافي 4: 4/34.

2- اي جبل المروة المنعطف علي الصفا بمكة المكرمة، لا مدينة مرو الشهيرة بخراسان، كما هو ظاهر الخبر، و عدم إمكانية الجمع بينها و بين عسفان القريبة من مكة من حيث الإيتاء المأمور به، فلاحظ.

3- أبو إسحاق: كنية مختصة بالصادق عليه السلام.

لأقدمت عليها، فجاء حتي دخل علي داود بن علي، فقال له: يا داود لقد أتيت ذنبا لا يغفره الله لك، قال: و ما ذاك الذنب؟ قال: قتلت رجلا من أهل الجنة، ثم مكث ساعة، ثم قال: ان شاء الله، فقال له داود: و [أنت] قد أتيت ذنبا لا يغفره الله لك، قال: و ما ذاك الذنب؟ قال: زوجت ابنتك فلانا الأموي، قال: ان كنت زوجت فلانا [الأموي]، فقد زوج رسول الله (صلي الله عليه و آله) عثمان، ولي برسول الله (صلي الله عليه و آله) أسوة، قال: ما انا قتلته، قال: فمن قتله؟ قال: قتله السيرافي، قال: فأقدنا منه، قال: فلما كان من الغد غدا [إلي] السيرافي فأخذه فقتله، فجعل يصيح: يا عباد الله يأمروني أن اقتل لهم الناس ثم يقتلونني (1).

و عن احمد بن منصور، عن احمد بن الفضل، عن محمد بن زياد، عن عبد الرحمن بن الحجاج، عن إسماعيل بن جابر، قال: دخلت علي أبي عبد الله (عليه السلام)، فقال لي: يا إسماعيل قتل المعلّي؟ قلت: نعم، قال: اما والله لقد دخل الجنة (2).

و بإسناده عن ابن أبي نجران، عن حماد الناب، عن المسمعي، قال: لَمَّا أخذ داود بن علي المعلّي بن خنيس حبسه و أراد قتله، فقال له معلّي: أخرجني إلي الناس، فإن لي دينا كثيرا و مالا حتّي اشهد بذلك، فأخرجه إلي السوق، فلما اجتمع الناس، قال: يا أيّها الناس انا معلّي بن خنيس، فمن عرفني فقد عرفني، اشهدوا انّ ما تركت من مال عين، أو دين، أو امة، أو عبد، أو دار، أو قليل، أو كثير فهو لجعفر بن محمد (عليهما السلام)، قال: فشدّ عليه صاحب شرطة داود فقتله.4.

ص: 294

1- رجال الكشي 2: 677 / 711، و ما بين المعقوفات منه.

2- رجال الكشي 2: 679 / 714.

قال: فلما بلغ ذلك أبا عبد الله (عليه السلام)، خرج يجزّ ذيله حتي دخل علي داود بن علي وإسماعيل ابنه خلفه، فقال: يا داود قتلت مولاي وأخذت مالي؟ فقال: ما انا قتلته ولا أخذت مالك، قال: فوالله لأدعون الله علي من قتل مولاي وأخذ مالي، قال: ما قتلته ولكن قتله صاحب شرطتي، فقال: يا ذنك أو بغير إذنك؟ قال: بغير إذني، قال: يا إسماعيل شأنك به، قال:

فخرج إسماعيل والسيف معه حتي قتله في مجلسه.

قال حمّاد: وأخبرني المسمعي، عن معتب، قال: فلم يزل أبو عبد الله (عليه السلام) ليلته ساجدا وقائما، قال: فسمعتة (عليه السلام) في آخر الليل وهو ساجد ينادي: اللهم إني أسألك بقوّتك القويّة، وبمجالك الشديد، وبعزّتك التي [جلّ] (1) خلقك لها ذليل، ان تصلّي علي محمّد وآل محمّد، وان تأخذ الساعة، قال: فوالله ما رفع رأسه من سجوده حتي سمعنا الصائحة، فقالوا: مات داود بن علي، فقال: أبو عبد الله (عليه السلام): آتي دعوت الله [عليه] بدعوة بعث بها الله اليه ملكا فضرب رأسه بمرزبة انشقت منها مثانته (2).

ورواه ثقة الإسلام في الكافي عن محمّد بن يحيي، عن احمد بن محمّد، عن ابن أبي نجران، عن حمّاد بن عثمان، عن المسمعي، قال: لمّا قتل داود بن علي المعلي بن خنيس، قال أبو عبد الله (عليه السلام): لأدعون الله علي من قتل مولاي، وأخذ مالي، فقال له داود بن علي: أنّك لتهدّني بدعائك، قال حمّاد: قال المسمعي. وساق مثله، وفي آخره: فمات (3).5.

ص: 295

-
- 1- من زيادة الأصل علي المصدر، والصحيح ان يقال: كل خلقك لها ذليل، لا جلّهم، ولعله من اشتباه النسخ، لانه ما من مخلوق الا و قد ذل لعزته تبارك وتعالى.
 - 2- رجال الكشي 2: 708 / 675.
 - 3- أصول الكافي 2: 5 / 372.

قال: (1) وجدت بخط جبرئيل (2) بن أحمد، حدثني محمد بن عبد الله بن مهران، قال: حدثني محمد بن علي الصيرفي، عن الحسن، عن الحسين بن أبي العلاء، عن أبي العلاء و أبي المعزي، عن أبي بصير، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول - و جري ذكر المعلّي بن خنيس - فقال: يا أبا محمد اكتب عليّ ما أقول لك في المعلّي، قلت: أفعل، فقال: اما انه ما كان ينال درجتنا الآ بما ينال منه داود بن علي، قلت: و ما الذي يصيبه من داود؟ قال: يدعو به، فيأمر به، فيضرب عنقه، و يصلبه.

قلت: انا لله و انا إليه راجعون، قال: ذاك قابل، قال: فلما كان قابل، ولي المدينة فقصد المعلّي، فدعاه و سأله عن شيعة أبي عبد الله (عليه السلام)، 4.

ص: 296

1- اي: الكشي.

2- اختلف العلماء في ضبطه بين إثبات الهمز في اسمه و عدمه، ففي المصدر (الطبعتان الحديثة و القديمة) في كثير من الموارد، و كذلك في رجال الشيخ: 9/458، و نسخة من منهج المقال: 80، و تنقيح المقال 1: 1607/207 ورد بلا همز علي وزن قنديل. و ورد مهموزا في رجال ابن داود 1: 293/61، و جامع الرواة 1: 146، و منتهي المقال: 74، و نسخة من منهج المقال: 81، و التعليقة: 80، و نقد الرجال: 66، و مجمع الرجال 2: 16، و تلخيص المقال: 40، و إتقان المقال: ق 169/2، و معجم رجال الحديث لفقيدهنا السيد الخويبي تغمده الله بواسع رحمته 4: 2046/33، و لا ترجيح لأحد اللفظين علي الآخر و ان كان المشهور علي لسان القراء هو الأول كما سيأتي بيانه. و جبريل: علم ممنوع في الصرف للعجمة ذو أصل سرياني أو عبراني، و من معانيه: عبد الله، لسان العرب: جبر و فيه لغات كثيرة، و قد تصرف فيه العرب علي عاداتها في الأسماء الاعجمية و يقرأ بالهمزة و عدمه، تاج العروس: جبر و قد ورد لفظ جبريل في القرآن الكريم الآية: 98 من سورة البقرة، و اختلف القراء فيه، فقرأ نافع و ابن عامر و أبو عمر و حفص: جبريل بكسر الجيم بلا همز، و قرأ حمزة و الكسائي بالهمز، و من قرأ بالكسر و لم يهمز فقد اتى به علي كلام العرب علي وزن منديل و قنديل، و من همز اتى به علي خلاف ذلك ليعلم انه ليس من كلام العرب و انه أعجمي. انظر حجة القراءات لأبي زرعة: 107، و الكشف عن وجوه القراءات السبع لأبي محمد مكّي بن أبي طالب 1: 254.

و ان يكتبهم له، فقال: ما اعرف من أصحاب أبي عبد الله (عليه السلام) أحدا، وأتأنا رجل اختلف في حوائجه، و ما اعرف له صاحبا، فقال:

أ تكتمني؟ اما اذك ان كتمتني قتلتك، فقال له المعلي: بالقتل تهددني؟! و الله لو كانوا تحت قدمي ما رفعت قدمي عنهم، و لئن قتلتنني لتسعدني و أشقيك، فكان كما قال أبو عبد الله (عليه السلام) لم يغادر منه قليلا و لا كثيرا (1).

و رواه أبو جعفر الطبري في دلائل الإمامة، قال: روي الحسين، قال:

أخبرنا أحمد بن محمد، عن محمد بن علي، عن علي بن محمد، عن الحسن بن العلاء [و أبي المغراء] (2) جميعا، عن أبي بصير- و ساق الي قوله:- و لئن قتلتنني ليسعدني الله إنشاء الله و يشقيك الله، فقتله (3).

و رواه ابن شهر آشوب في المناقب، قال: قال أبو بصير: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول- و قد جري ذكر المعلي بن خنيس- فقال: يا أبا محمد اكنم ما أقول لك في المعلي، و ساق الي قوله: لو كانوا تحت قدمي ما رفعت [قدمي] عنهم، و ان أنت قتلتنني لتسعدني و لتشقين، فلما أراد قتله، قال المعلي:

أخرجني إلي الناس، فإن لي أشياء كثيرة حتي اشهد بذلك، فأخرجه إلي السوق، فلما اجتمع الناس، قال: يا ايها الناس اشهدوا انّ ما تركت من مال عين، أو دين، أو أمة أو عبد، أو دار، أو قليل، أو كثير فهو لجعفر بن محمد (عليهما السلام)، فقتل (4).هـ.

ص: 297

1- رجال الكشي 2: 713 / 678.

2- في الأصل [ابن أبي المعزي] بالزاي المعجمة، و الصحيح ما أثبتناه لموافقته ما في المصدر و جامع الرواة 1: 35 و 2: 35 و 248 في ترجمة كل من: إبراهيم بن ميمون، و أبي بصير، و المعلي بن خنيس.

3- دلائل الإمامة: 118.

4- مناقب ابن شهر آشوب 4: 225، و ما بين المعقوفتين منه.

[وروي] الشيخ المفيد في رسالة الذبائح (1) و السيد المرتضي في مسائل الطرابلسيات: عن جعفر بن محمد بن قولويه، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن حماد بن عيسى، عن الحسين ابن المختار، عن الحسين بن عبد الله (2) قال: اصطحب المعلي بن خنيس و عبد الله بن أبي يعفور، فأكل أحدهما ذبيحة اليهودي و النصراني، و امتنع الآخر عن أكلها، فلما اجتمعا عند أبي عبد الله (عليه السلام)، أخبراه بذلك، فقال (عليه السلام): أيكما الذي ابي؟ قال المعلي: انا، فقال (عليه السلام):

أحسن (3).

قلت: روي الكشي عكس ذلك عن حمدويه بن نصير، قال: حدثني محمد بن عيسى. و محمد بن مسعود قال: حدثني محمد بن نصير، قال: حدثنا محمد بن عيسى، عن سعيد بن جناح، عن عدة من أصحابنا. و قالظ.

ص: 298

1- رسالة الذبائح غير موجودة لدينا، و اسمها: (الذبيحية) في ذبائح أهل الكتاب و الاختلاف في حليتها و حرمتها للشيخ المفيد، موجودة في مكتبة الطهراني بسامراء انظر: الذريعة 10: 25 / 4. و قد وردت الرواية المشار إليها في مسائل الطرابلسيات - كما سيأتي من المصنف - في الأصول الأربعة سندا و متنا سنذكر مواقعها في الهامش التالي، فلاحظ.

2- اختلفت المصادر في ضبطه ففي الإستبصار 4: 305 / 82 الحسن بن عبد الله و في نسخة بدل من الطبعة الحجرية للتهذيب 2: 298 كذلك، و في النسخة المطبوعة منه 9: 272 / 64 و الكافي 6: 7 / 239 الحسين بن عبد الله، و في الفقيه 3: 975 / 211 الحسين بن عبيد الله، و لمزيد الفائدة انظر معجم رجال الحديث 6: 12 و 18 / 3454 و 3479.

3- المسائل الطرابلسيات: لم نجد الرواية في المسائل الطرابلسية الثانية و الثالثة المتوفرة لدينا، و لعلها في الأولى أو الرابعة لأنها أربعة مسائل كما نص عليها في الذريعة 5: 226 و 20 / 356 و قد ذكرنا ورود الرواية في الأصول الأربعة و فيها جميعا عدم التصريح باسم الممتنع عن الأكل هل هو المعلي أم ابن أبي يعفور، و الظاهر انه مصرح به في غيرها كما سيأتي عن المصنف، فلاحظ.

العبيدي (1): - وحدثني به أيضا عن ابن أبي عمير - ان ابن أبي يعفور و معلّي بن خنيس كانا بالنيل علي عهد أبي عبد الله (عليه السلام)، فاختلفا في ذبائح اليهود، فأكل معلّي و لم يأكل ابن أبي يعفور، فلما صارا الي أبي عبد الله (عليه السلام) أخبراه فرضي بفعل ابن أبي يعفور و خطأ المعلّي في أكله إياه (2).

و جلالة مقام ابن أبي يعفور يقتضي صحّة ما في الكشي إلا ان علوّ شأن المفيد و السيد و اتقانهما في النقل يوجب تقديم ما اسندها.

و في الكافي: عن محمّد بن يحيي، عن احمد بن محمّد، [عن محمد بن إسماعيل]، عن أبي إسماعيل السراج، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، ان الذي دعي به أبو عبد الله (عليه السلام) علي داود بن علي حين قتل المعلّي بن خنيس و أخذ مال أبي عبد الله (عليه السلام): اللهم إني أسألك بنورك الذي لا يظفي، و بعزائمك التي لا تخفي، و بعزّتك التي لا تنقضي (3)، و بنعمتك التي لا تحصي، و بسلطانك الذي كفتت به فرعون عن موسى (عليه السلام) (4).

الشيخ المفيد في الإرشاد (5) و الطبرسي في إعلام الوري: روي ان داود بن علي بن عبد الله بن العباس قتل المعلّي بن خنيس - مولي جعفر بن محمّد (عليهما السلام) - و أخذ ماله، فدخل عليه جعفر (عليه السلام) و هو يجرّ رداءه، فقال له: قتلت مولاي و أخذت مالي أما علمت ان الرجل ينام علي الثكل و لا ينام علي الحرب؟ اما و الله لأدعون الله عليك، فقال له داود: تهدّني بدعائك 3.

ص: 299

1- العبيدي: هو محمد بن عيسى بن عبيد كما يظهر من ترجمته في كتب الرجال.

2- رجال الكشي 2: 460 / 517.

3- في المصدر: و بعزك الذي لا ينقضي.

4- أصول الكافي 2: 405 / 5، و ما بين المعقوفين منه.

5- الإرشاد: 273.

كالمستهزئ بقوله، فرجع أبو عبد الله (عليه السلام) الي داره، فلم يزل ليله كله قائما وقاعدا حتي إذا كان السحر، سمع وهو يقول في مناجاته: يا ذا القوّة القويّة، ويا ذا المحال الشديدة، ويا ذا العزّة التي كلّ خلقك لها ذليل، اكفني هذا الطاغية وانتقم لي منه، فما كان [إلا] ساعة حتي ارتفعت الأصوات بالصياح وقيل: [قد] مات داود بن علي الساعة (1).

وروي ابن شهر آشوب قتل داود المعلّي، ودعاء الصادق (عليه السلام) عليه وهلاكه، عن الأعمش و الربيع و ابن سنان و علي بن أبي حمزة و الحسين بن أبي العلاء و أبي المغراء و أبي بصير قريبا ممّا مرّ، ثم قال: وفي رواية لبانة بنت عبد الله ابن العباس: بات داود تلك الليلة حائرا قد أغمي عليه، فقامت افتقده [في الليل] فوجدته مستلقيا علي قفاه و ثعبان قد انطوي علي صدره و جعل فاه علي فيه، فأدخلت يدي في كمي فتناولته، فعطف فاه الي، فرميت به فانساب في ناحية البيت، و انتبه داود، فوجدته حائرا قد احمرت عيناه، فكرهت ان أخبره بما كان و جزعت عليه، ثم انصرفت فوجدت ذلك الثعبان كذلك، ففعلت به مثل الذي فعلت [في] المرّة الاولي و حركت داود فأصعبته ميّتا، فما رفع جعفر (عليه السلام) رأسه من سجوده حتي سمع الواعية (2).

الشيخ المفيد في الاختصاص بإسناده عن احمد بن الحسين بن سعيد، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن حمّاد بن عثمان، عن المعلّي بن خنيس، قال: كنت عند أبي عبد الله (عليه السلام) في بعض حوائجه، فقال لي: مالي أراك كنيبا حزينا؟ فقلت: ما بلغني من أمر العراق و ما فيها من هذه الوباء فذكرت عيالي، فقال: أيسرك ان تراهم؟ فقلت: وددت و الله، قال: فاصرفه.

ص: 300

1- اعلام الوري: 318، و ما بين المعقوفين منه.

2- مناقب ابن شهر آشوب 4: 230- باختلاف يسير- و ما بين المعقوفات منه.

وجهك، فصرفت وجهي، ثم قال: اقبل بوجهك، فإذا داري متمثلة نصب عيني، فقال لي: ادخل دارك، فدخلت، فإذا لا افقد من عيالي صغيرا ولا كبيرا إلا هو في داري بما فيها فقضيت وطري ثم خرجت، فقال (عليه السلام) اصرف وجهك، فصرفته، فلم أر شيئا (1).

ورواه أبو جعفر محمد بن جرير الطبري في الدلائل عن أحمد بن الحسين مثله مع اختلاف يسير في بعض ألفاظ المتن (2).

القطب الراوندي في الخرائج: عن محمد بن مسلم، قال: كنت عند أبي عبد الله (عليه السلام) إذ دخل عليه المعلّي بن خنيس باكيا، قال: و ما يبكيك؟

قال: بالباب قوم يزعمون ان ليس لكم [عليهم] (3) فضل و انكم و هم شيء واحد، فسكت، ثم دعا بطبق من تمر فحمل منه تمرة فشققها نصفين و أكل التمر و غرس النوي في الأرض، فنبتت فحملت بسرا و أخذ منها واحدة فشققها و اخرج منه رقًا و دفعه الي المعلّي، و قال: اقرأه، و إذا فيه: بسم الله الرحمن الرحيم لا إله إلا الله محمد رسول الله علي المرتضي و الحسن و الحسين و علي بن الحسين واحدا واحدا الي الحسن بن علي و ابنه (عليهم السلام) (4).

الحسين بن حمدان الحضيبي في الهداية: بإسناده عن أبي بصير، قال:

سمعت أبا عبد الله الصادق (عليه السلام) يقول- و قد ذكر المعلّي بن خنيس- فقال: رحم الله المعلّي بن خنيس، فقلت: يا مولاي ما كان المعلّي؟ قال: و الله ما نال المعلّي من درجتنا إلا بما نال منه داود بن علي بن عبد الله بن العباس، قلت: جعلت فداك، و ما الذي يناله من داود، قال: يدعوه- إذا تقلد المدينة4.

ص: 301

1- الاختصاص: 323.

2- دلائل الإمامة: 138.

3- في الأصل: علينا، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر و المنسجم مع المقام.

4- الخرائج و الجرائح: 164.

عليه لعنة الله و سوء الدار- و يطالبه بان يثبت له أسماء شيعتنا و أوليائنا ليقتلهم، فلا يفعل، فيضرب عنقه فيصلبه.

فقلت: إنّ الله و إنّما إليه راجعون، و متي يكون ذلك؟ قال: من قابل، قال: فلما كان ولي المدينة داود، فاحضر المعلي بن خنيس فسأله عن شيعة أبي عبد الله (عليه السلام) و أوليائه ان يكتبهم، فقال له المعلي: ما اعرف من شيعته و أوليائه أحدا، و إنّما أنا و كيله، أنفق علي عياله، و اتردد في حوائجه، لا اعرف له شيعة و لا صاحباً، قال: تكتمني اما ان تقول لي و ألا تقتلك، فقال له المعلي: أباقتل تهددني؟ و الله لو كانوا تحت قدمي ما رفعتها عنهم، و لئن قتلنتي يسعدني الله و يشقيك، فأمر به فضربت عنقه، فصلب علي باب [قصر] الامارة.

فدخل عليه أبو عبد الله (عليه السلام)، فقال: يا داود بن علي قتلت مولاي و وكيلي في مالي، [و ثقني] (1) علي عيالي؟ قال: ما انا قتلته، قال: فمن قتله؟ قال: ما ادري، قال الصادق (عليه السلام): ما رضيت ان قتلته و صلبته حتي تكذب و تجحد، و الله ما رضيت ان قتلته عدوانا و ظلما حتي صلبته، تريد ان تشهره و تنوه بقتله لانه مولاي، و الله انه عند الله لأوجه منك و من أمثالك، و لك منزله في النار فانظر كيف تخلص منها، و الله لأدعون عليك فيقتلك كما قتلته، قال له داود بن علي: تهددني بدعائك؟ فاصنع ما أنت صانع، ادع الله لنفسك فإذا استجاب لك فادع علي.

فخرج أبو عبد الله (عليه السلام) من عنده مغضبا، فلما جنّ [عليه] الليل، اغتسل و لبس ثياب الصلاة و ابتهل الي الله عزّ و جلّ و علا، و قال: يا ذا يا ذوي يا ذويه آت اليه سهمان من سهامك يفلق قلبه، ثم قال لغلامه: أخرج.

ص: 302

1- في الأصل: و نفقتي، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر.

و اسمع الصراخ علي داود بن علي، فرجع الغلام، فقال: يا مولاي الصراخ عال عليه و قد مات، فخرّ أبو عبد الله (عليه السّلام) ساجدا، و هو يقول في سجوده: شكرا للكريم شكرا للدائم القائم الذي يجيب دعوة المضطر إذا دعاه و يكشف السوء.

و أصبح داود ميّتا و الشيعة يهرعون الي أبي عبد الله (عليه السّلام) يهنّونه، فقال أبو عبد الله (عليه السّلام): لقد مات علي دين أبي لهب لعنهما الله، و لقد دعوت الله عليه بثلاث كلمات لو دعوت الله لأزال الأرض و من عليها فأجابني فيه فعجل به الي امّه الهاوية (1).

الي غير ذلك ممّا ورد في هذا الباب، و تأتي جملة منها أيضا في الموضع الثالث، و تحصل من جميعها- و فيه الصحاح و غيرها المؤيد بها- انه من أولياء الله، و انه من أهل الجنة و دخلها بعد قتله، و انه (عليه السّلام) كان يحبه، و انه كان وكيله و قيمه علي نفقات عياله، و مرّ في (شط) (2) في ترجمة مصادف ما يتعلّق بهذا المقام، و انه كان قويّ الإيمان ثابت الولاية مؤثرا نفسه علي نفوس اخوانه.

و ان الصادق (عليه السّلام) ما قنع بقتل قاتله حتي اهتم بالدعاء علي الأمر به فأهلكه، و لم ينقل عنه مثله أو بعضه بالنسبة الي احد من المقتولين من أقاربه فضلا عن غيرهم، و غير ذلك ممّا يستكشف من تلك الاخبار و يستدلّ بها علي وثاقته و جلالته و اختصاصه التام به و انه نال درجة ولايتهم.

د- ما في التعليقة قال رحمه الله: و يظهر من مهج الدعوات لابن طاوس، و غيره كونه من أشهر وكلاء الصادق (عليه السّلام) و أجلّهم، و انه قتل بسبب ذلك، و انه كان يجبي الأموال إليه (عليه السّلام) انتهى (3).7.

ص: 303

1- الهداية للحضيني، مخطوط: ورقة 53/ب- 54/أ- بتصرف- و ما بين المعقوفتين منه.

2- تقدم برقم: 309.

3- تعليقة الوحيد البهبهاني: 337.

ولي في استفادة ذلك ممّا في المهج تأمل يأتي وجهه عند نقله إنشاء الله تعالى.

ه- ما في النجاشي: له كتاب يرويه جماعة (1)، فإنه من الامارات الجليّة علي الاعتماد عليه كما مرّ غير مرّة و يأتي توضيحه ان شاء الله تعالى.

الثاني (2): في أسباب قدحه وهي أيضا أمور:

أ- ما في النجاشي قال: معلّي بن خنيس مولي الصادق جعفر بن محمّد (عليهما السلام)، و من قبله كان مولي بني أسد، كوفي بزّاز، ضعيف جدا لا يعوّل عليه، له كتاب. إلي آخره (3).

ب- ما في الغضائري علي ما نقله الخلاصة (4) و النقد: كان أول أمره مغيرياً (5)، ثم دعا الي محمّد بن عبد الله النفس الزكية، وفي هذه الظنّة أخذه داود بن علي فقتله، و الغلاة يضيفون اليه أشياء كثيرة، و لا اري الاعتماد علي شيء من حديثه (6).

ج- جملة من الروايات ففي الكشي: محمّد بن الحسن البرناني (7) و عثمان، 5.

ص: 304

1- رجال النجاشي: 1114/417.

2- الثاني: يندرج تحت قوله السابق في صحيفة: 990: (و اما المعلي فالكلام فيه في مواضع)، فراجع.

3- رجال النجاشي: 1114/417.

4- رجال العلامة: 1/259.

5- أي من أصحاب المغيرة بن سعيد لعنه الله الذي كان يدعو لمحمد بن عبد الله بن الحسن في أول أمره و يتعمد الكذب فيدس الأحاديث في كتب أصحاب أبي جعفر الباقر عليهما السلام، و قد لعنه الامام الصادق عليه السلام مرارا. انظر: رجال الكشي 2: 489/399 و ما بعدها.

6- نقد الرجال: 349.

7- في المصدر: البرائي، وفي النسخة القديمة منه: البراني، و قد تكرر مثل هذا السند لدي الكشي في ترجمة حمران بن أعين 1: 414/307 وفيه: محمد بن الحسن البرناني، و قد علق عليه الامام الراحل السيد الخويي طاب ثراه بقوله: و لا شك في انه من غلط النسخة، و الصحيح: محمد بن الحسن البرائي بقرينة روايته عن محمد بن يزداد عن محمد بن الحسين في غير مورد. انظر معجم رجال الحديث 15: 1045/201.

قالا: حدثنا محمد بن يزداد، عن محمد بن الحسين، عن الحجاج (1)، عن أبي مالك الحضرمي، عن أبي العباس البقباق، قال: تذاكر ابن أبي يعفور و معلّي ابن خنيس، فقال ابن أبي يعفور: الأوصياء علماء ابرار اتقياء، وقال معلّي بن خنيس: الأوصياء أنبياء، قال: فدخلا علي أبي عبد الله (عليه السلام)، قال:

فلما استقر مجلسهما، قال: فبدأهما أبو عبد الله (عليه السلام)، فقال: يا عبد الله ابرأ ممن قال انا أنبياء (2).

وعن إبراهيم بن محمد بن العباس الختلي، قال: حدثنا احمد بن إدريس القمي المعلم، قال: حدثني [محمد بن أحمد] (3) بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن موسى بن سعدان، عن عبد الله بن القاسم، عن حفص الأبيض التمار، قال: دخلت علي أبي عبد الله (عليه السلام) أيام طلب المعلّي بن خنيس رحمه الله، فقال لي: يا حفص إني أمرت المعلّي فخالفتني فابتلي بالحديد، اتي نظرت اليه يوما وهو كئيب حزين، فقلت: يا معلّي كأنك ذكرت أهلك و عيالك؟ فقال: أجل، قلت: ادن مني، فدنا مني، فمسحت وجهه، فقلت:

اين تراك؟ فقال: أراني في أهل بيتي وهو ذا زوجتي وهذا ولدي، قال: فتركته حتي تملأ منهم، واستترت منهم حتي نال ما ينال الرجل من اهله، ثم قلت:

ادن مني، فدنا مني، فمسحت وجهه، فقلت: اين تراك؟ فقال: أراني معك في المدينة.ظ.

ص: 305

1- هو عبد الله بن محمد الأسدي الكوفي الحجاج يدعي المزخرف المتكلم الثقة كما في كتب الرجال.

2- رجال الكشي 2: 456/515.

3- في الأصل: أحمد بن محمد، وهو اشتباه، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر و سائر موارد الأخرى في كتب الحديث، فلاحظ.

قال: قلت: يا معلّي انّ لنا حديثاً من حفظه علينا حفظ الله عليه دينه و دنياه، يا معلّي لا تكونوا أسراء في أيدي الناس بحديثنا ان شاؤا متّوا عليكم و ان شاؤا قتلوكم، يا معلّي انه من كتم الصعب من حديثنا جعله الله نورا بين عينيه و زوّده القوّة في الناس، و من أذاع الصعب من حديثنا لم يمت حتي يعضّه السلاح أو يموت بخبل، يا معلّي أنت مقتول فاستعد (1).

و عن أبي علي احمد بن علي السلولي المعروف بشقران، قال: حدثنا الحسين بن عبد الله القمي، عن محمّد بن أورمة، عن يعقوب بن يزيد، عن سيف بن عميرة، عن المفضّل بن عمر الجعفي، قال: دخلت علي أبي عبد الله (عليه السّلام) يوم صلب فيه المعلّي، فقلت له: يا بن رسول الله، الا تري الي هذا الخطب الجليل الذي نزل بالشيعة في هذا؟ قال: و ما هو؟ قال، فقلت:

قتل المعلّي بن خنيس، قال: رحم الله المعلّي، قد كنت اتوقع ذلك، لأنه أذاع سرّنا، و ليس الناصب لنا حرباً بأعظم مؤنة علينا من المذيع سرّنا، فمن أذاع سرّنا الي غير اهله لم يفارق الدنيا حتي يعضّه السلاح أو يموت بخبل (2).

و رواه الصفار في البصائر، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب مثله سواء (3).

سعد بن عبد الله في كتاب بصائره علي ما نقله عنه الشيخ الحسن بن سليمان الحلّي في منتخبه، عن احمد بن محمّد بن عيسي، عن محمّد بن خالد البرقي، عن أبي الربيع الورّاق، عن بعض أصحابه، عن حفص الأبيّض، قال: دخلت علي أبي عبد الله (عليه السّلام) أيام قتل المعلّي بن خنيس و صلبه، فقال: يا حفص اتي نهيت المعلّي عن أمر فأذاعه، فابتلي بما تري، قلت له: ان 2.

ص: 306

1- رجال الكشي 2: 709/676.

2- رجال الكشي 2: 712/678، باختلاف يسير.

3- بصائر الدرجات: 2/423.

لنا حديثاً من حفظه علينا حفظ الله عليه دينه و دنياه، و من اذاعه علينا سلبه الله، يا معلّي لا تكونوا أسري في أيدي الناس ان شاؤا متّوا عليكم و ان شاؤا قتلوكم، يا معلّي انه من كنتم الصعب من حديثنا جعله الله نورا بين عينيه و رزقه العزّ في الناس، يا معلّي من أذاع الصعب من حديثنا لم يمت حتي يعصّه السلاح أو يموت بخبل، أنّي رأيته يوماً حزينا، فقلت: ما لك ذكرت أهلك و عيالك؟ فقال: نعم، فمسحت وجهه، فقلت: اين تراك؟ فقال: أراني في أهلي مع زوجتي و عيالي، فتركته في تلك الحال مليّاً، ثم مسحت وجهه، فقلت:

اين تراك؟ فقال: أراني معك في المدينة، فقلت له: احفظ ما رأيته و لا تدعه، فقال لأهل المدينة: ان الأرض تطوي لي، فأصابه ما رأيته (1).

و روي أبو جعفر محمّد بن جرير الطبري في الدلائل بإسناده عن محمّد ابن الحسين، عن موسى بن سعدان، عن حفص الأبيض التمار، قال: دخلت علي أبي عبد الله (عليه السلام) أيّام صلب المعلّي بن خنيس، فقال لي: يا حفص إنّني أمرت المعلّي بأمر فخالفتني، فابتلي بالحديد، أنّي نظرت اليه يوماً فرأيته كئيباً حزينا، فقلت له: ادن مني، فدنا مني، فمسحت وجهه بيدي، و قلت له: أين أنت؟ قال: يا سيدي انا في منزلي، هذه و الله زوجتي و ولدي، فتركته حتي قضيت و طره منهم [و استترت] (2) منه حتي نال حاجته من اهله و ولده حتي كان منه الي أهله ما يكون من الزوج إلي المرأة، ثم قلت له: ادن منّي، فدنا، فمسحت وجهه، و قلت له: أين أنت؟ فقال: انا معك في المدينة و هذا بيتك.

فقلت له: يا معلّي انّ لنا حديثاً من حفظه علينا حفظه الله و حفظ عليّهظ.

ص: 307

1- مختصر بصائر الدرجات: 98، باختلاف يسير.

2- في الأصل و المصدر: و استقرب، و ما أثبتناه هو الأنسب بالمقام و موافقا لما مرّ قبل قليل في رواية إبراهيم بن محمد بن العباس الختلي، فلاحظ.

دينه و دنياه، يا معلّي لا تكونوا أسراء في أيدي الناس بحديثنا ان شاؤا منوا عليكم و ان شاؤا قتلوكم، يا معلّي انه من كتم الصعب من حديثنا جعله الله نورا بين عينيه و أعزّه في الناس من غير عشيرة، و من اذاعه لم يمت حتي يذوق عصّة الحديد و ألح عليه الفقر و الفاقة في الدنيا حتي يخرج منها و لا ينال منها شيئا و عليه في الآخرة غضب و له عذاب اليم، ثم قلت له: يا معلّي أنت مقتول فاستعد (1).

محمد بن إبراهيم النعماني في كتاب الغيبة، عن عبد الواحد بن عبد الله، عن احمد بن محمد بن رباح الزهري، عن محمد بن العباس [الختلي] (2) عن [الحسن] (3) بن علي بن أبي حمزة البطائني، عن حفص بن نسيب فرعان (4)، قال: دخلت علي أبي عبد الله (عليه السلام) أيام قتل المعلّي بن خنيس مولا، فقال لي: يا حفص حدّث المعلّي بأشياء فأذاعها فابتلي بالحديد، أتّي قلت له:

ان لنا حديثا من حفظه علينا حفظه الله و حفظ عليه دينه و دنياه، و من اذاعه علينا سلبه الله دينه و دنياه، يا معلّي انه من كتم الصعب من حديثنا جعله الله هظ.

ص: 308

1- دلائل الإمامة 136.

2- في الأصل: الجبلي، و في المصدر: الحسيني، و في نسخة منه كما في الأصل، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لرجال العلامة: 28/7 و ابن داود: 33/33، و جامع الرواة 1: 32 في ضبط اللقب المذكور في ترجمة ابنه إبراهيم الذي مرت روايته قبل قليل، فراجع.

3- في الأصل: الحسين، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر و سائر كتب الرجال، فلاحظ.

4- كذا في الأصل و المصدر، و لم نجد ذكرا لفرعان هذا في كتب الرجال، و في رجال الشيخ: 189/176 و جامع الرواة 1: 164 و معجم رجال الحديث 6: 159 حفص نسيب بن عمار. و في بعض نسخ رجال الشيخ كما أشير في هامشه، و كذلك في منهج المقال: 120 و تنقيح المقال 1: 356 حفص بن نسيب بن عمار. أقول: و إسناد الرواية المذكورة فيه احالة- من النعماني- الي اسناد سابق ذكره قبله بست روايات، و نقله المصنف- رحمه الله- هنا كاملا، فلاحظ.

نورا بين عينيه ورفعته ورزقه العز في الناس، و من أذاع الصعب من حديثنا لم يمت حتي يعصه السلاح أو يموت متحيراً (1).

هذا تمام ما وجدناه في كتب الأحاديث ممّا فيه ما يوهم القدح فيه.

الثالث: في الجواب عن تلك الوجوه:

أمّا عن الأول فإن النجاشي و ان كان أضبط و أتقن و يقدم قوله عند التعارض مضافا الي تقديم الجرح، إلا أنّه حيث يلاحظ قوله مع قول الشيخ مثلا من دون النظر الي المرجحات الخارجية، و أمّا في مثل المقام الذي أيد كلام الشيخ بالأخبار المستفيضة و فيها الصحاح و ما في حكمها الصريحة في الموافقة فلا اعتبار بما في النجاشي، خصوصا بعد ما علم من حاله من قلة اطلاعه علي الأحاديث، كما يظهر ذلك ممّا مر في ترجمة جابر الجعفي في (نز) (2).

و بالجمله فلا يجوز رفع اليد عن الخبر الصحيح و ما يقرب منه بقول النجاشي مع عدم ذكره سبب الضعف و احتمال استناده الي ما استند اليه الغضائري الموهون بما يأتي، مع أنّ ظاهر النجاشي و الغضائري ضعف المعلّي من أول أمره، و انه ضعيف في نفسه لا باعتبار ما صدر منه من الإذاعة التي أشير إليها في اخبار القدح، و الاخبار المتقدمة حتي الطائفة الثانية منها متفقة علي حسن حاله و أمّنته قبلها، و لا يجوز طرح هذه الاخبار القريبة من التواتر لقولهما المبتلي بالمعارض الموهون بضعف السبب كما يأتي.

و اما عن الثاني: اما عن كونه مغيرياً فبعد التسليم فبعدم مضرّيته لاتفاق الأخبار المتقدمة علي إماميته و حسن حاله بعد ذلك، و كيف يجوز العاقل ان يكون في أيام خدمته و قيمومته علي عياله (عليه السّلام) الي آخر عمره من 7.

ص: 309

1- غيبة النعماني: 12/38 و انظر: 12/36 منه.

2- تقدم برقم: 57.

أصحاب المغيرة الذي تواتر عنه (عليه السلام) لعنه والبراء منه؟! ومغيريته قبل ذلك - ان صحّت - لا تضرّ برواياته بعد رجوعه و توبته كغيره من الأعاظم الذين زلّوا فثبتوا، وقفوا ثم رجعوا وهم جمّ غفير.

و اما عن كونه من دعاة محمّد بن عبد الله فإنه من الأكاذيب الواضحة بعد ملاحظة احاديث العترة الطاهرة، فروي الصفار في البصائر، عن علي بن إسماعيل، عن صفوان بن يحيى، عن العيص بن القاسم، عن المعلّي بن خنيس، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): ما من نبيّ، و لا وصيّ، و لا ملك إلا في كتاب عندي، لا والله ما لمحمّد بن عبد الله بن الحسن فيه اسم (1).

ورواه أيضا، عن [عبد الله بن جعفر] (2) عن محمّد بن عيسى، عن صفوان مثله (3).

وعن محمّد بن الحسين، عن عبد الرحمن بن أبي هاشم و جعفر بن بشير، عن عنبسة، عن المعلّي بن خنيس، قال: كنت عند أبي عبد الله (عليه السلام) إذ أقبل محمّد بن عبد الله [بن الحسن] فسلم ثم ذهب، فرّق له أبو عبد الله (عليه السلام) و دمعت عينه (4)، فقلت له: لقد رأيتك صنعت به ما لم تكن تصنع، قال: رقت له، لانه ينسب في (5) أمر ليس له، لم أجده في كتاب علي (عليه السلام) من خلفاء هذه الأمة و لا من ملوكها (6).

ورواه ثقة الإسلام في الكافي: عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين 1.

ص: 310

1- بصائر الدرجات: 4/189.

2- في الأصل: علي بن إسماعيل، و هو اشتباه، و ما أثبتناه فمن المصدر.

3- بصائر الدرجات: 6/189.

4- عينه: في الأصل و المصدر، و في الأول: عيناه ظاهرا، و ما في رواية الكافي - الآتية - موافق لاستظهاره، فلاحظ.

5- نسخة بدل: الي «منه قدس سره».

6- بصائر الدرجات: 1/188.

وقال رضي الدين علي بن طاوس في مهج الدعوات: وجدت في كتاب عتيق بخط الحسين بن علي بن هند، قال: حدثني محمد بن جعفر الرزاز القرشي، قال: حدثنا محمد بن عيسى بن عبيد بن يقطين، قال: حدثنا بشر (2) ابن [حماد] (3)، عن صفوان بن مهران الجمال، قال: رفع رجل من قریش المدينة من بني مخزوم الي أبي جعفر المنصور- و ذلك بعد قتله لمحمد وإبراهيم ابني عبد الله بن الحسن- إن جعفر بن محمد (عليهما السلام) بعث مولاه المعلّي بن خنيس لجباية الأموال من شيعته، وإنه كان يمدّ عنها (4) محمد بن عبد الله، فكاد المنصور أن يأكل كفه علي جعفر (عليه السلام) غيظا، و كتب الي عمّه داود بن علي، و داود إذ ذاك أمير المدينة، ان يسير اليه جعفر بن محمد (عليهما السلام)، و لا يرخص له في التلوم (5) و المقام، فبعث اليه داود بكتاب المنصور، و قال له: م.

ص: 311

1- الكافي 8: 594/395، من الروضة.

2- نسخة بدل: بشير «منه قدس سره».

3- في الأصل فراغ لم يدرج اسم فيه، و ما أثبتناه من المصدر، و قد مرت الرواية نفسها في مستدرك الوسائل 3: 2/55 (النسخة الحجرية) و 16: 19189/71 (النسخة المطبوعة) وفيها: بشير ابن حماد. أقول: لم نقف علي من ترجم لبشر أو بشير بن حماد في جميع ما لدينا من كتب الرجال، بل لم نجد له ذكرا في كتب الحديث، إلا ما ذكره المصنف نقلا عن مهج الدعوات، و لم نظفر برواية واحدة لمحمد بن عيسى عن سمي بشير، نعم له رواية واحدة عن بشير مطلقا من غير تقييد بحماد أو بغيره، و ردت في التهذيب 7: 1008/231، و بشير هذا- كما في معجم رجال الحديث 3: 1772/325- مشترك بين جماعة، و التمييز انما هو الراوي و المروري عنه. و المتحصل مما تقدم انه بشير لا بشر بقريئة ما في مهج الدعوات و المعجم و ان تعذر التمييز، فلاحظ.

4- نسخة بدل: بها، و هو الصحيح الموافق للمعني.

5- اي الانتظار، و هو مصدر مأخوذ من تلوم: اي ثبت و انتظر، انظر لسان العرب: لوم.

اعمل (في) (1) المسير الي أمير المؤمنين في غد و لا تتأخر.

قال صفوان و كنت بالمدينة يومئذ، فأنفذ الي جعفر (عليه السلام)، فصرت اليه، فقال لي: تعهد راحلتنا، فأتا غادون في غد إن شاء الله العراق، و نهض من وقته و انا معه الي مسجد النبي (صلي الله عليه و آله)، و كان ذلك بين الاولي و العصر، فرقع [فيه] (2) ركعات، ثم رفع يديه، فحفظت يومئذ من دعائه (عليه السلام) يا من ليس له ابتداء، الدعاء.

قال: فلمّا أصبح أبو عبد الله (عليه السلام)، رحلت له الناقة و صار متوجّها الي العراق حتي قدم مدينة أبي جعفر و اقبل حتي أستأذن فأذن له، قال صفوان: فأخبرني بعض من شهد عند أبي جعفر، فلما رآه أبو جعفر قرّبه و أدناه، ثم استدعي قصّة الرافع علي أبي عبد الله (عليه السلام)، يقول في قصّته:

إنّ معلّي بن خنيس مولي جعفر بن محمّد (عليهما السلام) يجبي له الأموال من جميع الآفاق، و انه مدّ بها محمّد بن عبد الله، فدفع إليه القصّة، فقرأها أبو عبد الله (عليه السلام)، فأقبل إليه المنصور، و قال: يا جعفر بن محمّد ما هذه الأموال التي يجيها لك معلّي بن خنيس؟ فقال أبو عبد الله (عليه السلام): معاذ الله من ذلك يا أمير المؤمنين، قال له: تحلف علي براءتك من ذلك؟ قال: نعم احلف بالله انه ما كان من ذلك شيء (3). إلي آخر ما تقدّم في كتاب الأيمان في باب جواز استحلاف الظالم بالبراءة من حول الله و قوته (4). 2.

ص: 312

1- في نسختنا من المصدر: اعمد علي، و في الأصل: له في، و حذفنا (له) لعدم مناسبتها المقام لا سيما بعد التصريح اللاحق بقوله: الي أمير، فلاحظ.

2- ما أثبتناه من المصدر.

3- مهج الدعوات: 198، باختلاف يسير.

4- مستدرک الوسائل 3: 2/55.

وفي آخر الخبر: إن المنصور احضر القرشي التمام الساعي، فأحلفه أبو عبد الله (عليه السلام) بهذه اليمين، فلم يستتم الكلام حتى أجزم وخرّ ميّتا، فراع أبو جعفر ذلك وارتعدت فرائصه، فقال: يا أبا عبد الله سر من غد الي حرم جدّك ان اخترت ذلك، وإن اخترت المقام عندنا لم نأل في إكرامك وبرّك، فوالله لا قبلت عليك قول احد بعدها ابدا (1).

و العجب ان المنصور عرف كذب القرشي الخزومي و الغضائري صدقه في ما نسب الي المعليّ و أثبتته في كتابه و القبي العلماء في مهلكة سوء الظن به! و ممّا يزيد في توضيح هذا الكذب الصريح، إنّ أبا الفرج الأصفهاني الخبير بفنون التواريخ قد استقصى في مقاتل الطالبين كلّ من كان مع محمّد قتل أو لم يقتل، و شرح حال محمّد من أوّله الي آخره (2)، و ليس لمعليّ ذكر في كتابه أصلا، و لا يمكن عادة اطلاع الغضائري عليه و خفاءه علي مثل أبي الفرج المتقدم عليه.

و ممّا يؤيّدّه أيضا ما رواه الطبرسي في الاحتجاج، عن ابن أبي يعفور (3)، قال: لقيت أنا و معليّ بن خنيس الحسن (4) بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب (عليهما السلام)، فقال: يا يهودي فأخبرنا بما قال [فيها] (5) جعفر بنر.

ص: 313

1- مهج الدعوات: 200.

2- مقاتل الطالبين: 232.

3- في المطبوع من المصدر: عن أبي يعقوب، و هو الأسدي، امام بني الصيد الكوفي، من أصحاب الصادق عليه السلام. رجال الشيخ: 25/339، و في النسخة الخطية التي بأيدينا منه: عن ابن أبي يعفور، و هو عبد الله بن أبي يعفور، يكني أبا محمد من أصحاب الصادق عليه السلام. و رجال الشيخ: 15/223 و 677/264، و كلاهما من طبقة المعلي بن خنيس، فلاحظ.

4- في المصدر: الحسن بن الحسن بن علي، و في الأصل زيد عليه: الحسن، و كتب فوقه لفظ: ظاهرا، و هو الصحيح الموافق لما في مقاتل الطالبين: 185 و سائر كتب الرجال، فلاحظ.

5- ما أثبتناه بين المعقوفين من المصدر.

محمّد (عليهما السلام)، فقال [عليه السلام]: هو والله أولي باليهودية منكما، إن اليهودي من شرب الخمر (1).

وبهذا الاسناد، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام، يقول: لو توفّي الحسن بن الحسن بالزنا والربا وشرب الخمر كان خيرا [له] ممّا توفي عليه (2).

وروي الصفار في البصائر: عن يعقوب بن يزيد ومحمّد بن الحسين، عن ابن أبي عمير، عن علي بن سعيد، قال: كنت قاعدا عند أبي عبد الله (عليه السلام) وعنده أناس من أصحابنا، فقال له معلي بن خنيس: جعلت فداك ما لقيت من الحسن بن الحسن؟ ثم قال له الطيار (3): جعلت فداك بينا أنا أمشي في بعض السكك إذ لقيت محمّد بن عبد الله بن الحسن علي حمار حوله أناس من الزيدية، فقال لي: أيها الرجل اليّ اليّ، فإنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: من صلّى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذاك المسلم الذي له ذمّة الله و ذمّة رسوله، من شاء أقام و من شاء ظعن، فقلت له: اتق الله ولا يغرنك هؤلاء الذين حولك.

فقال أبو عبد الله (عليه السلام) للطيار: فلم تقل له غيره؟ قال: لا قال: فهلا قلت له: إنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال ذلك و المسلمون مقرّون له بالطاعة، فلمّا قبض رسول الله (صلى الله عليه وآله) و وقع الاختلاف انقطع ذلك، فقال محمّد بن عبد الله بن علي: العجب لعبد الله بن الحسن انه3.

ص: 314

1- الاحتجاج: 2: 274.

2- الاحتجاج: 2: 375، و ما بين المعقوفين منه.

3- الطيار: لقب لمحمد بن عبد الله الكوفي مولي فزارة، من أصحاب الباقر و الصادق عليهما السلام، رجال الشيخ: 7/135 و 194/292 و معجم رجال الحديث 16: 256 و 23: 119 و لابنه حمزة أيضا كما في رجال الشيخ: 45/117 و 209/177 و معجم رجال الحديث 6: 269 و 277 و 278، و الظاهر من الكشي ان اللقب المذكور ينصرف عند الإطلاق إلي الأب دون الابن، انظر رجال الكشي 2: 637 الأحاديث من 648 إلي 653.

يهزأ ويقول: انّ هذا في جفركم الذي تدعون! قال: فغضب أبو عبد الله (عليه السّلام)، فقال: العجب لعبد الله بن الحسن يقول: ليس فينا امام صدق! ما هو بامام ولا أبوه كان اماما، يزعم ان علي بن أبي طالب (عليه السّلام) لم يكن اماما، ويردّد ذلك، واما قوله في الجفر، فإنّما هو جلد ثور مذبوح كالجراب فيه كتب وعلم ما يحتاج الناس إليه إلى يوم القيامة من حلال أو حرام، إملاء رسول الله (صلّي الله عليه وآله)، وخطّ علي (عليه السلام) بيده، وفيه مصحف فاطمة (عليها السلام)، ما فيه آية من القرآن، وان عندي خاتم رسول الله (صلّي الله عليه وآله) ودرعه وسيفه ولواءه، وعندني الجفر علي رغم أنف من زعم (1).

وفي الكافي: عن حميد بن زياد، عن [أبي العباس] عبيد الله بن احمد الدهقان (2) عن علي بن الحسن الطاطري، عن محمّد بن زياد بياع السابري، عن ابان، عن صباح بن سيابة، عن المعلّي بن خنيس، قال: ذهبت بكتاب عبد السلام بن نعيم وسدير وكتب غير واحد الي أبي عبد الله (عليه السّلام) حين ظهرت المسودة (3) قبل أن يظهر ولد العباس، بأنا قد قدرنا أن يؤول هذا الأمر إليك فما تري؟ قال: فضرب بالكتب الأرض، ثم قال: أفّ أفّ ما أنا لهؤلاء بامام، أما يعلمون أنّه إنّما يقتل السفيناني (4).ة.

ص: 315

1- بصائر الدرجات: 15/176.

2- الدهقان والدهقان: التاجر، فارسي معرب. لسان العرب: دهق. أقول: استظهر المجلسي انه عبيد الله احمد بن نهيك المكني بابي العباس أيضا الذي روي عنه كتبه حميد بن زياد، ولكنه غير مشهور بالدهقان، والمشتهر به هو عبيد الله بن عبد الله الدهقان الذي مرت رواياته في مستدرک الوسائل 1: 1034/415 و 8: 9744/382 و 7: 21375/289، انظر: مرآت العقول 26: 481.

3- المسودة: هم أصحاب أبي مسلم المروزي، سمووا بذلك لأنهم كانوا يلبسون السواد. مرآة العقول 26: 482، و هامش الأغاني 17: 330.

4- الكافي 8: 509/331، من الروضة.

فليتأمل المنصف في هذه الاخبار الناصّة علي إن المعلّي من خاصّته (عليه السلام) وأصحابه (عليه السلام) و من أعداء بني الحسن، و إنهم كانوا يؤذونه لاتصاله به (عليه السلام)، وإنّه كان مطلعاً علي فساد معتقدتهم وراويا له، وإنه كان معه (عليه السلام) و من خدمه قبل ظهور بني العباس الي أن قتل، و كان ظهور محمّد بعدهم و قد صدر منه بالنسبة الي أبي عبد الله (عليه السلام) من الشتم و الإهانة و الحبس ما هو مسطور في الكافي (1) وغيره، و مع ذلك يكون خادمه القيّم علي عياله من دعاة محمّد و معينه، هذا ممّا تضحك منه الشكلي.

و من هنا يظهر كذب نسبة المغيريّة إليه أيضا فإنّهم من اتباع محمّد كما نصّ عليه الشيخ الأقدم أبو محمّد الحسن بن موسي النوبختي في كتاب الفرق و المقالات، فقال بعد ذكر فرق الزيدية: و أمّا المغيريّة أصحاب المغيرة بن سعيد فإنّهم نزلوا معهم الي [القول بإمامة] محمّد بن عبد الله بن الحسن و تولّوه و أثبتوا إمامته، فلمّا قتل صاروا لا امام لهم و لا وصي، و لا يثبتون لأحد امامة بعده- الي ان قال:- و نصب بعض أصحاب المغيرة المغيرة اماما و زعم ان الحسين بن علي (عليهما السلام) اوصي اليه، ثم اوصي اليه علي بن الحسين (عليهما السلام)، ثم زعم ان أبا جعفر محمّد بن علي عليه و علي آباءه السلام اوصي اليه فهو الإمام الي أن يخرج المهدي، و أنكروا امامة أبي عبد الله جعفر بن محمّد (عليهما السلام)، فقالوا: لا امامة في بني علي بن أبي طالب (عليه السلام) بعد أبي جعفر محمّد بن علي (عليهما السلام)، وإنّ الإمامة في المغيرة بن سعيد الي خروج المهدي، و هو عندهم محمّد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن (عليه السلام)، و هو حيّ لم يمت و لم يقتل، فسّمّوا هؤلاء المغيريّة باسم المغيرة بن سعيد مولي خالد بن عبد الله القسري.ة.

ص: 316

ثم تراقي الأمر بالمغيرة الي أن زعم أنه رسول نبيّ، و أن جبرئيل يأتيه بالوحي من عند الله، فأخذه خالد بن عبد الله القسري، فسأله عن ذلك، فأقرّ به، و دعي خالد اليه، فاستتابه خالد، فأبي ان يرجع عن قوله، فقتله و صلبه، و كان يدّعي أنه يحيي الموتى، و قال بالتناسخ، و كذلك قول أصحابه إلي اليوم، انتهى (1).

و إذ ثبت فساد مقالة الغضائري في المقامين يظهر لك فساد مقالته الثالثة، و هي قوله: و في هذه الظنّة. إلي آخره، مضافا إلي صريح الأخبار السابقة من أنّ السبب (2) طلبه من المعلّي ثبت أسماء شيعة أبي عبد الله (عليه السلام) و محبّيه و آبائه عن ذلك.

و أمّا قوله: و الغلاة يضيفون. إلي آخره، فجوابه عدم ثبوت قدح له في ذلك بعد الحكم بكذبهم، فإنّهم يضيفون الي أمير المؤمنين (عليه السلام) أيضا ما لا يجوزّه المسلم و كذا الي بعض الأئمة (عليهم السلام)، هذا إن أراد من الغلاة الصنف المعروف الذي شرحناه في ترجمة سهل (3)، و إن أراد غلاة القميين، فينبغي عدّه في أسباب مدحه بل جلالته و علوّ مقامه.

و من جميع ذلك صحّ لنا ان نقول- بعد قوله: و لا اري ان الاعتماد علي شي ء من حديثه- خلافا لأبي عبد الله الصادق (عليه السلام)، حيث اعتمد عليه في سنين عديدة في إنجاح مآربه و مصارف عياله و إرساله إلي أصحابه و إرسال أصحابه (عليه السلام) إياه اليه، و خلافا له (عليه السلام) في عدّه من شيعته و أنسه (عليه السلام) به و محبّته له و جوابه عن كل ما كان يسأله.5.

ص: 317

1- فرق الشيعة: 59-63، و ما بين المعقوفتين منه.

2- اي: ان السبب في استدعائه ثم قتله من قبل داود بن علي هو طلبه من المعلّي. إلي آخره.

3- تقدم في الرقم: 305.

وفي الكافي في باب سيرة الإمام (عليه السلام) في نفسه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان، عن المعلّي بن خنيس، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): جعلت فداك ذكرت آل فلان (1) و ما هم فيه من النعيم فقلت: لو كان هذا إليكم لعشنا معكم، فقال:

هيئات يا معلّي، والله [أن لو] (2) كان ذلك ما كان إلا سياسة الليل و سياحة النهار و لبس الخشن و أكل الجشب، فزوي ذلك عتًا، فهل رأيت ظلامه قطّ صيرها الله نعمة إلا هذه؟! (3).

وفي إقبال السيد علي بن طاوس بإسناده عن محمّد بن علي الطرازي فيما ذكره في كتابه عن أبي الفرج محمّد بن موسى القزويني الكاتب رحمه الله، قال:

أخبرني أبو عيسى محمّد بن احمد بن محمّد بن سنان، عن أبيه، عن جدّه محمّد ابن سنان، عن يونس بن ظبيان، قال: كنت عند مولاي أبي عبد الله (عليه السلام) إذ دخل علينا المعلّي بن خنيس في رجب، فتذاكروا الدعاء فيه، فقال المعلّي: يا سيّدي علّمني دعاء يجمع كلّ ما أودعته الشيعة في كتبها فقال (عليه السلام): قل يا معلّي:

اللهم إني أسألك صبر الشاكرين لك. الدعاء، ثم قال: يا معلّي والله لقد جمع لك هذا الدعاء ما كان من لدن إبراهيم الخليل (عليه السلام) الي محمّد (صلّي الله عليه وآله) (4).3.

ص: 318

-
- 1- يريد بآل فلان: بني العباس.
 - 2- في الأصل: لو أن، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق للمصدر و (أن) زائدة لربط جواب القسم بالقسم، و (كان) تامة. و انظر مرآة العقول 2/362.
 - 3- أصول الكافي 1: 2/339.
 - 4- إقبال الأعمال: 643.

وقال الشيخ في المصباح: وروي المعلّي بن خنيس، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قل في رجب: اللهم انّي. إلي آخره (1).

وله في باب حقوق المؤمن حديث معروف رواه أكثر المشايخ، وفي لفظ الكافي، قال: قلت له- يعني الصادق (عليه السلام)-: ما حقّ المسلم علي المسلم؟ قال: له سبع حقوق واجبات، ما منهن حقّ إلا وهو عليه واجب، ان ضيّع منها شيئا خرج من ولاية الله وطاعته ولم يكن لله فيه من نصيب، قلت له:

جعلت فداك وما هي؟ قال: يا معلّي انّي عليك شفيق، أخاف ان تضيّع ولا تحفظ وتعلم ولا تعمل، قال: قلت: لا قوة إلا بالله، الخبر (2).

الي غير ذلك ممّا يوجب نقله الملال، وقد مرّ غير مرّة جواز الاستشهاد بأمثال هذه الاخبار ممّا يكون فيها الراوي ناقلا لمدحه خصوصا إذا صحّ السند الي احد من أصحاب الإجماع، وقد صرّح بذلك الأستاذ الأكبر في مواضع من التعليقة (3).

واما الجواب عن الثالث: أمّا عن الخبر الأول، فالظاهر بل المقطوع أنّه كان بينهما بحث علمي من دون اعتقاد كما يتفق ذلك كثيرا بين المتصاحبين اللذين منهما ابن أبي يعفور والمعلّي، كما يظهر من مطاوي ما مرّ ولو كان عن اعتقاد لقال (عليه السلام) ابرأ منه ولأمره (عليه السلام) بالرجوع واستتابه، ولتبرأ منه لو أصرّ، وما كان ليستخدمه، كلّ ذلك لم يكن، ويشهد لذلك كثير ممّا روي عنه في كتاب الحجّة.

وأمّا عن سائر الأخبار فبان حاصل مضمونها بعد التأمل و تقييد9.

ص: 319

1- مصباح المتهجد: 738.

2- أصول الكافي 2: 135.

3- تعليقة الوحيد البهبهاني: 679.

مطلقاتها، انه أذاع ما رآه و فعل به الامام (عليه السلام) من طي الأرض من المدينة إلي الكوفة، و منها إليها، و قد مرّ في ترجمة معروف (1)، ان الإذاعة كانت من الأمراض العائمة بين خواص أصحابهم (عليهم السلام) فضلا عن غيرهم، و بعد تسليم قدحها في الوثيقة، فإنّما كانت في آخر عمره فلا تضرّ بأحاديثه السابقة.

و في تحرير الطاووسي- بعد نقل جملة من اخبار المدح و القدح، و الحكم بضعف بعض أسانيدھا، و التأمل في بعض آخر- ما لفظه: و الذي ظهر لي، أنّه من أهل الجتّة و اللّٰه الموفق (2).

و قال الشارح التقي: و الظاهر إنّ هتك السرّ كان إظهار معجزته كما ظهر من خبر حفص (3)، و النهي إرشادي يتعلّق بالأمر الدنيوية، و صار سببا لعلو درجاته رضي الله تعالى عنه، و لعن الله قاتله الدوانيقي و اتباعه، فانظر ايّها المنصف انه أي أشياء نسبت اليه و هو في أيّ مرتبة! و الذي حصل لي من التتبع التام، و عسي ان يحصل لك ما حصل لي، إنّ جماعة من أصحاب الرجال رأوا أنّ الغلاة نسبوا إلي جماعة أشياء ترويجا لمذاهبهم الفاسدة، كجابر، و المفضل بن عمر، و المعلّي و أمثالهم و هم بريئون ممّا نسب إليهم، فأروا أن يضعّفوا هؤلاء كسرا لمذاهبهم الباطلة حتي لا يمكنهم الزامنا بأخبارهم- الي ان قال:- فتدبّر حتي يحصل لك العلم كما حصل لي، و لا تجتر بجرح الفحول من أصحاب الأئمة المعصومين (عليهم السلام)، و قرينة الوضع عليهم دون غيرهم أنّهم كانوا من أصحاب الاسرار، و كانوا ينقلون معجزاتهم، فكانوا يضعفون عليهم، و الجاهل بالأحوال لا يستنكر ذلك كما تقول: أنّ المعلّي كان يقول إثر.

ص: 320

1- تقدم برقم: 316.

2- التحرير الطاووسي: 283.

3- هو حفص الأبيض التمار، و قد تقدم الخبر.

الأئمة (عليهم السلام) محدثون بمنزلة الأنبياء بل قال: علماء أمتي كأنبيا بني إسرائيل، فتوهموا أنه يقول: إنهم أنبياء، فتدبر ما أقول فإنك تستبعد أولاً، ولكن بعد التدبر تعلم أن ذلك من فضل الله علينا، انتهى المقصود من كلامه (1)، و تلقاه في التعليقة بالقبول (2)، و قريب منها ما في عدة السيد المحقق الكاظمي (3).

و في التكملة- بعد نقل كثير من الاخبار السابقة- و هذه الاخبار لا تنافي بينها، فإن الاخبار الأول دلت علي أن قتل المعلي ابتلاء بما ضيع حديث أهل البيت (عليهم السلام)، و متفقه علي سبق عدالته و ثقته و علو شأنه و جلاله قدره، و اختلفت في نهاية امره، فدلّت صحيحة ابن أبي عمير (4) علي بقاء تلك المنزلة، لا سيما قوله: أريد أن أبرد عليه جلده الذي كان باردا، فإنه يدلّ علي عدم تغيير حاله عنده و بقاء منزلته لديه، و قوله (عليه السلام) في الأخرى (5):

سلط عدوه علي وليه، و دلت رواية النعماني (6) و رواية الصفار (7) بقوله:

(فخالفتني) علي معصيته و اذاعة سره.

و لعلّ الي هذا نظر المحقق في المعتبر (8) فضعّفه، لكن رواية ابن أبي عمير أصحّ و اثبت، و يؤيدها تعديل الطوسي له في كتاب الغيبة (9)، و روايات الكشي 0.

ص: 321

1- روضة المتقين 14: 278.

2- تعليقة الوحيد البهبهاني: 337.

3- عدة الكاظمي: 168.

4- تقدمت عن الكافي 3: 8/94.

5- تقدمت عن روضة الكافي 8: 469/204.

6- تقدمت عن بصائر الدرجات: 2/423.

7- تقدمت الإشارة إليها عن غيبة النعماني: 12/38.

8- المعتبر: حكى عنه صاحب التكملة فلم نجده فيه بعد الفحص.

9- الغيبة للطوسي: 210.

الدالة علي المدح (1).

وأما تضعيف النجاشي (2)، والغضائري (3) فالظاهر منه تضعيفه من أول أمره وانه ضعيف في نفسه لا باعتبار هذه الواقعة.

وهذا اتفقت الاخبار علي عدمه، وهي أقوى من تضعيفهما، و الاخبار التي رواها الكشي في ذمه (4)، كلها من جهة اذاعة السر، ولم يرد في ذمه من غير هذا الوجه، ولئن سلّمنا انه فاسق من هذا الوجه، فهو متأخر عن رواياته، فهي مروية عنه في حال عدالته علي الظاهر، انتهى (5).

واعلم أنّ في السند حمّاد بن عيسى فالخبر صحيح أو في حكمه.

318 شيخ- و إلي المعلّي بن محمّد البصري:

أبوه و محمّد بن الحسن و جعفر بن محمّد بن مسرور، عن الحسين بن محمّد بن عامر، عنه (6).

السند صحيح بما مرّ في (له) (7).

و اما المعلّي فذكره الشيخ في الفهرست (8)، وفي من لم يرو عنهم (عليهم السلام) (9)، و ذكر كتبه و الطريق إليها و لم يطعن عليه، و لكن في النجاشي: مضطرب الحديث و المذهب و كتبه قريبة (10)، ثم ذكرها و قال: أخبرنا محمّد بن محمّد، قال:

ص: 322

1- رجال الكشي 2: 674 و 675 / 707 و 708.

2- رجال النجاشي: 417 / 1114.

3- انظر: مجمع الرجال للقهبائي 6: 110.

4- رجال الكشي 2: 676 و 678 / 709 و 712.

5- تكملة الرجال 2: 524-526.

6- الفقيه 4: 136، من المشيخة.

7- تقدم برقم: 35.

8- فهرست الشيخ: 165 / 722.

9- انظر رجال الشيخ: 515 / 133.

10- أي بعيدة عما يشينها، و الظاهر قبولها عند النجاشي.

حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا الحسين بن محمد بن عامر، عن المعلّي (1).

ولا يخفي أن رواية المفيد كتبه، عن شيخه ابن قولويه، عن الجليل الحسين الأشعري تنافي الاضطراب في المقامين، وكذا رواية شيخ القميين محمد بن الحسن بن الوليد عنه كما في الفهرست في ترجمة أبان بن عثمان (2)، وكذا الحسين بن سعيد كما في التهذيب في باب الزيادات في القضايا و الاحكام (3)، و الثقة الجليل أبو علي الأشعري أحمد بن إدريس كما في الكافي في باب الصبر (4)، و [باب] الجلوس في كتاب العشرة (5)، و علي بن إسماعيل الميثمي (6).

و بعد رواية هؤلاء الأجلّة عنه- وفيهم أبو علي الذي قالوا فيه: صحيح الرواية، و ابن الوليد المعلوم حاله في التحرز عن الضعفاء بل المتهمين، و إكثار الكليني من الرواية عنه بتوسط أبي بكر الأشعري (7) - يمكن استظهار وثاقته بل جلالته كما نصّ عليه الشارح.

حيث قال: يظهر من كتاب كمال الدين، و الغيبة، و التوحيد جلالة هذا الرجل، و اعتمد عليه المشايخ العظام، و لم نطلع علي خبر يدلّ علي اضطرابه في الحديث و المذهب كما ذكره بعض الأصحاب، و علي أيّ حال فأمره سهل لكونه.

ص: 323

1- رجال النجاشي: 1117/418.

2- فهرست الشيخ: 62/19.

3- تهذيب الأحكام 6: 796/287.

4- أصول الكافي 2: 25/76.

5- أصول الكافي 2: 5/484.

6- تهذيب الأحكام 2: 24/11.

7- كذا في الأصل: و الصحيح هو: الحسين بن محمد بن عمران بن أبي بكر، أبو عبد الله الأشعري، روي الكليني بتوسطه عن المعلّي بن محمد كثيرا، انظر: أصول الكافي 2: 5/484 و غيره من كتاب الحجة.

من مشايخ الإجازة لكتاب الوشاء غالبا و لغيره قليلا، انتهى (1).

وأما ما في ترجمته في الغضائري كما في الخلاصة (2) و النقد: أبو محمد نعرف حديثه و نكره، روي عن الضعفاء، و يجوز ان يخرج شاهدا (3)، فغير مضر و مع التسليم فغير قابل للمعارضة (4) و إن كان مؤيدا بما في النجاشي كما لا يخفي (5)، و نقل المحقق البحراني في المعراج عن بعض معاصريه عدّ حديثه صحيحا، و عدّه من مشايخ الإجازة، انتهى (6).

319 شيط - و إلي معمر بن خلاد:

محمد بن موسى بن المتوكل و محمد بن علي ماجيلويه و احمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنهم، عن علي بن ابراهيم بن هاشم، عن أبيه، عنه (7).

السند صحيح علي الأصح من وثاقة ابن هاشم.

و ابن خلاد ثقة في النجاشي (8) و الخلاصة (9)، و يروي عنه من الأجلّاء:

أحمد بن محمد بن عيسى (10)، و علي بن الحسن بن فضال (11)، و معاوية بن

ص: 324

1- روضة المتقين 14: 280.

2- رجال العلامة: 2/259.

3- نقد الرجال: 9/349.

4- أي: غير قابل لمعارضة التوثيق الذي نقله عن المجلسي بشأنه آنفا.

5- انظر رجال النجاشي: 1117/418.

6- معراج الكمال (مخطوط): ورقة 23/أ.

7- الفقيه 4: 71-72، من المشيخة.

8- رجال النجاشي: 1128/421.

9- رجال العلامة: 1/169.

10- الاستبصار 3: 862/241.

11- تهذيب الأحكام 4: 461/163.

حكيم (1)، و احمد بن أبي عبد الله (2)، و الصفار (3)، و موسى بن عمر (4).

و في جامع القزويني (5): و محمد بن زياد (6)، و الظاهر انه ابن أبي عمير، و سهل بن زياد (7)، فالخبر صحيح.

320 شك - و إلي معمر بن يحيى:

أبو، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن حماد بن عثمان، عنه (8).

السند صحيح بالاتفاق و فيه اثنان من أصحاب الإجماع.

و معمر بن يحيى ثقة في النجاشي (9)، و الخلاصة (10)، و يروي عنه سوي حماد: ابن أبي عمير (11)، و أبان (12)، و البنظي (13)، و ثعلبة بن ميمون (14)،

ص: 325

-
- 1- تهذيب الأحكام 2: 23 / 11.
 - 2- فهرست الشيخ: 742 / 170.
 - 3- فهرست الشيخ: 742 / 170.
 - 4- الاستبصار 1: 1323 / 350.
 - 5- جامع الشرائع للقزويني: غير موجود لدينا.
 - 6- لم نظفر بروايته عنه لا في كتب الحديث و لا في كتب الرجال، و لعله محمد بن عيسى بن زياد كما في رجال النجاشي: 1128 / 421، أو ابن أبي عمير كما استظهره المصنف «قدس سره»، فلاحظ.
 - 7- الكافي 8: 134 / 151، من الروضة.
 - 8- الفقيه 4: 30، من المشيخة.
 - 9- رجال النجاشي: 1141 / 425.
 - 10- رجال العلامة: 2 / 169.
 - 11- الكافي 7: 15 / 462.
 - 12- تهذيب الأحكام 2: 343 / 92.
 - 13- الكافي 7: 15 / 462.
 - 14- رجال النجاشي: 1141 / 425.

و درست (1)، و ابن هاشم (2).

321 شكاً - و إلي أبي جميلة المفضل بن صالح:

أبوه، عن الحميري، عن احمد بن محمد بن عيسي، عن احمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، عنه (3).

السند صحيح بالاتفاق.

و أوضحنا وثيقة أبي جميلة في (فكز) (4)، فالخبر صحيح، أو في حكمه لوجود البزنطي فيه.

322 شكب - و إلي المفضل بن عمر:

محمد بن الحسن رضي الله عنه، عن الحسن بن متيل، عن احمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عن المفضل بن عمر الجعفي الكوفي و هو مولي (5).

مرّ وثيقة أحمد في (يه) (6)، و أبيه في (لب) (7)، و ابن سنان في (كو) (8)، و المفضل في (ل) (9) بما لا مزيد عليه، فالخبر صحيح علي الأصح عندنا و عند المحققين.

323 شكج - و إلي منذر بن جيفر:

أبوه رضي الله عنه، عن محمد ابن يحيي العطار، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد الله بن المغيرة، عنه (10).

ص: 326

1- الكافي 7: 2/77.

2- لم نظفر بروايته عنه لا في كتب الحديث و لا في كتب الرجال.

3- الفقيه 4: 43، من المشيخة.

4- تقدم برقم: 127.

5- الفقيه 4: 22، من المشيخة.

6- تقدم برقم: 15.

7- تقدم برقم: 32.

8- تقدم برقم: 26.

9- تقدم برقم: 30.

10- الفقيه 4: 99، من المشيخة.

و ابن جيفر بتقديم الياء كما اتفقت عليه نسخ الفقيه (1)، وفي الفهرست و أصحاب الصادق (2) (عليه السلام)، أو بتقديم الفاء كما في النجاشي، و صرح جماعة بأنه سهو (3)، لم يوثقه صريحا، و لكن يروي عنه صفوان كما في الفهرست (4)، و عبد الله بن المغيرة (5)، و محمد بن إسماعيل بن بزيع في روضة الكافي (6)،^ة.

ص: 327

1- الفقيه 2: 880، و تقدم في طريق الصدوق اليه كذلك.

2- ظاهر عبارة المصنف ان ما في الفهرست، و رجال الشيخ موافق لنسخ الفقيه في ضبط اسم (جيفر)، و الأمر ليس كذلك. ففي نسخة خطية من رجال الشيخ (حفير) بالحاء المهملة علي ما ذكر في إتيان المقال: ق 2/237، و في نسختنا الخطية منه و المطبوعة: 590/316 (حيفر)، و في نسختنا الخطية من الفهرست: (جيفر) و المطبوعة: 745/170 (جفير) و سيأتي مزيد من التوضيح في الهامش الآتي، فلاحظ.

3- اختلف العلماء في ضبط اسم والد المنذر هذا بين (جفير) و (جيفر) حيث ذكر بالعنوان الأول: جفير في رجال النجاشي: 418/1119، و فهرست الشيخ: 745/170، و رجال ابن داود: 1601/192، و تلخيص المقال: 254، و منتهي المقال: 345. و ورد بالعنوان الثاني: جيفر في رجال الشيخ: 590/316 و نسخة من الفهرست كما تقدم في الهامش السابق، و نقد الرجال: 354، و مجمع الرجال 6: 140، و تنقيح المقال 3: 248، و معجم رجال الحديث 18: 333 و فيه ترجيح الثاني علي الأول. قال العلامة الأصفهاني في هامشه علي مجمع الرجال 6: 140 نقلا عن حاشية المؤلف علي رجال الكشي و النجاشي ما لفظه: تجرأ قلم الكاتب في الفهرست و رجال الشيخ في تقديم الياء المنقطعة من تحت نقطتين علي الفاء في والد هذا الرجل لشهادة الشيخ أيضا في ترجمته، و كذا النجاشي، فارجع و أذعن بما تري. و قد استظهر غير واحد ان (جيفر) هو الصحيح لوروده هكذا في الكافي 2: 18/235 و 8: 488/313، 551/360، من الروضة، و الفقيه 2: 880/193، و التهذيب 8: 1203/324. هذا و قد وقع في إتيان المقال ق 2: 237 بعنوان: مندار بن جفير، بدل: منذر، فلاحظ.

4- فهرست الشيخ: 745/170.

5- الفقيه 4: 99، من المشيخة.

6- الكافي 8: 488/313، من الروضة.

و الجليل إسماعيل بن مهران السكوني (1)، فهو ثقة بالأمانة، و الخبر صحيح علي الأصح.

324 شكذ- و إلي منصور بن حازم:

محمّد بن علي ماجيلويه، عن محمّد بن يحيي العطار، عن محمّد بن أحمد، عن محمّد بن عبد الحميد، عن سيف بن عميرة، عن منصور بن حازم الأسدي الكوفي (2).

المحامدة (3) كلّهم ثقات بل أجلاء، و أوضحنا وثاقة سيف في (قمح) (4)، فالسند صحيح.

وفي النجاشي: منصور بن حازم أبو أيوب البجليّ، كوفي ثقة عين صدوق، من جلة أصحابنا وفقهائهم، روي عن الصادق و الكاظم (عليهما السلام) (5)، و يروي عنه من أصحاب الإجماع ابن أبي عمير (6)، و صفوان بن يحيي (7)، و يونس بن عبد الرحمن (8)، و عبد الله بن المغيرة (9)، و عبد الله بن مسكان (10)، و جميل بن درّاج (11)، و أبان بن عثمان (12)،

ص: 328

-
- 1- رجال النجاشي: 1119/419.
 - 2- الفقيه 4: 22، من المشيخة.
 - 3- محمد: يجمع جمع مذكر سالم، و جمع تكسير، و الصيغة التي استعملها المصنف في جمعه هي من الصيغ الدالة علي الكثرة في جمع التكسير، و ان كان العدد دالا علي القلة، انظر: النحو الوافي 4: 629.
 - 4- تقدم برقم: 148.
 - 5- رجال النجاشي 1101/413.
 - 6- الاستبصار 2: 725/212.
 - 7- تهذيب الأحكام 9: 11/5.
 - 8- الفقيه 4: 596/170.
 - 9- تهذيب الأحكام 7: 842/19.
 - 10- تهذيب الأحكام 5: 1324/379.
 - 11- الاستبصار 3: 918/256.
 - 12- الاستبصار 4: 519/138.

و عثمان بن عيسى (1).

و من أضرابهم من الأجلّاء: أحمد بن محمّد بن عيسى (2)، و علي بن النعمان (3)، و حفص بن البخترى (4)، و سيف بن عميرة (5)، و محمّد بن حمران (6)، و أبو بكر الحضرمي (7)، و عاصم بن حميد (8)، و محمّد بن إسماعيل (9)، و محمّد بن عبد الجبار (10)، و الحارث بن المغيرة (11)، و عمر بن حنظلة (12)، و داود بن النعمان (13)، و علي بن رئاب (14)، و علي بن أسباط (15)، و عبد الرحمن بن الحجاج (16)، و علي بن الحسن بن رباط (17)، و غيرهم.

و روي في الكشي (18) و في الكافي بطريق صحيح إنه عرض دينه علي 5.

ص: 329

- 1- تهذيب الأحكام 2: 378 / 101.
- 2- الكافي 5: 7 / 45.
- 3- تهذيب الأحكام 2: 1366 / 332.
- 4- تهذيب الأحكام 4: 680 / 231.
- 5- تهذيب الأحكام 5: 829 / 245.
- 6- تهذيب الأحكام 1: 1218 / 394.
- 7- تهذيب الأحكام 5: 287 / 87.
- 8- أصول الكافي 1: 3 / 52.
- 9- أصول الكافي 1: 1 / 32.
- 10- تهذيب الأحكام 9: 519 / 121.
- 11- تهذيب الأحكام 2: 63 / 22.
- 12- تهذيب الأحكام 2: 63 / 22.
- 13- الكافي 4: 3 / 104.
- 14- تهذيب الأحكام 7: 1258 / 301.
- 15- الظاهر وقوع الاشتباه، لان منصور بن حازم يروي عن علي بن أسباط، كما في الاستبصار 2: 1075 / 301.
- 16- الكافي 5: 5 / 478.
- 17- تهذيب الأحكام 7: 1890 / 472.
- 18- رجال الكشي 2: 795 / 718.

الصادق (عليه السلام) في خبر طويل، وفي آخره: وإن الحجّة من بعده محمّد ابن علي أبو جعفر (عليه السلام) وكانت طاعته مفروضة، فقال: رحمك الله، قال: فقلت: أعطني رأسك أقبّله، فضحك، فقلت: أصلحك الله، وقد علمت أنّ أباك لم يذهب حتى ترك حجّة من بعده كما ترك أبوه، و اشهد بالله أنّك أنت الحجّة وأنّ طاعتك مفترضة فقال: كفّ رحمك الله، قلت: أعطني رأسك أقبّله، فقبّلت رأسه فضحك، ثم قال: سلني عمّا شئت فلا أنكرك بعد اليوم ابدا (1).

325 شكه - و إلي منصور الصيقل:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمّد بن عبد الجبار، عن أبي محمّد الدهلي (2)، عن إبراهيم بن خالد العطار، عن محمّد بن منصور الصيقل، عن أبيه منصور الصيقل (3).

الثلاثة الأول من الأجلء، و الرابع غير مذكور، و أمّا الخامس، ففي النجاشي: إبراهيم بن خالد العطار العبدي، يعرف بابن أبي مليقة، روي عن أبي عبد الله (عليه السلام)، ذكره أصحابنا في الرجال، له كتاب (4).

وفي الفهرست: إبراهيم بن خالد العطار له كتاب، أخبرنا به احمد بن عبدون، عن أبي طالب الأنباري، عن حميد بن زياد، عن ابن نهيك، عن إبراهيم بن خالد (5).

و قال العلامة في الإيضاح: إبراهيم بن خالد العطار العبدي بالعين

ص: 330

1- الكافي 1: 15/145.

2- الظاهر اتحاده مع أبي محمّد الدهلي الراوي عن أبي أيوب المدائني كما في الكافي 5: 2/89 انظر: معجم رجال الحديث 40/22.

3- الفقيه 4: 100، من المشيخة.

4- رجال النجاشي: 41/24.

5- فهرست الشيخ: 25/10.

المهملة و الباء المنقطة تحتها نقطة و الدال المهملة، يعرف بابن مليكة بالميم المضمومة و اللام المفتوحة و الياء المنقطة تحتها نقطتين الساكنة و الكاف المفتوحة، انتهى (1).

و يظهر من الجماعة أنه من الرواة المعروفين المصنّفين، و لم يطعنوا عليه بشيء لا في مذهبه و لا في اعماله، و هذا المقدار من المدح يخرج من الجهالة إلا أنه غير نافع لجهالة من قبله، و كذا الذي بعده، إذ ليس له ذكر في غير المقام إلا في الكافي في باب التمحيص، روي سهل، عنه، عن أبيه (2)، و في الفقيه، في باب طلاق الحامل، روي علي بن الحكم، عنه، عن أبيه (3).

و أما منصور و هو ابن الوليد الصيقل أبو محمّد، ذكره الشيخ في أصحاب الباقر (4) و الصادق (عليهما السلام) و قال: روي عنهما (عليهما السلام) (5)، و يمكن استظهار وثاقته من رواية الأجلّة عنه و فيهم من أصحاب الإجماع، جميل بن درّاج في التهذيب في باب بيع الواحد بالاثني (6)، و عبد الله بن مسكان فيه (7)، و في الكافي في باب الرضا بموهبة الايمان (8)، و أبان بن عثمان في التهذيب في باب زكاة أموال الأطفال (9).1.

ص: 331

1- إيضاح الاشتباه: 4.

2- أصول الكافي 1: 6/302.

3- الفقيه 3: 1601/331.

4- رجال الشيخ: 54/138.

5- رجال الشيخ: 532/313.

6- تهذيب الأحكام 7: 490/113.

7- تهذيب الأحكام 7: 488/113.

8- أصول الكافي 2: 6/192.

9- تهذيب الأحكام 4: 71/29.

و من أضرابهم: إسحاق بن عمّار (1)، وعلي بن الحكم (2)، وعبد الله بن سنان (3)، ومحمّد بن سنان (4)، وسيف بن عميرة (5)، وعمر بن أبان (6)، وفي الكافي في الروضة: عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن الحسن بن علي، عن داود بن سليمان الحمّار، عن سعيد بن يسار، قال: استأذنا علي أبي عبد الله (عليه السلام) أنا والحارث بن المغيرة [النصري] (7) ومنصور الصيقل فواعدنا دار طاهر مولاه- إلي ان قال:- ثم قال: الحمد لله الذي ذهب بالناس يمينا وشمالا فرقة مرجئة وفرقة خوارج وفرقة قدرية وسميتم أنتم الترابية، ثم قال (عليه السلام): اما والله ما هو الا الله وحده لا شريك له ورسوله وآل رسوله (صلي الله عليه وآله) وشيعتهم كرم الله وجوههم، وما كان سوي ذلك فلا.

الخبر (8).

وفي الشرح: فالخبر قوي أو حسن علي شهادة المصنف (9).

326 شكو- و إلي منصور بن يونس:

أبوه رضي الله عنه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن محمّد بن عيسى وعلي بن حديد ومحمّد

ص: 332

-
- 1- الاستبصار 2: 505 / 153.
 - 2- أصول الكافي 2: 2 / 355.
 - 3- تهذيب الأحكام 7: 1107 / 256.
 - 4- تهذيب الأحكام 7: 1211 / 288.
 - 5- الكافي 3: 7 / 4060.
 - 6- أصول الكافي 1: 9 / 32.
 - 7- في الأصل: النصري، بالضاد المعجمة، والصحيح بالصاد المهملة كما أثبتناه لموافقته ما في المصدر ورجال الكشي 2: 618 / 627 و النجاشي: 361 / 139 والطوسي: 42 / 117 و 232 / 179 والعلامة: 10 / 55 وابن داود: 367 / 68.
 - 8- الكافي 8: 520 / 333.
 - 9- روضة المتقين 14: 283.

ابن إسماعيل بن بزيع جميعا، عنه (1).

السند صحيح جزما من غير طريق علي، و من طريقه يتوقف علي شرح حاله.

فنقول: في النجاشي: علي بن حديد بن حكيم المدائني الأزدي الساباطي، روي عن أبي الحسن موسى (عليه السلام)، له كتاب، أخبرنا أبو عبد الله بن شاذان، قال: حدثنا علي بن حاتم، قال: حدثنا الحميري، قال:

حدثنا أبي، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن علي بن فضال، عن علي بن حديد بكتابه (2).

وفي الفهرست: علي بن حديد المدائني، له كتاب، أخبرنا به جماعة، عن أبي المفضل، عن ابن بطّة، عن أبي محمد عيسى بن محمد بن أيوب الأشعري، عن علي بن حديد (3).

وفي أصحاب الرضا (عليه السلام): علي بن حديد كوفي مولي الأزد، و كان منزله و منشأه بالمدائن (4)، و في أصحاب الجواد (عليه السلام): علي بن حديد بن حكيم (5).

و في معالم العلماء: علي بن حديد المدائني له كتاب (6).

و في النجاشي (7)، و الفهرست (8) في ترجمة الثقة مرازم بن حكيم، ينتهي طريقهما الي كتابه الي علي بن حديد عنه. 4.

ص: 333

1- الفقيه 4: 84، من المشيخة.

2- رجال النجاشي: 717/274.

3- فهرست الشيخ: 372/89.

4- رجال الشيخ: 42/387.

5- رجال الشيخ: 11/403.

6- معالم العلماء: 428/63.

7- رجال النجاشي: 1138/424.

8- فهرست الشيخ: 744/170.

هذه أصول الكتب الرجالية، لم يطعن عليه أربابها فيها، ولم ينقل عن الغضائري الطعان فيه شيء (1).

وأمّا الكشي، فقال في علي بن حديد: قال نصر بن الصباح: علي بن حديد بن حكيم فطحي، من أهل الكوفة، وكان أدرك الرضا (عليه السلام) (2)، ثم في ترجمة هشام بن الحكم: علي بن محمد، قال: حدثني أحمد ابن محمد، عن أبي علي بن راشد، عن أبي جعفر الثاني (عليه السلام)، قال:

قلت: جعلت فداك قد اختلف أصحابنا فأصلي خلف أصحاب هشام بن الحكم؟ قال: عليك بعلي بن حديد، قلت: فأخذ بقوله؟ قال: نعم، فلقيت علي بن حديد، فقلت له: نصلي خلف أصحاب هشام بن الحكم؟ قال:

لا (3).

ثم في ترجمة يونس بن عبد الرحمن: آدم بن محمد القلانسي البلخي، قال: حدثني علي بن محمد القمي، قال: حدثني أحمد بن محمد بن عيسى القمي، عن يعقوب بن يزيد، عن أبيه يزيد بن حماد، عن أبي الحسن (عليه السلام)، قال: قلت له: أصلي خلف من لا اعرف؟ قال: لا تصلّ إلا خلف من تتق بدينه، فقلت له أصلي خلف يونس وأصحابه؟ فقال: يأتي ذلك عليكم علي بن حديد، قلت: أخذ بقوله في ذلك؟ قال: نعم، قال:

فسألت علي بن حديد عن ذلك، فقال: لا تصلّ خلفه، ولا خلف أصحابه (4).

علي بن محمد القتيبي، قال: حدثني الفضل بن شاذان، قال: كان أحمد ابن محمد بن عيسى تاب واستغفر الله من وقيعته في يونس لرؤيا رآها، وقد كان 0.

ص: 334

1- مجمع الرجال: 4 / 175.

2- رجال الكشي 2: 840 / 1078.

3- رجال الكشي 2: 563 / 499.

4- رجال الكشي 2: 787 / 950.

علي بن حديد يظهر في الباطن الميل الي يونس و هشام (رحمهما الله).

ثم ذكر خبرين فيهما ذم يونس بالإسناد السابق عن أحمد بن محمد بن عيسى (1).

ثم قال: فلينظر الناظر فيعجب من هذه الاخبار التي رواها القميون في يونس، وليعلم انها لا تصح في العقل وذلك ان أحمد بن محمد بن عيسى وعلي بن حديد قد ذكر الفضل من رجوعهما في الواقعة في يونس، ولعل هذه الروايات كانت من احمد قبل رجوعه، و من علي مداراة لأصحابه، انتهى (2).

ويظهر منه: ان علي بن حديد كان من الفقهاء المبرزين الذين يزكي ويجرح بتزكيتهم و جرحهم، و لذا التجأ الكشي إلي توجيه كلامه في يونس و أصحابه (3) و يظهر ذلك من الخبرين أيضا.

ويؤيدهما في الجملة ما في الكافي عن محمد بن علي بن محمد، عن سهل، عن علي بن مهزيار، عن أبي علي بن راشد، قال: قلت لأبي جعفر (عليه السلام): اختلفوا مواليك، فأصلي خلفهم جميعا؟ فقال: لا- تصل الآ خلف من تثق بدينه، ثم قال: [ولي موال] قلت: [أصحاب]، فقال مبادرا قبل ان استتم ذكرهم: لا يأمرك علي بن حديد بهذا- أو هذا ما يأمرك علي بن حديد به- فقلت: نعم (4).

و من هنا تعرف وجوه النظر فيما ذكره أبو علي في رجاله بعد نقل الخبرين و تضعيفهما ما لفظه: ثم الظاهر إنه (عليه السلام) انما جوّز له الأخذ بقوله فيماه.

ص: 335

1- رجال الكشي: 951/787.

2- رجال الكشي: 953/788.

3- رجال الكشي: 954/788.

4- الكافي 3: 5/374، و ما بين المعقوفات منه.

سأله لا مطلقا كما في الثاني، فلعل ذلك لعلمه (عليه السلام) أن في ذلك لا يقول إلا ما هو الحق بوجه لا علي وجه العمل بفتواه مطلقا فلا يضّر ذلك بهشام ولا بيونس في الثاني لاحتمال ابن ظبيان ولا يوجب توثيق ابن حديد، انتهى (1).

والظاهر خلاف ما استظهره، والتقيد لا مستند له، والضرر يرتفع بما في الكشي، واحتمال ابن ظبيان بمكان من الفساد، وأنّي كان ليونس بن ظبيان أصحاب يسأل عن الصلاة خلفهم؟ مع أنّ صريح الكشي بكونه ابن عبد الرحمن (2).

هذا وفي الكافي: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد و احمد بن محمّد جميعا، عن علي بن مهزيار، عن علي بن حديد، قال: كنت مقيما بالمدينة في شهر رمضان سنة ثلاث عشر و مائتين فلما قرب الفطر كتبت الي أبي جعفر (عليه السلام) اسأله عن الخروج في عمرة شهر رمضان أفضل، أو أقيم حتي ينتضي الشهر و أتم صومي؟ فكتب اليّ كتابا قرأته بخطه (عليه السلام): سألت رحمك الله عن أيّ العمرة أفضل، عمرة شهر رمضان أفضل يرحمك الله (3)، ورواية و ان كان عليّ إلا انه لا ينافي حصول الظن منه بعد نقل الأجلّة عنه و ثبته مثل ثقة الإسلام في الكافي.

وفي خرائج الراوندي: عن سهل بن زياد، عن علي بن حديد، قال:

خرجت مع جماعة حجاجا فقطع علينا الطريق، فلما دخلت المدينة لقيت أبا جعفر (عليه السلام) في بعض الطريق، فأتيته إلي المنزل فأخبرته بالذي أصابنا فأمر لي بكسوة، و أعطاني دنانير، و قال: فرقها علي أصحابك علي قدر ما ذهب، 2.

ص: 336

1- رجال أبي علي (منتهي المقال): 210.

2- رجال الكشي 2: 952 / 788.

3- الكافي 4: 2 / 536.

فقسمتها بينهم فإذا هي علي قدر ما ذهب منهم لا أقل [منه] ولا أكثر! (1).

ويؤيد وثاقته أيضا رواية ابن أبي عمير عنه كما في التهذيب في باب ما أحلّ الله نكاحه من النساء (2)، و اضرابه من الأجلّاء كالحسين بن سعيد (3)، وعلي ابن فضال (4)، و احمد بن محمّد بن عيسى (5)، وعلي بن مهزيار (6)، و محمّد بن عبد الجبار (7)، و محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب (8)، و محمّد بن عبد الله (9)، و إبراهيم بن هاشم (10) و احمد بن أبي عبد الله (11)، و سهل بن زياد (12).

و من جميع ذلك ظهر أنّ مراد الشيخ من الضعف الذي نسبه الي علي بن حديد (13) لا بدّ و ان يكون الضعف في المذهب و الفطحيّة- التي نسبها اليه نصر الغالي (14) عند الكشي (15)، و الجماعة- الذي لا تنافيه (16)، الوثاقة كالضعف الذي.

ص: 337

- 1- الخرائج و الجرائح 2: 11/668، و ما بين المعقوفتين منه.
- 2- تهذيب الأحكام 7: 7/276.
- 3- تهذيب الأحكام 9: 508/118.
- 4- رجال النجاشي: 717/274.
- 5- تهذيب الأحكام 1: 854/292.
- 6- الكافي 4: 2/536.
- 7- الكافي 8: 552/361.
- 8- الاستبصار 1: 7/7.
- 9- تهذيب الأحكام 8: 338/100.
- 10- الاستبصار 4: 990/263.
- 11- الكافي 5: 24/250.
- 12- تهذيب الأحكام 10: 991/250.
- 13- ضعفه الشيخ «قدس سره» في التهذيب 7: 101 ذيل الحديث: 435 و الاستبصار 3: 95 ذيل الحديث: 325.
- 14- انظر رجال النجاشي: 1149/428 وفيه: نصر بن صباح أبو القاسم البلخي غال المذهب، روي عنه الكشي.
- 15- رجال الكشي 2: 1078/840.
- 16- في الأصل: ينافيه، و ما أثبتناه هو الأنسب للمقام و لوقال بعده: التوثيق بدل الوثاقة لصح تذكير اللفظ، فلاحظ.

رمي به السكوني، فمن يروي حجية الموثق أو ما وثق بصدوره من الاخبار وهو مع ذلك يضعف ابن حديد- لقول الشيخ في التهذيب و الاستبصار مع خلو كتابيه و سائر الأصول عنه- فهو لعدم التعمق في أطراف الكلام، وعدم الالتفات الي الفرق البين في مقام العمل بين التضعيف بحسب العقائد، و التضعيف في عمل الجوارح، فتبصر و لا تكن من الغافلين.

و اما منصور فالكلام تارة في وثاقته، و اخري في مذهبه.

أما الأولي:

فالحق انه ثقة وفاقا للمحققين لأمر:

أ- ما في النجاشي: منصور بن يونس بزرج أبو يحيى، وقيل: أبو سعيد، كوفي ثقة، روي عن أبي عبد الله و أبي الحسن (عليهما السلام)، له كتاب (1).

ب- رواية ابن أبي عمير عنه كما في الكافي في باب البكاء من كتاب الدعاء (2)، و في باب أدب الصائم (3)، و في باب فضل القصد من كتاب الزكاة (4)، و في الفقيه في موضعين في باب تحريم الدماء و الأموال (5)، و في التهذيب في باب أول وقت الظهر (6).

ج- رواية صفوان عنه في التهذيب في باب المهور و الأجور (7)، و في 3.

ص: 338

1- رجال النجاشي: 1100/413.

2- أصول الكافي 2: 1/349.

3- الكافي 4: 10/89.

4- الكافي 4: 5/53.

5- الفقيه 4: 2/67، 4: 20/70.

6- تهذيب الأحكام 2: 1093/275، 4: 585/203.

7- تهذيب الأحكام 7: 1503/371.

الإستبصار في باب من عقد علي امرأة و شرط لها أن لا يتزوج عليها (1).

د- رواية جماعة من الأجلة غيرهما عنه، مثل ابن فضال (2)، و علي بن الحكم (3)، و إسماعيل بن مهران (4)، و محمّد بن إسماعيل بن بزيع (5)، و عبيس ابن هشام (6)، و صالح بن خالد (7)، و الحسن بن علي الوشاء (8)، و سعيد بن يسار (9)، و محمّد بن عبد الحميد (10).

و اما الثانية:

ففي أصحاب الكاظم (عليه السلام) خاصّة: منصور بن يونس بزرج، له كتاب، واقفي (11)، و ذكره في أصحاب الصادق (12) (عليه السلام)، و الفهرست (13) من غير تعرّض لمذهبه كالنجاشي (14).

و في الكشي: حمدويه، عن الحسن بن موسي، عن محمّد بن أصبغ، عن إبراهيم، عن عثمان بن القاسم، قال: قال لي منصور بزرج: قال لي أبو الحسن 0.

ص: 339

1- الاستبصار 3: 835 / 232.

2- أصول الكافي 2: 2 / 349.

3- تهذيب الأحكام 2: 1093 / 275.

4- أصول الكافي 2: 3 / 343.

5- فهرست الشيخ: 709 / 164.

6- رجال النجاشي: 1100 / 413.

7- الكافي 6: 3 / 127.

8- أصول الكافي 2: 3 / 149.

9- أصول الكافي 2: 20 / 95.

10- أصول الكافي 1: 3 / 206.

11- رجال الشيخ: 21 / 360.

12- رجال الشيخ: 534 / 313.

13- فهرست الشيخ: 719 / 164.

14- رجال النجاشي: 1100 / 413.

(عليه السلام) ودخلت عليه يوما: يا منصور أما علمت ما أحدثت في يومي هذا؟ قال: قلت: لا، قال: قد صيرت عليا ابني وصيي، [أو الخليفة] (1) من بعدي، فادخل عليه فهنته بذلك، وأعلمه أنني أمرتك بهذا، قال: فدخلت عليه فهنتته بذلك وأعلمته أن أباه أمرني بذلك، قال الحسن بن موسى: ثم جحد منصور هذا بعد ذلك لأموال كانت في يده فكسرها (2)، وكان منصور أدرك أبا عبد الله (عليه السلام) (3).

ورواه الصدوق في العيون: عن الحسن بن محمد بن عبد الله بن عيسى، عن أبيه، عن الحسن بن موسى الخشاب، عن محمد بن الأصبغ، عن أبيه، عن غنّام (4) بن القاسم، قال: قال لي منصور. إلي آخره (5) باختلاف يسير، ثم قال من غير استناد الي الحسن: ثم جحد منصور بعد ذلك فأخذ الأموال التي كانت في يده وكنزها (6)، والظاهر بقريئة اتحاد العبارتين كونه كلام الحسن وهو وان كان جليلا إلا أنه لم يدرك الرضا (عليه السلام)، فيكون خبره مرسلا.

فما في المدارك، في أنّ الكذب من المفطرات: وروي الكشي حديثا معتبر الاسناد متضمنا- لانه بعني منصور بزرج- جحد النص علي الرضا (عليه).

ص: 340

1- في الأصل: والخليفة، وما أثبتناه بين معقوفين من المصدر وهو موافق لرواية العيون الآتية، فلاحظ.

2- الضمير في كسرها يعود للأموال، وكسر الأموال: كناية عن التصرف فيها وبذلها من غير مبالاة، بحار الأنوار: 14/49، قال الفيروزآبادي: كسر الرجل: قل تعاهده لماله، القاموس: كسره.

3- رجال الكشي 2: 893/768.

4- في نسخة من المصدر: عثمان بدل غنّام كما في رجال الكشي وقد تقدم، ولم نجد لعثمان ولا لغنّام بن القاسم ذكرا في كتب الرجال، فلاحظ.

5- اخبار عيون الرضا عليه السلام 1: 5/22.

6- في المصدر: وكسرها كما مر في رواية الكشي.

السلام) (1) توهم ظاهر.

ثم أن قاعدة الجمع في أمثال المقام و ان كان عدّه ثقة واقفيا و عدّ خبره موثقا- و عليه في المقام جماعة من الأصحاب- ألا انه حيث فقدت الامارات المؤيّدّة أو الموهنة لأحد الطرفين- وفي المقام ربّما يتأمل في وقفه لعدم تعرض النجاشي و لا الفهرست المتأخر عن رجال الشيخ له- من أن صريح كلام حسن (2) ان الجحد كان لأكل الأموال لا لسوء الفهم و بعض الاخبار المتشابهة، و هذا لا يجتمع مع الوثاقة، و معه لا بدّ من تقديم كلام النجاشي لتأييده برواية صفوان و ابن أبي عمير و سائر الأجلّة.

و في ترجمة محمّد بن إسماعيل بن بزيع: قال أبو العباس بن سعيد في تاريخه: إنّ محمّد بن إسماعيل بن بزيع سمع منصور بن يونس، و حمّاد بن عيسى، و يونس بن عبد الرحمن (3). إلي آخره. و ظاهره كونه من مشايخ ابن بزيع معدودا في سلسلة حمّاد و يونس.

و في التعليقة: و وصفه الصدوق في كمال الدين بصاحب الصادق (عليه السلام) (4).

هذا و قال الفاضل المحقق المولي محمّد المعروف بسرّاب، كما في اكليل الرجال: إنّ الرواية مجهولة بإبراهيم و عثمان، و الظاهر إنّ ما يذكره بقوله: أن منصور جحد هذه الأموال كانت في يده، إنّما هو استنباط لا يثبت لنا، لأنّه لمّا أنكر هذا و كان في يده مال، استنبط كون منشأ الإنكار هو المال لبعد الإقرار بهذا عند بعض و عدم نقله، و علي تقدير ثبوته لما عاصره أو قرب زمانه بزمانه لا6.

ص: 341

1- مدارك الأحكام: 352.

2- أي: الحسن بن موسي الخشاب الذي مر كلامه آنفا.

3- رجال النجاشي: 893/331.

4- تعليقة الوحيد البهبهاني: 346.

يثبت لنا، فلم يظهر بهذه الرواية مع ضعفه عدم ديانته في مذهبه فلا يعارض بهذه الرواية توثيق النجاشي مع تأييده برواية محمد بن إسماعيل بن بزيع وابن أبي عمير عنه، انتهى (1).

و الظاهر إنه تبع في هذا الاشتباه الخلاصة، ففيه بعد الترجمة: قال الشيخ:

إنه واقفي (2)، وقال النجاشي: إنه ثقة روي عن أبي عبد الله (عليه السلام) (3)، والوجه عندي التوقف فيما يرويه و الردّ لقوله، لوصف الشيخ له بالوقف، وقال الكشي: عن حمدويه، عن الحسن بن موسى، عن محمد بن الأصبع، عن إبراهيم، عن عثمان بن القاسم: إن منصور بن يونس بزرج جحد النصّ علي الرضا (عليه السلام) لأموال كانت في يده، انتهى (4).

وأنت خبير بأن الرواية تعدّ من أسباب مدح منصور، ونسبة جحد النصّ وأكل الأموال إليه من الحسن شيخ حمدويه، فنسبة الجحد الي عثمان كما في الخلاصة اشتباه جدّاً، وتضعيف الرواية بجهالته و جهالة إبراهيم اشتباه آخر، ثم التفكيك بين الاخبار بالجحد، و الاخبار بكونه لأجل أكل المال - مع انه خبر حسّي - اشتباه ثالث، وفتح هذا الباب يوجب سدّ باب قبول الجرح في كثير من المواضع وإن كان ولا بدّ فيما ذكرنا من الإرسال و الوهن بعدم تعرّض الجماعة له، و الله العالم.

327 شكز - و إلي منهال القصاب:

أبوه رضي الله عنه، عن محمد ابن يحيي العطار، عن أحمد بن محمد بن عيسي، عن الحسن بن محبوب،

ص: 342

1- اكليل الرجال: غير موجود لدينا.

2- رجال الشيخ: 21/360، وانظر تهذيب الأحكام 7: 101 ذيل الحديث: 435.

3- رجال النجاشي: 1100/413.

4- رجال العلامة: 2/358.

عنه (1).

السند صحيح والخبر في حكمه لوجود ابن محبوب من أصحاب الإجماع في السند، بل لا يبعد وثاقة منهال لرواية الأجلّة عنه سوي الحسن، مثل عبد الرحمن بن الحجاج في التهذيب في باب ابتياع الحيوان (2)، وفي باب التلقي والحكرة (3)، وفي باب السلم في الرقيق (4)، وغيرها، وعبد الله بن يحيى الكاهلي (5)، ومالك بن عطية (6)، ومثني الحدّاط (7)، ويونس بن يعقوب (8)، ويونس بن عبد الرحمن في التهذيب في باب أحكام السهو من أبواب الزيادات (9).

328 شكح - و إلي موسى بن عمر بن بزيع:

محمّد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عنه (10).

السند صحيح عندنا بما مرّ غير مرّة (11)، وموسى ثقة من غير خلاف و طعن فيه، فالخبر صحيح.

329 شكط - و إلي موسى بن القاسم البجلي:

أبوه ومحمّد بن

ص: 343

- 1- الفقيه 4: 110، من المشيخة.
- 2- تهذيب الأحكام 7: 339/79.
- 3- تهذيب الأحكام 7: 699/158.
- 4- لم نقف عليه في التهذيب، وروايته عنه في الكافي 5: 2/223 باب آخر من باب السلم في الرقيق.
- 5- تهذيب الأحكام 7: 698/158.
- 6- أصول الكافي 2: 4/441.
- 7- تهذيب الأحكام 7: 696/158.
- 8- الاستبصار 1: 70/27.
- 9- تهذيب الأحكام 2: 1464/353.
- 10- الفقيه 4: 41، من المشيخة.
- 11- تقدم برقم: 5 و 14.

الحسن رضي الله عنهما، عن سعد بن عبد الله، عن الفضل بن عامر و احمد ابن محمد بن عيسى، عنه (1).

السند صحيح و ان لم يوثقوا الفضل لوجود احمد معه، بل يمكن استظهار وثاقة الفضل من رواية [الأجلة] مثل: سعد (2)، و الصفار (3)، و موسى بن الحسن الأشعري (4)، عنه، و هم عيون هذه الطائفة، و موسى من شيوخ أصحابنا، فالخبر صحيح بالاتفاق.

330 شل - و إلي ميمون بن مهران:

أحمد بن محمد بن يحيى العطار، عن أبيه، عن جعفر بن محمد بن مالك، عن أبي يحيى الأهوازي، عن محمد بن جمهور، عن الحسين بن المختار بياع الأكناف، عنه (5).

في هذا السند علل مزمنة أعيت أطباء الفن عن علاجها، فإن ميمون إن كان هو الذي ذكره الشيخ في أصحاب أمير المؤمنين (عليه السلام) (6)، و عدّه في الخلاصة من خواصّه (7)، فرواية ابن المختار عنه غير ممكنة لكونه من أصحاب الصادق و الكاظم و الرضا (عليهم السلام)، فيكون بينهما إرسال، و إن كان غيره فلا ذكر له أصلاً، و إن كان الحسين غير ابن المختار القلانسي فلا بدّ و أن يكون قريباً من زمان عليّ (عليه السلام)، فرواية ابن جمهور و هو من أصحاب الرضا (عليه السلام)، عنه غير ممكنة، فيكون الإرسال بينهما، و مع ذلك فالأهوازي مجهول، و الموجود أبو جعفر الأهوازي أحمد بن الحسين بن

ص: 344

1- الفقيه 4: 74، من المشيخة.

2- تهذيب الأحكام 6: 837/299.

3- تهذيب الأحكام 1: 40/17.

4- تهذيب الأحكام 2: 1499/362.

5- الفقيه 4: 93، من المشيخة.

6- رجال الشيخ: 9/58.

7- رجال العلامة: 192- باب الكني-.

سعيد، فالخوض في حال باقي رجال السند لا فائدة فيه.

331 شلا- و إلي النضر بن سويد:

331 شلا- و إلي النضر (1) بن سويد: محمد بن الحسن رضي الله عنه، عن محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عنه (2).

محمد بن عيسى ثقة في (لا) (3)، فالسند صحيح.

و النضر ثقة جليل صحيح الحديث لا مغمز فيه، فالخبر صحيح، مع أن للصدوق طرقا كثيرة صحيحة إليه.

ففي الفهرست: النضر بن سويد، له كتاب، أخبرنا به جماعة، عن محمد بن علي بن الحسين، عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن عيسى، عن النضر (4).

ورواه محمد بن علي بن الحسين، عن أبيه و محمد بن الحسن، عن سعد ابن عبد الله و الحميري و محمد بن يحيى و احمد بن إدريس، عن احمد بن محمد، عن أبي عبد الله محمد بن خالد البرقي و الحسين بن سعيد جميعا، عن النضر بن سويد (5).

و اعلم أن في جملة من نسخ الفقيه: محمد بن عيسى بن عبيد (6) كما

ص: 345

1- في رجال النجاشي الطبعة الحجرية: 301 و الحديثة: 1147/427 النضر بن سويد (بالصاد المهملة) و الصحيح ما أثبتته المصنف (بالضاد المعجمة) لموافقته ما في رجال الشيخ: 2/362 و الفهرست: 750/171 و رجال العلامة: 1/174 و ابن داود: 1636/196 و سائر موارد في الكتب الأربعة فلاحظ.

2- الفقيه 4: 96، من المشيخة.

3- تقدم برقم: 31.

4- فهرست الشيخ: 750/171.

5- فهرست الشيخ: 750/171.

6- الفقيه 4: 96، من المشيخة.

ذكرناه و في أكثرها و منها نسخة الشارح: محمّد بن موسى بن عبيد، و نسبه في الجامع الي الاشتباه (1)، و قال الشارح: لم يذكر في كتب الرجال، و الظاهر أنّه كان (عيسى) بدل (موسى)، و مع هذا غير سديد، إذ يستبعد رواية ابن عبيد عن النضر و كأن في نسخة النجاشي التي كانت عند العلامة صحيحة، و لذا حكم بصحّة السند، و الذي في النجاشي (2) من ذكر أبيه فهو أصحّ من الأصل، لكن روايته عن أبيه غير معهودة أيضا، و الظاهر إنه كانت النسخة: أحمد بن محمّد بن عيسى عن أبيه، كما في السند الأخير من الفهرست (3)، و السند الأول أيضا غير سديد، لأنّه إنّ كان محمّد بن عيسى بن عبيد فروايته عن النضر بعيدة، و إن كان أبا أحمد فرواية الصفار عنه بعيدة، لكنّه ليس في البعد مثل الأول، و عليّ أيّ حال فالخبر صحيح بسنّة عشر طريقا، و بانضمام ما في الأصل عليّ نسخة العلامة مع السند الأول للفهرست، يصير ثمانية عشر، انتهى (4).

قلت: الظاهر ما استظهره، و الاستبعاد في غير محلّه فإنّ النضر من أصحاب الكاظم (عليه السّلام) (5)، و العبيدي في يروي عن حنّان و هو من أصحاب الصادق (عليه السّلام) (6)، و عن السكوني و هو من أصحاب الصادق (عليه السّلام) (7)، و قد مرّ في (لا) (8). 1.

ص: 346

1- لم نقف عليه في جامع الرواة عند ترجمة محمد بن عيسى بن عبيد و لا في ترجمة النضر بن سويد، بل لم نجد ذكرا لمحمد بن موسى بن عبيد فيه أصلا.

2- انظر: رجال النجاشي: 1147 / 427.

3- الظاهر ان نسخة الشارح من الفهرست تختلف عن نسختنا المطبوعة لا سيما في الموضوع المشار اليه منها. انظر: فهرست الشيخ: 171 / 750.

4- روضة المتقين 14: 286.

5- رجال الشيخ: 2 / 362.

6- رجال الشيخ: 242 / 295.

7- رجال الشيخ: 92 / 147.

8- تقدم برقم: 31.

وأمّا روايته عمّن في طبقة النضر فأكثر من أن تحصي، ويروي عن النضر أحمد بن محمد بن خالد كما في الكافي في باب إن الإيمان مبثوث بجوارح البدن (1)، فرواه العبيدي الذي يروي عنه أحمد بن محمد بن عيسى عنه بطريق أولي، وقوله كما في السند الأخير من الفهرست من سهو القلم، فإن فيه: أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه (2)، لا ابن عيسى.

332 شلب- و إلي النعمان الرازي:

محمد بن الحسن رضي الله عنه، عن الحسن بن متيل الدقاق، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن محمد بن سنان، [عنه] (3).

السند صحيح بما مرّ في (كو) (4)، و (لب) (5) و أمّا الرازي فذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) (6)، وفي الكافي باب الكبائر: يونس، عن حمّاد، عنه (7)، وفي التهذيب في باب تفصيل ما تقدم ذكره في الصلاة:

الطاطري، عن ابن زياد- يعني ابن أبي عمير- عن حمّاد، عنه (8)، والمراد بحمّاد: ابن عثمان بقرينة رواية ابن أبي عمير [عنه]، ويروي عنه جعفر بن بشير الذي روي عن الثقات في التهذيب في باب عدد فصول الأذان (9)، وفي باب الأذان والإقامة من أبواب الزيادات (10)، و أبان بن عثمان في الكافي في كتاب

ص: 347

- 1- أصول الكافي 2: 5/38.
- 2- فهرست الشيخ: 750/171.
- 3- الفقيه 4: 59، من المشيخة.
- 4- تقدم برقم: 26.
- 5- تقدم برقم: 32.
- 6- رجال الشيخ: 24/325.
- 7- أصول الكافي 2: 5/212.
- 8- تهذيب الأحكام 2: 680/171.
- 9- تهذيب الأحكام 2: 220/62.
- 10- تهذيب الأحكام 2: 1107/279.

الروضة (1)، كل ذلك من أمارات الوثيقة، فقول السيد في العدة: و الرازي مجهول غير سديد (2).

333 شلج- و إلي النعمان بن سعد - صاحب أمير المؤمنين (عليه السلام) :-

333 شلج- و إلي النعمان بن سعد (3) - صاحب أمير المؤمنين (عليه السلام) :- محمد بن موسى بن المتوكل رضي الله عنه، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن احمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عن ثابت بن أبي صفية، عن سعيد بن جبير، عنه (4).

ثابت هو أبو حمزة الشمالي، و يأتي في الكني (5) ان شاء الله، و السند صحيح اليه بما مر في (6)، و (كو) (7)، و (لب) (8)، و اما ابن جبير ففي الكشي: حدثني أبو المغيرة، قال: حدثني الفضل، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: إن سعيد بن جبير كان يأتني بعلي بن الحسين، و كان علي بن الحسين (عليهما السلام) يثني عليه، و ما كان سبب قتل

ص: 348

1- الكافي 8: 90/110.

2- العدة للكاظمي: 169.

3- في المصدر: النعمان بن سعيد، و كذلك في رجال العلامة: 280، من الفائدة الثامنة، و حاله مجهول، لم تذكره كتب الرجال و ليس له رواية في كتب الحديث الا ما وجدناه في الفقيه 2: 1605/349 عنه عن أمير المؤمنين عليه السلام و بعنوان: النعمان بن سعد. و الظاهر وقوع التحريف في أحدهما بنسخ الفقيه بقرينة ما نقل في جامع الرواة 2: 295 عن مشيخة الفقيه بعنوان: النعمان بن سعد مع الإشارة إلي روايته المذكورة، و لم يتعرض للاختلاف المزبور مع ما عرف عنه من دأبه علي التنبيه في أمثال هذا المقام. و المتحصل مما تقدم ان التحريف واقع لا محال، لأنهما واحدا، و لكن تحديده بأيهما متعذر، فلاحظ.

4- يأتي برقم: 367.

5- الفقيه 4: 124، من المشيخة.

6- تقدم برقم: 15.

7- تقدم برقم: 26.

8- تقدم برقم: 32.

الحجاج به ألا علي هذا الأمر، وكان مستقيماً (1).

قال (2): وقال الفضل بن شاذان: ولم يكن في زمن علي بن الحسين (عليهما السلام) في أول أمره إلا خمسة أنفس: سعيد ابن جبير، و سعيد بن المسيب، ومحمد بن جبير بن مطعم، ويحيى بن أم الطويل، وأبو خالد الكابلي (3).

ويظهر منه حسن حاله وإماميته دون الوثاقة، ومع ذلك ففي النفس منه شيء علي ما يظهر من ترجمته في كتب الجماعة وأقواله في الكتب الفقهية.

وأما النعمان، فقد مرّ في (كا) (4) دلالة قولهم صاحب فلان أحد الأئمة (عليهم السلام) علي مدح عظيم يقرب من الوثاقة، فالخبر صحيح عند القدماء، حسن عند المتأخرين.

334 شلد- و إلي الوليد بن صبيح:

أبوه رضي الله عنه، عن علي ابن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن الحسين بن المختار، عنه (5).

وأوضحنا وثاقة الحسين في (ص) (6)، فالسند صحيح.

والوليد ثقة في النجاشي (7)، والخلاصة (8) ولا طعن فيه، يروي عنه ابن أبي عمير بلا واسطة (9) وبواسطة حماد بن عثمان (10)، وعبد الله بن المغيرة (11)،

ص: 349

1- رجال الكشي 1: 190/335.

2- اي: الكشي.

3- رجال الكشي 1: 184/332.

4- تقدم برقم: 21.

5- الفقيه 4: 82، من المشيخة.

6- تقدم برقم: 90.

7- رجال النجاشي: 1161/431.

8- رجال العلامة: 3/117.

9- الكافي 8: 469/304، من الروضة.

10- الكافي 5: 8/94.

11- الكافي 3: 7/475.

و عبد الله بن سنان (1)، وإبراهيم بن أبي البلاد (2)، وهشام بن سالم (3)، ومحمد بن حمران (4)، وجميل بن صالح (5)، وجميل بن دراج (6)، وابنه العباس بن الوليد (7)، وإبراهيم بن عبد الحميد (8)، فهو منخرط في سلك الأجلاء.

335 شله - وإلي وهب بن وهب:

أبوه ومحمد بن الحسن رضي الله عنهما، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن أبي البخترى وهب بن وهب القاضي القرشي (9).

السند صحيح.

وأبو البخترى ضعيف عامي لا مسرح (10) للمدح فيه، إلا أن الظاهر اعتبار كتابه لا كثرة الأصحاب من الرواية عنه وفيهم الأجلاء كالعباس بن معروف في باب تلقين المحتضرين من أبواب للزيادات (11)، وعلي ابن الحكم فيه في أبواب التدليس (12)، والسندي بن محمد كما في النجاشي (13).

ص: 350

- 1- تهذيب الأحكام 2: 391 / 104.
- 2- الكافي 6: 1 / 320 وفيه روايته بتوسط أبيه عنه، فراجع.
- 3- تهذيب الأحكام 6: 917 / 330.
- 4- تهذيب الأحكام 6: 917 / 330.
- 5- الكافي 8: 114 / 144.
- 6- تهذيب الأحكام 4: 136 / 52.
- 7- رجال النجاشي: 1161 / 431.
- 8- تهذيب الأحكام 7: 421 / 98.
- 9- الفقيه 4: 78، من المشيخة.
- 10- تقدم إيضاح هذا اللفظ (لا مسرح) وذكرنا مراده منه هناك.
- 11- تهذيب الأحكام 1: 1534 / 468.
- 12- تهذيب الأحكام 7: 1719 / 431.
- 13- رجال النجاشي: 1155 / 430.

وإبراهيم بن هاشم (1)، و أحمد بن أبي عبد الله كما في الفهرست (2)، وأبوه (3).

ومما يؤيد ذلك أنّ الجليل عبد الله بن جعفر الحميري روي في قرب الاسناد عن السندي بن محمد، عنه، عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) أزيد من مائة حديث في نسق واحد (4)، فلولا اعتبار كتابه وأخذه عنه لكان هذا طعنا فيه ولا يرتضيه احد.

ومن هنا قال الشارح والظاهر أنّ ما كان من كتابه موافقا للأخبار الصحيحة كانوا ينقلونها عنه ويذكرونها في كتبهم، قال: ونسبة أنه كذاب مشكل، و المصنّف حكم بصحّة كلّ ما في هذا الكتاب، وروي الأخبار الكثيرة عنه، و طريقه اليه صحيح، و طريقه علي ما في الفهرست أصحّ (5).

336 شلو- و إلي وهيب بن حفص:

محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن أبي القاسم، عن محمد بن علي الهمداني، عن وهيب بن حفص الكوفي المعروف [بالمستوف] (6).

إن كان محمد بن علي هو ابن إبراهيم بن محمد الهمداني بالذال المعجمة الذي كان وكيل الناحية كأيبه وجدّه، فهو من الأجلّاء و السند صحيح، وإن كان المراد به أبا سميّة الضعيف عند المشهور، فقد مرّ في (ز) (7) اعتبار رواياته و ان كان ضعيفا، و يؤيد الأول وصفه بالهمداني، و أبو سميّة يعرف بالكوفي،

ص: 351

1- فهرست الشيخ: 757/173.

2- فهرست الشيخ: 757/173.

3- الكافي 3: 2/205.

4- قرب الاسناد: 61-74 وفيه: 125 حديثا.

5- روضة المتقين 14: 289.

6- في الأصل: المتنوّق، و ما أثبتته من المصدر و جامع الرواة 2: 303 و تنقيح المقال 3: 282 و معجم رجال الحديث 19: 215.

7- تقدم برقم: 7.

و ما احتمله بعضهم من أنه جعل الهمداني وصفا لأبيه، والكوفي وصفا له أو بالعكس أو بكون حمل أحدهما علي الموطن و الآخر علي المسكن، بعيد لا داعي لارتكابه، و يؤيده أيضا ما تقدم في (ز) (1) إن ماجيلويه يروي عن أبي سميئة بتوسط عمه محمّد بن أبي القاسم، بل في الشرح إنّ أبا سميئة ارفع منه بدرجة (2).

و أمّا وهيب ففي النجاشي: أبو علي الجريري مولي بني أسد، روي عن أبي عبد الله و أبي الحسن (عليهما السلام) و وقف، و كان ثقة (3).
و زعم صاحب الجامع انه غير الجريري و غير وهيب بن حفص النخّاس الذي قال النجاشي: ذكره سعد (4) و يروي عنه جماعة، و ذكره الشيخ في من لم يرو عنهم (5) و الظاهر اتحاده مع الأول (6)، و يؤيده أن البرقي لم يذكر في رجاله غير واحد (7) و ان كان فيه و في بعض نسخ الفقيه مكثرا، و الظاهر انه سهو لعدم وجوده في الأسانيد.

337 شلز - و إلي هارون بن حمزة الغنوي:

محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن يزيد بن

ص: 352

- 1- تقدم برقم: 7.
- 2- روضة المتقين 14: 290.
- 3- رجال النجاشي: 431/1159.
- 4- جامع الرواة 2: 303 و انظر رجال النجاشي: 431/1160.
- 5- بل ورد في أصحاب الصادق عليه السلام من رجال الشيخ: 27/328 اما باب من لم يرو عنهم عليهم السلام في رجال الشيخ فليس فيه بابا لحرف الواو، و ذكره الشيخ في الفهرست: 778/173 أيضا و بين طريقه لكتابة.
- 6- أكد الامام الراحل السيد الخويي طاب ثراه ان وهيب بن حفص النخّاس هو الجريري بعينه، انظر معجم رجال الحديث 19: 217
- 7- رجال البرقي: 41.

إسحاق شعر، عنه (1).

المحمودون محمودون بكلّ جميل، واما يزيد فيستظهر وثاقته من أمور:

أ- نصّ الشهيد الثاني عليها علي ما نقله عنه جماعة (2).

ب- حكم العلامة في الخلاصة بصحّة هذا الطريق الذي فيه يزيد (3).

ج- رواية الأجلّة عنه وفيهم الحسن بن علي بن فضال كما في التهذيب في باب مستحق الزكاة للفقرة (4)، وفي باب وصيّة الصبي (5)، و الحسن بن موسى الخشاب كثيرا (6)، و عبد الرحمن بن أبي نجران (7)، و احمد بن محمد بن عيسى فيه في باب فضل التجارة (8)، و الهيثم بن أبي مسروق (9)، و الجليل موسى بن القاسم بن معاوية بن وهب (10)، و الشيخ الصدوق و الذي لا يطعن عليه يحيى بن زكريا ابن شيبان (11)، و محمد بن الحسين بن أبي الخطاب (12).

د- رواية محمد بن أبي يونس عنه كما في التهذيب في باب بيع الثمار (13)، 2.

ص: 353

1- الفقيه 4: 72، من المشيخة.

2- شرح الدراية: 131.

3- رجال العلامة: 179.

4- تهذيب الأحكام 4: 130/51 باب مستخفي الزكاة للفقير و المسكنة.

5- تهذيب الأحكام 9: 228/181.

6- تهذيب الأحكام 1: 386/138.

7- الاستبصار 3: 1161/326.

8- تهذيب الأحكام 7: 26/8.

9- أصول الكافي 2: 1/46.

10- تهذيب الأحكام 5: 1323/379.

11- تهذيب الأحكام 4: 466/164.

12- تهذيب الأحكام 1: 386/138.

13- تهذيب الأحكام 7: 382/90.

وقد قالوا فيه بعد التوثيق: صحيح الحديث، وقد مرّ غير مرّة ويأتي ان شاء الله تعالى مشروحا دلالة هذه الكلمة علي وثاقة مشايخه، فراجع.

ه- ما رواه في الكشي عن حمدويه، قال: حدثنا الحسن بن موسي، قال: حدثني يزيد بن إسحاق شعر- وكان من ادفع (1) الناس لهذا الأمر- قال: خاصمني مرّة أخي محمّد، وكان مستويا، قال: فقلت له- لمّا طال الكلام بيني وبينه-: إن كان صاحبك بالمنزلة التي تقول فاسأله ان يدعو الله لي حتي ارجع الي قولكم، قال: قال لي محمّد: فدخلت علي الرضا (عليه السلام)، فقلت له: جعلت فداك ان لي أخا و هو أسنّ منّي، و هو يقول بحياة أبيك، و انا كثيرا ما أناظره، فقال لي يوما من الأيام: سل صاحبك إن كان بالمنزلة التي ذكرت ان يدعو الله لي، قال: فالتفت أبو الحسن (عليه السلام) نحو القبلة فذكر ما شاء الله ان يذكر، ثم قال: [اللهمّ] خذ بسمعه و بصره و مجامع قلبه حتي تردّه إلي الحقّ، قال: كان يقول هذا و هو رافع يده اليمني.

قال: فلما قدم، أخبرني بما كان، فو الله ما لبثت الا يسيرا حتي قلت بالحقّ (2).

قال الشارح: و وثقه الشهيد الثاني و كأنه لدعائه (عليه السلام) المستلزم للعدالة، فإنّ الفسق و الكذب غير حقّ، و اهتمامه (عليه السلام) بشأنه ظاهر في أنّه كان قابلا للحقّ في جميع الأمور و لم يفعل ذلك في غيره من الواقعيّة، و كان يلعنهم لعدم قبولهم له، مع ان أمر مشايخ الإجازة سهل، انتهى (3).2.

ص: 354

-
- 1- كناية عن وقفه و دفع الناس عن القول بامامة الرضا عليه السلام، و في رجال العلامة- و سيأتي عما قريب-: و كان من أرفع الناس لهذا الأمر، انظر تعليقتنا عليه في الهامش الخامس.
 - 2- رجال الكشي 2: 1126 / 864.
 - 3- روضة المتقين 14 / 292.

وفي الخلاصة: وروي الكشي، عن حمدويه، عن الحسن بن موسى، عن يزيد بن إسحاق انه كان من ارفع الناس لهذا الأمر، وان أخاه [محمد] كان يقول بحياة الكاظم (عليه السلام)، فدعا الرضا (عليه السلام) له حتي قال بالحق (1)، والذي في الكشي خلاف ما نقله (2).

واعلم أنني لم أر طعنا فيه و شيئاً قابلاً لمعارضة ما مرّ ممّا يدلّ علي وثاقته نصّاً و امارة فالأخذ به لازم و السند صحيح، وكذا الخبر فان هارون بن حمزة الغنوي الصيرفي كوفي ثقة عين في النجاشي (3)، و الخلاصة (4)، ولا مغمز فيه.

338 شلح - و إلي هارون بن خارجه:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن أبي عبد الله، عن محمد بن علي الكوفي، عن عثمان بن عيسى، عن هارون بن خارجه الكوفي (5).

السند ضعيف علي المشهور بمحمد و هو أبو سمينة و قد مرّ في (ز) (6)

ص: 355

1- رجال العلامة: 3/183.

2- في رجال الكشي نسب الوقف ليزيد بن إسحاق، و الاستقامة لأخيه محمد، و هنا العكس علي ما لا يخفي. و في تفسير عبارة العلامة وجهان: الأول: و فيه تناقض ظاهر عند حمل قوله: و كان من ارفع الناس لهذا الأمر، علي ارتفاع شأنه بين الواقعة، و تعصبه لهم، علي اعتبار ان المراد من الأمر: أمر الوقف كما يظهر من سياق عبارة الكشي المتقدمة. إذ كيف يجتمع هذا مع طلبه من الامام عليه السلام ان يدعو الله عز و جل لهداية أخيه؟! الثاني: - و هو الظاهر - حمل الكلام علي شدة تمسكه بإمامة الرضا عليه السلام، علي اعتبار ان المراد من الأمر: أمر الإمامة، و لا تناقض فيه و لكنه مخالف لما في رواية الكشي المتقدمة، و قد نبه عليه المصنف - رحمه الله - فلاحظ.

3- رجال النجاشي: 1177/437.

4- رجال العلامة: 3/180.

5- الفقيه 4: 75.

6- تقدم برقم: 7.

اعتبار رواياته خصوصا إذا كان شيخا للإجازة، وابن خارجة كوفي ثقة هو واخوه مراد في النجاشي (1)، و الخلاصة (2).

ويروي عنه عيون الطائفة كابن أبي عمير (3)، و جميل بن درّاج (4)، و صفوان بن يحيى (5)، و حمّاد بن عثمان (6)، و عثمان بن عيسى (7)، و جعفر بن بشير (8)، و علي بن النعمان (9)، و يحيى الحلبي (10)، و يحيى بن عمران (11)، و الحسن بن محمّد بن سماعة (12)، و الحسين بن سعيد (13)، و أبو المعزي (14)، ظ.

ص: 356

1- رجال النجاشي: 1176/437.

2- رجال العلّامة: 2/180.

3- تهذيب الأحكام 5: 1474/425.

4- أصول الكافي 2: 5/68.

5- الكافي 4: 10.

6- لم نعثر لروايته عنه.

7- الفقيه 4: 75، من المشيخة.

8- أصول الكافي 1: 5/229.

9- رجال النجاشي: 1176/437.

10- الكافي 8: 498/316، من الروضة.

11- الكافي 8: 354/252.

12- فهرست الشيخ: 765/176.

13- أصول الكافي 2: 22/426.

14- الكافي 6: 3/271، هو حميد بن المثنى الذي اختلف في ضبط كنيته كثيرا بين إثبات المد أو القصر في آخره وبين إثبات الغين المعجمة مع الراء المهملة، وبين العين المهملة والزاي المعجمة. ففي رجال النجاشي: 340/133، و روضة المتقين 14: 318 و المنقول عن فهرست الشيخ و مشيخة الفقيه في بعض مصادرنا الرجالية المتأخرة: أبو المغراء (بالغين المعجمة و الراء المهملة و الالف الممدودة بلا همز). و في فهرست الشيخ- طبع دانشگاه مشهد- 119، و رجال ابن داود: 538/86، و جامع الرواة 1: 185: أبو المغراء (بالغين المعجمة و الراء المهملة و الالف الممدودة مع إثبات الهمز)، و هذا ما استصوب في نضد الإيضاح: 119. و في فهرست الشيخ (طبع النجف الأشرف): 236/60، و نسختنا من المصدر: أبو المعزي (بالغين المهملة و الزاي المعجمة مع المد بلا همز) و هذا هو اختيار المصنف «قدس سره» كما يظهر من شرح طريق الصدوق اليه فيما سيأتي من هذه الفائدة، و لكن خالفه هنا باستبدال المد الي القصر. و في رجاله العلامة: 1/59 و هو ما اختاره في تنقيح المقال 1: 379- مع تخطئة الجميع- كما في الأصل: (بو المعزي) (بالغين المهملة و الزاي المعجمة و الألف المقصورة). و في معالم العلماء: 274/42: أبو المعزي (بالغين المهملة و الزاي المعجمة و الالف الممدودة مع الهمز). اما في الأسانيد الحديثية فقد حصرت الكنية بين أبي المغراء (بالغين المعجمة و الراء المهملة و الألف الممدودة بلا همز) و بين أبي المغراء (كالأولي مع اضافة الهمز في آخرها)، فلاحظ.

و احمد بن محمّد بن خالد (1)، و محمّد بن سنان (2)، و علي بن الحكم (3)، و غيرهم.

339 شلط - و إلي هاشم الحنّاط:

محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن إبراهيم بن هاشم و احمد بن إسحاق بن سعد، عنه (4).

احمد: هو الأشعري الجليل شيخ القميين و وافدهم و خاصّة أبي محمّد (عليه السّلام) و من رأي الصاحب (عليه السّلام) و له بعد ذلك مناقب جميلة، فالسند صحيح و كذا الخبر فان هاشم كوفي ثقة في النجاشي (5) و الخلاصة (6).

و يروي عنه ابن أبي عمير (7)، و غير بعيد ان يكون قد سقط من السند، فان هاشم من أصحاب الصادق (عليه السّلام) (8) و رواية إبراهيم و احمد عن

ص: 357

1- الكافي 2: 5/348 فيه محمّد بن خالد عن هارون بن خارجه.

2- أصول الكافي 2: 4/158.

3- الكافي 4: 11/556 فيه بواسطة أبي سلم.

4- الفقيه 4: 43.

5- رجال النجاشي: 1167/435.

6- رجال العلامة: 2/179.

7- لم نعثر علي روايته عنه.

8- رجال الشيخ: 23/330 و: 32/331.

أصحابه (عليه السّلام) بعيد، والله العالم.

340 شم - وإلي هشام بن إبراهيم:

محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن يحيى العطار، عن إبراهيم بن هاشم، عن هشام بن إبراهيم - صاحب الرضا (عليه السّلام) - (1).

السند صحيح.

وأمّا هشام وقد يقال له هاشم بن إبراهيم العباسي هو بعينه المشرقي البغدادي وفاقا لأكثر المحققين من المترجمين، و اختلف في حاله لاختلاف ما ورد، وقيل فيه مدحا و ذمّا.

اما ما يدلّ علي وثاقته و مدحه فهي أمور:

أ- ما في الكشي، قال: قال حمدويه: هشام المشرقي هو ابن إبراهيم البغدادي، فسألته عنه فقلت له: ثقة هو؟ فقال: ثقة، وقال: رأيت ابنه ببغداد (2).

ب- ما رواه عن حمدويه وإبراهيم، قالوا: حدثنا أبو جعفر محمد بن عيسى العبيدي، قال: سمعت هشام بن إبراهيم الختلي (3) و هو المشرقي العباسي، يقول: استأذنت لجماعة علي أبي الحسن (عليه السّلام) في سنة تسع و تسعين و مائة، فحضرنا و حضرنا سنة عشر رجلا علي باب أبي الحسن (عليه السلام)، فخرج مسافر وقال: [لا يدخل] (4) آل يقطين و يونس بن عبد الرحمن، و يدخل الباقون رجلا رجلا.

ص: 358

1- الفقيه 4: 52، من المشيخة.

2- رجال الكشي 2: 790 / 955.

3- في المصدر: الجبلي، و مثله في طبعه جامعة مشهد، و في هامش الأخيرة: في النسخ الخطية: كذلك (أي الجبلي)، و في المطبوعة: الختلي.

4- الظاهر وجود سقط في هذا الموضع من المصدر و الأصل، و في الأخير لفظ: كذا، فاستبدلناه بما بين معقوفتين لوجوده كاستظهار في حاشية الأصل نفسه، فلاحظ.

فلَمَّا دخلوا وخرجوا، خرج مسافر ودعاني، و موسى (1)، و جعفر بن عيسى، و يونس فأدخلنا جميعا عليه، و العباس (2) قائم ناحية بلا حذاء و لا رداء، و ذلك في سنة أبي السرايا فسَلَّمنا ثم أمرنا بالجلوس، فلَمَّا جلسنا، قال له جعفر بن عيسى: نشكو الي الله و إليك ما نحن فيه من أصحابنا، فقال: و ما أنتم فيه منهم؟ فقال جعفر: هم و الله يا سيدي يزندقونا و يكفروننا و يبرؤن مَنَّا.

فقال: هكذا كان أصحاب علي بن الحسين، و محمد بن علي، و أصحاب جعفر، و موسى (صلوات الله عليهم)، و لقد كان أصحاب زرارة يكفرون غيرهم، و كذلك غيرهم كانوا يكفرونهم، فقلت له: يا سيدي نستعين بك علي هذين الشيخين يونس و هشام و هما حاضران، فهما ادبانا و علّمانا الكلام، فإن كُتِّبَ يا سيدي علي هدي ففزننا، و إن كُتِّبَ علي ضلالة فهذان أضلانا، فمرنا بتركه و نتوب الي الله منه يا سيدي، فادعنا الي دين الله نتبعك.

فقال: ما أعلمكم إلا علي هدي، جزاكم الله عن الصحبة (3) القديمة و الحديثة خيرا، فتأولوا القديمة علي بن يقطين و الحديثة خدمتنا، و الله اعلم، الخبر (4).

ج- ما في الخلاصة في ترجمة جعفر بن عيسى، قال: روي الكشي عن حمدويه و إبراهيم، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن عيسى العبيدي، عن هشام ابن إبراهيم الختلي المشرقي - و هو احد من أثني عليه في الحديث - انَّ أبا الحسن (عليه السّلام) قال فيه خيرا (5).0.

ص: 359

1- في حاشية الأصل: ابن صالح كما صرح به في العنوان «منه قدس سره».

2- في حاشية الأصل: كأنه ابن هلال الشامي «منه قدس سره».

3- في المصدر: النصيحة، و في طبعه جامعة مشهد: الصحبة، و في هامشها: في سائر النسخ: النصيحة.

4- رجال الكشي 2: 955 / 790، و طبعة جامعة مشهد: 956 / 498.

5- رجال العلامة: 10 / 32.

د- وصف الصدوق إياه بكونه صاحب الرضا (عليه السلام) (1) بناء علي ما بيّناه في (كا) (2) من دلالة هذه الكلمة علي مدح عظيم، و ان مفادها غير مفاد قولهم: فلان من أصحاب أحدهم (عليهم السلام).

ه- رواية يونس عنه كما في التهذيب في باب الحدّ في المسكر (3)، و سعد ابن سعد فيه في أواخر كتاب المكاسب (4).

و- في النجاشي: هاشم (5) بن إبراهيم العباسي الذي يقال له:

المشريقي، روي عن الرضا (عليه السلام)، وله كتاب يرويهِ جماعة، أخبرنا الحسين، عن علي بن محمّد، عن حمزة، عن سعد، عن محمّد بن الحسين، عن صفوان، عن يونس، عن هاشم، عن الرضا (عليه السلام) بالنسخة (6).

و المراد به هشام، وقد يذكر هاشم بعنوان هشام كما في هاشم بن حيّان، و هاشم الرماني، فلاحظ، و لا يخفي ما في رواية هؤلاء عنه كتابه من الدلالة علي مدحه و اعتباره كتابه.

و ما في التعليقة، قال: و في توحيد الصدوق رواية يظهر منها كونه من متكلّمي الشيعة الفضلاء المدقّقين (7).

ز- ما في الكشي، قال: وجدت بخطّ محمّد بن الحسن بن بندار القمي، في كتابه: حدثني علي بن إبراهيم بن هاشم (8)، عن محمّد بن سالم، قال: لمّاظ.

ص: 360

1- الفقيه 4: 52، من المشيخة.

2- تقدم برقم: 21.

3- تهذيب الأحكام 10: 373/97.

4- تهذيب الأحكام 6: 1137/384.

5- نسخة بدل: هشام «منه قدس سره».

6- رجال النجاشي: 1168/435.

7- تعليقة الوحيد البهبهاني: 360، في ترجمة هشام بن إبراهيم المشريقي.

8- في المصدر: هشام، و سيأتي مثله أيضا بعد قليل في الفقرة (أ)، و ما أثبتته المصنف (رحمه الله) هو الصحيح، و المراد منه هو القمي الثقة صاحب التفسير المشهور باسمه و هو من ابرز مشايخ ثقة الإسلام الكليني، و قد روي عن محمّد بن سالم و عن الريان بن الصلت المشار لهما في روايتي الكشي، و لا وجود لعلي بن إبراهيم بن هشام في سائر كتب الرجال، فلاحظ.

حمل سيدي موسى بن جعفر (عليهما السلام) الي هارون، جاء اليه هشام بن ابراهيم العباسي، فقال له: يا سيدي، قد كتب لي صك الي الفضل بن يونس، فسأله أن يروِّج امري، قال: فركب إليه أبو الحسن (عليه السلام) فدخل عليه حاجبه وقال: يا سيدي، أبو الحسن موسى (عليه السلام) علي الباب (1)، فقال:

ان كنت صادقاً فأنت حرّ و لك كذا و كذا.

فخرج الفضل بن يونس حافياً يعدو حتي خرج اليه، فوقع علي قدميه يقبلهما، ثم سأله ان يدخل فدخل، فقال له: اقض حاجة هشام بن ابراهيم فقضاها، الخبر (2).

و اما ما يدلّ علي ذمّه فهي أيضا أمور:

أ- ما رواه الكشي عن محمّد بن الحسن، قال: حدثني علي بن ابراهيم ابن هاشم (3)، عن الريان بن الصلت، قال: قلت لأبي الحسن (عليه السلام): إن هشام بن ابراهيم العباسي زعم أنّك أحللت له الغناء؟! فقال:

كذب الزنديق، إنّما سألتني عنه، فقلت له: سألت عنه رجل أبا جعفر (عليه السلام)، فقال له أبو جعفر (عليه السلام): إذا فرق الله بين الحق و الباطل فأين يكون الغناء؟

قال الرجل: مع الباطل، فقال له أبو جعفر (عليه السلام): قد قضيت (4). 7.

ص: 361

1- نسخة بدل: بالباب «منه قدس سره».

2- رجال الكشي 2: 956 / 790.

3- في الأصل: هشام وقد تقدم الكلام عنه قبل قليل، فلاحظ.

4- رجال الكشي 2: 957 / 791.

ورواه الصدوق في العيون: عن احمد بن زياد الهمداني، عن علي بن ابراهيم، عن الريان، قال: سألت الرضا (عليه السلام) يوما بخراسان، فقلت له: يا سيدي: إن هشام بن ابراهيم العباسي حكم عنك أنك رخصت له في استماع الغناء، فقال: كذب و ذكر مثله (1).

ولكن في قرب الاسناد للحميري: حدثني الريان بن الصلت، قال:

قلت للرضا (عليه السلام): إن العباسي أخبرني أنك رخصت في سماع الغناء و ساق مع اختلاف يسير (2).

وفي الكافي: عن العدة، عن سهل، عن علي بن الريان، عن يونس، قال:

سألت الخراساني (صلوات الله عليه) عن الغناء، وقلت: أن العباسي ذكر عنك أنك ترخص في الغناء و ساق ما يقرب منه (3).

وقال بعض المحققين: أظن أن المراد من العباسي: هشام بن ابراهيم المغني المشهور، قلت: و يحتمل أن يكون العباسي لقباً لغيره، و يكون التصريح في الكشي و العيون بالاسم من المصنف ظناً منهما أن المراد منه هشام، المذكور، و يأتي ما يقرب ذلك.

ب- ما رواه الكشي أيضاً: عن محمد بن مسعود، قال: حدثني علي بن محمد، قال: حدثني محمد بن احمد، عن يعقوب بن يزيد، عن رجل من أصحابنا، عن صفوان بن يحيى و ابن سنان أنّهما سمعا أبا الحسن (عليه السلام) يقول: لعن الله العباسي فإنه زنديق و صاحبه يونس فإنّهما يقولان بالحسن و الحسين (4). 3.

ص: 362

1- عيون اخبار الرضا عليه السلام 2: 32/14.

2- قرب الاسناد: 148.

3- الكافي 6: 25/435.

4- رجال الكشي 2: 958/791، أقول: و الصحيح ان يكون ذيل الرواية: فإنّهما يقولان في الحسن و الحسين، و به جزم السيد الخويي قدس سره الشريف و عده محرفاً، معجم رجال الحديث 9: 261، و المراد من ذلك: انّهما يقولان في إمامة السبطين عليهما السلام كما اوله الوحيد البهبهاني و استحسنة المامقاني رضي الله عنهما، انظر تنقيح المقال 3: 293.

ج- ما رواه أيضا عنه، عن علي، قال: حدثني أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبي طالب، عن معمر بن خلاد، قال: سمعت الرضا (عليه السلام) يقول: إنَّ العباسي زنديق و كان أبوه زنديقا (1).

د- ما رواه عنه بالإسناد عن أبي طالب، قال: حدثني العباسي إنه قال للرضا (عليه السلام): [لم] لا تدخل فيما سألك أمير المؤمنين؟ قال: فقال:

و أنت أيضا عليّ يا عباسي؟ فقال: [نعم] و لتجيبه الي ما سألك، أو لا لأعطيتك القاضية- يعني السيف- قال أبو النضر: سألتنا الحسين بن إشكيب عن العباسي هشام بن إبراهيم، و قلنا له: أ كان من ولد العباس؟ قال: لا، كان من الشيعة فطلبه (هارون) فكتب كتب الزيدية و كتب إثبات امامة العباس، ثم دس الي من يغمز به، و اختفي، و اطلع السلطان علي كتبه، فقال: هذا عباسي، فأمنه و خلّي سبيله (2).

ه- ما رواه الحميري في قرب الاسناد، عن الريان بن الصلت، قال:

دخلت علي العباسي يوما فطلب دواة و قرطاسا بالعجلة، فقلت: ما لك؟

فقال: سمعت من الرضا (عليه السلام) أشياء احتاج أن اكتبها لا أنساها، فكتبها، فما كان بين هذا و بين ان جائي بعد جمعة في وقت الحرّ و ذلك بمرو، فقلت: من أين جئت؟ فقال: من عند هذا، قلت: من عند المأمون؟ قال:

لا، قلت: من عند الفضل بن سهل؟ قال: لا، من عند هذا، فقلت: من 0.

ص: 363

1- رجال الكشي 2: 959 / 791.

2- رجال الكشي 2: 960 / 791.

تعني؟ قال: من عند علي بن موسى (عليهما السلام)، فقلت: ويلك خذلت اي شي ء قصّتك؟ فقال: دعني من هذا، متي كان أبأؤه يجلسون علي الكراسي حتي يبايع لهم بولاية العهد كما فعل هذا؟! فقلت: ويلك استغفر ربك، فقال: جاريتي فلانه اعلم منه، ثم قال [العباسي]: لو قلت برأسي هكذا لقاتل الشيعة برأسها، فقلت: أنت رجل ملبوس عليك، إن من عقد (1) الشيعة انه لو رأوه (2) (صَلَّى الله عليه وآله) (3)، و عليه إزار مصبوغ، و في عنقه كرّ (4) يضرب في هذا العسكر، لقالوا: ما كان في وقت من الأوقات أطوع لله جلّ وعزّ من هذا الوقت، و ما وسعه غير ذلك (5)، فسكت: ثم كان يذكره عندي وقتا بعد وقت.

فدخلت علي الرضا (عليه السّلام)، فقلت له: إنّ العباسي يسمعي فيك و يذكرك، و هو كثيرا ما ينام عندي و يقيل، فتري أنّي آخذ بحلقه و أعصره حتي يموت، ثم أقول: مات ميتة فجأة؟ فقال- و نفض يديه ثلاث مرات-: لا ياربان لا ياربان لا ياربان، فقلت: إن الفضل بن سهل هو ذا يوجّهني إلي العراق في أمور له، و العباسي خارج بعدي بأيام إلي العراق، فتري أن أقولم.

ص: 364

- 1- أي اعتقادهم في حق الامام عليه السلام، هكذا في حاشية المصدر، و لم نجد في معاني (عقد) بكتب اللغة الاعتقاد أو العقيدة، نعم من معاني المنسجمة مع النص هو: العهد، و ربما يكون اللفظ محرفا و الأصل فيه: من عقيدة الشيعة- و الله العالم-.
- 2- أي الإمام عليه السلام.
- 3- التصلية غير موجودة في المصدر، و الصحيح ان يقال: عليه السّلام، لانصراف التصلية الي الرسول الأكرم صَلَّى الله عليه وآله و سلّم، فلاحظ.
- 4- الكر: هو الجبل الذي يصعد به علي النخلة، و قيل: هو جبل السفينة، و قيل: هو مطلق الجبل. لسان العرب: كرر.
- 5- يريد بهذا: لو أنّ الشيعة رأت الإمام عليه السلام علي غير ما يألّفون منه عادة لما وسعهم إنكاره، لأنه لا يجوز لأحد إنكار شي ء من قوله أو فعله أو تقريره بعد ثبوت عصمته عليه السلام.

لمواليك القميين: أن يخرج منهم عشرون [أو] ثلاثون رجلا كأنهم قاطعوا طريق أو صعاليك، فإذا اجتاز بهم قتلوه، فيقال: قتله الصعاليك، فسكت فلم يقل لي نعم ولا لا، فلما صرت الي الحوان (1) بعثت فارسا الي زكريا بن آدم [القمي]، و كتبت [اليه]: ان هيهنا أمور لا يحتملها الكتاب، فإن رأيت أن تصير الي مشكوة (2) في يوم كذا و كذا لأوفينك بها ان شاء الله، فوافيت و قد سبقني إلي مشكوة فأعلمته الخبر، و قصصت عليه القصة و إنه يوافي هذا الموضوع يوم كذا و كذا، فقال: دعني و الرجل، فودعته و خرجت، و رجع الرجل الي قم، و قد وافاها معمّر، فاستشاره فيما قلت له، فقال معمّر: لا ندري سكوته أمر أو نهى، و لم يأمرك بشي ء فليس الصواب أن تتعرض له، فأمسك عن التوجه اليه زكريا، و اجتاز العباسي بالجدّة و سلم منه (3).

و- ما رواه الصدوق في العيون: عن احمد بن زياد بن جعفر الهمداني (رضي الله عنه) عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن الريان بن الصلت انه قال في حديث: و كان هشام بن إبراهيم الراشدي الهمداني من أخصّ الناس عند الرضا (عليه السلام) من قبل ان يحمل و كان عالما أدبيا لسنا، و كانت أمور الرضا (عليه السلام) تجري من عنده و علي يده، و تصير الأموال من النواحي كلّها اليه قبل حمل أبي الحسن (عليه السلام)، فلما حمل أبو الحسن (عليه السلام) اتصل هشام بن إبراهيم بذي الرئاستين (4) فقربّه ذو الرئاستين 7.

ص: 365

1- كذا في الأصل، و في المصدر: الجواد، و في حاشيته: اسم موضع بقرب قم.

2- اسم موضع أيضا، عن حاشية المصدر.

3- قرب الاسناد: 149-150، و ما أثبتناه بين المعقوفات منه، ما خلا [أو]، فلاحظ.

4- ذو الرئاستين: هو الفضل بن سهل لقبه المأمون العباسي بذلك لتقلده رئاسة الحرب و القلم- اي الوزارة و قيادة الجيش - انظر: وفيات الأعيان 4: 529/41 و الكامل في التاريخ 6: 257.

[وَأَدْنَاهُ، فَكَانَ يَنْقَلُ أَخْبَارَ الرِّضَا (عَلَيْهِ السَّلَامُ) إِلَى ذِي الرِّئَاسَتَيْنِ] وَالْمَأْمُونُ فَحَظِي بِذَلِكَ عِنْدَهُمَا، وَكَانَ لَا يَخْفِي عَلَيْهِمَا مِنْ أَخْبَارِهِ شَيْئًا، فَوَلَّاهُ الْمَأْمُونُ حِجَابَةَ الرِّضَا (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، فَكَانَ لَا يَصِلُ إِلَى الرِّضَا (عَلَيْهِ السَّلَامُ) إِلَّا مِنْ أَحَبِّ، وَضَيَّقَ عَلَيَّ الرِّضَا (عَلَيْهِ السَّلَامُ).

فَكَانَ مِنْ يَقْصِدُهُ مِنْ مَوَالِيهِ لَا يَصِلُ إِلَيْهِ، وَكَانَ لَا يَتَكَلَّمُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي دَارِهِ بِشَيْءٍ إِلَّا أوردَهُ [هشام] عليَّ المأمون وذي الرئاستين و جعل المأمون العباس ابنه في حجر هشام، وقال [له]: أدبه، فسَمِّي هشام العباسي لذلك، قال: و أظهر ذو الرئاستين عداوة شديدة لأبي الحسن (عليه السَّلَام) و حسده علي ما كان المأمون يفضِّله به، الخبر (1).

ز- ما فيه أيضا قال الصدوق رحمه الله: وروي أنه قصد الفضل بن سهل مع هشام بن إبراهيم الرضا (عليه السَّلَامُ)، فقال له: يا بن رسول الله جئتكَ في سرِّ فأخل لي المجلس، فأخرج الفضل يمينا مكتوبة بالعتق والطلاق و مالا كفارة له، و قال له: أئما جئناك لنقول كلمة حق و صدق، و قد علمنا أن الإمرة أمرتكم و الحق حَقَّكم يا بن رسول الله، و الذي نقوله بالسنتنا عليه ضمائرنا و الآ ينعتق ما نملك و النساء طوالق و علي ثلاثين حجة راجلا (2) [إنا] علي أن نقتل المأمون و نخلِّص لك الأمر حتي يرجع الحق [لنقول] إليك. فلم يسمع منهما و شتمهما و لعنهما، و قال لهما: كفرتما النعمة فلا تكون لكما السلامة و لا لي إن رضيت بما قلتما، فلما سمع الفضل ذلك منه مع هشام علما أنَّهما أخطئا فقصدا المأمون بعد ان قالوا للرضا (عليه السَّلَامُ): أردنا بما فعلنا أن نجربك، فقال لهما الرضا (عليه السَّلَامُ): كذبتما فإن قلوبكما علي ما اخبرتماني، إلا إنكما.

ص: 366

1- عيون اخبار الرضا عليه السَّلَام 2: 153، و ما بين المعقوفات منه.

2- كذا في الأصل و المصدر، و الظاهر: و علينا ثلاثون حجة راجلين.

لم تجداني كما أردتما، فلمّا دخلا عليّ المأمون، قالوا: يا أمير المؤمنين أنّا قصدنا الرضا (عليه السلام) وجرّبناه وأردنا أن نقف عليّ ما يضمّره لك فقلنا وقال.

فقال المأمون: وفقتما، فلمّا خرجا من عند المأمون، قصده الرضا (عليه السلام) واخليا المجلس وأعلمه ما قالوا وأمره أن يحفظ نفسه منهما، فلمّا سمع ذلك من الرضا (عليه السلام) علم أنّ الرضا (صلوات الله عليه) هو الصادق (1).

هذه سبعة بسبعة (2)، والذي حصل لي بعد التأمل في هذه الاخبار في المقامين أن هشام بن إبراهيم المشرقي ثقة صاحب كتاب وهو الموجود في الأسانيد ويلقب بالعباسي، وهناك هشام بن إبراهيم آخر يلقب بالعباسي أيضا وهو الذي كان مستقيما أو منافقا، ثم أظهر النصب والعداوة والتزندق، وكان من جملة رجال الدولة وأعوان العباسية، والذي يدل عليّ تعدّد العباسي أمور:

أ- ان أحدهما مشرقي أي من أهل الشرق والمراد به خراساني وما والاها من أهل ختل كسكر في القاموس (3) وغيره، بلد بما وراء النهر، وقد خرج منه جماعة من العلماء والمحدثين ومنهم إبراهيم بن محمد بن العباس الختلي من مشايخ أبي عمرو الكشي، والثاني راشدي همداني وهمدان من بلاد الجبل.

ب- إنّ وجه تسمية المشرقي بالعباسي انه كتب لنجاة نفسه من هارون كتابا اثبت فيه امامة عباس فنجي منه كما مرّ عن الكشي وإن اشبهه عليه فذكره في ذيل ما ورد في ذم الآخر، واما الثاني فوجه التسمية تأديبه العباس ابنظ.

ص: 367

1- عيون اخبار الرضا عليه السلام 2: 30/167.

2- اي: سبعة أخبار في توثيقه، وسبعة أخرى في ذمه، وقد تقدم ذكرها جميعا.

3- قال في القاموس المحيط، (ختله): والختل بالكسر الكنّ و حجر الأرنب، و كسكر: كورة بما وراء النهر، و ضبطها بعضهم بالفتح، و في معجم البلدان، ختل: والختل بالضم كورة ما وراء النهر في تخوم السند، فلاحظ.

ج- عدم تعرّض النجاشي لنقل طعن و ذمّ في العباسي الذي صرّح بأنّه المشرقي، واحتمال عدم وقوفه علي ما في الكشي و الكافي و العيون و قرب الاسناد فاسد جدّا، و عدم افراذه المذموم بالترجمة لعدم دخوله في الرواة و المحدثين و المؤلفين، و لذا قلنا: إنّ الموجود في الأسانيد هو العباسي المشرقي و إنّما الخلط و الاشتباه جاء من الكشي، فقال في العنوان ما روي في هشام بن إبراهيم العباسي من أصحاب الرضا (عليه السّلام)، فذكر فيه اخبار الذم و بعض اخبار المدح (2).

و قال في عنوان آخر: ما روي في هشام بن إبراهيم المشرقي من أصحاب الرضا (عليه السّلام)، و ذكر فيه قصّة الوثاقة مع أنّه صرّح في ترجمة جعفر بن عيسى ابن يقطين: ان هشام بن إبراهيم النخلي هو المشرقي العباسي (3)، فاتّضح - بحمد الله تعالى - تعدّده و وثاقه المشرقي و عدم المضرة في الاشتراك في صورة الإطلاق لعدم دخول الزنديق في زمرة الرواة و أرباب الكتب، مع أنّ الصدوق ذكر الطريق الي صاحب الكتاب المعدود من الكتب المعتمدة (4)، هذا ما عندنا.

و اما الأصحاب فلهم في مقام الجمع بين الطائفتين وجوه:

أ- الجمع بين الوثاقة و الزندقة و الحكم بالاتحاد، ففي الخلاصة: هشام ابن إبراهيم العباسي بالسّين المهملة، روي الكشي - و ذكر الخبر الأول و الثالث - عن الرضا (عليه السّلام) انه زنديق، و قال: قال ابن الغضائري: ب.

ص: 368

1- رجال الكشي 2: 960 / 791.

2- رجال الكشي 2: 956 / 790.

3- رجال الكشي 2: 955 / 789.

4- الفقيه 1: 3، من مقدمة الكتاب.

هشام بن إبراهيم العباسي صاحب يونس، طعن عليه و الطعن عندي في مذهبه لا في نفسه (1).

و ابن داود ذكر ما في النجاشي في القسم الأول (2) و ما في الغضائري في القسم الثاني، قال: و الطعن عندي في مذهبه لا في ثقته (3) و تبعهما بعضهم وفيه- مضافا الي ما مرّ- إن الوثيقة تجتمع مع المذاهب الفاسدة و لكن لا تجتمع مع الكذب الصريح و لو بالمعني الأعمّ و قد مرّ ابتلاؤه بالكذب العمدي في غير واحد من الاخبار.

ب- الحكم بالاتحاد و حمل اخبار الذم علي التقيّة، قال التقي المجلسي في الشرح- بعد ذكر حديث الغناء- و الظاهر أنّ هشام لمّا سمع هذا و لم يبلغ (عليه السّلام) فيه تقيّة، فهم أنّه ليس بحرام لان الدنيا كلّها باطل، و سبّه (عليه السّلام) بالزنديق لكونه مشهورا بالتشيع فكأنّه يدفعه عن نفسه لثلاث- يصل اليه ضرر، كما رواه في القويّ عن صفوان، و ذكر الخبر الثاني في الذم، و بعد قوله (عليه السّلام) بالحسن و الحسين، اي يامامتهما، ثم الثالث و بعد قوله زنديقا، اي شيعة باعتقاد العامة، ثم الرابع، و قال في آخره: و لو لم يكن للتقيّة كيف يمكن لمثله ان يقول له (عليه السّلام) مثل هذا الكلام و لم يقل له المأمون عليه اللعنة مثل هذا، و هذا لكونه (عليه السّلام) يعلم أنّه شيعة له، و كان (عليه السّلام) يرضي بان يقول له (عليه السّلام) أمثال هذا ليدفع عن نفسه4.

ص: 369

1- رجال العلامة: 3/263 و فيه: هشام بن إبراهيم العياشي، بالشين المهملة. و ما نقل فيه عن الغضائري- و سيأتي- بلفظ: العياشي أيضا. و هذا من أغلاط الطبع قطعا، لان قوله: (المهملة) قرينة علي ارادة السين لا الشين كما هو واضح، ثم قلب الباء الموحدة الي الياء المثناة من تحت- في الموضعين- غلط آخر، فلاحظ.

2- رجال ابن داود: 1667/199.

3- رجال ابن داود: 544/283.

ثم ذكر وجه التسمية المشرقي بالعباسي، وقال: فظهر انه كان يسمي بهشام وهاشم، فالخبر [حسن] كالصحيح، أو ضعيف علي الظاهر من هذه الأقوال، والظاهر من الاخبار و أقاويل الأصحاب ان أمثال هذه اولي ممّا فعل سعيد بن جبير لكن الطبع ارضي ممّا فعله والله يعلم و إن كان الأظهر التخيير و إن كان الأشهر وجوب التقيّة، انتهى (1).

و ظاهر التعليقة تصديقه و إن كان في بعض كلماته إشارة الي ما اخترناه (2) و كيف كان ففيه- مضافا الي التكلّفات البعيدة و التأويلات البشعة و عدم شدّة التقيّة في عصره (عليه السلام)- إنّ خبر الريان في قرب الاسناد و قصّته مع زكريا بن آدم غير قابل للحمل علي التقيّة صدرا و ذيلا، فلاحظ.

ج- ما يظهر من المدقق الشيخ محمّد في شرح الاستبصار و غيره أنّهم ثلاثة، قال: أقول: ان الذي يفهم من الكشي أن هشام بن إبراهيم المشرقي هو ابن إبراهيم البغدادي، و النجاشي- كما تقدّم- قال: هاشم (3) بن إبراهيم العباسي الذي يقال له المشرقي، و ظاهر الحال أنّه ظلّ الاتحاد، فيكون هو الزنديق المذكور في روايات الكشي، و الأمر لا يخلو من اشكال، فقول شيخنا (4) إيّده الله: فتأمل، لا يبعد أن يكون قول النجاشي: الذي يقال له المشرقي، لا يدلّ علي الاتحاد مع المشرقي، بل المشرقي وصف للرجلين، ثم ان كلام شيخنا مبني علي بعض نسخ النجاشي، و الّا ففي بعضها: هشام بن إبراهيم العباسي- الي ان قال:- و الذي نظنّ إن النجاشي توهم في أمر الرجل، ج.

1- روضة المتقين 14: 295.

2- تعليقة الوحيد البهبهاني علي منهج المقال: 360.

3- نسخة بدل: هشام.

4- اي: السيد الأميرزا محمّد الأسترابادي كما في المنهج.

انتهى (1).

قال صاحب اكليل الرجال: ومقتضى اختلاف ظاهر العنوان أنّ الرجل ثلاثة: هاشم بن إبراهيم العباسي الذي يقال له المشرقي، وهشام بن إبراهيم العباسي وهو ليس بالمشرقي، وهشام بن إبراهيم المشرقي هو ليس بالعباسي (2)، الي غير ذلك من الكلمات غير المحرّرة التي تشبه بعضها بعضاً، والتعرض لنقلها وما فيها من الخلط والاشتباه يوجب التطويل، ولا أظن لمن تأمل فيما اخترناه أن يختار غيره.

341 شما- و إلي هشام بن الحكم:

أبوه ومحمّد بن الحسن رضي الله عنهما، عن سعد بن عبد الله والحميري جميعاً، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن علي بن الحكم ومحمّد بن أبي عمير جميعاً، عن هشام بن الحكم وكنيته أبو محمّد مولي بني شيبان بياح الكرابيس تحوّل من بغداد إلي الكوفة (3).

السند ينشعب إلي ثمانية (4) وكلها صحيحة، وهشام عين الطائفة ووجهها

ص: 371

1- شرح الاستبصار للشيخ محمّد بن الشيخ حسن بن الشهيد الثاني: غير موجود لدينا. أقول: والكلام المنقول عنه وجدناه برمته في تعليقة الشيخ محمّد بن الشيخ حسن نفسه علي منهج المقال المخطوط لدينا 3: 478 ورقة- أ.

2- اكليل الرجال: غير موجود لدينا.

3- الفقيه 4: 25، من المشيخة.

4- أي ثمانية طرق هي: 1- أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن هشام بن الحكم. 2- أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن الحكم. 3- أبوه، عن الحميري، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن هشام بن الحكم. 4- أبوه، عن الحميري، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن أبي عمير، عن هشام ابن الحكم. وأربعة طرق اخري فيها بدل أبوه: محمّد بن الحسن.

و متكلّمها و ناصرها، من أرباب الأصول و له نوادر حكايات و لطائف مناظرات تطلب من محالّها.

342 شمب- و إلي هشام بن سالم:

أبوه و محمّد بن الحسن بن احمد ابن الوليد رضي الله عنهما، عن سعد بن عبد الله و عبد الله بن جعفر الحميري جميعا، عن يعقوب بن يزيد و الحسن بن طريف و أيوب بن نوح، عن النضر ابن سويد، عنه (1).

و عن أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير و علي ابن الحكم جميعا، عن هشام بن سالم الجواليقي (2).

السندان ينشعبان إلي أربعة عشر (3) كلّها صحيحة علي الأصح من وثيقة

ص: 372

1- الفقيه 4: 8، من المشيخة.

2- الفقيه 4: 8، من المشيخة.

3- أما السند الأول: 1- أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن النضر بن سويد، عنه. 2- أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن الحسن بن طريف، عن النضر بن سويد، عنه. 3- أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أيوب بن نوح، عن النضر بن سويد، عنه. 4- أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن يعقوب بن يزيد، عن النضر بن سويد، عنه. 5- أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن الحسن بن طريف، عن النضر بن سويد، عنه. 6- أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أيوب بن نوح، عن النضر بن سويد، عنه. و ستة طرق أخرى فيها بدل أبوه: محمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد. أما السند الثاني: 1- أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم الجواليقي. 2- أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم الجواليقي.

ابن هاشم، و ابن سالم ثقة ثقة في النجاشي (1)، و الخلاصة (2)، صاحب أصل.

يروي عنه: ابن أبي عمير (3)، و صفوان (4)، و النضر (5)، و ابن محبوب (6)، و يونس (7)، و الحسن بن علي (8)، و الحلبي (9)، و جعفر بن بشير (10)، و البرزطي (11)، و حماد بن عثمان (12)، و الحسين بن سعيد (13)، و ابن بزيع (14)، و ابن جندب (15)، و الحجال (16)، و غيرهم من الأجلء فهو منهم.

343 شمع - و إلي ياسر الخادم:

أبوه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ياسر خادم الرضا (عليه السلام) (17).

السند صحيح عندنا حسن علي المشهور.

ص: 373

- 1- رجال النجاشي: 1165/434.
- 2- رجال العلامة: 2/179.
- 3- تهذيب الأحكام 10: 653/163.
- 4- الاستبصار 3: 1336/374.
- 5- تهذيب الأحكام 5: 1036/304.
- 6- الكافي 8: 337/243، من الروضة.
- 7- تهذيب الأحكام 10: 373/97.
- 8- تهذيب الأحكام 5: 34/13.
- 9- تهذيب الأحكام 7: 533/122.
- 10- تهذيب الأحكام 2: 1595/382.
- 11- الكافي 4: 2/69.
- 12- تهذيب الأحكام 2: 1218/302.
- 13- تهذيب الأحكام 10: 821/208.
- 14- الاستبصار 1: 1828/473.
- 15- الفقيه 4: 767/241.
- 16- رجال الكشي 2: 501/565.
- 17- الفقيه 4: 48، من المشيخة.

و ياسر له مسائل عن الرضا (عليه السلام) - ذكره الفهرست (1)، و النجاشي - يرويها عنه احمد بن محمد البرقي (2).

و يروي عنه من الأجلة: علي بن إبراهيم (3)، و أبوه (4)، و الجليل احمد بن إسحاق الأشعري الوكيل كما في التهذيب في باب كيفية الصلاة من أبواب الزيادات (5)، و يعقوب بن يزيد (6)، و احمد بن عمر الحلال (7)، و نوح بن شعيب (8)، و احمد بن محمد (9)، و سهل بن زياد (10).

و في الخلاصة: و عن رفاعه بن موسى النخاس صحيح، و كذا عن زياد ابن سوقة، و كذا عن حماد بن عثمان، و كذا عن ياسر الخادم (11)، و في الشرح:

فالخبر حسن كالصحيح، و الظاهر أنه بملاحظة إبراهيم الثقة علي الأصح (12).

و روي الصدوق في العيون عن أبيه و علي بن عبد الله الوّاق، عن سعد ابن عبد الله، عن علي بن الحسين الخياط، عن إبراهيم بن محمد بن عبد الله ابن موسى بن جعفر (عليهما السلام)، عن ياسر الخادم، عن أبي الحسن 7.

ص: 374

1- فهرست الشيخ: 797 / 183.

2- رجال النجاشي: 1228 / 453.

3- أصول الكافي 1: 8 / 409.

4- الكافي 6: 12 / 510.

5- تهذيب الأحكام 2: 105 / 308.

6- تهذيب الأحكام 2: 241 / 83.

7- تهذيب الأحكام 10: 590 / 148.

8- الكافي 4: 8 / 297.

9- فهرست الشيخ: 797 / 183.

10- الكافي 6: 10 / 334.

11- رجال العلامة: 278، الفائدة الثامنة، من الخاتمة.

12- روضة المتقين 14: 297.

العسكري عن أبيه، عن جدّه علي بن موسى الرضا (عليهم السّلام) انه كان يلبس ثيابه ممّا يلي يمينه، و ساق الخبر ثم قال: قال مصنّف هذا الكتاب رحمه الله ياسر الخادم قد لقي الرضا (عليه السّلام) و حديثه عن أبي الحسن العسكري غريب انتهى (1)، و هذا منه غريب فان علي بن إبراهيم الباقي في سنة سبع و ثلاثمائة كما صرّح به في العيون يروي عن ياسر كثيرا فراجع.

344 شمد- و إلي ياسين الضرير :

344 شمد- و إلي ياسين الضرير (2): أبوه و محمّد بن الحسن رضي الله عنهما، قالوا: حدثنا سعد بن عبد الله و عبد الله بن جعفر الحميري جميعا، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، عن ياسين الضرير البصري (3).

ابن عيسى ثقة في (لا) (4) فالسند صحيح.

و أمّا ياسين الضرير الزيات البصري ففي النجاشي: لقي أبا الحسن موسى (عليه السّلام) لما كان بالبصرة و روي عنه و صنّف هذا الكتاب المنسوب اليه، ثم ذكر الطريق اليه (5)، و ذكره في الفهرست أيضا مع الكتاب و الطريق (6) و لم يغمزا عليه بشيء.

و يروي عنه احمد بن محمّد بن عيسى المعلوم حاله في الثبّت في النقل كما

ص: 375

-
- 1- عيون اخبار الرضا عليه السلام 1: 91/315.
 - 2- في الأصل: الضريري، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر و سائر كتب الرجال، و الظاهر انه من اشتباه الناسخ لما سيأتي في الطريق و بعده من ذكره صحيحا، فلاحظ.
 - 3- الفقيه 4: 127، من المشيخة.
 - 4- تقدم برقم: 31.
 - 5- رجال النجاشي: 1227/453.
 - 6- فهرست الشيخ: 795/183.

في الكافي في باب كفارة ما أصاب المحرم من الطير (1)، وفي التهذيب في باب الطواف (2)، وفي باب فضل التجارة (3)، وفي الاستبصار في باب إنه لا ربا بين المسلم وبين أهل الحرب (4)، وحرز كما في الكافي في باب ما يهدي الي الكعبة (5)، وفي التهذيب في باب الوصية المبهمه (6)، وفي كثير من الأسانيد روايته عن حرز.

قال في الجامع: وهذا من المواضع التي روي فيها متعكسا (7)، وسعد بن عبد الله في التهذيب في باب كيفية الصلاة من أبواب الزيادات (8)، وعلي بن إبراهيم ذكره المحقق السيد صدر الدين العاملي ونسبه الي الكافي في باب الرضا بالقضاء ولم أجده فيه (9)، ولا يخلو عن غرابة أيضا.

ومن هذه الامارات لا يبعد استظهار الوثاقة أو ما يقرب منها، فالخبر حسن كما في الشرح، وفيه: أو قوي كالصحيح علي المشهور (10).

345 شهه - و إلي يحيي بن أبي العلاء:

محمد بن الحسن، عن [الحسين بن الحسن] (11) بن ابان، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن

ص: 376

- 1- الكافي 4: 7/390.
- 2- تهذيب الأحكام 5: 351/108.
- 3- تهذيب الأحكام 7: 75/17.
- 4- الاستبصار 3: 236/71.
- 5- الكافي 4: 1/241.
- 6- تهذيب الأحكام 9: 841/212.
- 7- جامع الرواة 2: 2285/322، أقول: في معجم رجال الحديث 20: 12 في ترجمة ياسين الضرير وجوها تنفي هذا التعاكس، وان ياسين الذي روي عنه حرز هو ليس الضرير، فراجع.
- 8- تهذيب الأحكام 2: 1182/294.
- 9- لم تقف عليه فيه، ولا في غيره أيضا.
- 10- روضة المتقين 14: 297.
- 11- في الأصل: الحسن بن الحسين، وما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر و كتب الرجال، وقد ذكره المصنف- رحمه الله- صحيحا في شرح طريق الصدوق- قدس سره- إلي إبراهيم ابن ميمون في (يج) و سيأتي قريبا مما يقوي وقوع الاشتباه من الناسخ، فلاحظ.

أيوب، عن ابان بن عثمان، عنه (1).

أثبتنا وثيقة ابن أبان في (يج) (2)، فالسند صحيح.

و أما يحيى، ففي النجاشي و تبعه الخلاصة: يحيى بن العلاء (3)، و الظاهر انه سقط أبي من نسخته، فان الموجود في غيره و الأسانيد: أبي العلاء، و هورازي، و أصله كوفي، ثقة فيهما، غير مطعون في غيرهما من رجال الشيخ (4)، و الفهرست (5) و غيرهما، و يروي عنه أبان كثيرا (6)، و إسحاق بن عمار (7)، و جعفر بن بشير (8)، فالخبر صحيح مع ان في السند اثنين من أصحاب الإجماع.

346 شمو - و إلي يحيى بن أبي عمران:

محمد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن يحيى بن أبي عمران - و كان تلميذ يونس بن عبد الرحمن - (9).

و محمد و ابن إبراهيم ثقتان في (لب) (10) و (يد) (11) فالسند صحيح.

ص: 377

1- الفقيه 4: 88، من المشيخة.

2- تقدم برقم: 13.

3- انظر رجال النجاشي: 1198/444 و رجال العلامة: 11/182.

4- رجال الشيخ: 7/333.

5- فهرست الشيخ: 778/178.

6- الفقيه 4: 88، من المشيخة.

7- تهذيب الأحكام 4: 630/217.

8- الكافي 3: 2/197.

9- الفقيه 4: 44، من المشيخة.

10- تقدم برقم: 32.

11- تقدم برقم: 14.

و أما يحيى فغير مذكور إلا أنّ في أصحاب الرضا (عليه السلام) و الخلاصة:

يحيى بن عمران الهمداني يونسى (1)، و الظاهر الاتحاد، لقوله: يونسى، أي تلميذه، و لما رواه في التهذيب في باب كيفية الصلاة (2)، و في الاستبصار في باب الجهر بسم الله الرحمن الرحيم: عن علي بن مهزيار، عن يحيى بن [أبي] (3) عمران الهمداني، قال: كتبت الي أبي جعفر (عليه السلام) (4).

و روي هذا الخبر في الكافي في باب قراءة القرآن من كتاب الصلاة، عن علي بن مهزيار، عن يحيى بن أبي عمران الهمداني. إلي آخره (5)، فالظاهر - وفاقا لصاحب الجامع - أنّ لفظة أبي سقطت من قلم النساخ (6)، و ذكره في الفقيه أيضا في باب ما يصلّي فيه و ما لا يصلّي فيه من الثياب (7) مثل ما في المشيخة.

و كيف كان، فالخبر صحيح عند القدماء حسن عند المتأخرين، أو ضعيف.

347 شمز - و إلي يحيى بن حسان الأزرق:

347 شمز- و إلي يحيى بن حسان (8) الأزرق: أبوه، عن علي ابن إبراهيم بن هشام، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن أبان بن عثمان، عنه (9).

ص: 378

1- انظر: رجال الشيخ: 8/395، و رجال العلامة: 3/181.

2- تهذيب الأحكام 2: 252/69.

3- ما أثبتناه بين المعقوفين من المصدر، و هو موافق لسائر كتب الرجال، و سيأتي التأكيد عليه من المصنف (قدس سره) بعد قليل، فلاحظ.

4- الاستبصار 1: 3/311.

5- الكافي 3: 2/313.

6- جامع الرواة 2: 334.

7- الفقيه 1: 804/170.

8- هذا من زيادة الأصل علي المصدر، و سيأتي التنبيه عليه من المصنف (قدس سره) فلاحظ.

9- الفقيه 4: 118، من المشيخة.

السند صحيح عندنا بما مرّ غير مرّة هكذا في الوسائل من ذكر حسان في صدر الكلام (1)، وفي المشيخة: وما كان فيه عن يحيى الأزرق. إلى آخره.

ويحيى الأزرق متكرّر في الأسانيد، والمعهود المذكور في التراجم يحيى بن عبد الرحمن الأزرق، ففي النجاشي: يحيى بن عبد الرحمن الأزرق، كوفي ثقة، روي عن أبي عبد الله، وأبي الحسن (عليهما السلام)، له كتاب يرويه عدّة من أصحابنا (2)، ثم ذكر طريقه، وفي الفهرست: يحيى بن عبد الرحمن الأزرق، له كتاب أخبرنا به جماعة. إلى آخره (3)، وليس فيهما ذكر لابن حسان.

وفي أصحاب الصادق (عليه السلام): يحيى بن عبد الرحمن الأزرق الأنصاري، مولي، كوفي (4)، ثم ذكر يحيى بن حسان الكوفي، ثم يحيى بن حسان، ثم يحيى الأزرق (5)، ولا شك أنّ الأخير هو بعينه ابن عبد الرحمن ولم يصف الآخرين بالأزرق، ثم أنّ الصدوق لم يذكر طريقه الي يحيى بن عبد الرحمن صاحب الكتاب المذكور في النجاشي و الفهرست المتكرّر في الأسانيد الذي يروي عنه الأجلّة، ثم لم نجد خبرا في الأربعة (6) - كما يظهر من المجامع (7) - في سنده يحيى بن حسان الأزرق، وجميع ذلك يورث الظن القوي وفاقا للفاضل الخبير الأردبيلي بأنّ كلمة حسان من طغيان القلم وان الأصل.

ص: 379

-
- 1- وسائل الشيعة 19: 432.
 - 2- رجال النجاشي: 1200/444.
 - 3- فهرست الشيخ: 777/178.
 - 4- رجال الشيخ: 5/333.
 - 5- رجال الشيخ: 17/334 و 29 و 30.
 - 6- اي كتب الحديث الأربعة.
 - 7- الظاهر: زيادة الميم الأولي سهوا والمراد هو جامع الرواة علي ما سيأتي قريبا.

عبد الرحمن (1)، و ما في الوافي (2)، و الوسائل (3) من ذكره في أول الكلام من تصريفهما.

ويروي عنه بعنوان يحيى الأزرق، أو يحيى بن عبد الرحمن الأزرق: أبان ابن عثمان (4)، و حماد بن عثمان (5)، و صفوان بن يحيى (6)، و عبد الله بن بكير (7)، و علي بن الحسن بن رباط (8)، و علي بن النعمان (9)، و القاسم بن إسماعيل القرشي (10).

348 شمع - و الي يحيى بن عباد المكي:

محمد بن موسى بن المتوكل، عن محمد بن أبي عبد الله الأسدي الكوفي، عن موسى بن عمران النخعي، عن عمه الحسين بن يزيد، عنه (11).

الثاني هو ابن جعفر الثقة في (لو) (12)، و النخعي غير مذكور، و عمه هو النوفلي المذكور في (لز) (13) و السند ضعيف علي المشهور.

ويحيى غير مذكور إلا في أصحاب الصادق (عليه السلام) (14)، و فيه:

ص: 380

- 1- جامع الرواة 2: 327.
- 2- الوافي: لم نعثر عليه فيه.
- 3- وسائل الشيعة 19: 432.
- 4- الفقيه 2: 1275 / 262.
- 5- الاستبصار 2: 840 / 241.
- 6- تهذيب الأحكام 5: 520 / 157.
- 7- الاستبصار 3: 1026 / 291.
- 8- رجال النجاشي: 1200 / 444.
- 9- تهذيب الأحكام 7: 1413 / 345.
- 10- فهرست الشيخ: 776 / 178.
- 11- الفقيه 4: 21، من المشيخة.
- 12- تقدم برقم: 36.
- 13- تقدم برقم: 37.
- 14- رجال الشيخ: 39 / 335.

عبادة، وفي رجال البرقي (1): عبّاد كما هنا، ويروي عنه حنّان بن سدير (2)، وفي الشرح: فالخبر قوي (3).

349 شمط - و الي يحيي بن عبد الله:

احمد بن الحسين القطان، عن احمد بن محمّد بن سعيد الهمداني مولي بني هاشم، عن عبد الرحمن بن جعفر الجريري، عن يحيي بن عبد الله بن محمّد بن عمر بن علي بن أبي طالب (عليه السّلام) (4).

أحمد الأول من مشايخ الصدوق فله ما لهم من الوثيقة، أو المدح القريب منها، مضافا الي كثرة الطرق إلي أحمد الثاني وهو ابن عقدة الثقة الجليل الزيدي المعروف كما مرّ في ترجمته في (يط) (5)، ومنها يظهر تثبته في النقل، فيستظهر منه حسن حال الجريري الغير المذكور، فالسند قوي جدّا.

و اما يحيي فذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السّلام) (6)، و منه و من رواية ابن عقدة كتابه بتوسط الجريري، يظهر أنه من الأربعة الآلاف الذين ذكرهم ابن عقدة و وثقهم من أصحاب الصادق (عليه السّلام) و يعبّر عنه في كتب الأنساب (7): يحيي الصالح، وهو والد محمّد الصوفي جدّ الشيخ الجليل أبي الحسن العمري النسابة صاحب كتاب المجدي في النسب، فالخبر حسن، وفي الشرح: قوي (8).

ص: 381

- 1- رجال البرقي: 31.
- 2- الكافي 7: 1/243.
- 3- روضة المتقين 14: 299.
- 4- الفقيه 4: 25.
- 5- تقدم برقم: 19.
- 6- رجال الشيخ: 3/332.
- 7- كتاب المجدي في الأنساب: 281.
- 8- روضة المتقين 14: 299.

محمّد بن الحسن رضي الله عنه، عن الحسن بن مّثيل، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر ابن بشير، عن حمّاد بن عثمان، عن يعقوب بن شعيب بن ميثم الأسدي و هو مولي كوفي (1).

السند صحيح بالاتفاق.

و أبو محمّد يعقوب بن شعيب بن ميثم بن يحيى التمار ثقة في النجاشي (2)، و الخلاصة (3)، و يروي عنه ابن أبي عمير (4)، و صفوان بن يحيى (5)، و حماد بن عثمان (6)، و أبان بن عثمان (7)، و يونس بن عبد الرحمن (8)، و عبد الله بن المغيرة (9)، و فضالة بن أيوب (10)، و عبد الله بن بكير (11).

و من أضرابهم علي بن النعمان (12)، و محمّد بن سنان (13)، و الحسن بن

ص: 382

1- الفقيه 4: 78، من المشيخة.

2- رجال النجاشي: 1216/450.

3- رجال العلامة: 6/186.

4- رجال النجاشي: 1216/450.

5- الفقيه 3: 722/194.

6- الفقيه 4: 78، من المشيخة.

7- الاستبصار 3: 256/77.

8- أصول الكافي 2: 1/335.

9- تهذيب الأحكام 3: 899/296.

10- لم نظفر بروايته عنه، و في التهذيب 7: 886/201 بتوسط ابان.

11- تهذيب الأحكام 8: 287/219.

12- الاستبصار 3: 251/75.

13- أصول الكافي 2: 28/429.

محمّد بن سماعة (1)، و محمد بن أبي حمزة (2)، وإبراهيم بن هاشم (3)، و عبد الحميد الطائي (4)، و عبد الله بن الوضاح (5)، و سيف بن عميرة (6)، و داود بن فرقد (7)، و الحسن بن الميثمي (8)، و محمد بن عبد الجبار (9)، و غيرهم.

351 شنا- و إلي يعقوب بن ميثم :

351 شنا- و إلي يعقوب بن ميثم (10): محمد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عنه.

أبو، عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب، بن يزيد، عن محمد بن أبي عمير عنه (11).

ص: 383

- 1- فهرست الشيخ: 785 /180.
- 2- الاستبصار 2: 1100 /309.
- 3- تهذيب الأحكام 1: 389 /139.
- 4- أصول الكافي 1: 2 /171.
- 5- تهذيب الأحكام 6: 1080 /372.
- 6- أصول الكافي 2: 5 /141.
- 7- الكافي 3: 4 /337.
- 8- لم نظفر برواية الحسن الميثمي عنه، و ما وجدناه رواية ابنه احمد بن الحسن الميثمي عن يعقوب ابن شعيب كما في أصول الكافي 2: 4 /365، و لعله هو المراد فسقط من النساخ سهوا، أو كان في نسخة المصنف في الكافي هكذا- و الله العالم-.
- 9- لم نظفر علي روايته عنه مباشرة، و ما وقفنا عليه روايته عنه بواسطة علي بن النعمان كما في تهذيب الأحكام 4: 451 /201.
- 10- كذا في الأصل، و في المصدر: عيثم، و الصحيح هو عثيم بتقديم الاء علي الياء كما يظهر في سائر موارد في كتب الحديث زيادة علي ما نص عليه علماء الرجال، انظر جامع الرواة 2: 349، و روضة المتقين 14: 299، و معجم رجال الحديث 20: 143، و انظر موارد كذلك في الفقيه 1: 30 /15 و 32 و تهذيب الأحكام 1: 674 /233، 1: 707 /245، 1: 1325 /419 و الاستبصار 1: 84 /31، 1: 114 /41 و فيها جميعا عثيم لا عيثم، فلاحظ.
- 11- الفقيه 4: 6، من المشيخة.

الأول صحيح علي الأصح، والثاني بالاتفاق.

ورواية ابن أبي عمير من أمارات الوثيقة، فالخبر صحيح، ويروي عنه أيضا أبان بن عثمان كما في التهذيب في باب تطهير الثياب (1).

وصحح العلامة في الخلاصة الطريق المذكور (2)، وقال السيد الداماد:

ويعلم حسن حاله وصحة حديثه من عد العلامة في الخلاصة طريق [الصدوق] (3) في الفقيه إليه صحيحا ومن استصحاح الأصحاب أخبارا هو في طريقها (4).

352 شب- و إلي يعقوب بن يزيد:

أبوه ومحمد بن الحسن رضي الله عنهما، عن سعد بن عبد الله وعبد الله بن جعفر الحميري ومحمد بن يحيى العطار وأحمد بن إدريس رضي الله عنهم، عنه (5).

رجال السند ويعقوب من أجلاء المشايخ والثقات الإثبات والخبر صحيح بالاتفاق.

353 شنج- و إلي يوسف بن إبراهيم الطاطري:

353 شنج- و إلي يوسف بن إبراهيم (6) الطاطري: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عن محمد بن سنان، عنه (7).

السند صحيح عندنا بما مرّ في (يد) (8)، و (كو) (9) حسن أو ضعيف عند

ص: 384

1- الصحيح باب تطهير المياه كما في تهذيب الأحكام 1: 674/233.

2- رجال العلامة: 279، الفائدة الثامنة من الخاتمة.

3- في الأصل: أصحاب الصادق، وهو اشتباه، والصحيح ما أثبتناه علي ما لا يخفي.

4- الرواشح السماوية: 47.

5- الفقيه 4: 115، من المشيخة.

6- من زيادة الأصل علي المصدر، وهو كذلك كما يظهر من سائر كتب الرجال التي تعرضت لذكره.

7- الفقيه 4: 118، من المشيخة.

8- تقدم برقم: 14.

9- تقدم برقم: 26.

المشهور، و يوسف أبو داود مذكور في أصحاب الصادق (عليه السلام)، فيحتمل قويا أن كونه من الأربعة الآلاف، و يروي عنه صفوان بن يحيى في التهذيب في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس (1)، وفي الكافي في باب اللباس من كتاب الزي و التجميل (2)، و لا يروي إلا عن ثقة، فالخبر صحيح، و يروي عنه الجليل الثقة العين: العيص بن القاسم البجلي (3).

354 سند - و إلي يوسف بن يعقوب:

أبو، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن محمد بن سنان، عن يوسف بن يعقوب أخي يونس بن يعقوب و كانا فطحيين (4).

السند صحيح بما مرّ في (لا (5)، و (كو) (6).

و أما يوسف ففي أصحاب الكاظم (عليه السلام) واقفي (7)، و ذكره في أصحاب الصادق (عليه السلام) (8)، و لم أر ما يوجب الاعتماد عليه إلا كونه من

ص: 385

1- تهذيب الأحكام 2: 817/208.

2- الكافي 6: 7/442.

3- الكافي 6: 5/451.

4- الفقيه 4: 105، من المشيخة.

5- تقدم برقم: 31.

6- تقدم برقم: 26.

7- رجال الشيخ: 17/364.

8- رجال الشيخ: 22/274، في ترجمة أخيه قيس قال: قيس و يوسف و يونس بنو يعقوب بن قيس البجلي الدهني مولي أبو عمارة. و قد مر عن الصدوق «قدس سره» القول بفتحيتيه مع أخيه يونس، و في الكشي عن حمدويه 2: 720/682 ان يونس بن يعقوب فطحي كوفي، و في النجاشي في ترجمة يونس بن يعقوب: 1207/446 قال: و كان قد قال بعبد الله و رجع، و هو يعني بعبد الله: عبد الله بن جعفر الافطح، و يبدو من هذا ان الشيخ «قدس سره» قد انفرد في القول بوقفه كما تقدم. و الظاهر ان يوسف هذا يختلف عن يوسف بن يعقوب الذي ذكره البرقي في رجاله: 29 و عده من أصحاب الصادق عليه السلام، و ضعفه ابن داود: 560/285 نقلا- عن الغضائري، لأن الأخير جعفي و المعني هنا هو البجلي. فلاحظ. و لمزيد الفائدة ينظر معجم رجال الحديث 20: 176 و 228.

أصحاب الصادق (عليه السلام)، و تكرر رواية أخيه الفقيه يونس عنه (1)، و عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة (2)، فالخبر قوي أو ضعيف (3).

355 شه- و إلي يونس بن عبد الرحمن:

ما يأتي، اعلم ان الصدوق نسي أن يذكر طريقه الي يونس و هو موجود في الفهرست، فأخذه صاحب الوسائل منه و أدرجه في المشيخة، و قال: و ما كان فيه عن يونس بن عبد الرحمن فلم يذكره الصدوق، و لكن ذكره الشيخ في الفهرست، فقال- بعد ما ذكره- له كتب كثيرة أكثر من ثلاثين- الي ان قال:-

أخبرنا بجميع كتبه و رواياته جماعة، عن محمّد بن علي بن الحسين، عن محمّد بن الحسن و احمد بن محمّد بن الحسن، عن أبيه، عنه.

و أخبرنا بذلك ابن أبي جيد، عن محمّد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله و الحميري و علي بن إبراهيم و محمّد بن الحسن الصفار كلّهم، عن إبراهيم ابن هاشم، عن إسماعيل بن مرار و صالح بن السندي، عن يونس.

و رواها محمّد بن علي بن الحسين، عن حمزة بن محمّد العلوي و محمّد ابن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل و صالح، عن يونس.

و أخبرنا ابن أبي جيد، عن محمّد بن الحسن، عن الصفار، عن محمّد بن

ص: 386

1- وردت رواية أخيه عنه في الكافي 6: 4/385، و الفقيه 3: 1034/222، و تهذيب الأحكام 9: 393/92.

2- الفقيه 1: 3، من المقدمة.

3- روضة المتقين 14: 301.

عيسى بن عبيد، عن يونس، انتهى (1).

قلت: الطريق الأخير غير مناسب ذكره هنا إلا ان يقال ان الصدوق يروي عن ابن الوليد كلما رواه، وفي مشيخة التهذيب طرق أخرى تأتي إن شاء الله في الفائدة الآتية مع ذكر ما يتعلق بها وبما في الفهرست و مشيخة الاستبصار.

356 سنو- و إلي يونس بن عمّار:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن احمد ابن أبي عبد الله، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطية، عن أبي الحسن يونس بن عمّار بن (العيص) (2) الصيرفي التغلبي الكوفي و هو أخو إسحاق بن عمّار (3).

مالك بن عطية ثقة لا طعن فيه، فالسند صحيح.

ويونس مذكور في أصحاب الصادق (عليه السلام) (4)، وفي النجاشي في ترجمة أخيه إسحاق: ثقة، و اخوته يونس و يوسف و قيس و إسماعيل، و هو في بيت كبير من الشيعة (5).

ويروي عنه يونس بن عبد الرحمن في الكافي في باب من حافظ علي صلواته (6)، و ابن أبي عمير فيه في باب الكتمان (7)، و في النهي عن القول بغير

ص: 387

1- انظر فهرست الشيخ: 809/181، و وسائل الشيعة 19: 352/434.

2- كذا في الأصل، و الصحيح الموافق للمصدر و روضة المتقين 14: 301 هو (الفيض) و الظاهر ان نسخة المصنف من الفقيه هكذا لما سيأتي من التنبيه عليه، فلاحظ.

3- الفقيه 4: 74، من المشيخة.

4- رجال الشيخ: 67/337.

5- رجال النجاشي: 169/71.

6- الكافي 3: 3/268.

7- أصول الكافي 2: 3/176.

علم (1)، و الحسن بن محبوب فيه في باب ما يحل للمملوك النظر اليه من مولاته (2)، وفي الروضة بعد حديث محاسبة النفس (3)، و عثمان بن عيسى فيه في باب الشكر (4)، وفي التهذيب في باب الزيادات في فقه النكاح (5)، و الأربعة من أصحاب الإجماع، و ثانيهم لا يروي إلا عن ثقة مع أن في السند الحسن بن محبوب، فالخبر صحيح أو في حكمه.

و يروي عنه أيضا علي بن رئاب (6)، و مالك بن عطية (7)، و يظهر من كثير من الاخبار حسن حاله و اختصاصه بهم (عليهم السلام) و شفقتهم عليه.

ففي الكافي في كتاب الدعاء: عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن مالك بن عطية، عن يونس بن عمارة، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): جعلت فداك هذا الذي قد ظهر بوجهي يزعم الناس ان الله عزّ و جلّ لم يبتل به عبدا له فيه حاجة، فقال لي: لا- لقد كان مؤمن آل فرعون مكتع الأصابع فكان يقول هكذا و يمدّ يده و يقول: يا قوم اتبعوا المرسلين، قال: ثم قال: إذا كان الثلث الأخير من الليل في أوله فتوضأ و قم الي صلاتك التي تصليها، فإذا كنت في السجدة الأخيرة من الركعتين الأوليين، فقل و أنت ساجد:

يا علي يا عظيم يا رحمن يا رحيم يا سامع الدعوات و يا معطي الخيرات 8.

ص: 388

1- أصول الكافي 1: 8/34.

2- الكافي 5: 4/531.

3- الكافي 8: 113/144.

4- أصول الكافي 2: 25/80.

5- تهذيب الأحكام 7: 1842/460.

6- لم نعثر علي روايته عنه.

7- أصول الكافي 2: 8/121.

صلّ علي محمد وآل محمد، وأعطني من خير الدنيا والآخرة ما أنت أهله، و اصرف عني من شرّ الدنيا والآخرة ما أنت اهله، و اذهب عني هذا الوجع، [وسمه (1)] فإنه قد غاظني و حزني، و ألحّ في الدعاء، قال: فما وصلت الي الكوفة حتي اذهب الله به عني كلّهُ (2).

و رواه أيضا في باب شدّة ابتلاء المؤمن بهذا السند و المتن الآ انّ فيه احمد ابن محمد بن عيسى (3).

وفيه في باب حقّ المرأة علي الزوج بإسناده عن يونس بن عمّار، قال:

زوجني أبو عبد الله (عليه السّلام) جارية كانت لإسماعيل ابنه، فقال: أحسن إليها، فقلت: و ما الإحسان إليها؟ قال: أشبع بطنها، و اكس جثّتها (4)، و اغفر ذنبها، ثم قال: اذهبي وسطك الله ماله (5).

وفيه بإسناده عنه، قال: وصفت لأبي عبد الله (عليه السّلام) من يقول بهذا الأمر ممّن يعمل عمل السلطان، فقال: إذا ولّوكم يدخلون عليكم المرفق و ينفعونكم في حوائجكم، قال: قلت: منهم من يفعل ذلك، و منهم من لا يفعل، قال: من لا يفعل ذلك فابروا منه برأ الله منه (6).

وفيه في الصحيح عنه، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السّلام): أنّ لي جارا من قريش من آل محرز قد نوّه باسمي و شهرني كلّما مررت به، قال: هذا3.

ص: 389

1- في الأصل: و همه، و ما أثبتناه من المصدر، و المعني اي و اذكر اسم ما ظهر بوجهك.

2- أصول الكافي 2: 4/411.

3- أصول الكافي 2: 30/200.

4- نسخة بدل: جسمها.

5- الكافي 5: 4/511.

6- الكافي 5: 14/109 و فيه يونس بن حماد لكنّ الصحيح يونس بن عمار كما في التهذيب 6: 923/333.

الرافضي يحمل الأموال الي جعفر بن محمّد، قال: فقال لي: فادع الله عليه إذا كنت في صلاة الليل وأنت ساجد في السجدة الأخيرة من الركعتين الأوليين فاحمد الله عزّ وجلّ ومجّده وقل:

اللهمّ ان فلان بن فلان قد شهمني وتوّه بي وغازني وعرضني للمكارة، اللهمّ اضربه بسهم عاجل تشغله به عني، اللهمّ وقرب اجله واقطع أثره وعجل ذلك يا ربّ الساعة الساعة، قال: فلما قدمنا الكوفة قدمنا ليلاً فسألت أهلنا عنه، قلت: ما فعل فلان؟ فقالوا: هو مريض، فما انقضي آخر كلامي حتي سمعت الصباح من منزلة، وقالوا: قد مات (1).

وقد مرّ غير مرّة وجه الاستشهاد بأمثال هذه الاخبار علي وثيقة الراوي، أو مدحه.

ومن الغريب بعد ذلك ما في عدّة السيد الكاظمي حيث قال: بعد ذكر الطريق المذكور: ويونس هذا مجهول (2)، مع أنّه ممّن عدّ رواية ابن أبي عمير من أمارات الوثيقة وأصرّ عليها وهكذا رواية الأجلّة.

وقال السيد الأجل بحر العلوم في رجاله- بعد نقل كلام النجاشي وغيره في بني عمّار- قال: وظاهر كلام الجماعة سلامة مذهب الجميع، بل الاستفادة من كلام النجاشي: وهو في بيت كبير من الشيعة، استقامة جميع أهل هذا البيت- الي أن قال:- وقوله: ثقة واخوته يونس. لا يقتضي توثيق اخوته لاحتمال أن يكون يونس و ما بعده خبراً من الاخوة لا بدلاً، نعم لو قال: ثقة هو واخوته، لدلّ علي ذلك، وفي رجال ابن داود عن النجاشي والكشي: ثقة هو واخوته، والوهم فيه ظاهر إذ ليس في الكشي من ذلك شيء، والموجود فياً.

ص: 390

1- أصول الكافي 2: 3/371.

2- العدة للكاظمي: 172/أ.

النجاشي ما حكيناه لا ما حكا، انتهى (1).

قلت: قدّمنا في ترجمة الكشي في آخر الفائدة الثالثة اختلاف نسخ الكشي بالزيادة والنقيصة (2)، و من الجائز وجوده في نسخته و ثبوت كلمة (هو) في نسخته من النجاشي، وهذا المقدار من الاختلاف غير عزيز في النسخ، وقد مرّ في بعض التراجم وجود كلمة ثقة في نسخ- جماعة- من النجاشي وأنكرها الآخرون لعدم وجودها في نسختهم، فالجزم بالحكم بالوهم مشكل.

ثم أنّ الموجود في كتب الرجال عمّار بن حيّان لا العيص كما هنا ولعلّه من طغيان القلم أو هو بعض أجداده.

357 شنز - و إلي يونس بن يعقوب:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عن يونس بن يعقوب البجلي (3).

أوضحنا وثاقة الحكم في (مب) (4)، فالسند صحيح.

و أمّا يونس فالكلام فيه في موضعين:

أ- في وثاقته بل و جلالته.

ب- في مذهبه.

أمّا الأول فهو ثقة جليل و يدلّ عليها أمور:

أ- ما في النجاشي: يونس بن يعقوب بن قيس أبو [علي] الجلاب [البجلي] الدهنيّ، أمّه منبّه بنت عمّار بن أبي معاوية الدهنيّ أخت معاوية بن

ص: 391

1- رجال السيد بحر العلوم 1: 301.

2- انظر الجزء الثالث صحيفة: 287.

3- الفقيه 4: 46، من المشيخة.

4- تقدم برقم: 42.

عمار، اختص بأبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام، و كان [يتوكل] (1) لأبي الحسن (عليه السلام)، و مات بالمدينة في أيام الرضا (عليه السلام)، فتولّى امره، و كان (خطياً) (2) عندهم، موثقاً (3).

ب- ما في أصحاب الكاظم (عليه السلام) من رجال الشيخ: يونس بن يعقوب مولي نهد، له كتب، ثقة (4)، و في أصحاب الرضا (عليه السلام): ثقة، له كتاب، من أصحاب أبي عبد الله (عليه السلام) (5).

ج- رواية الثلاثة الذي لا يروون إلا عن الثقة عنه، و هم: ابن أبي عمير كما في الفهرست (6)، و في الفقيه في باب الرضا (7)، و في الاستبصار في باب أقل الطهر (8)، و في الكافي في الروضة بعد حديث قوم صالح (9)، و صفوان بن يحيى فيه في باب زكاة مال اليتيم (10)، و في التهذيب في باب زكاة أموال الأطفال (11)، و احمد بن محمد بن أبي نصر فيه في أواخر باب الصيد و الزكاة (12)، و في الكافي في باب الإبط من كتاب الزي و التجمل (13)، و في باب صفة الذبح 7.

ص: 392

- 1- في الأصل: يتولي، و ما أثبتناه من المصدر.
- 2- في المصدر: حضيا، اي: ذو حظ عظيم عند الأئمة عليهم السلام. و في روضة المتقين 14: 302 كما في الأصل: خطيا، اي: ذو خطوة و قرب منهم عليهم السلام، فلاحظ.
- 3- رجال النجاشي: 1207 / 446، و ما بين المعقوفات منه.
- 4- رجال الشيخ: 4 / 363.
- 5- رجال الشيخ: 1 / 394.
- 6- فهرست الشيخ: 790 / 182.
- 7- الفقيه 3: 1484 / 308.
- 8- الاستبصار 1: 453 / 131.
- 9- الكافي 8: 230 / 194، من الروضة.
- 10- الكافي 3: 7 / 541.
- 11- تهذيب الأحكام 4: 66 / 27. و فيه صفوان عن يونس بن يعقوب. في الباب المذكور نفسه.
- 12- تهذيب الأحكام 4: 66 / 27.
- 13- تهذيب الأحكام 6: 7 / 508.

د- رواية الأجلة عنه وفيهم: الحسن بن محبوب (2)، والحسن بن علي ابن فضال (3)، ومحمد بن عبد الحميد (4)، والسندي بن محمد (5)، و حمران بن أعين (6)، ومحمد بن أبي حمزة (7)، وعلي بن الحكم (8)، ومحمد بن سنان (9)، ومحمد بن الوليد (10)، و ثعلبة (11)، وعلي بن أسباط (12)، وعمرو بن عثمان (13)، وموسي بن القاسم (14)، والحجّال (15)، وإسماعيل بن مهران (16)، و احمد بن عبد الله الكرخي (17)، ومحمد بن إسماعيل (18)، ومحمد بن عيسي (19)، و احمد بن 3.

ص: 393

- 1- الكافي 6: 229/3.
- 2- الكافي 5: 531/4.
- 3- الاستبصار 2: 716/210.
- 4- تهذيب الأحكام 4: 253/87.
- 5- تهذيب الأحكام 1: 134/47.
- 6- الكافي 5: 9/349.
- 7- الاستبصار 1: 520/150.
- 8- تهذيب الأحكام 1: 1453/449.
- 9- تهذيب الأحكام 4: 389/138.
- 10- الكافي 8: 262/215، من الروضة.
- 11- تهذيب الأحكام 7: 1870/647.
- 12- تهذيب الأحكام 8: 711/201.
- 13- تهذيب الأحكام 4: 929/308.
- 14- تهذيب الأحكام 5: 1156/335.
- 15- أصول الكافي 2: 4/148.
- 16- أصول الكافي 2: 3/193.
- 17- تهذيب الأحكام 2: 953/240.
- 18- تهذيب الأحكام 9: 526/122.
- 19- الكافي 6: 3/456.

الحسن الميثمي (1)، و الحسن بن علي بن يقطين (2)، و العباس بن عامر (3)، و يونس بن عبد الرحمن في الكافي في باب الإذاعة (4).

ه- جملة من الاخبار، فروي في الكشي عن علي بن الحسن بن علي بن فضال، قال: حدثنا محمد بن الوليد، عن يونس بن يعقوب، قال: دخلت علي أبي الحسن موسى (عليه السلام)، قال: فقلت له: جعلت فداك ان أباك كان يرقّ عليّ و يرحمني فإن رأيت أن تنزلي بتلك المنزلة فعلت، قال: فقال لي: يا يونس أتني دخلت علي أبي و بين يديه حيس أو هريسة، فقال لي: ادن يا بني فكل من هذا، هذا بعث به إلينا يونس [انه] من شيعتنا القدماء، فنحن لك حافظون (5).

قال أبو النضر: سمعت علي بن الحسن يقول: مات يونس بن يعقوب بالمدينة فبعث إليه أبو الحسن الرضا (عليه السلام) بحنوطه و كفته و جميع ما يحتاج اليه، و أمر مواليه و موالي أبيه و جدّه ان يحضروا جنازته، و قال لهم: هذا مولاي لأبي عبد الله (عليه السلام) كان يسكن العراق، و قال لهم: احفروا له في البقيع فإن قال لكم أهل المدينة: انه عراقي و لا ندفنه في البقيع، فقولوا لهم:

هذا مولاي لأبي عبد الله (عليه السلام) و كان يسكن العراق، فإن منعمونا أن ندفنه بالبقيع منعناكم أن تدفنوا مواليكم في البقيع، فدفن في البقيع، و وجه أبو الحسن علي بن موسى (عليه السلام) الي زميله محمد بن الحباب- و كان رجلاً 1.

ص: 394

1- الكافي 5: 12/446.

2- الكافي 6: 4/525.

3- الإستبصار 3: 1033/292.

4- لم ترد روايته في هذا الباب.

5- رجال الكشي 2: 721/683.

من أهل الكوفة- صلّ عليه أنت (1).

وعن علي بن الحسن، قال: حدثني محمّد بن الوليد، قال: رأني صاحب المقبرة وانا عند القبر بعد ذلك، فقال لي: من هذا الرجل صاحب القبر فإنّ أبا الحسن علي بن موسى (عليهما السلام) أوصاني به وأمرني أن أرش قبره أربعين شهرا، أو أربعين يوما في كلّ يوم- قال أبو الحسن: الشك مني- (2).

قال، وقال لي صاحب المقبرة: إن السرير عندي- يعني سرير النبي (صلّي الله عليه وآله)- فإذا مات رجل من بني هاشم صرّ السرير، فأقول:

أيهم مات؟ حتي اعلم بالغداة، فصرّ السرير في الليلة التي مات فيها هذا الرجل، فقلت: لا أعرف أحدا منهم مريضا فمن الذي مات؟! فلما ان كان من الغد جاؤوا فأخذوا منّي السرير، وقالوا: مولاي لأبي عبد الله (عليه السلام) كان يسكن العراق (3).

وعن علي بن الحسن، قال: حدثني محمّد بن الوليد، عن صفوان بن يحيى قال: قلت لأبي الحسن الرضا (عليه السلام): جعلت فداك، سرّني ما فعلت بيونس، قال: فقال لي: أليس ممّا صنع الله ليونس أن نقله من العراق الي جوار نبيّه (صلّي الله عليه وآله) (4).

وعن علي بن الحسن، عن عباس بن عامر، عن يونس بن يعقوب، قال: كتبت الي أبي عبد الله (عليه السلام) اسأله أن يدعو الله لي أن يجعلني ممّن ينتصر به لدينه، فلم يجبني، فاغتمت لذلك، قال يونس: فأخبرني بعض 3.

ص: 395

1- رجال الكشي 2: 683 / 721.

2- أبو الحسن: هو علي بن الحسن بن علي بن فضال، وقوله: الشك مني، أي الشك المتعلق بالتردد السابق بين الشهور والأيام.

3- رجال الكشي 2: 685 / 722.

4- رجال الكشي 2: 685 / 723.

أصحابنا أنّه كتب إليه بمثل ما كتبت إليه، فأجابه وكتب في أسفل كتابه:

يرحمك الله أنّما ينتصر الله لدينه بشر خلقه (1).

وهذه اخبار رواها علي بن الحسن وهو من معشر بني فضّال الذين أمرنا بأخذ ما رروا.

وقد مرّ في (عز) (2) قول الأستاذ الأعظم الأنصاري في بحث الاحتكار:

ان هذا الحديث (3) اولي بالدلالة علي عدم وجوب الفحص عمّا قبل هؤلاء من الإجماع الذي ادّعاه الكشي علي تصحيح ما يصحّ عن جماعة، انتهى (4)، ولا فرق في الموصول بين كونه في مقام مدح راوية أو لا فكلّها في حكم الصحيح الذي يجب الأخذ به.

و عن علي بن محمّد، قال: حدّثني محمّد بن احمد، عن محمّد بن عبد الحميد، عن يونس بن يعقوب، قال: قال لي يونس: ذكر لي أبو عبد الله أو أبو الحسن (عليه السّلام) شيئاً أسرّ به، قال: فقال لي: والله ما أنت عندنا متّهم، إنّما أنت رجل متّأ أهل البيت فجعلك الله مع رسوله و أهل بيته والله فاعل ذلك ان شاء الله و ذكر أنّه قال ليونس: انظروا الي ما ختم الله به ليونس، قبضه الله مجاورا نبيه (صلّي الله عليه وآله) (5).

و عن علي بن محمّد، قال: حدّثني محمّد بن احمد، عن محمّد بن عبد الحميد، عن يونس بن يعقوب، قال: كتبت الي أبي الحسن (عليه السّلام) في شيء كتبت اليه فيه: يا سيّدي، فقال للرسول: قل له إنّك أخي (6)، و السنداني.

ص: 396

1- رجال الكشي 2: 726/686.

2- تقدم برقم: 77.

3- أي قوله (عليه السّلام): خذوا ما رروا. «منه قدس سره».

4- المكاسب: 212.

5- رجال الكشي 2: 724/685، وفي الحجرية بدل مجاور نبيه: مجاور الرسول (نسخة بدل).

6- رجال الكشي 2: 725/686، وقوله: إنّك أخي، متعلق بمحذوف ظاهراً، و التقدير: يقول لك أبو الحسن (عليه السّلام): إنّك أخي.

صحيحان، وثيقة يونس تمنع من الافتراء سيّما علي الامام (عليه السّلام).

قال: وروي عن أبي سعيد الأدمي، قال: حدثني [محمّد بن الوليد] (1) قال:

حضرت جنازة معاوية بن عمار، ويونس بن يعقوب حاضر فصلّي بأصحابنا و أذن و أقام (2).

و عن حمدويه، قال: حدثني أيّوب، عن محمّد بن سنان، عن يونس بن يعقوب، قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السّلام): [يا يونس] قل لهم: يا مؤلّفه قد رأيت ما تصنعون، إذا سمعتم الأذان أخذتم نعالكم و خرجتم من المسجد (3).

و في ترجمة عيسى بن عبد الله القمي و زرارة أيضا ما يظهر منه علوّ مقامه (4)، و لا معارض لهذه الأخبار أبدا و لا مغمز فيه من احد و لا يخلو من غرابة.

و أمّا الثاني: فظاهر جماعة انه فطحي، قال أبو عمرو و الكشي: حدثني حمدويه- ذكره عن بعض أصحابنا-: أنّ يونس بن يعقوب فطحي كوفي مات بالمدينة كّفنه الرضا (عليه السّلام) (5)، و قال في ترجمة عبد الله بن بكير: قال محمّد بن 0.

ص: 397

1- في الأصل: محمّد بن عبد الوليد، و الصحيح ما أثبتناه لموافقته ما في المصدر، مع عدم وجود ما في الأصل بسائر كتب الرجال، و الظاهر أنّ المراد منه هو محمّد بن الوليد المعروف بشباب الصيرفي الرقي، أو ابن خالد البجلي لروايتهما عن يونس بن يعقوب، و رواية سهل بن زياد أبو سعيد الأدمي الرازي عنهما، و الأرجح هو الأول لاكثر سهل من الرواية عنه علي عكس الثاني الذي لم يرو عنه سهل إلا في مورد واحد كما يبدو من تتبع موارد هما في كتب الحديث، و لمزيد الفائدة راجع معجم رجال الحديث 17: 311-315.

2- رجال الكشي 2: 686 / 727.

3- رجال الكشي 2: 686 / 728، و ما بين المعقوفين منه.

4- رجال الكشي 1: 229 / 357 و 2: 607 / 624.

5- رجال الكشي 2: 682 / 720.

مسعود: عبد الله بن بكير و جماعة من الفطحيّة هم فقهاء أصحابنا، منهم: ابن بكير- إلي ان قال: - و يونس بن يعقوب. إلي آخره (1)، و تقدم كلام الصدوق في أخيه يوسف (2).

و اما الشيخ فذكره في أصحاب الصادق و الكاظم و الرضا (3) (عليهم السلام) و الفهرست (4) و لم يطعن عليه بالفطحيّة، و لكن النجاشي قال: و كان قد قال بعبد الله ثم رجع (5)، و لهذا يمكن الجمع بين كلمات من رماه بها حفظا لها عن الردّ و بين ما مضى من الاخبار الصريحة في حسن عقيدته كما أشار إليه في الخلاصة، قال: و روي الكشي احاديث حسنة تدلّ علي صحّة عقيدة هذا الرجل، و الذي اعتمد عليه قبول روايته، انتهى (6).

و في تحرير الطاووسي- بعد نقل جملة من روايات الكشي- أقول: إنّه يبعد من مجموع ما رويت ان يكون المشار اليه فطحيّا، و الرواية التي بدأت بذكرها ضعيفة، الشاهدة بكونه فطحيّا، انتهى (7).

قلت: و المراد بالرواية هي ما نقلها الكشي عن حمدويه (8)، و فيها مع الضعف تناقض ظاهر، إذ الفطحيّة لا تجتمع مع هذا الإكرام و التبجيل- سيّما بعد الموت- من الامام (عليه السلام)، كما لا تجتمع مع سائر ما تضمنته.

ص: 398

1- رجال الكشي 2: 639/635.

2- تقدم في هذه الفائدة برقم: 354 في طريقه الي يوسف بن يعقوب.

3- رجال الشيخ: 44/335، 4/363، 1/394.

4- فهرست الشيخ: 790/182.

5- رجال النجاشي: 1207/446، و قوله: قال بعبد الله ثم رجع اي: قال بامامة عبد الله بن جعفر الافطح ثم رجع الي الحق، فلاحظ.

6- رجال العلامة: 2/185.

7- التحرير الطاووسي: 315.

8- رجال الكشي 2: 720/682.

الاخبار من الكرامة و التبجيل، فاما أن يقال بنجاة الفطحية، أو خصوص يونس كعمّار (1)، أو يقال بأنّها زلّة صدرت ثم جبرت، و هو الحقّ الذي لا محيص عنه بعد صراحة الاخبار و اعتبارها، و للقوم هنا كلمات لا تخلو من اضطراب و تشويش طويلا الكشح عن التعرض لها.

358 شح - و إلي أبي أيوب الخزاز:

محمّد بن موسى بن المتوكل رضي الله عنه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن أبي أيوب إبراهيم بن عثمان الخزاز، و يقال: إنّه إبراهيم بن عيسى (2).
السند صحيح بالاتفاق.

و أبو أيوب ثقة في الكشي (3)، و النجاشي (4)، و الفهرست (5)، و الخلاصة (6)، فالخبر صحيح.

359 شط - و إلي أبي بصير:

محمّد بن علي ماجيلويه، عن [عمّه] محمّد بن أبي القاسم، عن احمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عن علي بن أبي حمزة، عنه (7).

ص: 399

1- اي القول بفطحية يونس كالقول فطحية عمار بن موسى الساباطي الثقة المشهور الذي استوهبه الامام الكاظم عليه السلام بقوله: استوهبت عمارا من ربي فوهبه لي، كما في رواية الكشي 2: 471/524، و إذا كان خصوص يونس كعمار فلا تضر فطحيته بقبول مروياته. و الوجه الأخير الذي ذكره المصنف - قدس سره - عقيب هذا الكلام هو من أرجح الوجوه و أصحها لدينا، لا سيما بعد محاكمة الأخبار الواردة بشأنه، فلاحظ.

2- الفقيه 4: 68، من المشيخة.

3- رجال الكشي 2: 661/679.

4- رجال النجاشي: 20/25.

5- فهرست الشيخ: 8/13.

6- رجال العلامة: 5/13.

7- الفقيه 4: 18، من المشيخة، و ما بين المعقوفين منه.

السند صحيح الي عليّ، و مر في (رز) (1) اعتبار رواياته و ان كان واقفيا شديد العناد و مضافا الي وجود ابن أبي عمير في السند.

و المراد بابي بصير: أبو محمّد يحيى بن القاسم الأسدي بقرينة قائده علي (2) الذي صرّحوا بأنه يروي كتابه (3)، و هو ثقة في النجاشي (4)، و الخلاصة (5).

و في الكشي: اجتمعت العصابة علي [تصديق] هؤلاء الأولين من أصحاب أبي جعفر و أبي عبد الله (عليهما السلام)، و انقادوا لهم بالفقه، فقالوا: أفقه الأولين ستّة: زرارة، و معروف بن خربوذ، و بريد، و أبو بصير الأسدي، و الفضيل بن يسار، و محمّد بن مسلم الطائفي (6).

و روي عن حمديه، قال: حدثنا يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن شعيب العرقوفي، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): ربّما احتجنا أن نسأل عن الشيء، فمن نسأل؟ قال: عليك بالأسدي، يعني أبا بصير (7). ظ.

ص: 400

1- تقدم برقم: 207.

2- كما في النجاشي: 656/249، في ترجمة علي بن أبي حمزة، و يريد بقائده أي الذي يقوده في الطريق لانه كان مكفوفاً، و علي من غلمانه، و قد صرح أبو بصير بذلك كما في الكافي 1: 4/314 و 3: 1/58.

3- الذي صرح بذلك هو الشيخ في الفهرست: 796/178، لكن طريق النجاشي الي كتابه ينتهي الي الحسن بن علي بن أبي حمزة، و الظاهر سقوط (عن أبيه) من الطريق سهواً، كما صرح به بعض الاعلام، فلاحظ.

4- رجال النجاشي: 1187/441.

5- رجال العلامة: 3/264.

6- رجال الكشي 2: 431/507، و ما بين المعقوفين منه.

7- رجال الكشي 1: 291/400، و ظاهر القول الأخير: يعني أبا بصير، انه ليس من كلام الامام عليه السلام، و لعله من كلام العرقوفي، أو من كلام احد رجال السند، كما هو ديدن الرواة في توضيح بعض ألفاظ المتون، من دون نسبتها الي احد، و لكنها تعرف بالتأمل بأنها ليس من كلام الامام عليه السلام، فلاحظ.

و الخبر في أعلي درجة الصحّة، و العرقوفي ابن أخته (1)، فلا يصغي بعد ذلك الي ما ورد أو قيل فيه من الوقف المنافي لوفاته في حياة الكاظم (عليه السلام)، و التخليط المنافي للإجماع المتقدم و غير ذلك من الموهنات، و قد أطالوا الكلام في ترجمته من جهات، بل أفرد جماعة لترجمته برسالة مفردة، و ما ذكرناه هو الحق الذي عليه المحققون، و من أراد الزيادة فعليه بكتب الأصحاب.

360 شس - و إلي أبي بكر بن أبي سماك :

360 شس - و إلي أبي بكر بن أبي سماك (2): محمّد بن الحسن، عن الحسين بن الحسن بن أبان، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن [عثيم] (3) عنه (4).

أوضحنا وثيقة ابن أبان في (يج) (5).

[و عثيم] غير مذکور، و يروي عنه في الأسانيد محمّد بن سليمان، و هو ابن

ص: 401

- 1- اي ابن أخت أبي بصير يحيي بن القاسم كما في رجال النجاشي: 520/194.
- 2- نسخة بدل: سمال. أقول: اختلف العلماء في ضبطه بين السماك- بالكاف- و بين السمال- باللام-. و الظاهر ان الصحيح هو السمال باللام و الميم المخففة و شدها بعضهم، اي الكحال قالها النجاشي في ترجمة غالب بن عثمان المنقري: 835/305. و من ضبطه باللام هم الكشي 2: 897/770 و 898 و 899 و النجاشي: 30/21 و الشيخ في الفهرست: 24/9 و العلامة في رجاله: 3/198 و ابن داود: 4/226 و تابعهم علي ذلك أغلب المتأخرين. اما من ضبطه بالكاف فهم الشيخ في رجاله: 33/344 و ابن شهر آشوب في المعالم 6: 18 و العلامة في إيضاح الاشتباه 19/86. و الظاهر وقوع التصحيف في النسخة المطبوعة من رجال الشيخ لما مر في ضبطه في الفهرست و ما نقله عنه العلماء كالسيد التفرشي في النقد: 6، و الأسترآبادي في منهج المقال: ورقة: 12/ أو المصنف علي ما سيأتي بعد قليل أيضا. و سيأتي التأكيد علي صحة الأول من المصنف قدس سره، فلاحظ.
- 3- في الأصل و ما يليه من شرح الطريق: عثيم، و ما أثبتناه- في كلا الموضوعين- هو الصحيح الموافق لما في المصدر، و قد مر مثله برقم: 351. فراجع.
- 4- الفقيه 4: 64، من المشيخة.
- 5- تقدم برقم: 13.

أسلم أو أشيم، واحتمل في العدة ان يكون المراد منه عثمان بن عيسى أو نحوه، وكيف كان فالسند صحيح إلي فضالة و هو من أصحاب الإجماع، فالخبر صحيح أو في حكمه.

ولكن الخطب الأعظم في المراد من أبي بكر بن أبي سمال (1)، ثم في مذهبه، فإنّ كلام المترجمين من الاضطراب و التشويش ما يحير العقول.

فنقول: قال صاحب المنهج (2)، و التلخيص (3) في باب الكني: أبو بكر ابن أبي سمال (4) هو إبراهيم بن أبي سمال ثقة واقفي - كما مرّ - و اسم أبي سمال:

محمّد بن الربيع.

وقال التقي المجلسي في الشرح: و ما كان فيه عن أبي بكر بن أبي سمال، هو أبو إبراهيم و إسماعيل ابني أبي بكر بن أبي سمال الثقتين و لم يرد فيه شيء، و لكن يظهر من المصنّف أنّ له كتابا معتمدا للطائفة، انتهى (5).

وقال الأستاذ الأكبر في التعليقة: قوله في أبي بكر بن أبي سمال. الي آخره، ظهر ممّا مرّ فيه، و في محمّد بن حسان عرزم ان أبا بكر هذا هو والد إبراهيم، و لذا عدّه خالي مجهولا، انتهى (6)، و تبع كلّ واحد منهم جماعة، و مقتضي الأول: ان أبا بكر كنية لإبراهيم المذكور في التراجم، و هو المراد من ابن أبي السمال (7) حيثما يذكر في التراجم و الأسانيد.ك.

ص: 402

1- نسخ الأحاديث و الرجال مختلفة، ففي بعضها: أبي السمال (باللام)، و في بعضها: (بالكاف)، و صرح بعضهم بأنّ الأصح هو الأول. «منه قدس سره».

2- منهج المقال: 384.

3- تلخيص المقال:

4- نسخة بدل: سماك.

5- روضة المتقين 311/14.

6- التعليقة للوحيد البهبهاني: 384.

7- نسخة بدل: السماك.

و مقتضى الثاني: انه كنية لأبيه الغير المذكور في التراجم، فيكون هو المراد من ابن أبي السمال الذي يظهر من الاخبار أنه من الأمراء المعروفين في الشيعة.

ففي التهذيب بإسناده عن احمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيوب، عن سيف بن عميرة، عن أبي بكر الحضرمي، قال: دخلت علي أبي عبد الله (عليه السلام) و عنده إسماعيل ابنه، فقال: ما يمنع ابن أبي السمال (1) ان يخرج شباب الشيعة فيكفونه ما يكفيه الناس و يعطيهم ما يعطي الناس؟! قال: ثم قال لي: لم تركت عطاك؟! قال: قلت: مخافة علي ديني، قال: ما منع ابن أبي السمال (2) ان يبعث إليك بعطائك؟! أما علم أنّ لك في بيت المال نصيبا! (3).

بل يظهر هذا من النجاشي أيضا، حيث ساق نسبه الي أسد بن خزيمه (4)، و هذا دأبه في المعروفين، و الأصل في هذا الاختلاف كلام النجاشي، و التشويش في صدره و مخالفته مع ذيله، و مخالفة ما في رجال الشيخ (5) للفهرست (6) و ما في بعض الأسانيد.

فنقول: قال النجاشي: إبراهيم بن أبي بكر محمد بن الربيع يكتي بابي بكر محمد بن السمال (7) سمعان بن هبيرة- و ساق إلي- أسد بن خزيمه، ثقة هو و أخوه إسماعيل بن أبي السمال، روي عن أبي الحسن موسى (عليه السلام) ل.

ص: 403

-
- 1- في المصدر: سمال بدون (ال التعريف).
 - 2- في المصدر: سماك.
 - 3- تهذيب الأحكام 6: 933 / 336.
 - 4- رجال النجاشي 30 / 21.
 - 5- رجال الشيخ: 33 / 344.
 - 6- فهرست الشيخ: 24 / 9.
 - 7- في المصدر (طبع مؤسسة النشر الإسلامي): ابن أبي السمال، و في النسخة المحققة: 29 / 100: محمد بن أبي السمال، و في الحجرية: 16: محمد بن السمال.

و كانا من الواقعة، انتهى (1).

وصريح أخره ان والد إبراهيم وهو محمّد يكتني بابي السمال فلا بدّ وان يكون الأصل في الصدر هكذا: إبراهيم بن محمّد بن الربيع يكتني بابي بكر، و محمّد بابي السمال بن سمعان- يعني الربيع- فيكون الاخوان ابني أبي السمال.

ومنّه يظهر ما في توجيه بعضهم من أنّ ابن السمال صفة للربيع و يكون جملة يكتني واقعة بين الموصوف و الصفة لتوضيح ما علم سابقا من أنّ محمّدا يكتني بابي بكر و يكون سمعان عطف بيان للسمال، انتهى (2).

وقد عرفت وجه الظهور: و يؤيّده ما في الكشي، فإنه قال في العنوان في إبراهيم بن أبي السمال: من أصحاب أبي الحسن موسى (عليه السلام)، ثم ساق جملة من الاخبار و في أحدها: لقيني مرّة إبراهيم بن أبي سمال، و في آخر:

لما كان من أمر أبي الحسن (عليه السلام) ما كان قال إبراهيم وإسماعيل ابنا أبي سمال، و في آخر: عن صفوان، عن أبي الحسن (عليه السلام)، قال صفوان:

أدخلت عليه إبراهيم وإسماعيل ابني أبي سمال. الخبر، و هو طويل (3).

و في أصحاب الكاظم (عليه السلام): إبراهيم وإسماعيل ابنا أبي سمال واقفيان (4)، و يؤيّد جميع ذلك ان إبراهيم صاحب كتاب في الفهرست (5)، و النجاشي (6) و يرويه جماعة منهم الحسن بن علي بن فضال، و ليس لأبيه ذكر في الكتب و لا- يعرف له كتاب، فكيف يترك الصدوق كتاب الابن المعتمد الموجود0.

ص: 404

1- رجال النجاشي: 30/21.

2- لم نعثر علي هذا التوجيه.

3- رجال الكشي 2: 897/770 و 898، 899.

4- رجال الشيخ: 33/344، و فيه: ابنا سماك، بالكاف دون اللام، و الظاهر وجوده باللام في نسخة المصنف رحمه الله، و قد ذكرنا ذلك قبل قليل في الهامش الثاني من الرقم: 360، فراجع.

5- فهرست الشيخ: 24/9

6- رجال النجاشي: 30/21.

و يذكر كتاب الوالد الذي لا ذكر له و لا لمؤلفه بل يعدّه من الكتب المعتمدة عند الأصحاب؟! (1).

و يؤيد ذلك كلّ ما في جملة من الأسانيد، ففي التهذيب في باب كَيْفِيَّة الصلاة: أبو القاسم معاوية، عن أبي بكر بن أبي سمّال (2)، عن أبي عبد الله (عليه السّلام) (3)، وفيه في باب الطواف: موسى بن القاسم، عن إبراهيم بن أبي سمّال، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبد الله (عليه السّلام)، قال: ثم تطوف بالبيت. الي آخره (4).

وفيه فيه: عنه، عنه، عنه، عنه، عنه، عنه، عنه، عنه، عنه، عنه (عليه السّلام) قال: ثم تأتي مقام إبراهيم (5)، وفيه في باب الخروج الي الصفا: عنه، عنه، عنه، عنه، عنه (عليه السّلام) قال: ثم انحدر ماشيا. الي آخره (6).

وفيه في باب الدعاء بين الركعات بإسناده عن علي بن معلّي، عن إبراهيم ابن أبي سمّال، عن سعيد بن يسار، عن أبي عبد الله (عليه السّلام). الي آخره (7).4.

ص: 405

1- الفقيه 1: 5، من المقدمة، و لم يصرح الصدوق (قدس سره) بالكتاب و انما ذكره ضمنا بعد تعداد مجموعة من الكتب المعتمدة ثم قال: وغيرها من الأصول و المصنفات التي طرقي إليها معرفة في فهرست الكتب. الي آخره، و قد مر مثل ذلك من المصنف رحمه الله و نبهنا عليه في غير هذا الموضوع، فلاحظ.

2- نسخة بدل: سماك.

3- تهذيب الأحكام 2: 342/92.

4- تهذيب الأحكام 5: 339/104.

5- تهذيب الأحكام 5: 339/105، وقوله: وفيه فيه، اي وفي التهذيب في باب الطواف، و الضمائر المتصلة بالنعنة تعود لرجال السند السابق حسب الترتيب، ذكرها اختصارا، و سيأتي مثله عما قريب، فلاحظ.

6- تهذيب الأحكام 5: 487/148.

7- تهذيب الأحكام 3: 244/87.

هذا ولكن في الفهرست: إبراهيم بن أبي بكر بن سمّال له كتاب، أخبرنا به ابن عبدون، عن ابن الزبير، عن علي بن الحسن بن فضّال، عن أخويه، عن أبيهما الحسن بن علي بن فضّال، عن إبراهيم بن أبي بكر (1)، وهكذا في الأسانيد التي فيها ابن فضّال.

ففي الكافي في باب أنّ صاحب المال أحقّ بماله ما دام حيّاً: أحمد بن محمد بن محمد، عن علي بن الحسن، عن إبراهيم بن أبي بكر بن أبي سمّال الأسدي، عمّن أخبره، عن أبي عبد الله (عليه السلام). إلى آخره (2).

وفي التهذيب في باب حكم العلاج للصائم: روي علي بن الحسن بن فضّال، عن إبراهيم بن أبي بكر، عن الحسن بن راشد (3).

وفي باب الرجوع في الوصية: أحمد بن محمد بن محمد، عن علي بن الحسن، عن إبراهيم بن أبي بكر بن أبي السّمّال الأزدي، عمّن أخبره، عن أبي عبد الله (4)، وساق ما في الكافي، ولم أقف علي هذا التعبير في غير طريق ابن فضّال فيوشك ان يكون الاشتباه وقع في كتابه منه أو من ناسخه و تبعه الشيخ غفلة كغفلته الأخرى.

أمّا في الفهرست أو في هذه الأسانيد فإنّ مقتضى ما في الفهرست ان يكون عليّ يروي، عن أخويه، عن أبيهما، عن إبراهيم، والموجود في الأسانيد روايته عنه بلا واسطة حتى في الكافي، فلا بدّ و ان يكون الاشتباه في الفهرست، وزيادة الابن بين إبراهيم و أبي بكر من كتاب علي (5)، فظهر أنّ الحقّ ما في المنهج والتلخيص، وأنّ الآخرين تبعوا الشيخ من غير تأمّل، وأنّ الخبر موثّق.

ص: 406

1- فهرست الشيخ: 24/9.

2- الكافي 7: 3/7.

3- تهذيب الأحكام 4: 805/267.

4- تهذيب الأحكام 9: 752/187.

5- ظهر مما تقدم ان محمّداً والد إبراهيم يكنى بأبي سمّال و بأبي بكر أيضاً، و ما ورد- قبل قليل- في الكافي و الفهرست و التهذيب عن ابن فضّال من أنّ أبا سمّال هو أب لأبي بكر محمّد يختلف عما اشتهر في كتب الرجال و الأسانيد، و هو المراد بقول المصنف السابق: و لم أقف علي هذا التعبير في غير طريق ابن فضّال. ثم لا موجب لرمي الشيخ «قدس سره» بالغفلة و قد سبقه ثقة السلام في ذلك كما تقدم. و يمكن توجيه هذه الزيادة الحاصلة بلفظ (ابن) بين إبراهيم و بين أبي بكر باحتمال كونها في الأصل: (أبو) لأن إبراهيم يكنى بابي بكر أيضاً كما في جامع الرواة 1: 37/15، فصحفت من النسخ الي (ابن) لا سيما و ان الشيخ ذكره في التهذيب و الرجال بعنوان: إبراهيم بن أبي سمّال كما تقدم، فلاحظ.

أما الوثيقة فلتصريح النجاشي (1)، واما الوقف فلما في أصحاب الكاظم (عليه السلام) (2)، واما النجاشي فإنه وإن صرح به في كلامه لكن قال في ذيله: وذكر الكشي عنهما في كتاب الرجال حديثا شكًا ووقفًا عن القول بالوقف (3)، بل قال في ترجمة داود بن فرقد: مولي آل أبي السمال، له كتاب رواه عدة من أصحابنا، ثم ساق طريقه (4).

وقال: وقد روي عنه [هذا الكتاب] جماعات من أصحابنا- رحمهم الله- كثيرة، منهم أيضا إبراهيم بن أبي بكر محمد بن عبد الله [بن] النجاشي المعروف بابن أبي السمال (5)، ثم ساق طريقه اليه، [و هذا] (6) كالصريح في اعتقاده رجوعه عن الوقف، فالخبر صحيح علي الأصح، وللقوم هنا كلمات يشبه بعضها بعضا في الاضطراب والتشويش.

361 شسا- و إلي أبي تمامة :

361 شسا- و إلي أبي تمامة (7): محمد بن علي ماجيلويه و محمد بن

ص: 407

- 1- رجال النجاشي: 30/21.
- 2- رجال الشيخ: 33/344.
- 3- رجال النجاشي: 30/21.
- 4- رجال النجاشي: 418/158.
- 5- رجال النجاشي: 418/159 و ما بين المعقوفات منه.
- 6- في الأصل: و هكذا، و ما أثبتناه هو الأنسب بالمقام.
- 7- في المصدر: أبو تمامة بالثاء المثناة و ليس بالثاء المثناة، و مثله في جامع الرواة 2: 543، و مجمع الرجال 7: 14 و 289، و روضة المتقين 14: 312، و تنقيح المقال 3: 7، من فصل الكني، و معجم رجال الحديث 21: 74 و غيرها. كما ورد في بعض الأسانيد بالثاء المثناة، و الأول هو الأرجح لما مر من ضبطه في أغلب كتب الرجال. و لم تقف علي اسمه في سائر كتب الرجال الا ما ذكر في جامع الرواة 2: 371 نقلا عن السيد النفرشي في النقد: 384، فقال: أبو تمام و اسمه حبيب بن أوس، و ما في نقد الرجال لا يؤيده إذ لا وجود فيه لأبي تمام و لا لأبي تمامة، و ما فيه هو: أبو تمام و اسمه حبيب بن أوس. و ظاهر ما في الجامع البناء علي أن أبا تمام حبيب بن أوس الطائي الشاعر المشهور هو أبو تمامة بعينه، بقرينة ما ورد في ترجمته من بيان طريق الصدوق اليه، مع التصريح به في آخر الطريق. و لعله كان أصل العنوان في الجامع كذلك فسقطت الهاء سهوا من الناسخ أو كان موافقا لما في النقد فصحفت التاء ثاء. و قد احتمل المصنف «قدس سره» هذا الاسم أيضا علي ما سيأتي منه، فلاحظ.

موسى بن المتوكل والحسين بن إبراهيم رضي الله عنهم، عن علي بن إبراهيم ابن هاشم، عن أبيه، عن أبي ثمامة صاحب أبي جعفر الثاني (عليه السلام) (1).

السند صحيح، ولكن أبا ثمامة غير مذكور، وفي الوصف المذكور مدح عظيم، وفي التهذيب في باب الديون بإسناده عن عبد الكريم من أهل همدان، عن رجل يقال له: أبو ثمامة (2)، قال: قلت لأبي جعفر الثاني (عليه السلام):

إنني أريد أن أزم مكة والمدينة وعلي دين فما تقول؟ فقال: ارجع الي مؤدي دينك (3) فانظر أن تلقي الله عز وجل وليس عليك دين، إن المؤمن لا يخون (4).

و ثمامة بالياء المثلثة في جملة من الأسانيد، وفي بعضها بالياء المنقطة فوقها نقطتين، و من هنا يتطرق احتمال كونه أبو تمام حبيب بن أوس الطائي الشاعر 2.

ص: 408

1- الفقيه 4: 132.

2- في المصدر: أبو ثمامة بالياء المثناة، و مثله في ملاذ الاخبار 9: 7/490.

3- قوله عليه السلام: الي مؤدي دينك، اي: بلدك، أو بلد صاحب المال بقصد أداء الدين، ملاذ الاخبار 9: 7/490.

4- تهذيب الأحكام 6: 382/184.

الشيعة المعروف.

وربما يؤيده ما في الكافي عن عبد الكريم الهمداني عن أبي تمامة، قال:

قلت لأبي جعفر الثاني (عليه السلام): إن بلادنا بلاد باردة فما تقول في لبس هذا الوبر. الخبر (1)، فإن بلاد طي بلاد باردة، وكيف كان فالخبر حسن وفاقا للشارح (2).

362 شسب- وإلي أبي جرير بن إدريس:

محمد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن أبي جرير بن إدريس صاحب موسى بن جعفر (عليهما السلام) (3).

السند صحيح علي الأصح.

وأبو جرير هو زكريا بن إدريس بن عبد الله بن سعد الأشعري القمي، لم يوثقوه صريحا، ويمكن استظهار وثاقته من أمور:

أ- رواية البنظي عنه كما في الكافي في باب لبس الصوف من كتاب الزي والتجمل (4).

ب- رواية صفوان عنه كما فيه في باب أنّ الامام متي يعلم ان الأمر قد صار اليه (5).

ج- رواية ابن أبي عمير عنه فيه في باب فرض الحجّ والعمرة (6)، وفي التهذيب في باب وجوب الحج (7).

ص: 409

1- الكافي 6: 3/450.

2- روضة المتقين 14: 312.

3- تهذيب الأحكام 5: 47/16.

4- الكافي 6: 5/450.

5- أصول الكافي 1: 1/311.

6- الكافي 4: 8/266.

7- تهذيب الأحكام 5: 47/16.

د- رواية جماعة من الأجلة عنه غيرهم وفيهم من أصحاب الإجماع، يونس بن عبد الرحمن (1)، و عبد الله بن المغيرة (2)، و عثمان بن عيسى (3)، و من غيرهم سعد بن سعد (4)، و إسماعيل بن مهران (5)، و إبراهيم بن هاشم (6)، و محمد بن سنان (7)، و محمد بن خالد (8).

ه- ما رواه الكشي (9) عن محمد بن قولويه، قال: حدثنا سعد، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن حمزة بن اليسع، عن زكريا بن آدم، قال: دخلت علي الرضا (عليه السلام) من أول الليل في حدثان (10) موت أبي جرير، فسألني عنه، و ترحم عليه، و لم يزل يحدثني و أحدثه حتي طلع الفجر، فقام (عليه السلام) فصلّي الفجر (11).

و- يؤيده ما في الكافي، عن احمد بن إدريس، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى، عن أبي جرير القمي، قال: قلت لأبي الحسن (عليه0).

ص: 410

1- تهذيب الأحكام 10: 282 / 1102.

2- الكافي 3: 453 / 11.

3- تهذيب الأحكام 7: 16 / 16.

4- الاستبصار 4: 33 / 11.

5- الكافي 5: 4 / 142.

6- الفقيه 4: 70، من المشيخة.

7- الكافي 8: 437 / 289، من الروضة، هذا و في معجم رجال الحديث 7: 282 أورد سند الحديث هذا ثم قال بعد كلام ذكره في شأن هذا السند: و مع ذلك فلا ينبغي الريب في انصراف أبي جرير القمي إلي زكريا بن إدريس فإنه المشهور و المعروف و له كتاب. ثم قال (ره): هذا فيما إذا كان أبو جرير القمي روي عن أبي الحسن أو عن الرضا عليهما السلام، و أمّا إذا روي عن الصادق عليه السلام فلا ريب في تعيين كونه زكريا بن إدريس، فلاحظ.

8- رجال النجاشي: 457 / 173.

9- في الأصل: ما رواه في الكشي، و حذفنا الحرف لأجل استقامة المعني، و عدم مناسبتة الكلام.

10- حدثان الشيء - بالكسر - أوله. لسان العرب: حدث.

11- رجال الكشي 2: 1150 / 873.

السلام): جعلت فداك قد عرفت انقطاعي إلي أبيك ثم إليك، ثم حلفت له وحق رسول الله (صلي الله عليه وآله) وحق فلان وفلان حتي انتهيت إليه إنّه لا يخرج مني ما تخبرني به الي احد من الناس، وسألته عن أبيه أحي هو أم ميّت؟

فقال: قد والله مات، فقلت: جعلت فداك إن شيعتك يروون إن فيه سنّة أربعة أنبياء، قال: قد والله الذي لا إله إلا هو هلك، قلت: هلاك غيبة أو هلاك موت؟ قال: هلاك موت، فقلت: لعلك مني في تقيّة؟ فقال: سبحان الله! قلت: فاوصني إليك؟ قال: نعم، قلت: فأشرك معك فيها أحدا؟ قال:

لا، قلت: فعليك من إخوتك إمام؟ قال: لا، قلت: فأنت الإمام؟ قال: نعم (1).

وقول العلامة في الخلاصة: زكريا بن إدريس أبو جرير - بضم الجيم - القمي، كان وجهها، يروي عن الرضا (عليه السلام) (2). وقد قرّر في محلّه دلالة هذه الكلمة علي الوثاقفة و ما فوقها.

ز- وصفه بصاحب موسى بن جعفر (عليهما السلام) بناء علي ما مرّ في نظيره في (كا) (3)، وهذه الأمارات كافية في استكشاف الوثاقفة خصوصا رواية الثلاثة الذين لا يروون إلا عن الثقة ولم نجد فيه طعنا من احد، نعم ذكر بعضهم إنّ أبا جرير كنية لزكريا بن عبد الصمد القمي أيضا، و حيث أنّه ثقة في أصحاب الرضا (عليه السلام) (4)، والخلاصة (5) فالاشتراك لا يزيد السند إلا اعتبارا.

363 شسج- و إلي أبي الجارود زياد بن المنذر:

محمّد بن علي ماجيلويه، عن عمّه محمّد بن أبي القاسم، عن محمّد بن علي القرشي الكوفي،

ص: 411

1- أصول الكافي 1: 1/311.

2- رجال العلامة: 8/76.

3- تقدم برقم: 21.

4- رجال الشيخ: 1/376.

5- رجال العلامة: 1/76.

عن محمّد بن سنان، عن أبي الجارود زياد بن منذر الكوفي (1).

السند ضعيف بالقرشي، وهو أبو سمينة، ولكن ذكرنا في (ز) (2) ما يدلّ علي اعتبار رواياته وان كان ضعيفا.

وأمّا أبو الجارود فالكلام فيه طويل، والذي يقتضيه النظر بعد التأمل فيما ورد فيما قالوا فيه أنّه كان ثقة في النقل مقبول الرواية معتمدا في الحديث إماميًا في أوّله وزيدياً في آخره، أمّا الأول فيدل عليه وجوه:

أ- أنّه صاحب أصل كما في فهرست (3).

ب- عدّه المفيد في الرسالة العددية من الاعلام الرؤساء المأخوذ عنهم الحلال والحرام والفتيا والاحكام، الذين لا يطعن عليهم ولا طريق الي ذمّ واحد منهم، وهم أصحاب الأصول المدوّنة والمصنفات المشهورة. إلي آخره (4)، ولا بدّ وأن يكون مراده الطعن والذم من جهة النقل والرواية لعدم جواز احتمال خفاء زبديّة زياد- الذي هو رئيس أحد المذاهب الثلاثة المشهورة في الزيدية وهم الجارودية- عليه رحمة الله.

ج- رواية كثير من الأجلّة عنه وفيهم من أصحاب الإجماع، الحسن بن محبوب كما في الكافي في باب ما جاء في الاثني عشر (عليهم السلام) (5)، وعبد الله بن المغيرة في التهذيب في باب الزيادات في كتاب الصوم (6)، وعبد الله ابن مسكان في الكافي في أواخر كتاب المعيشة في باب آخر منه في حفظ المال (7)، 2.

ص: 412

1- الفقيه 4: 70، من المشيخة.

2- تقدم برقم: 7.

3- فهرست الشيخ: 72 / 293.

4- الرسالة العددية: 14 و 16.

5- أصول الكافي 1: 447 / 9.

6- تهذيب الأحكام 4: 317 / 966.

7- الكافي 5: 300 / 2.

و أبان بن عثمان فيه في باب بناء المساجد (1)، وفي التهذيب في باب عقود البيع (2)، وفي باب تلقين المحتضرين (3)، وفي باب فضل المساجد (4)، وفي الاستبصار في باب بئر الغائط يتخذ مسجد (5)، و عثمان بن عيسى في باب آداب التجارة (6).

و من غيرهم: عبد الله بن سنان (7)، و أبو عبيدة الحدّاء زياد بن عيسى (8)، و ثعلبة بن ميمون (9)، و عمر بن أذينة (10)، و منصور بن يونس (11)، و محمّد بن سنان (12)، و عبد الصمد بن بشير (13)، و علي بن إسماعيل (14)، و إبراهيم ابن عبد الحميد (15)، و علي بن النعمان (16)، و عمرو بن أبي المقادم (17)، و محمّد بن 7.

ص: 413

-
- 1- الكافي 3: 2/386.
 - 2- تهذيب الأحكام 7: 97/23.
 - 3- تهذيب الأحكام 1: 923/323.
 - 4- تهذيب الأحكام 3: 727/259.
 - 5- الإستبصار 1: 1701/441.
 - 6- هذا الباب ليس في الاستبصار وإنما في الكافي 5: 1/150 و الرواية بعينها في التهذيب 7: 16/6 إلا ان في سندها عن أبي جرير بدلا عن أبي الجارود و مثله في ملاذ الاخبار 10: 16/459، و الصحيح ما في الكافي الموافق لما في الوافي 3: 59، و مرآة العقول 19: 132/1، و الوسائل 12: 1/382، فلاحظ.
 - 7- تهذيب الأحكام 7: 1010/256.
 - 8- تهذيب الأحكام 3: 681/248.
 - 9- أصول الكافي 1: 3/150.
 - 10- أصول الكافي 1: 2/234.
 - 11- أصول الكافي 1: 1/241.
 - 12- تهذيب الأحكام 1: 1497/459.
 - 13- الكافي 8: 501/317، من الروضة.
 - 14- الكافي 4: 4/477.
 - 15- أصول الكافي 2: 7/151.
 - 16- أصول الكافي 2: 264 ذيل الحديث الثاني.
 - 17- الاستبصار 4: 927/245.

بكر (1)، و معاوية بن ميسرة (2)، و سيف بن عميرة (3)، و محمد بن أبي حمزة (4)، و مالك بن عطية (5)، و أبو مالك الحضرمي (6).

و احتمال رواية هؤلاء عنه قبل تغييره فاسد فإنّ في النجاشي: كوفي كان من أصحاب أبي جعفر و روي عن أبي عبد الله (عليه السلام) و تغيير لما خرج زيد (7) رضي الله عنه، و ظاهره كصريح أبي الفرج في مقاتل الطالبين (8) و غيره من أهل السير إنّ خرج فيمن خرج مع زيد، و كان خروجه في سنة احدى و عشرين و مائة بعد مضي سبع سنين تقريبا من امامة الصادق (عليه السلام)، و بعض هؤلاء لم يدركوا الصادق (عليه السلام) كالحسن بن محبوب و عثمان بن عيسى، و بعضهم أدركوا أواخر عصره، فالظاهر أنّ أكثرهم تحمّلوا عنه في أيام زديته.

د- ما في كتاب ابن الغضائري الطعان علي ما نقله عنه العلامة في الخلاصة، و التفريشي في النقد: حديثه في [حديث] أصحابنا أكثر منه في الزيدية، و أصحابنا يكرهون ما رواه محمد بن سنان عنه و يعتمدون ما رواه بكر ابن محمد الارجني (9).

و ظاهره اعتبار رواياته و إخراج ما رواه ابن سنان عنه لاثّامه عندهم 2.

ص: 414

- 1- أصول الكافي 2: 21/457.
- 2- تهذيب الأحكام 7: 780/176.
- 3- الكافي 3: 7/222.
- 4- تهذيب الأحكام 2: 1390/337.
- 5- تهذيب الأحكام 2: 1542/371.
- 6- تهذيب الأحكام 3: 501/209.
- 7- رجال النجاشي: 448/170.
- 8- مقاتل الطالبين: 136.
- 9- رجال العلامة: 142، و نقد الرجال: 142.

بزعمه، فإن ثبت عدم اتهامه بل جلالته كما مرّ (1) فلا محذور، و من نظر الي تفسير الجليل علي بن إبراهيم القمي و إكثاره من النقل عن تفسيره يعلم شدّة اعتماده عليه، بل وغيره كما لا يخفي علي من راجع الكافي وغيره.

و اما الثاني: فهو من الوضوح بمكان لا يحتاج الي نقل الكلمات و الروايات، إلا أنّ هنا دقيقة انفردنا [بالتنبية عليها] (2) و لا تخلو من غرابة، و هي أنّ الكشي قال في العنوان في أبي الجارود: زياد بن المنذر الاعمي السرحوب حكى أنّ أبا الجارود سمّي سرحوبا، و تسب اليه السرحوبية من الزيدية، و سمّاه بذلك أبو جعفر (عليه السلام)، و ذكر إنّ سرحوبا اسم شيطان اعمي يسكن البحر، و كان أبو الجارود مكفوفاً اعمي القلب.

ثم ذكر أربعة أحاديث فيها ذمّه و لعنه و نسبة الكذب اليه كلّها عن الصادق (عليه السلام) بعنوان أبي الجارود من دون ذكر اسمه (3).

و في ما نقله في هذه الترجمة إشكال من جهتين:

الأول: ان تعيّرّه كان عند خروج زيد الخارج بعد أخيه أبي جعفر (عليه السلام) بسبع سنين تقريباً (4) كما نصّ عليه النجاشي (5)، فكيف يذمه أبو جعفر (عليه السلام) و يسمّيه باسم الشيطان و هو من أصحابه لم يتغيّر و لم يتبدل؟!، فان صحّ فلا بد و ان يكون غير زياد.8.

ص: 415

1- تقدم في الطريق رقم: 26.

2- في الأصل: تنبيهها، و ما أثبتناه هو الصحيح، يقال: نهته علي الشيء، إذا أوقفته عليه. لسان العرب: نه.

3- رجال الكشي 2: 495-413/497-417.

4- لوفاة الإمام الباقر عليه السلام سنة/ 114 هـ، و خروج زيد عليه السلام سنة/ 121 هـ، و هذا التقدير مستفاد من كلام النجاشي و ليس هو منه، فلاحظ.

5- رجال النجاشي: 448/170.

الثاني: إنَّ الذي يظهر من الشيخ الأقدم أبي محمّد الحسن بن موسى النوبختي ابن أخت أبي سهل في كتاب الفرق و المقالات، - وقد اعتمد عليه جلّ من كتب في هذا الفن، واعتمد عليه الشيخ المفيد في كتاب العيون و المحاسن - أنّ أبا الجارود المذموم الملقب بالسرحوب من أبي جعفر (عليه السلام) غير زياد بن المنذر، قال رحمه الله: و فرقة قالت: أنّ الإمامة صارت بعد مضي الحسين في ولد الحسن و الحسين (عليهما السلام)، فهي فيهم خاصّة دون سائر ولد علي بن أبي طالب (عليه السلام)، و هم كلّهم فيها شرع سواء من قام منهم و دعا لنفسه فهو الامام المفروض الطاعة بمنزلة علي بن أبي طالب (عليه السلام)، و اوجة إمامته من الله عزّ و جلّ علي أهل بيته و سائر الناس كلّهم، فمن تخلف عنه في قيامه و دعائه إلي نفسه من جميع الخلق فهو هالك كافر، و من ادعي منهم الإمامة و هو قاعد في بيته مرخ [عليه] ستره فهو كافر مشرك، و كلّ من اتبعه علي ذلك و كلّ من قال بإمامته، و هم الذين سمّوا السرحوبية، و أصحاب أبي خالد الواسطي و اسمه يزيد (1)، و أصحاب فضيلم.

ص: 416

1- و الصحيح في اسمه هو: (عمرو) و ليس (يزيد)، و هو عمرو بن خالد أبو خالد الواسطي أصله من الكوفة، روي عن أبي جعفر، و أخيه زيد بن علي عليهم السلام، و روي عنه أبو يعقوب المقرئ - احد كبار الزيدية، و نصر بن مزاحم، و الحسين بن علوان و غيرهم، و من أهل السنة الحجاج بن ارطاة، و ثقة ابن فضال في الكشي و ضعفه آخرون. و قد أجمعت كتب التراجم علي ان اسمه: عمرو. انظر: رجال الكشي 2: 419/498، و النجاشي: 771/288، و رجال الشيخ: 69/131، و رجال العلامة: 4/241، و ابن داود: 25/292، و منهج المقال: 247، و مجمع الرجال 4: 284، و نقد الرجال: 34/251، و منتهي المقال ورقه: 145/أ، و تنقيح المقال 2: 330 و معجم رجال الحديث 12: 8893/93. و انظر كذلك: الكاشف للذهبي 2: 4216/283، و تهذيب التهذيب 8: 41/24، و خلاصة تذهيب تهذيب الكمال للخزرجي: 288. اما ما ورد في فهرستي الشيخ: 868/189 و ابن النديم - في أسماء الكتب المصنفة في الأصول و الفقه و أسماء الذين صنّفوها من الشيعة -: 275، و معالم العلماء: 979/140 بزيادة (ابن) بين (أبي خالد) و بين (عمرو بن خالد) فلعله من الاشتباه أو سهو القلم. اما من سمي بيزيد و كني بابي خالد - من طبقة الواسطي المذكور - فهو يزيد أبو خالد الكناسي، الذي قيل باتحاده مع أبي خالد يزيد القماط، و لعل ما في المصدر من اشتباه جاء من هذه الناحية، و الله العالم.

ابن الزبير الرسان، [وزياد بن المنذر] وهو الذي يسمي أبا الجارود و [لقبه] سرحوبا محمّد بن علي بن الحسين بن علي (عليهم السلام)، و ذكر إنّ سرحوبا شيطان اعمي يسكن البحر، و كان أبو الجارود اعمي البصر اعمي القلب، فالتقوا هؤلاء مع الفرقتين اللتين قالتا: إنّ عليا (عليه السلام) أفضل الناس بعد النبيّ (صلى الله عليه وآله)، فصاروا مع زيد بن علي بن الحسين (عليهما السلام) عند خروجه بالكوفة، فقالوا يامامته، فسمّوا كلّهم في الجملة الزيدية إلا أنّهم مختلفون. إلي آخره (1).

و ظاهره أنّ السرحوبية كانوا في عصر أبي جعفر (عليه السلام)، و انه (عليه السلام) سمّي الفضيل من رؤسائهم سرحوبا و أنّه المكتبي بابي الجارود، و علي ما ذكره فذكر الكشي هذه الاخبار في ترجمة زياد بن المنذر في غير محلّه و تبعه غيره من غير تأمل، و يؤيّده- مضافا الي ما مرّ (2) من استقامة زياد قبل خروج زيد بعد وفاة أخيه الباقر (عليه السلام) بسبع سنين- أنّ الباقر و الصادق (عليهما السلام) من الذين ادّعوا الإمامة من غير خروج منهما عند السرحوبية- و العياذ بالله من الكفار و المشركين- فلو كان أبو الجارود زياد بن المنذر هو الملقب بالسرحوب كيف يروي عن أبي جعفر (عليه السلام) تمام تفسير كتاب الله؟! بل في العيون: حدثنا احمد بن محمّد بن يحيى العطار، قال: حدثنا أبي، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن أبي 8.

ص: 417

1- فرق الشيعة: 54، و ما أثبتناه بين المعقوفات منه.

2- تقدم ذلك في الرقم: 128.

الجارود، عن أبي جعفر (عليه السلام) عن جابر بن عبد الله الأنصاري (1)، قال: دخلت علي فاطمة (عليها السلام) وبين يديها لوح فيه أسماء الأوصياء فعددت اثني عشر آخرهم القائم، ثلاثة منهم محمد، وأربعة منهم علي (عليهم السلام) (2).

حدثنا الحسين بن احمد بن إدريس - رضي الله عنه - قال: حدثنا أبي، عن احمد بن محمد بن عيسى و إبراهيم بن هاشم جميعا، عن الحسن بن محبوب، عن أبي الجارود، عن أبي جعفر (عليه السلام)، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: دخلت، و ذكر مثله (3)، و السندان صحيحان.

قال المحقق السيد صدر الدين العاملي - بعد الإشارة الي هذا الخبر الشريف و جوابه - إنه تغير بعد خروج زيد بن علي (عليه السلام) (4)، وفيه كما في كلمات غيره اعتراف بسلامته قبله فليس هو السرحوب الملعون الكذاب.

مع أنه روي الخبر لابن محبوب بعد خروج زيد بسنين كثيرة، فإن الحسننا.

ص: 418

1- أقول: رواية الإمام عليه السلام عن غير المعصوم غير معهودة في كتب الحديث إطلاقا، و ليس لها وجود في سيرتهم عليهم السلام أيضا، اما هذه الرواية و أختها الآتية و مثلها في الكافي بموضعين - و الجميع عن جابر - لا تخلو من دواع لعل أهمها اقامة الحجّة علي الغير ممن لا يري في حديث الإمام إسنادا! و دليلنا ان ما رواه الامام عليه السلام عن جابر - و ربما عن غيره و لم نجدها - لا بدّ و ان نقف علي طريق آخر لها عنه، عن آبائه عليهم السلام و بتفصيل أكثر و أدق. انظر ذلك مفصلا في كتاب الشيخ الكليني البغدادي و كتابه الكافي الفروع بعنوان رواية الإمام عليه السلام عن غير المعصوم، فراجع.

2- عيون اخبار الرضا عليه السلام 1: 6/46.

3- عيون اخبار الرضا عليه السلام 1: 7/47.

4- الظاهر انه من كتاب مجال الرجال للسيد صدر الدين العاملي الذي نقل عنه كثيرا في غير هذا الموضوع مما تقدم، و هو ليس موجودا لدينا.

مات في آخر سنة مائتين و اربع و عشرين، و كان من أبناء خمس و سبعين، فتكون ولادته في سنة مائة و تسع و أربعين بعد خروج زيد- كما مرّ- بثمانية و عشرين سنة و الله العالم بمقدار عمره حين تحمّله الخبر عن أبي الجارود.

وقال المحقق المذكور في الرد علي التمسك بكلام شيخنا المفيد علي حسن حاله- كما تقدم- ما لفظه: لعلّ أبا الجارود روي ذلك قبل أن يتغيّر، و اطلع علي كون الرواية قبله (1) شيخنا المفيد رضي الله عنه من الخارج.

وفيه: إنّ الرواية في الرسالة هكذا: روي محمّد بن سنان، عن أبي الجارود، قال: سمعت أبا جعفر محمّد بن علي (عليهما السلام) يقول: صم حين يصوم الناس، فإنّ الله جعل الأهلّة مواقيت (2)، و وفاة محمّد في سنة مائتين و عشرين فالكلام فيه كالكلام في ابن محبوب.

وبالجملة ففي النفس في أصل بقاء زياد علي زديته شيء، و ان أرسل في الكتب إرسال المسلّمات فلاحظ و تأمل فيما ذكرنا.

هذا و في تقريب ابن حجر: زياد بن المنذر أبو الجارود الاعمي الكوفي رافضي، كذبه يحيى بن معين من السابعة مات بعد الخمسين (3)، اي بعد المائة كما صرّح به في أول كتابه، و اظنّ أنّ المنذر أبا زياد هو منذر بن الجارود العبدي الذي ذكره في النهج، و قال: و من كتاب له (عليه السلام) الي المنذر بن الجارود العبدي و قد خانته في بعض ما وّلاه من أعماله، اما بعد: فان صلاح أهلك غرني منك، و ظننت أنّك تتبع هداه و تسلك سبيله، فإذا أنت فيما رقي اليّ عنك لا تدع لهواك انقيادا، و لا تبقي لاخرتك عتادا، تعمر دنياك لخراب5.

ص: 419

1- أي قيل: أن يتغير.

2- الرسالة العددية: 16، و ذكر الشيخ في التهذيب 4: 462/164 و ضعفها المجلسي في ملاذ الاخبار 6: 34/463.

3- تقريب التهذيب 1: 135/370.

آخرتك، و تصل عشيرتك، بقطيعة دينك. إلي آخر الكتاب.

قال السيد- رحمه الله-(1): والمنذر هذا هو الذي قال فيه أمير المؤمنين (عليه السلام): إنّه لنظار في عطفه مختال في برديه تقال في شراكيه(2).

قلت: وقال السيد بن طاوس في الملهوف: وكان الحسين (عليه السلام): قد كتب الي جماعة من أشراف البصرة كتابا مع مولي له اسمه سليمان ويكنّي أبا رزين يدعوهم الي نصرته و لزوم طاعته منهم يزيد بن مسعود النهشلي والمنذر بن الجارود العبدي- الي ان قال:- واما المنذر بن الجارود فإنّه جاء بالكتاب والرسول الي عبيد الله بن زياد لانّ المنذر خاف ان يكون الكتاب دسيسا من عبيد الله و كانت بحريّة بنت المنذر بن الجارود تحت عبيد الله بن زياد فأخذ عبيد الله الرسول فصلبه. الخبر(3).

و اما الجارود أبو المنذر العبدي فهو صحابي جليل و هو راوي مقالات قس ابن ساعدة لرسول الله (صلّي الله عليه و آله)، و ذكر أسامي الأئمة (عليهم السلام) عنه، و خبر المعراج، و ذكر أساميهم الشريفة عنه (صلّي الله عليه و آله) في حديث طويل رواه ابن عيّاش في المقتضب(4)، و الكراجكي في كنزه(5).

364 شسد- و إلي أبي الجوزاء:

أبوه و محمّد بن الحسن رضي الله عنهما، عن سعد بن عبد الله، عن أبي الجوزاء المنبه بن عبد الله.

و عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عنه(6).

ص: 420

1- اي السيد الشريف الرضي في نهج البلاغة.

2- نهج البلاغة: الكتاب/ 71، صحيفة: 461.

3- اللهوف: 19، و لا يخفي ان اللهوف عنوان شهر من عنوان الملهوف كما صرح به في الذريعة 22: 223.

4- مقتضب الأثر: 31- 38.

5- كنز الفوائد: 256.

6- الفقيه 4: 133، من المشيخة.

وأبو الجوزاء ثقة في الخلاصة (1)، صحيح الحديث في النجاشي (2)، فالخبر صحيح.

365 شهه- وإلي أبي حبيب ناجية :

365 شهه- وإلي أبي حبيب ناجية (3):أبوه رضي الله عنه، عن سعد بن عبد الله، عن معاوية بن حكيم، عن عبد الله بن المغيرة، عن مثني الحنّاط، عنه (4).

السند صحيح أو موثق لكون معاوية فطحياً في الكشي (5)، وابن المغيرة من أصحاب الإجماع، فالخبر صحيح أو في حكمه وإن لم يوثقوا ناجية وهو ابن أبي عمارة الذي روي فيه في الكشي عن العياشي، قال: سألت علي بن الحسن ابن فضال عن نجية، فقال: هو نجية وله اسم آخر أيضاً ناجية بن أبي عمارة الصيداوي [قال]: وأخبرني بعض ولده إن أبا عبد الله (عليه السلام) كان يقول نجج (6)، نجية فسُمِّي بهذا الاسم (7).

ويروي عنه أيضاً حمّاد بن عيسى في الفقيه في باب صلاة الاستخارة (8)، ومعاوية بن عمّار في الكافي في باب شدة ابتلاء المؤمن (9)، و

في

ص: 421

- 1- رجال العلامة: 37/271.
- 2- رجال النجاشي: 1129/421.
- 3- في الأصل: زيادة (ابن) بين (حبيب) وبين (ناجية)، وقد حذفنا الزيادة المذكورة لأن أبا حبيب كنية لناجية كما في المصدر، وروضة المتقين 14: 286، وجامع الرواة 2: 375، وتعليقة مير داماد الأسترآبادي علي رجال الكشي 2: 478.
- 4- الفقيه 4: 62، من المشيخة.
- 5- رجال الكشي 2: 639/635.
- 6- في المصدر: أنج، وأنج ونج بمعنى واحد، وهو طلب الإسراع إلي الخير، اي خلص نفسك بالمسارعة إلي الخيرات. انظر تعليقة المير داماد الأسترآبادي علي المصدر.
- 7- رجال الكشي: 389/479، وما بين المعقوفين منه.
- 8- الفقيه 1: 1557/355.
- 9- أصول الكافي 2: 12/197.

باب علل الموت (1)، وفي كتاب مثنى بن الوليد الحنّاط، قال: كنت جالسا عند أبي عبد الله (عليه السلام)، فقال له ناجية أبو حبيب الطّحان: أصلحك الله اني أكون أصلي بالليل النافلة فأسمع من الرحي ما أعرف أنّ الغلام قد نام عنها فاضرب الحائط لأوقظه؟ قال: و ما بأس بذلك، أنت في طاعة ربك تطلب رزقك (2).

ورواه في الكافي: عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن احمد بن محمد بن أبي نصر، عن ابن الوليد- في بعض النسخ، و أبي الوليد في أخرى-، مثله (3)، وقد عرفت أنّ الاولي صحيحة و المراد به المثنى (4) لوجود الخبر في كتابه، و النسخة الأخرى مصحّفة.

366 شسو- و إلي أبي الحسن النهدي:

أبوه رضي الله عنه، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي الوشاء، عنه (5).

السند صحيح.

و النهدي موجود في الفهرست (6)، و النجاشي: له كتاب يروي عنه محمد بن علي بن محبوب (7)، و يروي عنه أيضا موسى بن الحسن في الكافي في باب كم يعاد المريض (8)، و في باب القول عند رؤية الجنّاة (9).

ص: 422

1- الكافي 3: 8/112.

2- الأصول الستة عشر (أصل المثنى بن الوليد): 102-103.

3- الكافي 3: 8/301.

4- اي: و المراد به في الرواية الثانية- رواية الكافي- هو المثنى بن الوليد.

5- الفقيه 4: 102، من المشيخة.

6- فهرست الشيخ: 846/189.

7- انظر رجال النجاشي: 1246/457.

8- الكافي 3: 1/119، في باب حدّ موت الفجأة. و الباب الذي ذكره المصنف «قدس سره» خال منه، فلاحظ.

9- الكافي 3: 2/167.

و الثلاثة من الأجلّاء، و احتمال كونه بعينه محمّد بن احمد بن خاقان، أو الهيثم بن أبي مسروق و فيهما بعد، فالخبر حسن كالصحيح.

367 شسز - و إلي أبي حمزة الثمالي:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عن احمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطي، عن محمّد ابن الفضيل، عن أبي حمزة ثابت بن دينار الثمالي، و دينار يكنّي أبا صفية و هو من حي (1) بني ثعل، و نسب الي ثمالة لأنّ داره كانت فيهم، و توفي سنة خمسين و مائة، و هو ثقة عدل، و لقد لقي أربعة من الأئمة: علي بن الحسين، و محمّد بن علي، و جعفر بن محمّد، و موسى بن جعفر (عليهم السلام)، و طريقي اليه كثيرة لكنّي اقتصرت علي طريق واحد منها (2).

محمّد بن الفضيل هو محمّد بن القاسم بن الفضيل كما جزم به المصطلع الخبير الفاضل الأردبيلي في الجامع (3)، و يؤيّده حكم العلامة بصحة هذا الطريق (4).

و أبو حمزة هو الجليل الذي كان كلقمان زمانه، و في النجاشي: عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنّه في زمانه مثل سلمان في زمانه (5)، و فضائله كثيرة تطلب من محلّها، و في الفهرست: له كتاب أخبرنا به عدّة من أصحابنا، عن محمّد بن بابويه، عن أبيه و محمّد بن الحسن و موسى بن المتوكل، عن سعد بن

ص: 423

-
- 1- في المصدر: و هو من طي من بني ثعل. و في روضة المتقين 14: 71: من حي من، و الصحيح ما في المصدر، و ثعل هم بطن من طي، من كهلان، من القحطانية، و سموا بذلك نسبة الي ثعل بن عمرو بن الغوث بن طي بن أدد. انظر: معجم قبائل العرب 1: 142.
 - 2- الفقيه 4: 36، من المشيخة.
 - 3- جامع الرواة 2: 183.
 - 4- رجال العلامة: 278، من الفائدة الثامنة: و فيه الحكم بقوة الطريق لا صحته، لان جميع ما في الطريق من الإمامية الثقات الممدوحين ما عدا محمّد بن الفضيل فهو امامي لم يذكر بمدح أو ذم في نظر العلامة (قدس سره) لما في حكمه ظاهراً، فلاحظ.
 - 5- رجال النجاشي: 296/115.

عبد الله و الحميري جميعا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عنه (1).

و هذا السند صحيح بالاتفاق، فالخبر صحيح.

368 شح- و إلي أبي خديجة:

سالم بن مكرم الجمال: محمد بن علي ماجيلويه، عن عمه محمد بن أبي القاسم، عن محمد بن علي الكوفي، عن عبد الرحمن بن أبي هاشم، عنه (2).

هذا السند ضعيف علي المشهور بابي سمينه، معتبر عندنا، اما لاعتبار رواياته كما مرّ في (3)، أو لكونه شيخ اجازة في المقام، و الكتاب كان معروفا عندهم، و مع ذلك فللصدوق اليه طريق صحيح.

ففي الفهرست: له كتاب، أخبرنا به جماعة، عن ابن بابويه، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله و الحميري و محمد بن يحيى و احمد بن إدريس، [عن احمد ابن محمد] عن الحسن بن علي الوشاء، عن احمد بن عائذ، عن أبي خديجة (4)، و اما أبو خديجة فاختلفوا فيه لاختلاف أسباب مدحه و ذمه.

و الذي يدل علي مدحه و وثاقته بل و جلالته أمور:

أ- ما في النجاشي قال: سالم بن مكرم بن عبد الله (5) أبو خديجة، و يقال:

أبو سلمة الكناسي، يقال: صاحب الغنم مولى بني أسد الجمال، يقال: كنيته كانت أبا خديجة، و إنّ أبا عبد الله (عليه السلام) كناه أبا سلمة، ثقة ثقة، روي عن أبي عبد الله و أبي الحسن (عليهما السلام)، له كتاب يروي عنه عدّة

ص: 424

1- فهرست الشيخ: 127 / 41.

2- الفقيه 4: 79.

3- تقدم برقم: 7.

4- فهرست الشيخ: 327 / 80 - 79.

5- في الأصل: عبيد الله، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر و جامع الرواة 1: 349.

من أصحابنا (1)، ثم ذكر طريقه اليه.

وفي كلامه مواضع يستشهد بها: منها توثيقه مرتين، و منها قوله: روي. إلي آخره، كما مرّ من أنّه اشارة إلي كونه من أصحاب الأصول، و منها قوله يرويه. إلي آخره.

فإنّ فيه دلالة علي اعتمادهم علي كتابه، و منها عدم طعنه عليه، و عدم نقله عن احد مع أنّه من الرواة المعروفين [أرباب أصحاب] (2) كهشام و يونس و غيرهما.

و في ترجمة أحمد بن عائذ فيه (3)، و في الخلاصة: ثقة كان صحب أبا خديجة سالم بن مكرم و أخذ عنه و عرف به (4).

ب- رواية ابن أبي عمير عنه كما في التهذيب في باب فضل شهر رمضان و الصلاة فيه (5).

ج- رواية الأجلّة عنه، مثل عبد الرحمن بن أبي هاشم المنعوت بقولهم:

جليل من أصحابنا ثقة ثقة (6)، و احمد بن عائذ (7)، و الحسن بن علي الوشاء كما في النجاشي (8)، و أبو الجهم (9)، و محمّد بن سنان (10)، و علي بن الحسن 1.

ص: 425

1- رجال النجاشي: 501 / 188.

2- كذا في الأصل، و لا معني له، و الصحيح: من أرباب الأصول.

3- رجال النجاشي: 246 / 98.

4- رجال العلامة: 28 / 18.

5- تهذيب الأحكام 3: 204 / 60.

6- تهذيب الأحكام 5: 745 / 221.

7- تهذيب الأحكام 1: 844 / 290.

8- رجال النجاشي: 501 / 188.

9- تهذيب الأحكام 5: 1612 / 462.

10- أصول الكافي 2: 1 / 206.

و الحسن بن علي بن فضال بتوسط علي بن محمّد (1).

د- ما في الكشي: محمّد بن مسعود، قال: سألت أبا الحسن علي بن الحسن عن اسم أبي خديجة، فقال: سالم بن مكرم، فقلت له: ثقة؟ فقال:

صالح، وكان من أهل الكوفة، وكان جمّالاً، وذكر أنّه حمل أبا عبد الله (عليه السلام) من مكّة إلي المدينة، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن أبي هاشم، عن أبي خديجة، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): لا تكتن بابي خديجة، قلت:

فبم اكتني؟ قال: بابي سلمة (2).

ه- نصّ الشيخ بوثاقته كما نقله عنه العلامة في الخلاصة (3)، هذا ما عثرنا عليه من أسباب مدحه و وثاقته، قال المحقق الداماد: الأرجح فيه عندي الصلاح كما رواه الكشي، و الثقة كما حكم به الشيخ في موضع إن لم يكن الثقة مرتين كما نصّ عليه النجاشي و قطع به (4).

و أمّا ما يدلّ علي ضعفه فأمران لعلّهما يرجعان الي واحد:

أ- ما في الكشي مرسلًا: و كان سالم من أصحاب أبي الخطاب، و كان فيع.

ص: 426

1- قوله: و علي بن الحسن. الي آخره. الظاهر وقوع الاشتباه- و لعله من الناسخ- في أخذ علي بن الحسن موقع الحسن بن علي و بالعكس في هذا الكلام، لان محمد بن علي هو الواسطة لعلي بن الحسن الي أبي خديجة كما في التهذيب 9: 1173/326، اما الحسن بن علي فيروي عنه بلا واسطة كما في التهذيب أيضا 6: 516/219، فلاحظ.

2- رجال الكشي: 2: 661/641.

3- رجال العلامة: 2/227، وفيه: قال الشيخ أنه ضعيف، و قال في موضع آخر: أنه ثقة. و قد وقفنا علي التضعيف في الفهرست: 337/79 و الاستبصار أيضا 2: 110/36، اما توثيق الشيخ إياه فلم نظفر به.

4- لم نظفر بكلام الداماد في الرواشح و لعله في غيره، و يوجد قريب منه في تعليقاته علي رجال الكشي 1: 107، فراجع.

المسجد يوم بعث عيسى بن موسى بن علي [بن عبد الله بن العباس] (1) وكان عامل المنصور علي الكوفة الي أبي الخطاب لما بلغه أنّهم قد أظهروا الإباحات و دعوا الناس الي نبوة أبي الخطاب و أنّهم يجتمعون في المسجد و لزموا الأساطين يوزون الناس أنّهم قد لزموها للعبادة و بعث إليهم [رجلا فقتلهم] (2) جميعا، لم يفلت منهم إلا رجل واحد [أصابته جراحات] فسقط بين القتلي يعدّ فيهم، فلما جئته الليل خرج من بينهم فتخلّص، و هو أبو سلمة سالم بن مكرم الجمّال الملقب بابي خديجة فذكر بعد ذلك أنّه تاب، و كان ممّن يروي الحديث، انتهى (3).

و مثله بزيادة في القصّة ما في كتاب الفرق لأبي محمّد الحسن بن موسى النوبختي، و قال في آخر القصّة: و هؤلاء هم الذين قالوا أنّ أبا الخطاب كان نبيا مرسلًا أرسله جعفر بن محمّد (عليهما السلام) ثم صيّره بعد ذلك حين حدث هذا من الملائكة، قال: ثم خرج من قال بمقالته من أهل الكوفة و غيرهم الي محمّد بن إسماعيل بن جعفر (عليه السلام) بعد قتل أبي الخطاب، فقالوا بإمامته و أقاموا عليها، انتهى (4).

ب- ما في الفهرست: سالم بن مكرم يكنّي أبا خديجة، و مكرم يكنّي أبا سلمة ضعيف له كتاب. الي آخره (5)، و في الاستبصار في باب ما يحلّ لبني هاشم من الزكاة: فهذا الخبر لم يروه غير أبي خديجة و إن تكرّر في الكتب، و هو ضعيف عند أصحاب الحديث لما لا احتاج الي ذكره (6).

ص: 427

1- ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر.

2- في الأصل: فقتلوهم، و ما أثبتناه من المصدر.

3- رجال الكشي 2: 641/661.

4- فرق الشيعة: 70.

5- فهرست الشيخ: 327/79.

6- الاستبصار 2: 110/36.

وفي التعليقة: وهذا يشير الي أنّ سبب الضعف شي ء معروف عندهم كنفسه، وغير خفي أنّه ليس شي ء معروف إلا ما في الكشي، انتهى (1).

وهو كلام متين إذ لم يذكر أحد في ترجمته فسقا جوارحيا، ولا اعتقاد سوء غير الخطائية، فهي سبب التضعيف، و مرجع الذموم، و الداعي للسيد ابن طاوس (2)، و تلميذه العلامة في الخلاصة إلي القول بالتوقف (3).

فنقول: اعلم أولا: إنّ خروج أبي الخطاب كان قبل سنة ثمان و ثلاثين و مائة لما رواه الكشي، عن حمدويه، عن أيوب بن نوح، عن حنّان بن سدير، عن سدير، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: كنت جالسا عند أبي عبد الله (عليه السلام) و ميسر (4) عنده، و نحن في سنة ثمان و ثلاثين و مائة، فقال له ميسر بياح الرّطي: جعلت فداك عجبت لقوم كانوا يأتون هنا الي هذا الموضوع فانقطعت آثارهم و فنيت آجالهم! قال (عليه السلام): و من هم؟ قلت: أبو الخطاب و أصحابه، و كان متكئا فجلس فرفع إصبعه إلي السماء، ثم قال: علي أبي الخطاب لعنة الله و الملائكة و الناس أجمعين. الخبر (5).

و ظاهره أنّ الواقعة كانت قبل ذلك بسنين، و هذا التاريخ قبل وفاة أبي عبد الله (عليه السلام) بعشر سنين.

و ثانيا: إنّ الخطائية- كما عرفت هنا، و في ترجمة المفضل (6)، و في الفائدةك.

ص: 428

1- تعليقة الوحيد البهبهاني علي منهج المقال: 161.

2- التحرير الطاووسي: 190/275.

3- رجال العلامة: 2/227.

4- ضبط (ميسر) بفتح الميم و إسكان الياء، و بضم الميم و فتح الياء أيضا كما في رجال العلامة: 11/171.

5- رجال الكشي 2: 524/584.

6- تقدم برقم: 30 في الطريق إلي إسماعيل بن أبي فديك.

الثانية في شرح حال دعائم الإسلام (1) - يبيحون المحارم، ولا- يعتقدون تكليفا، ولا يروون إمامة موسى بن جعفر وولده (عليهم السلام)، واتخذوا محمّد بن إسماعيل إماما بل نبيا.

وفي كتاب الفرق المتقدم في ذكر عقائدهم: وإنّ الله تبارك وتعالى جعل لمحمّد بن إسماعيل جنّة آدم، ومعناها عندهم الإباحة للمحارم وجميع ما خلق في الدنيا، وهو قول الله عزّ وجلّ: وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ (2)، موسى بن جعفر بن محمّد وولده من بعده (عليهم السلام) من ادّعي منهم الإمامة- الي أن قال:- وزعموا أنّه يجب عليهم أن يبدؤا بقتال من قال بالإمامة ممّن ليس علي قولهم وخاصّة من قال بامامة موسى بن جعفر وولده من بعده (عليهم السلام) وتأولوا في ذلك بقول الله تعالى: قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً (3) قالوا: فالواجب أن نبدأ بهؤلاء، انتهى (4).

وثالثا: إنّ لا شك أنّ أبا خديجة قد كان في وقت ثقة معتمدا صاحب كتاب يرويه عنه جماعة، وعند خروج أبي الخطاب خطيبا فاسد العقيدة، وفي المقام احتمالات:

الأول: أن تكون الحالة الأولى قبل الخروج وبقي بعده خطيبا الي آخر عمره كما يظهر من الشيخ في بعض أقواله (5)، أو شكّ في رجوعه و عدمه كما يظهر من السيّد والعلامة (6)، وعلي هذا فلا اعتناء برواياته إلا أن تقيّد بحالم.

ص: 429

1- تقدم في الجزء الأول صحيفة: 128.

2- البقرة: 35 / 2.

3- التوبة: 123 / 9.

4- فرق الشيعة: 74-76.

5- أي: القول الخاص بتوثيقه علي ما نقله عنه العلامة، وقد تقدم.

6- أي: في توقفهما إزاء مروياته، وقد تقدم.

استقامته، بل قال المحقق المولي محمد المعروف بسراب- علي ما نقله عنه الفاضل الخراساني في الاكليل - تضعيف الشيخ- رحمه الله- لا يعارض توثيق النجاشي (1) وتأكيده فيه، و حكم علي بن الحسن بكونه صالحا، و حكم الكشي بتوبته باحتمال كون الرواية حين كونه من أصحاب أبي الخطاب، و ظاهر التوثيق و المدح المطلق عدم كون الرواية حين ضعفه و إلا فلا ينفعه في ثقتيته (2) وقتا ما من أوقات الرواية، و لا دلالة علي كونه راويا حين الضعف، فالراجح عدم ضعف الرواية باشتمالها عليه، انتهى (3)، و مورده و إن كان في صورة الاستقامة بعد الانحراف إلا أن ما ذكره من الوجه جار في المقام أيضا.

الثاني: أن يكون في أول أمره خطايا و الاستقامة و التأليف و الأخذ عنه بعد الانحراف.

الثالث: أن يكون الانحراف متخللا بين الاستقامتين و حكمهما واحد و هو الحكم بوثاقته و اعتبار كتابه و عدم مضرية الانحراف برواياته فإنه عشرة عشرة غيره من الأعاضم و الأجلاء الذين زلوا و ضلوا ثم رجعوا و استقاموا، فالمهم إثبات استقامته بعد خروجه فيشمله ما مر من المدائح و يشهد لذلك أمور:

1- إطلاق كلام النجاشي (4)، فلولا علمه باستقامته بعد الخروج لما جزم بالتوثيق المؤكّد مع علمه بخروجه لوجود [ه في] الكشي بل و كتاب الفرق عنده ظاهرا لوجوده عند شيخه أبي عبد الله المفيد. 1.

ص: 430

-
- 1- هذا الكلام مبني في الظاهر علي أساس كون تضعيف الشيخ معارض بتوثيقه نفسه، فيبقي توثيق النجاشي بلا معارض، و قد وصف هذا الكلام- لدي البعض - بالغرابة. و لمزيد الفائدة أنظر معجم رجال الحديث 8: 25.
 - 2- إشارة إلي ثنية توثيقه لدي النجاشي و قد تقدم.
 - 3- اكليل الرجال: غير موجود لدينا.
 - 4- رجال النجاشي: 501/188.

ب- نصّ الكشي (1) علي توبته، والعجب ان العلامة في الخلاصة (2) نقل عن الكشي انه كان من أصحاب أبي الخطاب و لم ينقل عنه توبته، و تقدمه في ذلك شيخه ابن طاوس كما يظهر من التحرير (3)، و هذه غفلة عجيبه لا تليق بهما.

ج- إن قول النجاشي بعد ذكر التوبة انه كان ممّن يروي الحديث (4) ظاهر بل صريح في أنّ دخوله في هذا الباب و روايته و تأليفه كان بعد التوبة و لعلّه كان قبل ذلك جمّالا كما صرّح به أولا ثم صار مع أبي الخطاب ثم نجا و صار من أهل الحديث.

د- تصريح النجاشي بأنه روي عن أبي الحسن (عليه السلام) (5)، و قد عرفت أنّ الخطابية ينسبونه (عليه السلام) الي الكفر و الشرك و يوجبون قتاله و يزعمون أنّه الشجرة المنهيّة في قوله تعالى: **وَلَا تُقْرَبُوا هَذِهِ الشَّجَرَةَ*** (6) فكيف يروي الخطابي عنه (عليه السلام) الأحكام الدينية و يثبتته في كتابه كلّ هذا ناشئ عن الغفلة عن مذهب الخطابية.

ه- تصريح النجاشي بأنّ الحسن بن علي الوشاء الثقة الجليل الذي قالوا في حقّه: كان وجهها من وجوه هذه الطائفة و عينا من عيونها يروي عن أبي خديجة كتابه (7)، و الوشاء لم يدرك الصادق (عليه السلام) قطعا، فروايته عنه كتابه كان في عصر أبي الحسن (عليه السلام)، و قد عرفت أنّ خروج أبي 1.

ص: 431

-
- 1- رجال الكشي: 661 / 641.
 - 2- رجال العلامة: 2 / 227.
 - 3- التحرير الطاووسي: 144.
 - 4- الظاهر وقوع الاشتباه أو تصحيف الناسخ لفظة «كش» الي «جش» لكون هذا التصريح لدي الكشي 2: 641، - و قد مر قبل قليل - لا في رجال النجاشي.
 - 5- رجال النجاشي: 501 / 188.
 - 6- البقرة 2 / 35.
 - 7- رجال النجاشي: 501 / 188.

الخطاب كان قبل وفاة أبيه (عليه السلام) بأزيد من عشر سنين، وعلي قول الجماعة روي عنه في حال خطابته، ولا يخفي علي من له أدني بصيرة في هذا الفن ونظر في الأحاديث أنّ الأصحاب كانوا متحرّزين عن الخطيئة مأمورين بالبراءة منهم و هجرهم كما أنّهم بالنسبة إليهم كانوا كذلك.

بل صرّح الشيخ المفيد في الإرشاد أنّه لم يكن في الإسماعيلية أحد من خاصّة الصادق (عليه السلام) ولا من الرواة (1)، فنسبة هذا الجليل إلي الرواية عمّن أمروا بالبراءة منه و اللعنة عليه لا تخلو من إزراء يجب الاستغفار عنه.

وفي الكافي في باب كراهة الارتفاع الي قضاة الجور: عن الحسين بن محمّد، عن المعلّي بن محمّد، عن الحسن بن علي، عن أبي خديجة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: إيّاكم أن يحاكم بعضكم بعضا [الي أهل الجور] ولكن انظروا الي رجل منكم. الخبر (2)، و هو معروف مقبول، و الحسن إن كان هو الوشاء فيؤيّد ما في النجاشي (3)، و إن كان ابن فضال فيكون الكلام فيه كالكلام في الوشاء و يزيد في قوّة ما اخترناه، فانقدح بحمد الله تعالي سلامة أبي خديجة عمّا يوجب الطعن عليه و انه من الثقات الأجلّاء، و أظن أنّ الصادق (عليه السلام) إنّما كتّاه بأبي سلمة كنية أبيه تقالاً بسلامته لاشتهار خروجه مع أبي الخطاب و الله العالم.

369 شسط- و إلي أبي الربيع الشامي:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عن الحسن بن رباط، عنه (4).

ص: 432

1- الإرشاد: 285، باب أولاد الامام الصادق عليه السلام.

2- الكافي 7: 4/412، و ما بين معقوفين منه.

3- رجال النجاشي: 501/188.

4- الفقيه 4: 98، من المشيخة.

الحكم ثقة في (مب) (1)، وقريب منها ابن رباط في (قمز) (2)، فالسند صحيح أو حسن في حكمه.

و أبو الربيع هو خالد أو خلود بن اوفى العنزى الشامى مذكور فى أصحاب الصادق (عليه السلام) (3)، له كتاب فى النجاشى (4)، و يروى عنه الحسن بن محبوب (5)، و عبد الله بن مسكان كما فى النجاشى (6)، و يونس بن عبد الرحمن فى الكافى فى باب طلب الرئاسة (7)، هؤلاء من أصحاب الإجماع، و منصور بن حازم (8)، و محمد بن حفص (9)، و غيرهم.

وقال الشهيد فى مسألة بيع الثمرة من كتابه نكت الإرشاد- بعد ذكر خبر فى سنده الحسن بن محبوب، عن خالد بن جرير، عن أبى الربيع الشامى- ما لفظه: وقد قال الكشى: أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عن الحسن بن محبوب (10).0.

ص: 433

1- تقدم برقم: 42.

2- تقدم برقم: 147.

3- رجال الشيخ: 16/339، و سماه: خالد.

4- رجال النجاشى: 403/153، و سماه خلود.

5- لم نظفر برواية ابن محبوب عنه، و الظاهر انه يروى عنه بتوسط خالد بن جرير كما فى الكافى 5: 18/190 و الفقيه 3: 688/157 الا ان فى الاستبصار 3: 385/109: الحسن بن محبوب ابن خالد، عن جرير، عن أبى الربيع الشامى، و مما لا شك فيه ان توسط خالد بين (بن) أو لا و بين (عن) ثانيا من اشتباه الناسخ، و الصحيح ان تحل كل منهما محل الأخرى كما يظهر فى سائر كتب الرجال و الحديث معا، فلاحظ.

6- رجال النجاشى: 403/153، و له طريق آخر الى كتاب أبى الربيع الشامى ذكره فى باب الكنى و فيه: عن الحسن بن محبوب، عن خالد بن جرير، عن أبى الربيع الشامى.

7- أصول الكافى 2: 6/226.

8- تهذيب الأحكام 4: 185/68.

9- أصول الكافى 2: 465/.

10- رجال الكشى 2: 1050/830.

قلت: في هذا توثيق لأبي الربيع الشامي، واسمه خليل بن اوفي (1)، ولم ينصّ الأصحاب علي توثيقه فيما علمته، غير أنّ الشيخ ذكره في كتابيه (2)، وبعض المتأخرين أثبتوه في المعول علي روايته، انتهى (3).

و استدللّ علي توثيقه شيخنا الحرّ في أمل الأمل (4) بما كرّرنا إليه الإشارة من أنّ في ذكره في أصحاب الصادق (عليه السلام) دلالة علي كونه من الأربعة الآلاف الموثقين الموجودين في رجال ابن عقدة وهو في محلّه كما يأتي في الفائدة الثامنة.

ومما يستغرب في المقام ما في التعليقة من أنّ في باب طلب الرئاسة حديثا يدلّ علي تشييعه ألا أنّه يستفاد منه ذمّه، انتهى (5).

قلت: إمّا تشييعه فهو كما قال المحقق السيد صدر الدين: غير خفي علي من تتبّع أخباره.

منها ما في الكافي في باب أنّ الامام إذا شاء أن يعلم علم، بسندين فيهما: صفوان، عن ابن مسكان، عن زيد (6) بن الوليد، عن أبي الربيع الشامي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: إنّ الامام إذا شاء أن يعلم علم (7).ل.

ص: 434

1- سماه بهذا العلامة في رجاله: 20/270، من الفائدة الثامنة من الخاتمة. و سماه في توضيح الاشتباه: خليل، و الظاهر وقوع الاشتباه بما في الرجال، و قد نسب في جامع الرواة 1: 298 إلي سهو القلم، و في نضد الإيضاح: 125 الي الخطأ.

2- فهرست الشيخ: 817/186، و الرجال: 5/120 و 16/339.

3- نكت الإرشاد: غير موجود لدينا.

4- أمل الأمل 1: 79/83.

5- تعليقة الوحيد (ضمن منهج المقال): 389.

6- كذا في النسخة الحجرية من المستدرک، و الأصل المنقول عنه لم يقع بأيدينا، و في المصدر- بكلا السندين- بدر بن الوليد، لا زيد بن الوليد، و هو الكوفي في رجال الشيخ: 73/159 و الخثعمي في رجال البرقي: 45 و ليس لزيد ذكرا في كتب الرجال، فلاحظ.

7- أصول الكافي 1: 201/1-2، باب أنّ الأئمة- عليهم السلام- إذا شاءوا أن يعلموا علموا، و في آخر الحديث الثاني منه: (أعلم) بدل (علم) الذي في آخر الأوّل.

وفي باب حسن المعاشرة، بإسناده عنه، قال: دخلت علي أبي عبد الله (عليه السلام) و البيت غاصّ بأهله، فيه الخراساني، و الشامي، و من أهل الآفاق، فلم أجد موضعا اقعد فيه، فجلس أبو عبد الله (عليه السلام) و كان متكئا، ثم قال: يا شيعة آل محمد اعلموا أنه ليس منّا من لم يملك نفسه عند غضبه و من لم يحسن صحبة من صحبه (و مخالفة من خالقه) (1) و مرافقة من رافقه و مجاورة من جاوره و ممالحة من مالحه، يا شيعة آل محمد اتقوا لله ما استطعتم و لا حول و لا قوة إلا بالله (2).

و أما استفادة الذم من الحديث الذي أشار إليه فعجيب [فيه] (3) بإسناده عن أبي الربيع الشامي، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: قال لي: ويحك يا أبا الربيع لا تطلبن الرئاسة، و لا تك ذنبا، و لا تأكل بنا الناس فيفرك الله، و لا تقل فينا ما لا نقول في أنفسنا، فإنك موقوف و مسئول لا محالة، فإن كنت صادقا صدقناك، و إن كنت كاذبا كذبتناك (4)، و هذا لا يفيد ذمّا، ففي التنزيل:

وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ (5) وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ (6)، و لو كان ذمّا لم يروه و لم ينقله، و لو كان ذمّا و نقله فلعلّ نقله له يشعر بتبّيه من الغفلة و ندمه علي الزلّة، فما كلّ ما يوعظه به الرجل و ينهي عنه يكون فيه، و قد نهي 8.

ص: 435

-
- 1- في الأصل: و مخالفة من خالفه، بالفاء الموحدة، و الصحيح ما أثبتناه- بالقاف المثناة- و هو الموافق لما في المصدر. و المخالفة: المعاشرة بالأخلاق الحسنة، و خالقه، عاشره، يقال: خالق الناس، إذا عاشرهم علي أخلاقهم. لسان العرب: خلق.
 - 2- أصول الكافي 2: 465/2.
 - 3- اللفظ ما بين معقوفين قريب من المظموس من الحك في الأصل، و هو من استظهارنا لمشابهته له و موافقته المعني.
 - 4- أصول الكافي 2: 226/6.
 - 5- الاسراء: 36/17.
 - 6- القصص: 88/28.

(عليه السلام) عبد الله بن مسكان (1)، و أبا حمزة الثمالي (2)، و محمد بن مسلم (3) - وهم أجلاء هذه الطائفة- عن أشياء هي مذكورة في هذا الباب من الكافي قبل الخبر وبعده، و لم يستشعر احد من ذلك قدحا فيهم، فراجع.

370 شع - و إلي أبي زكريا الأعور:

أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنه، عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن محمد بن عيسى ابن عبيد، عنه (4).

أحمد ثقة في (يا) (5)، فالسند صحيح.

و الأعور ثقة في أصحاب الكاظم (عليه السلام) (6)، و الخلاصة (7)، فالخبر صحيح.

371 شع- و إلي أبي سعيد الخدري: -

في وصية النبي صلى الله عليه وآله و سلم لعلي (عليه السلام)، أولها: يا علي إذا دخلت العروس بيتك - محمد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني رضي الله عنه، عن أبي سعيد الحسن بن علي العدوي، عن يوسف بن يحيى الأصبهاني أبي يعقوب، عن أبي علي إسماعيل بن حاتم، قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن [صالح] (8) بن سعيد المكي، قال: حدثنا عمرو (9) بن حفص، عن إسحاق بن نجیح، عن

ص: 436

1- أصول الكافي 2: 3/225.

2- أصول الكافي 2: 5/225.

3- أصول الكافي 2: 8/226.

4- الفقيه 4: 62، من المشيخة.

5- تقدم برقم: 11.

6- رجال الشيخ: 9/365.

7- رجال العلامة: 7/187.

8- في المصدر: زكريا بدل صالح، و في جامع الرواة 2: 372 كما في الأصل.

9- في المصدر: عمر، و الظاهر أن في بعض النسخ: عمرو- بالواو- انظر: روضة المتقين 14: 317.

حصيف، عن مجاهد، عنه (1).

السند غير قابل للتصحيح لاشتماله علي المجاهيل و العامي الا أنه يمكن دعوي اعتباره مضافا الي ذكرها في الفقيه، وقد قال في أوله ما قال (2)، وشهادة مضامين متونها عن صدورها عن أهل بيت الوحي، نقلها الشيخ المفيد في الاختصاص بإسناده عن احمد، قال: حدثنا عمرو بن حفص [و أبو بصير] (3) عن محمد بن الهيثم، عن إسحاق بن نجيح [عن حصيب] (4) عن مجاهد (5)، ولعل في ذلك كفاية في الوثوق بصدورها و الله العالم.

و الخدري من السابقين الذين رجعوا إلي أمير المؤمنين (عليه السلام).

372 شعب - و إلي أبي عبد الله الخراساني:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عنه (6).

السند صحيح، و أبو عبد الله غير مذكور أصلا، الا أن المصنف شهد باعتبار كتابه (7).

373 شعج - و إلي أبي عبد الله الفراء:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عنه (8).

ص: 437

1- الفقيه 4: 113.

2- الفقيه 1: 5، من المقدمة.

3- أبو نصر: كذا في الاختصاص، و لا نعلم من هو، و لم نقف عليه في سائر كتب الرجال، و احتمال كونه أبا بصير بعيد جدا لأننا لم نقف علي رواية واحدة له عن محمد بن الهيثم، هذا فضلا عن رواية محمد بن الهيثم بالواسطة عن الامام الصادق عليه السلام، و ان أبا بصير مات بعد الامام عليه السلام بقليل.

4- ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر، و الظاهر كونه تصحيفال (حصيف) بالفاء الموحدة. انظر معجم رجال الحديث 3: 72، في ترجمة إسحاق بن نجيح.

5- الاختصاص: 132.

6- الفقيه 4: 119، من المشيخة.

7- الفقيه 1: 3، من المقدمة.

8- الفقيه 4: 34، من المشيخة.

السند صحيح، و الفراء هو سليم الفراء الكوفي المذكور في أصحاب الصادق (عليه السلام) (1)، الثقة في النجاشي (2) علي ما استظهره الأردبيلي في الجامع (3) بقرينة رواية ابن أبي عمير عنهما وروايتهما عن أبي عبد الله (عليهما السلام) وعن حريز مع التعدد، فرواية ابن أبي عمير كافية للحكم بالوثاقة، فالخبر صحيح أو في حكمه علي المشهور.

374 سعد- و إلي أبي كهمس:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عن عبد الله بن علي [الرزاز] (4)، عن أبي كهمس الكوفي (5).

الحكم ثقة في (مب) (6) و الرزاز غير مذكور، فالسند ضعيف و مر ذكر أبي كهمس في (قصح) (7) و لوجود طريق آخر لكتاب أبي كهمس وعده الفقيه من الكتب المعتمدة (8)، قال الشارح: الخبر قوي (9).

375 شعه- و إلي أبي مريم الأنصاري:

أبوه، عن سعد بن عبد الله،

ص: 438

- 1- رجال الشيخ: 143/211.
- 2- رجال النجاشي 516/193.
- 3- قوله: علي ما استظهره. الي آخره لا يخلو من اشتباه، و ظاهره يدل علي أنّ استظهار الأردبيلي هو بخصوص الاتحاد بين الفراء و سليم الفراء الكوفي، و هو ليس كذلك إذ الاستظهار هناك هو بخصوص الاتحاد بين سليم الفراء و سليمان مولي طربال بقرينة اتحاد الراوي و المروي عنه. جامع الرواة 1: 374، 1: 184، في ترجمة حريز بن عبد الله السجستاني، فراجع
- 4- اختلفت المصادر في ضبطة، ففي المصدر و التهذيب 2: 1381 / الزراد، و في الكافي 3: 18 / السراد، و في روضة المتقين 2: 543 كما في الأصل: الرزاز، و قد ذكر في معجم رجال الحديث 10: 266 الزراد و السراد دون الإشارة إلي الرزاز، فراجع.
- 5- الفقيه 4: 59، من المشيخة.
- 6- تقدم برقم: 42.
- 7- تقدم برقم: 194 و برمز: قصد، و انظر الهامش المتعلق به هناك.
- 8- الفقيه 1: 3، من المقدمة.
- 9- روضة المتقين 14: 317.

عن احمد بن محمّد بن عيسي، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيّوب، عن ابان بن عثمان، عنه (1).

السند صحيح علي الأصح بناء علي استقامة أبان، وفي حكمه لو كان ناووسيًا لكونه وفضالة من أصحاب الإجماع.

و أبو مريم هو عبد الغفّار بن القاسم بن قيس [بن قيس] بن قهد الأنصاري الثقة في النجاشي، و الخلاصة (2)، يروي عنه من أصحاب الإجماع أبان (3)، و عثمان (4)، و فضالة كما في الاستبصار في باب ما تجوز فيه شهادة الواحد مع يمين المدّعي (5)، و عبد الله بن المغيرة (6)، و الحسن بن محبوب (7).

و من أضرابهم من الأجلّاء ثعلبة (8)، و علي بن النعمان (9)، و هشام بن سالم (10)، و يونس بن يعقوب (11)، و محمّد بن أبي حمزة (12)، و العباس بن معروف (13)، و ظريف بن ناصح (14)، و علي بن الحسن بن رباط (15)، و أبو3.

ص: 439

1- الفقيه 4: 123.

2- رجال النجاشي: 649/246، و رجال العلامة: 117، و ما بين المعقوفين منهما.

3- تهذيب الأحكام 6: 744/273.

4- تهذيب الأحكام 3: 72/20.

5- الاستبصار 3: 33.

6- تهذيب الأحكام 1: 687/237.

7- رجال النجاشي: 649/247.

8- أصول الكافي 2: 3/329.

9- الاستبصار 4: 262/72.

10- تهذيب الأحكام 10: 957/240.

11- الاستبصار 4: 1081/285.

12- تهذيب الأحكام 7: 1246/298.

13- جاء في جامع الرواة 1: 462 روايته عنه في الاستبصار 1: 7/38، هذا وقد جاء في المصدر روايته عنه بتوسط عبد الله بن المغيرة، فلاحظ.

14- الاستبصار 2: 356/109.

15- تهذيب الأحكام 9: 1323/370.

ولاد (1)، و عبد الله بن حماد (2)، و جميل بن ناصح (3)، و الحسن بن السري (4)، فهو معدود من الأجلاء.

376 شعو- و إلي أبي المعزي :

376 شعو- و إلي أبي المعزي (5): حميد بن المثنى العجلي: أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن عثمان بن عيسى، عن أبي المعزي حميد بن المثنى و هو عربي كوفي ثقة (6).

عثمان ثقة في (قمد) (7)، و من أصحاب الإجماع، فالسند صحيح.

و حميد ثقة ثقة في النجاشي (8)، و يروي عنه ابن أبي عمير (9)، و صفوان (10)، و البنظي (11)، و فضالة (12)، و الحسن بن محبوب (13)، و الحسن بن علي بن فضال (14)، و يونس بن عبد الرحمن (15)، و أبان بن عثمان (16)، و عثمان بن عيسى (17).

ص: 440

- 1- تهذيب الأحكام 10: 708 / 181.
- 2- الكافي 6: 2 / 17.
- 3- الكافي 8: 44 / 84، من الروضة.
- 4- الكافي 8: 190 / 168، من الروضة.
- 5- مر ضبطه في هذه الفائدة، ضمن الطريق: 338 و الهامش المتعلق به، فراجع.
- 6- الفقيه 4: 65، من المشيخة.
- 7- تقدم برقم: 144.
- 8- رجال النجاشي: 340 / 133.
- 9- الاستبصار 3: 464 / 129.
- 10- الكافي 4: 13 / 355.
- 11- الكافي 5: 3 / 395.
- 12- تهذيب الأحكام 10: 743 / 189.
- 13- تهذيب الأحكام 7: 1512 / 374.
- 14- الاستبصار 3: 462 / 129.
- 15- تهذيب الأحكام 9: 641 / 156.
- 16- الاستبصار 3: 451 / 126.
- 17- الكافي 4: 16 / 335.

و من أضرابهم من الأجلّاء: الحسين بن سعيد (1)، و احمد بن محمّد بن عيسى (2)، و علي بن الحكم (3)، و عبد الرحمن بن أبي نجران (4)، و سيف بن عميرة (5)، و يحيى الحلبي (6)، و عبد الله بن جبلة (7)، و غيرهم، و هو أيضا من أجلّاء الطائفة.

377 شعز - و إلي أبي النّمير مولي الحرث بن المغيرة النضري:

حمزة بن محمّد العلوي رضي الله عنه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عنه (8).

مرّ حمزة في (قمط) (9)، و السند صحيح أو في حكمه لكون حمزة من مشايخ الإجازة.

و أبو النّمير غير مذکور، قال الشارح: و يظهر من المصنّف ان كتابه معتمد، قال: فالخبر قوي أو ضعيف بمحمّد بن سنان (10).

378 شعج - و إلي أبي الورد:

أبوه، عن الحميري، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن رئاب، عنه (11).

السند في أعلي درجة الصّحة، و الخبر صحيح أو في حكمه لوجود ابن محبوب فلا يضّرّ عدم مذكورية أبي الورد إلا في أصحاب الباقر (عليه السلام) مع

ص: 441

1- الاستبصار 2: 906/257.

2- تهذيب الأحكام 3: 189/55.

3- الكافي 8: 189/168، من الروضة.

4- تهذيب الأحكام 6: 595/240.

5- أصول الكافي 1: 20/50.

6- الفقيه 3: 1216/256.

7- الكافي 7: 4/29.

8- الفقيه 4: 21.

9- تقدم برقم: 149.

10- روضة المتقين 14: 244.

11- الفقيه 4: 81، من المشيخة.

أنه يروي عنه ابن محبوب بلا واسطة في التهذيب في باب ضمان النفوس من كتاب الديات (1)، و هشام بن سالم (2)، و مالك بن عطية (3)، و أبو أيوب (4)، و محمّد بن النعمان (5)، و علي بن رئاب (6) كثيرا، و أبو بكر الحضرمي (7)، و في الكافي في الصحيح عن سلمة بن محرز، عن أبي عبد الله (عليه السلام) انه قال لرجل يقال له أبو الورد: يا أبا الورد أمّا أنتم فترجعون- اي عن الحجّ- مغفورا لكم، و أمّا غيركم فيحفظون في أهاليهم و أموالهم (8).

و في التعليقة: و ربّما أجمع الأصحاب علي العمل بروايته كما في المسح علي الخفين للضرورة (9)، فالقول بوثاقه أبي الورد غير بعيد خصوصا بعد ملاحظة ما تقدم عن نكت الشهيد (10)، و صرّح به بحر العلوم في ترجمة زيد النرسي (11).

379 شعط- و إلي أبي ولّاد الحنّاط:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن الهيثم بن أبي مسروق النهدي، عن الحسن بن محبوب، عن أبي ولّاد الحنّاط و اسمه حفص بن سالم مولي بني مخزوم (12).

استظهرنا وثاقه النهدي في (ند) (13) من رواية الأجلّة عنه و من حكم

ص: 442

1- تهذيب الأحكام 10: 47/231.

2- الفقيه 3: 352/94.

3- الاستبصار 3: 1082/304.

4- تهذيب الأحكام 4: 423/152.

5- تهذيب الأحكام 1: 1092/362.

6- الفقيه 4: 81، من المشيخة.

7- الاستبصار 4: 325/85.

8- الكافي 4: 46/263.

9- تعليقة الوحيد ضمن منهج المقال: 399.

10- نكت الإرشاد: غير موجود لدينا.

11- رجال السيد بحر العلوم. لم نعثر عليه فيه.

12- الفقيه 4: 68، من المشيخة.

13- تقدم برقم: 54.

العلامة بصحة هذا الطريق (1)، فالسند صحيح.

والتحاط: ثقة مرّ في الأسامي ذكره وطريق آخر الي كتابه أصحّ من هذا وكأنه للتفتن في الطريق ولاشتهاره بالكنية مع احتمال السهو كما في الشرح (2).

380 شف - و إلي أبي هاشم الجعفري:

محمد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن احمد بن أبي عبد الله البرقي، عنه (3).

السند صحيح بما مرّ في الفقيه مع ان طريق الفقيه إلي البرقي غير منحصر فيه، وفي النجاشي: داود بن القاسم بن إسحاق بن عبد الله بن جعفر ابن أبي طالب أبو هاشم الجعفري رحمه الله كان عظيم المنزلة عند الأئمة (عليهم السلام) شريف القدر ثقة، روي أبوه عن أبي عبد الله (عليه السلام) (4)، و يقرب منه ما في غيره.

وفي الكشي: له منزلة عالية عند أبي جعفر وأبي الحسن وأبي محمد (عليهم السلام) (5)، وله في أبواب معاجزهم وفضائلهم مالا يحصى، في ربيع الشيعة:

أنه من السفراء و الأبواب المعروفين (6).

ويروي عنه البرقي (7)، وعلي بن إبراهيم (8)، وأبوه (9)، وسهل بن

ص: 443

1- رجال العلامة: 279، من الفائدة الثامنة من الخاتمة.

2- روضة المتقين 14: 319.

3- الفقيه 4: 128، من المشيخة.

4- رجال النجاشي: 411 / 156.

5- رجال الكشي 2: 1080 / 841.

6- ربيع الشيعة للسيد ابن طاوس. لم نعره عليه فيه.

7- الفقيه 4: 128، من المشيخة.

8- الكافي 6: 17 / 299.

9- تهذيب الأحكام 8: 890 / 247.

زياد (1)، و احمد بن إسحاق (2)، و احمد بن محمد بن عيسى (3)، و محمد بن الوليد (4)، و ابن أبي عمير كما في التهذيب في فضل زيارة أبي الحسن و أبي محمد (عليهما السلام) (5)، و غيرهم.

381 شفا- و إلي ما كان فيه:

جاء نفر من اليهود الي رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) فسألوه عن مسائل: علي بن احمد بن عبد الله البرقي رضي الله عنه، عن أبيه، عن جدّه أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن أبي الحسن علي بن الحسين البرقي، عن عبد الله بن جبلة، عن معاوية بن عمّار، عن الحسن بن عبد الله، عن آبائه، عن جدّه الحسن بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) (6).

قال الشارح: الظاهر أنّ علي و احمد كانا تفتين عند المصنّف لاعتماده في كثير من الروايات عليهما سيّما الابن، لكن علي قانون المتأخرين مجهولان، و كذا الباقي غير عبد الله و معاوية، فالخبر قوي و صار أقوى بحكم الصدوق علي صحّته، انتهى (7).

قلت: و يؤيد قوة الخبر أنّ الشيخ المفيد رواه في الاختصاص أيضا، و سنده هكذا: حدّثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، قال: حدّثنا الحسين بن مهران، قال: حدّثني الحسين بن عبد الله، عن أبيه، عن جدّه، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام). إلي

ص: 444

1- الاستبصار 1: 1698/441.

2- أصول الكافي 1: 2/264.

3- أصول الكافي 1: 12/92.

4- أصول الكافي 1: 1/96.

5- تهذيب الأحكام 6: 176/93.

6- الفقيه 4: 10، من المشيخة.

7- روضة المتقين 14: 74.

آخره (1)، إلا أن فيه: جاء رجل من اليهود، وأظن أن في السندين تحريفاً، أما في الأول فقوله: عن جدّه الحسن و الصحيح الحسين (عليهما السلام)، و أما في الثاني فقوله: حدّثني الحسين بن عبد الله و الصحيح الحسن بن عبد الله، و الله العالم.

382 شنب- و إلي حديث سليمان بن داود (عليهما السلام) في معني قول الله عزّ و جلّ: فَطَفِقَ مَسْحاً بِالسُّوقِ وَ الْأَعْنَاقِ اق :

382 شنب- و إلي حديث سليمان بن داود (عليهما السلام) في معني قول الله عزّ و جلّ: فَطَفِقَ مَسْحاً بِالسُّوقِ وَ الْأَعْنَاقِ (2): علي بن أحمد ابن موسي، عن محمّد بن أبي عبد الله الكوفي، عن موسي بن عمران النخعي، عن عمّه الحسين بن يزيد النوفلي، عن علي بن سالم، عن أبيه، عن الصادق جعفر بن محمّد (عليهما السلام) (3).

الأول: هو الدّقاق من مشايخه الذين أكثر من الرواية عنهم مترحماً أو مترضياً، و الثاني: ثقة في (لو) (4)، و الثالث: مجهول، روي في الفقيه في باب الوصيّة من لدن آدم عن الكوفي، عنه، عن عمّه الحسين بن يزيد، عن الحسين بن علي بن أبي حمزة، عن أبيه،، إلي آخره (5).

و في باب نوادر الميراث بالسند المذكور هنا (6)، و النوفلي ثقة في (لز) (7)، و علي ابن سالم ذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) (8)، و يروي عنه: يونس

ص: 445

- 1- الاختصاص: 33.
- 2- سورة ص 38: 33.
- 3- الفقيه 4: 29، من المشيخة.
- 4- تقدم برقم: 36.
- 5- الفقيه 4: 132/457.
- 6- الفقيه 4: 817/253، و فيه مطابقة السند مع ما مذكور الي الحسين بن يزيد و اختلافه معه فيما بعده.
- 7- تقدم برقم: 37.
- 8- رجال الشيخ: 244/347.

ابن عبد الرحمن في الكافي في باب ميراث ولد الزنا (1)، وفي التهذيب في باب الاشهاد علي الوصيّة (2)، وفي باب الرجوع في الوصيّة (3)، وفي باب الزيادات في كتاب الوصيّة (4)، وفي باب ميراث ابن الملاعنة (5)، و عثمان بن عيسى في الكافي في كتاب الكفر في باب الرياء (6)، وعلي بن أسباط في التهذيب في باب التيمّم (7)، فلا- يبعد دعوي وثاقته وفي هذه المواضع روي عن الصادق أو الكاظم (عليهما السلام) بلا واسطة.

و سالم هو ابن عبد الرحمن الأشل كما نصّ عليه في الجامع (8)، و وثقه في ابنه عبد الرحمن (9)، وفي أصحاب الصادق (عليه السلام): أسند عنه (10)، فهو بل ابنه عليّ من الأربعة الآلاف الموثقين.

و أغرب الشارح (11)، فقال: (عن علي بن سالم) علي بن أبي حمزة البطائني، عن أبيه أبي حمزة البطائني غير مذكور، والذي يخطر بالبال، أنّه كان الحسن بن علي بن سالم (12) عن أبيه كما يقع كثيرا، و لم تعهد رواية علي عن أبيه، ظ.

ص: 446

-
- 1- الكافي 7: 3/163.
 - 2- تهذيب الأحكام 9: 715/178.
 - 3- تهذيب الأحكام 9: 765/190.
 - 4- تهذيب الأحكام 9: 942/243.
 - 5- تهذيب الأحكام 9: 1232/343.
 - 6- أصول الكافي 2: 9/223.
 - 7- تهذيب الأحكام 1: 587/202.
 - 8- جامع الرواة 1: 450.
 - 9- جامع الرواة 1: 347.
 - 10- رجال الشيخ: 114/209.
 - 11- يقال: أغرب الرجل، إذا جاء بشيء غريب مجمع البحرين: غرب 2: 132.
 - 12- في المصدر: الحسن بن سالم، وهو الصحيح، بقرينة قوله ما بعده: و لم تعهد رواية علي عن أبيه، فلاحظ.

و علي ايّ حال فالخبر قوي أو ضعيف، انتهى (1).

وفيه:

أولاً: إنّ السند المذكور غير منحصر في الموجود هنا بل موجود في التهذيب أيضاً في باب الرهون (2)، وفي الفقيه في باب الرهون (3)، و باب نواذر الميراث (4)، وفي الاستبصار في باب ربح المؤمن علي أخيه المؤمن (5)، وفي الكافي في باب الرياء من كتاب الكفر (6)، و في قصص الأنبياء في قصة آدم (عليه السلام) بإسناده، عن الصدوق، عن ابن المتوكل، عن محمد بن أبي عبد الله الكوفي، عن موسى بن عمران النخعي، عن عمّه الحسين بن يزيد، عن علي بن سالم، عن أبيه، عن أبي بصير، قال: كان أبو جعفر (عليه السلام). إلي آخره (7).

وفي باب الثلاثين من توحيد الصدوق: عن الحسين بن إبراهيم المؤدّب، عن محمد بن أبي عبد الله الكوفي، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل البرمكي، قال: حدثنا علي بن سالم، عن أبيه، قال: سألت الصادق (عليه).

ص: 447

- 1- روضة المتقين 14: 321، و كلام المجلسي رحمه الله مبني علي أساس الاتحاد بين علي بن سالم الكوفي، و بين علي بن أبي حمزة البطائني الكوفي أيضاً، لأن ابن أبي حمزة- كما في سائر كتب الرجال- هو: سالم، و هذا لا يكفي للحكم بالاتحاد، و الظاهر انهما مختلفان لما سيأتي من توضيح المصنف «قدس سره»، زيادة علي كون الشيخ قد ذكر الاثنين في رجاله و بفاصل قليل بينهما في أصحاب أبي عبد الله الصادق (عليه السلام)، و أفرد أحدهما و هو البطائني في أصحاب الكاظم (عليه السلام)، و لم يذكر الآخر. انظر رجال الشيخ: 242/312، 244/347، 353/10.
- 2- تهذيب الأحكام 7: 42/178.
- 3- الفقيه 3: 200: 25.
- 4- الفقيه 4: 253/13.
- 5- الاستبصار 3: 2/70.
- 6- أصول الكافي 2: 223/9، 2: 224/12، و ليس فيهما: عن أبيه.
- 7- بحار الأنوار 11: 32/241.

السلام). الخبر (1).

و ثانيا: إنّ لم نقف علي ما ادّعي كثرته في الأسانيد من رواية الحسن عن أبيه علي بن سالم يعني أبا حمزة، بل الموجود: الحسن بن علي بن أبي حمزة عن أبيه كما في الكافي في باب ما يجب الاقتداء بالأئمة (عليهم السلام) في طلب الرزق (2)، وفي الفقيه في باب المعاش و المكاسب (3)، وفي باب الوصية من لدن آدم (4)، وفي التهذيب في باب الصيد و الزكاة (5)، و غير ذلك.

و ثالثا: إنّ لم نقف علي موضع ذكر [فيه] اسم والد عليّ مع كثرة رواياته بل المعهود في الأسانيد التعبير عنه بابي حمزة، فراجع.

383 شفج- و إلي خبر بلال، و ثواب المؤذنين بطوله:

احمد بن محمّد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن احمد بن العباس و العباس بن عمرو الفقيمي، قالوا: حدثنا هشام ابن الحكم، عن ثابت بن هرمز، عن الحسن بن أبي الحسن، عن احمد بن عبد الحميد، عن عبد الله بن علي، قال: حملت متاعي من البصرة إلي مصر، و ذكر الحديث (6).

السند غير قابل للتصحيح لوجود جملة من المجاهيل و الضعفاء فيه إلا أنّ للأصحاب إلي هشام طرقا معتبرة، و رواية هشام هذا الخبر الطويل كاشفة عن اعتباره و صحّته عنده بعد ملاحظة علمه و مقامه و إتقانه.

ص: 448

1- توحيد الصدوق: 3/224.

2- الكافي 5: 10/75.

3- الفقيه 3: 28/98.

4- الفقيه 4: 5/132.

5- تهذيب الأحكام 9: 105/26.

6- الفقيه 4: 53، من المشيخة.

قال الشيخ المفيد- رحمه الله- في العيون والمحاسن كما في فصول السيد المرتضى: و هشام بن الحكم من أكبر أصحاب أبي عبد الله جعفر بن محمد (عليهما السلام)، وكان فقيها، و روي حديثا كثيرا، و صحب أبا عبد الله (عليه السلام) و بعده أبا الحسن موسى (عليه السلام)، و كان يكنى أبا محمد و أبا الحكم، و كان مولى بني شيان، و كان مقيما بالكوفة، و بلغ من مرتبته و علوه عند أبي عبد الله جعفر بن محمد (عليهما السلام) إنّه دخل عليه بمني و هو غلام أول ما اختط عارضاه و في مجلسه شيوخ الشيعة: كحمران بن أعين، و قيس الماصر، و يونس بن يعقوب، و أبو جعفر الأ-حول، و غيرهم، فرفعه علي جماعتهم و ليس فيهم إلا من هو أكبر سنّا منه، فلما رأى أبو عبد الله (عليه السلام) أنّ ذلك الفعل كبر علي أصحابه، قال: هذا ناصرنا بقلبه، و لسانه، و يده.

و قال له أبو عبد الله (عليه السلام) و قد سأله عن أسماء الله عزّ و جلّ و اشتقاقها، فأجابه، ثم قال له: أفهمت يا هشام فهما تدفع به أعدائنا الملحدين مع الله عزّ و جلّ؟ قال هشام: نعم، قال أبو عبد الله (عليه السلام): تفعلك الله به و تثبتك، قال هشام: فوالله ما قهرني أحد في التوحيد حتي قمت مقامي هذا، انتهى (1) و مثل هذا الجليل يبعد أن يروي مثل هذا الخبر مع عدم وثوقه بصحّته.

و أمّا بلال: فهو ممدوح عند أصحابنا و وردت في مدحه و انقطاعه الي أمير المؤمنين (عليه السلام) اخبار اخرجناها في كتابنا المسّمّي بنفس الرحمن (2).

384 شفاء- و إلي ما كان فيه متفرّقا من قضايا أمير المؤمنين (عليه السلام):

ص: 449

1- الفصول المختارة من العيون والمحاسن: 28.

2- نفس الرحمن: 47.

أبوه ومحمد بن الحسن رضي الله عنهما [عن سعد بن عبد الله]، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن عاصم بن حميد، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر (عليه السلام) (1).

قد تقدّم السند في (رصو) (2) في الطريق الي محمد بن قيس وذكرنا إته البجلي الثقة صاحب كتاب قضايا أمير المؤمنين (عليه السلام)، و إن السند صحيح، ولا ادري ما السبب الي تكراره.

385 شقه- و إلي ما كان فيه من وصية أمير المؤمنين (عليه السلام) لابنه محمد بن الحنفية:

أبوه، عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام).

و يغلط أكثر الناس في هذا الاسناد فيجعلون مكان حماد بن عيسى حماد ابن عثمان، وإبراهيم بن هاشم لم يلق حماد بن عثمان وإنما لقي حماد بن عيسى وروي عنه. انتهى كلام الصدوق (3).

السند صحيح الي حماد و هو من أصحاب الإجماع فالخبر صحيح أو في حكمه.

و أما حكمه بعدم لقاء إبراهيم حماد بن عثمان فهو الأصل في هذا الكلام المتفرد به وليس في كلام مشايخ الفنّ منه اثر، نعم تبعه العلامة في الخلاصة، فقال في الفائدة التاسعة: قد يغلط جماعة في الاسناد عن إبراهيم بن هاشم الي حماد بن عيسى فيتوهمونه حماد بن عثمان، و هو غلط فإن إبراهيم بن هاشم لم

ص: 450

1- الفقيه 4: 108، من المشيخة، و ما أثبتناه بين معقوفين منه، و هو الصحيح لأن أبا الصدوق و محمد بن الحسن لا يرويان عن إبراهيم بن هاشم إلا بالواسطة، كابنه علي أو سعد بن عبد الله و من كان في طبقتهما.

2- تقدم برقم: 296.

3- الفقيه 4: 125، من المشيخة.

يلق حَمَّاد بن عثمان بل حَمَّاد بن عيسى (1).

وقال ابن داود في تبيّيات رجاله: إذا ورد عليك الإسناد من إبراهيم بن هاشم الي حَمَّاد فلا تتوهم أنه حَمَّاد بن عثمان، فإنَّ إبراهيم بن هاشم لم يلق حَمَّاد بن عثمان بل حَمَّاد بن عيسى (2)، و اشتهر هذا الكلام بعدهما حتي قال الكاظمي في مشتركاته: و كرّر في الكافي إبراهيم بن هاشم عن حَمَّاد بن عثمان (3) و هو سهو و صوابه ابن أبي عمير عن حَمَّاد كما هو الشائع المعهود (4).

و في ترجمة ابن عيسى: و في الكافي (5) و التهذيب (6): إبراهيم بن هاشم عن حَمَّاد بن عثمان و هو أيضا سهو لذكر أصحاب الرجال عدم تلاقيهما (7).

و أنت خبير بأنَّ الأصل في هذا التعليل كلام المشيخة، و تلقاه الجماعة بالقبول من غير تفحص و تأمل في أصل المطلب، و لعمري نسبة سهو واحد الي الصدوق أهون من نسبة غفلات كثيرة الي مثل ثقة الإسلام و غيره من الاعلام، و كيف كان فهذا الكلام ساقط عندنا لوجه.

الأول: إنَّ الحكم بعدم اللقاء شهادة نفي، و شهادة الإثبات مقدّمة عليها مع معلومية تاريخ وفاة ابن عثمان فإنَّها في سنة مائة و تسعين كما في الكشي (8)، فتكون بعد سبع سنين من امامة مولانا الرضا (عليه السلام)، و إبراهيم أيضا من أصحابه- كما يأتي- فيكونان في طبقة واحدة، و لا يضّرّ4.

ص: 451

1- رجال العلامة: 281، من الفائدة التاسعة من الخاتمة.

2- رجال ابن داود: 4/307.

3- الكافي 3: 5/144 و 4: 6/286.

4- هداية المحدثين: 50 و فيه: و كرر في التهذيب و الكافي.

5- الكافي: 5/144 و 4: 6/286.

6- تهذيب الأحكام 5: 306/93 و 543/162.

7- هداية المحدثين: 50- بتصرف-.

8- رجال الكشي 2: 694/670.

الجهل بولادة ابن هاشم فلا بد حينئذ من ذكر مستند يجوز التشبث به لرد شهادتهم باللقاء مع إمكانه و الحكم بالإرسال أو السهو في تلك الأسانيد الكثيرة.

الثاني: كثرة وقوع هذا السند في الكافي وغيره، ففي الكافي في باب تحنيط الميت و تكفينه: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عثمان، عن حريز، عن زرارة و محمّد بن مسلم، قالوا: قلنا لأبي جعفر (عليه السّلام). الخبر (1).

وفي التهذيب في أواخر باب تعجيل الزكاة و تأخيرها: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عثمان، عن حريز، عن أبي بصير، عن أبي جعفر (عليه السّلام). الخبر (2).

وفي آخر باب صفة الإحرام: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عثمان، عن الحلبي، عن أبي عبد الله (عليه السّلام) أنّه قال. الخبر (3).

وفي أواخر باب الخروج الي الصفا: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد ابن عثمان [عن الحلبي] قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السّلام). الخبر (4).

ومثله في الاستبصار في باب من أحلّ من إحرام المتمتع (5)، وفي الكافي في باب الوصيّة من كتاب الحجّ: علي، عن أبيه، عن حمّاد بن عثمان، عن حريز، عن عمّن ذكره، عن أبي جعفر (عليه السّلام)، قال: إذا أصبحت فاصحب نحوك. الخبر (6).6.

ص: 452

1- الكافي 3: 5/144.

2- تهذيب الأحكام 4: 123/47.

3- تهذيب الأحكام 5: 306/93.

4- تهذيب الأحكام 5: 543/162، و ما بين معقوفين منه، و الحلبي: هو لقب لمحّمّد بن علي ابن أبي شعبة، و لأخويه عمران و عبد الأعلى، و لأبيه علي أيضا، و لكنه ينصرف عند الإطلاق إلي الأول كما في سائر كتب الرجال، و سيأتي التأكيد عليه - بعد قليل - من المصنف، فلاحظ.

5- الاستبصار 2: 852/244.

6- الكافي 4: 6/286.

بل في جملة من الأسانيد: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد، ولا بدّ أن يكون المراد في بعضها ابن عثمان.

منها: ما في الكافي (1) والاستبصار في باب من اوصي بجزء من ماله: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد، عن ابان بن تغلب، قال: قال أبو جعفر (عليه السّلام). الخبر (2).

قال المحقق صدر الدين: و ابان مات سنة احدى وأربعين و مائة فعلي تاريخ الكشي أنّ حمّاد بن عثمان عاش نيفا و سبعين سنة، ينبغي أن يكون حمّاد هنا ابن عثمان، انتهى (3)، وذلك لأنّ وفاة ابن عيسي في سنة تسع أو ثمان بعد المائتين.

و منها ما وقع فيها: علي بن إبراهيم، عن حمّاد، عن الحلبي كما في الكافي في باب فضل المقام بالمدينة (4)، وفي التهذيب في باب الغدوّ الي عرفات (5)، وفي الاستبصار في باب أنّ ولد الملاعنة يرث أخواله (6) وغيرها، فإنّ الذي يروي عن الحلبي - و المراد منه محمّد بن علي بن أبي شعبة الحلبي - هو ابن عثمان، ولم يذكر أحد رواية ابن عيسي، عنه.

الثالث: إنّ إبراهيم بن هاشم من أصحاب الرضا (عليه السّلام) كما في النجاشي (7) و الفهرست (8) و الخلاصة (9)، و يروي عن حمّاد بن عثمان علي بن مهزيار9.

ص: 453

1- الكافي 7: 3/40.

2- الاستبصار 4: 496/132.

3- لعل الكلام مأخوذ من كتاب مجال الرجال للمحقق صدر الدين العاملي و هو لا يوجد لدينا.

4- الكافي 4: 4/558.

5- تهذيب الأحكام 5: 607/181.

6- الاستبصار 4: 8/181.

7- رجال النجاشي: 18/16.

8- فهرست الشيخ: 6/4.

9- رجال العلامة: 9/4.

كما في التهذيب في باب نزول المزدلفة (1)، وهو من أصحاب الرضا والجواد والهادي (عليهم السلام) (2) والحسين بن سعيد فيه في باب حكم الجنابة (3)، وفي باب أحكام الجماعة (4)، وهو مثل عليّ من أصحاب الرضا والجواد والهادي (عليهم السلام) (5) ومثلهما إسماعيل بن مهراون وغيرهم. ومن هنا صرّح جماعة من المتبحرين بصحة هذه الأسانيد وعدم [وجود] إرسال أو سهو فيها.

فقال الفاضل الأردبيلي في جامع الرواة بعد نقل كلام العلامة وابن داود، أقول: روي علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد بن عثمان وابن عيسى كثيرا كما مرّ في ترجمتهما، ولا اعلم إنّ ابن داود رحمه الله تعالى من اين حكم بأنّ إبراهيم لم يلق حماد بن عثمان، انتهى (6)، وقد عرفت أنّه أخذ ذلك من المشيخة.

وقال السيّد المحقّق القزويني في جامع الشرائع - بعد نقل كلام الفاضلين - وهذا المعني غير ثابت علي ما تبّه به الفضلاء لكثرة وقوع روايته صريحا عن حماد بن عثمان، ثم ذكر بعض المواضع وقال: وبالجملة قد تكرّرت رواية إبراهيم عن ابن عثمان في اخبار كثيرة بحيث لا يحتمل السهو أو سقوط الوسطة في جميعها ولعلّ منشأ كلام الفاضلين كلام الصدوق، ثم ذكر كلامه وقال: وقد عرفت حقيقة الحال، وافقنا علي ذلك السيدان السندان السيد صدر الدين العاملي وصاحب مطالع الأنوار، والله العالم بحقيقة الحال (7).ر.

ص: 454

- 1- تهذيب الأحكام 5: 18/193، وفيه: علي بن مهزيار، عمّن حدّثه، عن حماد بن عثمان.
- 2- رجال الشيخ: 22/381 و 8/43 و 3/417.
- 3- تهذيب الأحكام 3: 172/49.
- 4- تهذيب الأحكام 2: 172/49.
- 5- رجال الشيخ: 17/372 و 1/399 و 6/412.
- 6- جامع الرواة 2: 467، من الفائدة الرابعة.
- 7- جامع الشرائع: غير متوفر.

و حيث وفينا بحمد الله تعالى بما وعدنا من شرح مشيخة الفقيه علي الترتيب الذي نقله شيخنا في الوسائل

فينبغي التنبيه علي أمور:

الأول: إنّا ذكرنا في هذا الشرح اللطيف تراجم جماعة من الرواة

إشارة

و بسطنا الكلام في طائفة كثرت رواياتهم و اختلفت كلمة الأصحاب فيهم، و ذكرنا من القرائن و الامارات ما لم تجتمع في كتاب من كتب هذا الفن إلا أنه لعدم ترتيب ذكرهم علي ترتيب الكتب الرجالية يصعب علي الباحث الناظر معرفة محلّ ذكر من أراد معرفة حاله بل معرفة أصل وجوده في هذا الشرح و عدمه فأريت أن اذكر أسامي من ترجمت حاله نسقا مرتبًا مشيرًا الي محلّه و موضع ذكره تكثيرًا للفائدة و تسهيلًا علي الطالب، و بالله المستعان و عليه التكلان.

فبقول:

حرف الألف

[1]- إبراهيم بن أبي زياد الكرخي / (د) / [4].

[2]- إبراهيم بن [أبي] (1) يحيي المدائني / (و) / [6].

[3]- إبراهيم بن خالد العطار / (شكه) / [325].

[4]- إبراهيم بن عبد الحميد / (ح) / [8].

[5]- إبراهيم بن عمر اليماني / (ط) / [9].

[6]- إبراهيم بن محمّد الثقفى / (ي) / [10].

[7]- إبراهيم بن محمّد الهمداني / (يا) / [11].

[8]- إبراهيم بن مهزيار / (يب) / [12].

[9]- إبراهيم بن هاشم / (يد) / [14].

ص: 455

1- ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر، و لعلّ سقوط [أبي] جاء من سهو الناسخ إذ ذكره المصنف في شرح الطريق صحيحًا.

[10]- أحمد بن الحسن بن فضال / (رلز) / [237].

[11]- أحمد بن الحسن الميثمي / (يو) / [16].

[12]- أحمد بن عائذ / (يز) / [17].

[13]- أحمد بن علوية / (ي) / [10].

[14]- أحمد بن زياد الهمداني / (يا) / [11].

[15]- أحمد بن خالد البرقي / (يه) / [15].

[16]- أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة / (يط) / [19].

[17]- أحمد بن محمد بن يحيى العطار / (قسط) / [169].

[18]- أحمد بن محمد بن مطهر / (كا) / [21].

[19]- أحمد بن هلال العبرثاني / (كب) / [22].

[20]- إدريس بن زيد / (كج) / [23].

[21]- إسحاق بن عمّار / (كز) / [27].

[22]- إسماعيل بن أبي زياد السكوني / (لز) / [37].

[23]- إسماعيل بن بشار / (قسه) / [165].

[24]- إسماعيل بن عبد الرحمن / (لب) / [32].

[25]- إسماعيل بن عيسى / (لد) / [34].

[26]- إسماعيل بن سهل / (عا) / [71].

حرف الباء

[27]- بحر السقاء / (مه) / [45].

[28]- بزيع المؤذن / (مو) / [46].

[29]- بشير النبال / (مح) / [48].

[30]- بكار بن كردم / (مط) / [49]

ص: 456

[31]- بكر بن صالح / (ن) / [50].

[32]- بكير بن أعين / (نب) / [52]

حرف التاء و الجيم

[33]- ثوير بن أبي فاخنة / (ند) / [54].

[34]- جابر بن يزيد الجعفي / (نز) / [57].

[35]- جرّاح المدائني / (نح) / [58].

[36]- جهيم بن أبي جهم / (سو) / [66]

حرف الحاء و الخاء

[37]- حذيفة بن منصور / (ع) / [70].

[38]- الحسن بن الجهم / (عب) / [72].

[39]- الحسن بن الحسين اللؤلؤي / (رله) / [235].

[40]- الحسن بن راشد / (عج) / [73].

[41]- الحسن بن رباط / (قمز) / [147].

[42]- الحسن بن زياد الصيقل / (عد) / [74].

[43]- الحسن بن علي بن أبي حمزة / (عو) / [76].

[44]- الحسن بن علي الوشاء / (يز) / [17].

[45]- الحسين بن أحمد الأشعري / (ل) / [30].

[46]- الحسين بن أبي العلاء / (فد) / [84].

[47]- الحسين بن الحسن بن ابان / (يچ) / [13].

[48]- الحسين بن حمّاد / (فه) / [85].

[49]- الحسين بن زيد الشهيد/ (فو)/ [86]

ص: 457

[50]- الحسين بن سيف بن عميرة/ (قمح)/ [148].

[51]- الحسين بن علوان/ (فكح)/ [128].

[52]- الحسين بن محمد بن عامر/ (له)/ [35].

[53]- الحسين بن محمد القمي/ (فظ)/ [89].

[54]- الحسين بن المختار/ (ص)/ [90].

[55]- الحسين بن يزيد النوفلي/ (لز)/ [37].

[56]- حفص بن غياث/ (صبح)/ [93].

[57]- الحكم الخياط/ (قسه)/ [165].

[58]- الحكم بن مسكين/ (مب)/ [42].

[59]- حمزة بن حمران/ (قا)/ [101].

[60]- حمزة بن محمد/ (قمط)/ [149].

[61]- حنان بن سدير/ (قب)/ [102].

[62]- خالد بن إسماعيل/ (قسد)/ [164].

حرف الدال و الراء و الزاء

[63]- داود بن حصين/ (قط)/ [109].

[64]- داود الصرمي/ (قيب)/ [112].

[65]- داود بن كثير الرقي/ (قي)/ [110].

[66]- درست بن أبي منصور/ (قيج)/ [113].

[67]- رفاعة بن موسي/ (قيو)/ [116].

[68]- زرعة بن محمد الحضرمي/ (قكا)/ [121].

[69]- زكريّا بن مالك / (فكج) / [123].

[70]- زكريا المؤمن / (شب) / [302]

ص: 458

[71]- الزهري محمّد بن مسلم/ (فكد)/ [124].

[72]- زياد بن مروان القندي/ (فكو)/ [126]

حرف السين و الصاد و الطاء

[73]- سدير الصيرفي/ (قلط)/ [129].

[74]- سعد بن طريف/ (م)/ [40].

[75]- سعدان بن مسلم/ (ح)/ [8].

[76]- سعيد الأعرج/ (قلح)/ [138].

[77]- سعيد بن يسار/ (قلة)/ [135].

[78]- سلمة بن تمام/ (قلو)/ [136].

[79]- سلمة بن الخطاب/ (نه)/ [55].

[80]- سليمان بن حفص المروزي/ (قلط)/ [139].

[81]- سليمان بن خالد/ (قم)/ [140].

[82]- سليمان بن داود المنقري/ (صح)/ [93].

[83]- سليمان بن عمرو/ (قمج)/ [143].

[84]- سماعة بن مهران/ (قمد)/ [144].

[85]- سهل بن زياد/ (شه)/ [305].

[86]- سيف بن عميرة/ (قمح)/ [148].

[87]- صالح بن الحكم/ (قنا)/ [151].

[88]- صالح بن عقبة/ (قنب)/ [152].

[89]- صباح بن سيابة/ (قنج)/ [153].

- [91]- عامر بن نعيم / (فنظ) / [159].
- [92]- عامر بن جذاعة / (قنح) / [158].
- [93]- عباس بن هلال / (قنج) / [153].
- [94]- عبد الأعلى مولي آل سام / (قد) / [104].
- [95]- عبد الرحمن بن أبي عبد الله البصري / (قسز) / [167].
- [96]- عبد الرحيم القصير / (قعا) / [171].
- [97]- عبد العظيم بن عبد الله الحسيني / (قعج) / [173].
- [98]- عبد الكريم الهاشمي / (قعد) / [174].
- [99]- عبد الكريم الخثعمي / (قعه) / [175].
- [100]- عبد الله بن بكير / (قعز) / [177].
- [101]- عبد الله بن حمّاد الأنصاري / (ققب) / [182].
- [102]- عبد الله بن سليمان / (قفج) / [183].
- [103]- عبد الله بن عبد الرحمن الأصمّ / (قفح) / [188].
- [104]- عبد الله بن القاسم الحضرمي / (فد) / [82].
- [105]- عبد الله بن مسكان / (قص) / [190].
- [106]- عبد الله بن الصلت / (رز) / [207].
- [107]- عبد الله بن ميمون / (قصب) / [192].
- [108]- عبد الملك بن أعين / (قصه) / [195].
- [109]- عبد الملك بن عتبة الهاشمي / (قصو) / [196].
- [110]- عبد الملك بن عمرو / (قصز) / [197].

[111]- عبد الواحد بن عبدوس / (قصح) / [198]

ص: 460

- [112]- عبيد بن زرارة/ (قصط)/ [199].
- [113]- عثمان بن زياد/ (رج)/ [203].
- [114]- عثمان بن عيسي/ (قمد)/ [144].
- [115]- علاء بن سيابة/ (رو)/ [206].
- [116]- علي بن أبي حمزة البطائني/ (رز)/ [207].
- [117]- علي بن احمد بن أشيم/ (رح)/ [208].
- [118]- علي بن أسباط/ (ري)/ [210].
- [119]- علي بن إسماعيل السندي/ (كز)/ [27].
- [120]- علي بن إسماعيل الميثمي/ (ريا)/ [211].
- [121]- علي بن بلال/ (ريح)/ [218].
- [122]- علي بن جعفر عليه السلام/ (ريد)/ [214].
- [123]- علي بن حسان/ (قع)/ [170].
- [124]- علي بن حديد/ (شكو)/ [326].
- [125]- علي بن الحسن بن رباط/ (رعب)/ [272].
- [126]- علي بن الحسن الكوفي/ (قسا)/ [161].
- [127]- علي بن الحسين السعد آبادي/ (يه)/ [15].
- [128]- علي بن الحكم/ (ريو)/ [216].
- [129]- علي بن سويد/ (ريط)/ [219].
- [130]- علي بن غراب/ (ركب)/ [222].
- [131]- علي بن محمد بن أبي القاسم/ (لج)/ [33].
- [131]- علي بن محمد بن قتيبة/ (رج)/ [203].

[132]- علي بن موسى الكميدياني / (س) / [60].

[133]- عمار بن موسى الساباطي / (رلج) / [233]

ص: 461

[134]- عمرو بن أبي المقدام / (رلد) / [234].

[135]- عمرو بن أبي نصر / (فكط) / [129].

[136]- عمرو بن جميع / (رله) / [235].

[137]- عمرو بن خالد / (فكح) / [123].

[138]- عمرو بن شمر / (نز) / [57].

[139]- عمر بن أبي شعبة / (رم) / [240].

[140]- عمر بن حنظلة / (رمب) / [242].

[141]- عمر بن يزيد السابري / (رمد) / [244].

[142]- عيسى بن شلقان / (رمو) / [246].

[143]- عيسى بن عبد الله الهاشمي / (رمح) / [248]

حرف الغين و الفاء و القاف و الكاف

[144]- غياث بن إبراهيم / (رنا) / [251].

[145]- الفضل بن أبي قرة / (رنج) / [253].

[146]- القاسم بن سليمان / (رنظ) / [259].

[147]- القاسم بن عروة / (رس) / [260].

[148]- القاسم بن محمد الأصبهاني / (صبح) / [93].

[149]- القاسم بن محمد الجوهري / (شح) / [308].

[150]- القاسم بن يحيى / (عج) / [73].

[151]- كردويه / (رسب) / [262].

[152]- كليب الأسدي / (رسح) / [268]

- [153]- مالك الجهني / (رسد) / [264].
- [154]- مبارك العقرقوفي / (رسه) / [265].
- [155]- مثنى بن عبد السلام / (رسو) / [266].
- [156]- محمّد بن أبي عمير / (رسز) / [267].
- [157]- محمّد بن أحمد بن يحيى الأشعري / (رسح) / [268].
- [158]- محمّد بن أحمد بن أبي الصلب / (رمز) / [247].
- [159]- محمّد بن إسحاق / (يط) / [19].
- [160]- محمّد بن أسلم الجبلي / (رسط) / [269].
- [161]- محمّد بن جعفر الأسدي / (لو) / [36].
- [162]- محمّد بن حسان الرازي / (قفا) / [181].
- [163]- محمّد بن حكيم / (رعز) / [277].
- [164]- محمّد بن حمران / (رعط) / [279].
- [165]- محمّد بن خالد البرقي / (لب) / [32].
- [166]- محمّد بن خالد السري / (رفا) / [281].
- [167]- محمّد بن زكريا / (قمط) / [149].
- [168]- محمّد بن سنان / (كو) / [26].
- [169]- محمّد بن عبد الحميد / (فكز) / [127].
- [170]- محمّد بن عبد الله بن زرارة / (رمح) / [248].
- [171]- محمّد بن علي ماجيلويه / (لب) / [32].
- [172]- محمّد بن عيسى العبيدي / (لا) / [31].

[174]- محمد بن القاسم الأسترآبادي / (رصد) / [294].

[175]- محمد بن الوليد الكرمانى / (شا) / [301].

[176]- محمد بن يحيى / (شب) / [302].

[177]- مسعدة بن زياد / (شو) / [306].

[178]- مسعدة بن صدقة / (شز) / [307].

[179]- مسمع كردين / (شح) / [308].

[180]- مصادف / (شط) / [309].

[181]- مظفر بن جعفر بن مظفر / (رصن) / [297].

[182]- مصعب بن يزيد / (شيء) / [310].

[183]- معاوية بن حكيم / (رسو) / [266].

[184]- معاوية بن ميسرة / (شيد) / [314].

[185]- معاوية بن وهب / (شية) / [315].

[186]- معروف بن خربوذ / (شيو) / [316].

[187]- معلّى بن خنيس / (شيز) / [317].

[188]- معلّى بن محمد البصرى / (شيخ) / [318].

[189]- المفصّل بن عمر / (ل) / [30].

[190]- منصور بن حازم / (شكد) / [324].

[191]- منصور بن الوليد / (شكه) / [325].

[192]- منصور بن يونس / (شكو) / [326].

[193]- منهال القصاب / (شكز) / [327].

[194]- موسى بن سعدان / (فد) / [84].

[195]- موسي بن عمر الصيقل / (قند) / [154]

ص: 464

- [196]- نصر بن شعيب / (قد) / [104].
- [197]- نعمان الرازي / (شلب) / [332].
- [198]- وهب بن وهب / (شله) / [335].
- [199]- هارون بن خارجة / (شلق) / [338].
- [200]- هارون بن مسلم / (رس) / [260].
- [201]- هشام بن إبراهيم العباسي / (شم) / [340].
- [202]- هيثم بن أبي مسروق / (ند) / [54].
- [203]- ياسر الخادم / (شمج) / [343].
- [204]- ياسين الضير / (شمد) / [344].
- [205]- يحيى بن أبي عمران / (شمو) / [346].
- [206]- يحيى بن حسان الأزرق / (شمز) / [347].
- [207]- يحيى بن عبد الله العمري / (شمط) / [349].
- [208]- يزيد بن إسحاق شعر / (شلز) / [337].
- [209]- يعقوب بن شعيب / (شن) / [350].
- [210]- يعقوب بن عيثم (1) / (شنا) / [351].
- [211]- يوسف بن إبراهيم / (شنج) / [353].
- [212]- يونس بن عمّار / (شنو) / [356].
- [213]- يونس بن يعقوب / (شنز) / [357].

1- تقدم ذكره في هذه الفائدة، بعنوان: يعقوب بن ميثم، انظر تعليقتنا عليه في الهامش.

[214]- أبو بكر بن أبي سماك (1) / (شس) / [360].

[215]- أبو الجارود زياد بن المنذر / (شسج) / [363].

[216]- أبو جرير زكريّا بن إدريس القمي / (شسب) / [362].

[217]- أبو جميلة المفصل بن صالح / (فكز) / [127].

[218]- أبو حبيب ناجية / (شسه) / [365].

[219]- أبو كهمس / (قصد) / [194].

وقد تركنا أسامي جماعة ذكرناهم في خلال الشرح مختصرا ولم نستطرف في ترجمتهم بشي ء.

الثاني: في ذكر مشايخ الصدوق الذين روي عنهم في المشيخة، و في ما بأيدينا من كتبه، و صرح ببعضهم المترجمون.

[1]- أ- إبراهيم بن هارون الهبيستي (2).

[2]- ب- أبو إسحاق إبراهيم بن محمّد بن أبي (3) حمزة بن عمارة الحافظ.

[3]- ج- أبو الحسن أحمد بن ثابت الدواليبي (4).

[4]- د- أحمد بن الحسن بن عبدربه القطان، في كمال الدين: حدثنا

ص: 466

1- نسخة بدل: سماك «منه قدس سرّه»، وقد تقدم ذكره في هذه الفائدة، انظر تعليقاتنا هناك في الهامش.

2- كذا في الأصل، و في توحيد الصدوق: 3/157 و 4/158 ورد بعنوان الهيّتي، و في معاني الأخبار 7/15: الهبيسي، و في معجم رجال الحديث 1: 315 (الهيّتي، أو الهبيّمي). و لعلّ ما في التوحيد هو الصحيح نسبة الي هيّت مدينة من مدن العراق.

3- ورد في الخصال 2: 11/410، 2: 10/416 من غير (أبي).

4- كذا في الأصل، و في معجم رجال الحديث 2: 59 الدواليبي بالباء الموحدة بعد الياء المثناة، و يؤيده ما في كمال الدين: 156.

أحمد بن الحسن القطان المعروف بأبي عليّ بن عبدربه الرازي و هو شيخ كبير من أصحاب (1) الحديث (2)، وفي موضع آخر: أحمد بن محمّد بن الحسين القطان و كان شيخاً لأصحاب الحديث ببلد الريّ يعرف بابي علي بن عبدربه (3).

[5]- ه- أبو منصور أحمد بن إبراهيم بن بكير الخوزي (4)، روي عنه بنيسابور.

[6]- و- أحمد بن إبراهيم بن الوليد السلميّ.

[7]- ز- أحمد بن أبي جعفر البيهقي.

[8]- ح- أبو علي أحمد بن الحسن بن علي بن عبدربه.

[9]- ط- أبو العباس أحمد بن الحسين بن عبيد الله (5) بن محمّد بن مهران الآبي العروضي، قال ابن شهر آشوب في المعالم: له [كتاب] ترتيب الأدلّة فيما يلزم خصوص (6) الإماميّة دفعه عن الغيبة والغائب، المفاداة (7) فية.

ص: 467

1- في المصدر: لأصحاب مكان (من أصحاب).

2- كمال الدين: 67.

3- لم نجد هذا في موضع من (كمال الدين) بل وجدناه في أمالي الصدوق: 5/454، الباب الثالث والثمانين.

4- كذا في الأصل، وفي التوحيد: 17/22 و 22/376 و العيون 2: 25 جاء بعنوان: بكر الخوري، وفي الخصال: 11/324 و 9/343 ورد بعنوان: بكر الخوزي، و الظاهر صحة ما احتمله الشيخ الغفاري في مقدمة معاني الاخبار من كون اللقب مصحف عن (الجوري) نسبة إلي محلة بنيسابور. انظر: مقدمة معاني الاخبار للشيخ علي أكبر غفاري: 38.

5- في معالم العلماء 113/24: احمد بن الحسين بن عبد الله، وفي تعليقة الوحيد: 35، احمد ابن الحسين بن عبيلة هو أبو العباس احمد بن الحسين بن عبيد الله، وقد استنكر التستري ذلك منه في القاموس 1: 447، و في كمال الدين: 242 و 253 ورد مكان الحسين: الحسن، و مكان عبيد الله: عبد الله.

6- في المصدر: خصوم.

7- في المصدر: المكافاة.

المذهب، [كتاب] (1) في النقض علي أبي خلف (2).

[10]- ي- احمد بن جعفر الهمداني و هو بعينه احمد بن زياد بن جعفر الهمداني.

[11]- يا- أبو نصر أحمد بن الحسين بن أحمد بن عبيد (3) الضبي المرواني النيسابوري، و الظاهر أنه بعينه احمد بن الحسين المرواني، و في بعض الأسانيد أبو نصير و في بعضها بصير.

[12]- يب- أبو حامد احمد بن الحسين بن الحسن بن علي الحاكم.

[13]- يج- أحمد بن علي بن إبراهيم بن هاشم القمي.

[14]- يد- أبو حامد أحمد بن علي بن الحسين الثعالبي.

[15]- يه- أحمد بن قارون القائيني.

[16]- يو- أبو علي أحمد بن محمد بن يحيى العطار الأشعري القمي.

[17]- يز- أحمد بن محمد الأسدي.

[18]- يح- أحمد بن محمد إبراهيم العجلي.

[19]- يط- أبو الحسن احمد بن محمد بن الصقر الصائغ.

[20]- ك- أحمد بن محمد بن الهيثم العجلي و غير بعيد ان يكون هو العجلي المتقدم.

[21]- كا- أحمد بن محمد بن إسحاق الدينوري القاضي.

[22]- كب- أحمد بن محمد بن عبد الرحمن المنقري.

[23]- كج- أحمد بن محمد بن عبد الرحمن المروزي المقري الحاكم و لعلهد.

ص: 468

1- ظاهر عبارة الأصل و المصدر ان كتاب المفاداة (المكافاة) هو في النقض علي أبي خلف، و في معجم رجال الحديث: 96/2، ما يشعر بكونهما كتابين، فلاحظ.

2- معالم العلماء: 113/24، و فيه بدل ابن مهران: المهراني.

3- في عيون اخبار الرضا عليه السلام: 275 و 286 و 381 عبد مكان عبيد.

[24]- كد- أبو الحسين أحمد بن محمد بن الحسين البرّاز.

[25]- كه- أحمد بن محمد بن عيسى بن أحمد بن علي بن أبي طالب (1) وفي بعض أسانيده احمد بن عيسى بن علي بن أبي طالب و الظاهر اتّحادهما.

[26]- كو- أحمد بن محمد الشيباني المكتّب.

[27]- كز- أبو العباس أحمد بن محمد بن أحمد بن الحسن بن الحكم (2).

[28]- كح- أحمد بن محمد بن زمرة، وفي بعض النسخ: رزقة القزويني (3).

[29]- كط- أحمد بن محمد بن إسحاق المغازي (4).

[30]- ل- أبو الحسن أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الأنماطي.

[31]- لا- أحمد بن هارون القاضي، وفي بعض أسانيده: أحمد بنه.

ص: 469

1- في معاني الأخبار: 1/10: أبو الحسن احمد بن محمد بن عيسى بن أحمد بن عيسى بن علي ابن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام. وفي موضع آخر منه: 17/64: احمد بن محمد بن يحيى بن احمد بن عيسى ابن علي بن الحسين. إلي آخر النسب، وروايته في كلا الموضوعين عن أبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن أسباط، و الظاهر صحة (عيسى) كما في معجم رجال الحديث 2: 326، و لعلّ سقوط بعض الأسماء من النسب في الأصل من سهو الناسخ.

2- ورد في عيون الاخبار: 13/96 بعنوان: أحمد بن محمد بن أحمد بن الحسين [الحسن] أبو العباس الحاكم. و الظاهر صحة (الحسن) لوروده في كتب الرجال.

3- ورد في الأمالي: 199 و 201 و عيون الاخبار: 138، و كمال الدين: 112 بعنوان رزمة، و اختلف ضبطه في كتب الرجال المتيسرة لدينا بين (زمره، و رزقة، و رزمة).

4- كذا في الأصل: وفي كمال الدين: 183 و معجم رجال الحديث: 2: 249: المعاذي بالذال المعجمة.

هارون الطائي (1)، و الظاهر الاتّحاد.

[32]- لب- أحمد بن يحيى المكتّب.

[33]- لج- إسحاق بن عيسى.

[34]- لد- إسماعيل بن حكيم العسكري.

[35]- له- إسماعيل بن علي بن رزين.

[36]- لو- إسماعيل بن منصور بن أحمد القصار.

[37]- لز- أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم بن معمر.

[38]- لح- أبو الفضل تميم بن عبد الله بن تميم القرشي الحيري.

[39]- لط- جعفر بن محمد بن مسرور، في التعليقة: و يحتمل كونه ابن قولويه لان اسم قولويه مسرور، و هو في طبقة الكشي إلي زمان الصدوق، انتهى (2)، وفيه من البعد ما لا يخفي.

[40]- م- أبو القاسم جعفر بن محمد بن موسى بن قولويه القمي.

[41]- ما- جعفر بن علي بن الحسن.

[42]- مب- جعفر بن علي بن الحسين بن علي بن عبيد الله بن المغيرة الكوفي (3).

[43]- مج- جعفر بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب.

ص: 470

1- وورد في بعض الأسانيد: الفامي بالفاء ثم الميم كما في العيون: 81 و 138، و انظر الخصال باب الاثني (معرفة التوحيد بخصلتين) ح/ 1، و العيون ب 11 ح 45، و الأمالي: 120 و 123 و 173.

2- تعليقة الوحيد: 87.

3- ورد في أسانيد الصدوق «قدّس سرّه» مكان «الحسين»: الحسن، و مكان «عبيد الله»: عبد الله، انظر: الأمالي: 12 و 22 و 37، و كمال الدين: 200، و العيون: 364. و مشيخة الفقيه 4: 20، في طريقه الي عبد الرحيم القصير، و 4: 103، في طريقه الي روح بن عبد الرحيم.

عليهم السلام كذا في الأسانيد، وقد سقط بعض الأسماء بين جعفر وزيد فإنه لم يكن لزيد ابن اسمه جعفر ولو كان لاستحال روايته عنه.

[44]- مد- أبو محمد جعفر بن نعيم بن شاذان الحاكم.

[45]- مه- أبو محمد جعفر بن أحمد بن عليّ الفقيه الإيلاقي الرازي صاحب كتاب المسلسلات وغيره.

[46]- مو- الحسن بن إبراهيم بن هاشم.

[47]- مز- الحسن بن أبي علي أحمد بن إدريس الأشعري القمي وهو أخو الحسين الآتي.

[48]- مح- الحسن بن أحمد بن الخليل بن أحمد.

[49]- مط- أبو محمد الحسن بن حمزة بن علي بن الحسن بن عبد الله ابن أبي طالب (1).

[50]- ن- الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري، وفي بعض الأسانيد أبو أحمد بن الحسن. الي آخره، و الظاهر زيادة لفظ الابن.

[51]- نا- أبو طالب الحسن بن عبد الله بن سنان الطائي.

[52]- نب- الحسن بن علي بن أحمد الصانع (2).

[53]- نج- الحسن بن علي السكوني.

[54]- ند- أبو القاسم الحسن بن محمد السكوني المذكور.

[55]- نه- الحسن بن علي بن شعيب الجوهري. ا.

ص: 471

1- كذا في الأصل، و الصحيح هو: أبو محمد الحسن بن حمزة بن علي بن عبد الله بن محمد بن الحسن ابن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) توفي سنة 358 كما في رجال النجاشي: 150/65، و العلامة: 8/39، و في رجال الشيخ: 465/24 و ابن داود: 457/77 زيادة (محمد) في أول النسب بين الحسن و بين حمزة.

2- كذا في الأصل، و الصحيح هو الصانع كما في رجال الشيخ: 46/469، و يؤيده ما في علل الشرائع: 52 غير انه ورد في الأمالي: 338 بعنوان: الحسين مصغرا.

[56]- نو- أبو علي الحسن بن علي بن محمّد العطار.

[57]- نز- الحسن بن محمّد بن سعيد الهاشمي الكوفي.

[58]- نح- أبو محمّد الحسن بن محمّد بن يحيي العلوي الحانبي؟؟؟(1).

[59]- نط- الحسن بن يحيي بن ضريس، في الرياض: هو من أجلّ مشايخ شيخنا الصدوق، يروي عن أبيه.

[60]- س- الحسين بن إبراهيم بن أحمد بن هشام المكتّب(2).

[61]- سا- الحسين بن إبراهيم بن ناتانة، مرّ عن المجلسي أنّه معرب ناتوان(3).

[62]- سب- الحسين بن إبراهيم بن بابويه.

[63]- سج- أبو الطيب الحسين بن أحمد بن قحط الرازي(4).

[64]- سد- الحسين بن أحمد بن إدريس الأشعري.

[65]- سه- الحسين بن أحمد البيهقي الحاكم.

[66]- سو- أبو عبد الله الحسين بن أحمد العلوي.

[67]- سز- أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل الكندي.

[68]- سح- أبو أحمد الحسين بن عبد الله بن سعيد بن الحسن بن إسماعيل بن حكيم العسكري.

[69]- سط- أبو محمّد الحسين بن عبد الله بن سعيد العسكري، ولعلّه السابق وان بعد تعدّد الكنية.ط.

ص: 472

1- كتب فوق هذا اللقب- في الأصل- لفظ: كذا، والصحيح هو الدندانى كما في المجدي: 202 و عمدة الطالب: 331، ترجم له النجاشي: 149/64 و ذكر ان وفاته سنة: 358 هـ.

2- وفي لسان الميزان: 271/2 لقبه: المؤدب مكان المكتّب.

3- تقدم في هذه الفائدة في الرقم: 265.

4- كذا في الأصل: وفي سند العيون: 350: محمّد مكان قحط.

[70]-ع- الحسين بن علي بن محمّد القمي المعروف بابي عليّ البغدادي.

[71]-عا- الحسين بن علي الصوفي.

[72]-عب- أبو عبد الله الحسين بن يحيى البجلي.

[73]-عج- الحسين (1) بن محمّد بن سعيد الهاشمي، و الظاهر انه بعينه الحسين بن محمّد الهاشمي.

[74]-عد- حمزة (2) بن محمّد بن أحمد بن جعفر بن محمّد المحروق بن محمّد (3) بن زيد بن علي بن الحسين (عليهما السلام).

[75]-عه- الخليل بن أحمد.

[76]-عو- خضر بن محمّد بن مسروق (4).

[77]-عز- رافع بن عبد الله بن عبد الملك.

[78]-عح- سليمان بن أحمد اللّخمي.3.

ص: 473

1- الحسين: ورد في أمالي الصدوق مجلس/ 63 ح 11 ص 244 وفي عيون اخبار الرضا (عليه السلام) ب 26 ح 22، ح 7 ب 29 بعنوان: الحسن.

2- «مر في شرح حال فقه الرضا (عليه السلام) هذا النسب وفيه بعض الفوائد فراجع» «منه قدس سره». أقول: تجد ذلك في الجزء الأول صحيفة: 244.

3- في كتاب المجدي: 184 ما يخالف عمدة الطالب: 300 حيث ورد في الأوّل ان جعفر هو أخو محمّد بن محمّد بن زيد الشهيد لا ابنه، والعقب من جعفر لا- منه لان محمّد مات ولم يعقب، ويقويه ما في مشيخة الفقيه 4: 33، و عيون الاخبار: ج 1 ب 22 ح 5، و معاني الاخبار: 301، و الأمالي: مجلس 44 ح 6. اما ما في عمدة الطالب فهو موافق لما في الأصل، فلاحظ.

4- لم نظفر برواية للصدوق عنه، بل لم نجده في أغلب كتب الرجال. قال فقيدنا الراحل الخويي رضوان الله عليه- بعد ان أشار لما في هذه الخاتمة:- و لعلّه تصحيف جعفر بن محمّد بن مسرور. معجم رجال الحديث 7: 53.

[79]- عط- سعد بن عبد الله و هو غير الجليل المعروف.

[80]- ف- صالح بن عيسى العجلي.

[81]- فا- عبد الحميد بن عبد الرحمن بن الحسن (1) النيسابوري الحاكم.

[82]- فب- عبد الرحمن بن محمد بن خالد البرقي.

[83]- فج- أبو اسد عبد الصمد بن شهيد الأنصاري.

[84]- فد- أبو القاسم عبد الله بن أحمد.

[85]- فه- أبو محمد عبد الله (2) بن حامد.

[86]- فو- عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الأصبهاني.

[87]- فز- أبو القاسم عبد الله بن محمد الصانع (3).

[88]- فح- أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب بن نصر الشجري ولا يبعد اتحاداه مع السابق.

[89]- فط- عبد الله بن نصر بن سمعان التميمي.

[90]- ص- عبد الواحد بن محمد بن عبدوس العطار النيسابوري و الظاهر انه المراد بعبد الواحد بن محمد في بعض الأسانيد و احتمال التعدد غير بعيد. ا.

ص: 474

1- الحسن: ورد في معاني الاخبار: 46، وفي موضع منه: 319 كما في التوحيد: 30/29 جاء بعنوان: الحسين.

2- لم نقف عليه في كتب الرجال، و ورد في الخصال: 282 و 454 و العلل: 3/43 موافقا لما في الأصل.

3- كذا في الأصل، و الصحيح هو الصائغ- بالغين المعجمة- كما في تعليقة الوحيد: 211، و تنقيح المقال 2: 213، و معجم رجال الحديث 317/10، و ورد كذلك في أسانيد الصدوق «قدس سره» انظر الأمالي: مجلس/ 50 ح 9 و عيون اخبار الرضا (عليه السلام): ج 1 ب 6 ح 15-16، و الخصال أبواب الاثني عشر باب الخلفاء و الأئمة و كمال الدين: 59، و غيرها.

[91]- صا- أبو محمّد عبدوس بن علي بن العباس الجرجاني.

[92]- صب- أبو القاسم عتاب بن محمّد الوراميني الحافظ.

[93]- صج- علي بن إبراهيم بن إسحاق، وقد يعبر عنه بعلي بن إبراهيم ويحتمل التعدّد.

[94]- صد- أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد الله الأصفهاني الأسواري.

[95]- صه- علي بن أحمد بن محمّد بن إسماعيل البرمكي الرازي.

[96]- صو- علي بن أحمد بن عبد الله بن أحمد بن محمّد بن خالد البرقي.

[97]- صز- علي بن أحمد بن محمّد.

[98]- صح- علي بن أحمد بن متّيل.

[99]- صط- علي بن أحمد بن محمّد بن عمران الدقاق ولعله المذكور سابقا.

[100]- ق- علي بن أحمد بن مهزيار.

[101]- قا- علي بن أحمد بن محمّد بن عمران التّيباق (1)، كذا في نسخ صحيحة ولعله مصحف الورّاق.

[102]- قب- علي بن أحمد بن موسى بن إبراهيم بن محمّد بن عبد الله ابن جعفر الصادق عليه السلام.

[103]- قج- علي بن حاتم القزويني.

[104]- قد- علي بن الحسن القزويني.ع.

ص: 475

1- لم نقف علي مورد واحد له في كتب الصدوق وغيره بهذا العنوان، وفي معجم رجال الحديث 11 / 255: «و لا يبعد اتحاده مع علي بن أحمد بن محمّد بن عمران» المذكور في تعليقة الوحيد: 226 بعنوان: الدقاق و الذي أشار إليه المامقاني في التنقيح 2: 267 في ترجمة علي بن أحمد بن موسى الدقاق، فراجع.

[105]- قه- علي بن الحسن بن الفرّج (1) المؤدّن.

[106]- قو- علي بن الحسين البرقي.

[107]- قز- علي بن الحسين بن سفيان بن يعقوب بن الحارث (2) بن إبراهيم الهمداني.

[108]- قح- علي بن الحسين بن شاذويه المكتب.

[109]- قط- علي بن الحسين بن الصلت.

[110]- قي- أبو الحسن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي والده المعظم.

[111]- قيا- علي بن سهل.

[112]- قيب- علي بن عبد الرزاق الدرّاق (3).

[113]- قيج- علي بن عبد الله الورّاق.

[114]- قيد- علي بن محمّد (4) بن خراتحت (5) الجزقني النسابة.-.

ص: 476

-
- 1- الفرّج: بالحاء المهملة، كذا ورد في الأصل، و الصحيح هو: الفرّج، بالجيم كما في كمال الدين: 241 و 242 و الخصال 58/2 مؤيدا بما في تعليقة الوحيد: 238، و تنقيح المقال 2: 283، و معجم رجال الحديث 11: 338.
 - 2- في الأصل الحجري: نسخة بدل: الحارث.
 - 3- الدرّاق: كذا في الأصل: و مثله في معجم رجال الحديث: 71 / 12 (نقلا عنه)، و لم تقف عليه في سائر كتب الحديث و الرجال، نعم وردت في الخصال 1/ انظر 230 / 174 و 94 / 314، رواية الصدوق عن علي بن عبد الورّاق، و في مقدمة معاني الأخبار: 136 / 56 الرزاق ظاهرا. و فيه الورّاق و لم نجد فيه ل (الدرّاق) ذكرا.
 - 4- جاء في الحجرية فوق كلمة محمّد: (نسخة بدل: أحمد).
 - 5- كذا في الأصل، و في معجم رجال الحديث 11: 250 علي بن أحمد بن حرابخت الجيرفتي النسابة أبو الحسين. و قيل ان حرابخت معرب (خوش بخت) كما في مقدمة معاني الاخبار: 53 و لقبه الجيرفتي نسبة الي جيرفت بكسر الجيم و سكنون الياء و فتح الراء و سكنون الفاء بعدها تاء بنقطتين، مدينة بكرمان منها محمّد بن هارون الشيعي النسابة المشهور. معجم البلدان 2: 198- جيرفت.-.

[115]-قيه- أبو الحسن علي بن محمّد بن عمرو العطار.

[116]-قيو- علي بن محمّد بن موسى الدقاق.

[117]-قيز- علي بن محمّد بن عصام.

[118]-قيح- علي بن مهرويه القزويني (1).

[119]-قيط- علي بن هبة الله الوراق.

[120]-قك- علي بن عيسى المجاور.

[121]-قكا- أبو الحسن علي بن المفضل (2) بن العباس البغدادي.

[122]-قكب- عمّار بن الحسين الاشروسي (3).

[123]-قكج- عمّار بن إسحاق الأشر و اتحادهما غير بعيد (4).

[124]-قكد- أبو القاسم غياث (5) بن محمّد الحافظ.

[125]-قكه- أبو العباس الفضل بن الفضل بن العباس الكندي (6).

ص: 477

1- ورد في الأسانيد بعنوان: علي بن محمّد بن مهرويه كما في عيون الاخبار ج 1 ب 28 ح 64، اما علي بن مهرويه القزويني المذكور في فهرست الشيخ: 429/98، و منهج المقال: 239، و نقد الرجال: 244، و مجمع الرجال 4: 266، و تنقيح المقال 2: 210 فهو غيره، و لا يمكن ان يكون شيخا للصدوق لرواية أبي نعيم كتابه كما في فهرست الشيخ: 429/98، ورواية صفوان عن أبي نعيم في جامع الرواة 2: 420، فلاحظ.

2- كذا في الأصل: و الظاهر هو الفضل كما في معاني الأخبار ب 63 ح 2 باب معني عصمة الأنبياء، و معجم رجال الحديث 12: 113، و لم نقف عليه في كتب الرجال.

3- قال في تنقيح المقال: في ترجمة عمار بن إسحاق الاسروشي 317/2 و لا استبعد ان يكون الصحيح: الاستوريشي نسبة إلي استوريش حصن من اعمال الحجارة بالأندلس، و في معجم رجال الحديث 12: 250 كما في الأصل.

4- ظاهر ما في تنقيح المقال: 317/2، انهما واحدا لما فيه من ترجمة عمار بن إسحاق الاسروشي - بتقديم السين علي الشين- و لم يذكر الآخر.

5- ورد في عيون اخبار الرضا (عليه السلام) ج 1 ب 6 ح 11 بعنوان عتاب و مثله في معجم رجال الحديث 11: 99 و لم نقف عليه في غيرهما.

6- في الأصل الحجري: نسخة بدل: الكوفي.

[126]- فكو- أبو أحمد القاسم بن محمد السراج الهمداني.

[127]- فكز- محمد بن إبراهيم بن أحمد الليثي.

[128]- فكح- محمد بن إبراهيم بن أحمد المعاذي (1).

[129]- فكت- محمد بن إبراهيم بن إسحاق المكتب الطالقاني.

[130]- قل- محمد بن إبراهيم بن إسحاق الفارسي، ولا يبعد اتّحاده مع سابقه.

[131]- فلا- أبو نصر (2) محمد بن أحمد بن تميم السرخسي، وفي نسخة صحيحة: محمد بن أكمل.

[132]- قلب- محمد بن أحمد بن محمد بن زياد (3) بن عبد الله بن الحسن بن الحسين بن علي بن الحسين عليه السلام.0.

ص: 478

-
- 1- في الأصل الحجري: نسخة بدل: المغازي. أقول: لعل ما في هذه النسخة مصحفا عن المعاذي حيث لقب به غير محمد بن إبراهيم أيضا وهو محمد بن أحمد بن يحيى بن العطار أبو علي المعاذي كما في عيون الاخبار ج 2 ب 69 ح 8.
- 2- أبو نصر: بالنون والضاد المعجمة، كذا في الأصل. ولعل الصحيح: أبو نصر بالنون والضاد المهملة، كما ورد في الخصال: أبواب الأربعة ح 6، والظاهر اتّحاده مع محمد بن أحمد بن إبراهيم بن تميم السرخسي أبو نصر الوارد في التوحيد: باب القضاء والعذر 60 ح 27. اما قل الصدوق في التوحيد ب 60 ح 24: وحدثنا أبو نصر محمد بن أكمل بن تميم السرخسي فلا يبعد اتّحاده مع من سبق، وفي معجم رجال الحديث 14: 311: والظاهر اتحاد الجميع فإن المروي عنه في جميع ذلك هو أبو لييد محمد بن إدريس الشامي. أقول: ولا يبعد أيضا تصحيف احد الاسمين (أحمد أو أكمل) إلي الآخر لقربهما لفظا وتشابههما حرفا، ولم نقف علي قرينة تفيد التعيين، فلاحظ.
- 3- ظاهرا: (زيارة)، قال الصدوق «قدس سره»: حدثنا شريف الدين الصدوق أبو علي محمد ابن أحمد بن محمد بن زائر بن عبد الله بن الحسن بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب صلوات الله عليهم. كمال الدين 1: 60/239.

[133]- قلع- محمّد بن أحمد بن الحسين بن يوسف البغدادي.

[134]- قلد- محمّد بن أحمد بن سنان المعروف بمحمّد السناني.

[135]- قلة- محمّد بن أحمد الشيباني.

[136]- قلو- محمّد بن أحمد بن يونس المعاني (1).

[137]- قلز- محمّد بن أحمد بن إبراهيم.

[138]- قلع- محمّد بن أحمد البغدادي الورّاق.

[139]- قلط- محمّد بن أحمد القضاعي.

[140]- قم- محمّد بن أحمد العثاني (2).

[141]- قما- محمّد بن أحمد بن يحيى العطار كذا في بعض الأسانيد ويحتمل كونه مقلوبا (3).

[142]- قمب- محمّد بن إسحاق بن أحمد المثنى (4).ي.

ص: 479

1- لم نقف عليه في سائر كتب الحديث و الرجال الآ ما نقل عن هذه الفائدة في معجم رجال الحديث 15: 51 باعتباره احد مشايخ الصدوق «قدس سره».

2- لم تذكره كتب الرجال المتيسرة، و لم نقف علي رواية للصدوق عنه في كتبه، و لعلّ (العثاني) محرف عن (الشيباني) المتقدم الذي روي عنه ابن بابويه في التوحيد باب معني التوحيد و العدل ح 2، و في معاني الأخبار باب معني الكلمة الباقية 62 ح 1.

3- احتمال المصنف «قدس سرّه» في محله، لان محمّدا هذا هو من مشايخ احمد بن إدريس، و سعد ابن عبد الله، و محمّد بن يحيى العطار و أضرابهم، و هؤلاء كلهم من مشايخ ثقة الإسلام الكليني، أما أحمد بن محمّد بن يحيى العطار فهو من مشايخ الصدوق «قدس سرّه» و روي عنه كثيرا في سائر كتبه، و لعل ما ورد في الخصال باب رفع هذه الإمامة تسعة أشياء ح/ 9 كان مدعاة لما في هذه الفائدة، و هو من غلط نسخة الخصال، و الصحيح: احمد بن محمّد لا محمّد بن أحمد، و قد نبه عليه في معجم رجال الحديث 15: 49، فراجع.

4- لم نظفر برواية واحدة للصدوق «قدس سرّه» عنه في سائر كتبه، و ما وقفنا عليه روايته عن محمّد ابن أحمد بن إسحاق و هو أبو واسع النيسابوري كما في عيون الاخبار ج 2 ب 36 ح 1 و روايته أيضا عن محمّد بن أبي إسحاق بن أحمد الليثي كما في الأمالي مجلس 80 ح/ 1 و الظاهر زيادة لفظ (أبي) في الاسم كما في معجم رجال الحديث 14: مما يحتمل معه إرادة الأخير فصحف اللقب سهوا، و احتمال إرادة الأوّل فيه من البعد ما لا يخفي.

[143]- قمج- محمد بن بكران النقاش.

[144]- قمد- محمد بن بكر بن علي بن محمد بن المفضل الحنفي (1).

[145]- قمة- محمد بن جعفر البندار.

[146]- قمو- محمد بن جعفر بن الحسن البغدادي.

[147]- قمز- محمد بن جعفر بن محمد الخزاعي (2).

[148]- قمح- محمد بن حسان (3).

[149]- ققط- محمد بن الحسين (4) بن أحمد بن الوليد القمي.

[150]- قن- محمد بن الحسن بن علي بن فضال (5).م.

ص: 480

- 1- لم نقف عليه في سائر كتب الحديث و الرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة في معجم رجال الحديث 15: 137 باعتباره احد مشايخ الصدوق «قدس سرّه».
- 2- لم نقف عليه في سائر كتب الحديث و الرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة في معجم رجال الحديث 5: 169 باعتباره احد مشايخ الصدوق «قدس سرّه».
- 3- محمد بن حسان مشترك بين جماعة، و ليس فيهم من هو من طبقة مشايخ الصدوق، منهم الرازي كما في النجاشي: 903/338، و البكري الكوفي، و النهدي، و ابن عرزم كما في رجال الشيخ: 89/286 و 90، 55/499، اما ما ذكره المصنف من كونه احد مشايخ الصدوق فهذا مما لم نجده في سائر كتبه، و لم نظفر بمن يحمل هذا الاسم و هو من طبقة مشايخه، فلاحظ.
- 4- كذا في النسخة الحجرية، و الصحيح هو الحسن، و هو من أجلاء مشايخ الصدوق، و قد أكثر من الرواية عنه في سائر كتبه.
- 5- كذا في النسخة الحجرية، و هو غريب، إذ للحسن بن علي بن فضال ثلاثة أولاد: محمد، و أحمد، و علي، اما أحمد فقد مات سنة/260 هـ كما في النجاشي: 194/80، و اما علي فقد روي عنه الصدوق بواسطتين كما في النجاشي أيضا: 676/258، و اما محمد هذا فقد ذكر الكشي 1: 208/345 انه روي عن أبيه، و في النجاشي: 72/36 ان أباه مات سنة/224 هـ، و هذا مما يمتنع معه ان يكون من مشايخ الصدوق «قدس سرّه». و لا يمكن تفسيره الا ان تكون النسخة المعتمدة من كتب الصدوق لدي المصنف قد سقطت منها- في موضع ما- واسطة الصدوق الي محمد بن الحسن بن علي بن فضال، أو كان الإسناد في ذلك الموضع تعليقا علي سابقه، فأدرجه المصنف ضمن مشايخه و لم يلتفت اليه، أو كان هذا من خطأ الناسخ، و الله العالم.

[151]- قنا- محمّد بن الحسن بن مّثيل.

[152]- قنب- محمّد بن الحسن بن أبان (1).

[153]- قنج- محمّد بن الحسن بن إسحاق بن الحسين بن إسحاق بن أبي طالب (2).

[154]- قند- محمّد بن الحسن بن سعيد الهاشمي الكوفي.

[155]- قنة- محمّد بن الحسن بن عمر (3).

[156]- قنو- محمّد بن الحسين بن الحسن الديلمي الجوهري.

[157]- قنز- محمّد بن الحسين، ولعله البزاز كما في بعض الأسانيد.

[158]- قنج- محمّد بن خالد السناني (4).ظ.

ص: 481

-
- 1- لم نقف عليه في سائر كتب الصدوق، و ما ظفرنا به روايته عن محمّد بن الحسن مطلقا كما في مشيخة التهذيب 10: 82 في طريق الشيخ الي يونس بن عبد الرحمن، ولعله هو، و ان كان الإطلاق ينصرف الي ابن الوليد ظاهرا.
- 2- ذكره الصدوق «قدّس سرّه» في مقدمة كتاب الفقيه 1: 2 و روي عنه في كمال الدين 2: 543 ذيل الحديث: 9 مبينا نسبه في الموضوعين كالآتي: الشريف أبو عبد الله المعروف بنعمة، و هو: محمّد بن الحسن بن إسحاق بن الحسين بن الحسين بن موسى بن جعفر بن محمّد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام)- الذي لأجله ألف كتاب الفقيه- و قد ورد الاختلاف في اسم الحسين والد إسحاق، ففي المجدي في أنساب الطالبين: 119 اسماء: الحسين، و في عمدة الطالب: 231 اسماء: الحسن، قائلا: و اما الحسين بن إسحاق بن الكاظم (عليه السلام) فعقبه بن الحسن بن الحسين. و في نسخة كمال الدين سقط الاسم أصلا، و لعله من سهو الناسخ، و الغريب ان ما في حاوي الأقوال: ورقة 172/ ب رقم 713- مخطوط-، و ما في تنقيح المقال 3: 100 موافق لما في نسخة كمال الدين، و اختار إمامنا الراحل الخويي قدس سره الشريف في معجمه 15: 208 اسم: الحسن، فلاحظ.
- 3- لم نقف عليه في سائر كتب الحديث و الرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة في معجم رجال الحديث 15: 248 باعتباره احد مشايخ الصدوق «قدس سره».
- 4- قال الوحيد في التعليقة: 295: يروي عنه الصدوق مترضيا، و الظاهر كونه من مشايخه، و قريب منه ما في تنقيح المقال 3: 114، و معجم رجال الحديث 16: 71، و لم نقف علي رواية للصدوق عنه! فلاحظ.

[159]- قنط- محمد بن سعيد بن عزيز السمرقندي الفقيه رواه (1) عنه بأرض بلخ.

[160]- قس- محمد بن علي بن أسد الأسدي (2).

[161]- قسا- محمد بن علي بن بشار القزويني.

[162]- قسب- محمد بن علي بن أحمد بن محمد (3).

[163]- قسج- محمد بن علي بن شيبان القزويني (4).

[164]- قسد- أبو بكر محمد بن علي بن محمد بن حاتم النوفلي الكرمانى.

[165]- قسه- محمد بن علي بن هشام (5).

[166]- قسو- محمد بن علي بن مهرويه.

[167]- قسز- محمد بن علي ماجيلويه، و لعلّه المراد من محمد بن علي حيث يطلق.ع.

ص: 482

-
- 1- كذا في الأصل، و الصحيح: حدّث، أو روي لأنه في مقام بيان مكان التحمل عنه عموماً و ليس حصراً بحديث معين لروايته عنه في التوحيد ب 5 ح 1 و معاني الأخبار ب 9 ح 2، فلاحظ.
 - 2- لم نقف عليه في سائر كتب الحديث و الرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة في معجم رجال الحديث 16: 308 باعتباره احد مشايخ الصدوق «قدّس سرّه» مع استظهار اتحاده مع محمد بن أحمد الأسدي البردعي.
 - 3- لم نقف عليه في سائر كتب الحديث و الرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة في معجم رجال الحديث 16: 304 باعتباره احد مشايخ الصدوق «قدّس سرّه».
 - 4- لعله متحد مع ابن بشار المتقدم إذ لم نقف عليه في سائر مصادرنا الرجالية و الحديثية معا.
 - 5- في عيون اخبار الرضا (عليه السلام) 1: 10/275: هاشم وفي هامشه: وفي نسخة: هشام، وقد أكد هذا الاختلاف في تنقيح المقال 3: 163، و معجم رجال الحديث 17: 41، فراجع.

[168]- قسح- محمّد بن علي القزويني ولعله ابن مهرويه المتقدم.

[169]- قسط- محمّد بن علي بن الشاه.

[170]- قع- محمّد بن علي المشاط (1).

[171]- قعا- محمّد بن علي بن إسماعيل.

[172]- قعب- محمّد بن علي بن الأسود.

[173]- قعج- محمّد بن علي بن نصر البخاري.

[174]- قعد- محمّد بن عمر بن سلام بن البراء بن سيرة بن سيّار التميمي أبو بكر الجعابي (2).6.

ص: 483

1- لم نقف عليه في سائر كتب الحديث و الرجال إلا ما في معجم رجال الحديث 17: 29 إذ ذكره بعنوان محمّد بن علي بن مشاط مشيرا الي هذه الفائدة من خاتمة المستدرک، و الظاهر اختلاف نسختنا الحجرية من المستدرک مع النسخة المشار إليها آنفا، أو زيادة (ابن) في معجم رجال الحديث سهوا.

2- اختلف العلماء في ضبطه كثيرا، ففي النجاشي: 1055/394: محمّد بن عمر بن محمّد بن سالم بن البراء بن سيرة بن سيّار التميمي المعروف بالجعابي الحافظ القاضي. و في موضع من رجال الشيخ: 79/505 اثبت فيه (سلم) مكان (سالم)، و (يسار) مكان (سيار)، و (ابن الجعابي) مكان (الجعابي). و في موضع آخر منه: 118/513 أسقط فيه (محمّدا) أبا عمر، و وافق الأوّل في (سلم) و خالفه بحذف (ابن) من (ابن الجعابي). و الذي في فهرست الشيخ- طبع جامعة مشهد- 669/309 موافق لقوله الأخير في الرجال الا انه اثبت فيه (سالما) مكان (سلم)، و مثله في طبعه النجف الأشرف: 651/151 الا انه اثبت فيه (مسلم)، و الظاهر انه اشتباه في الطبع. أما العلامة في رجاله: 41/146 فقد وافق ما في النجاشي، و اختلف معه في (سلم) مكان (سالم)، الا انه وافقه في إيضاح الاشتباه: 573/267 من غير اختلاف. اما ابن داود: 1473/181 فقد وافق النجاشي في (سالم)، و رجال الشيخ في (يسار)، و (ابن الجعابي). أما الصدوق «قدّس سرّه» فقد روي عنه تارة بعنوان: محمّد بن عمر بن محمّد بن سالم البراء الجعابي الحافظ البغدادي، و اخري بعنوان: محمّد بن عمر الحافظ البغدادي، و ثالثة بعنوان: محمّد بن عمر الجعابي الحافظ البغدادي، و أخيرا بعنوان: محمّد بن عمر بن محمّد بن سلم البراء الجعابي. انظر: عيون اخبار الرضا (عليه السلام) ب 31 ح/ 214 و 245 و 315 و 316.

[175]- قعه- محمّد بن عمر الحافظ و لعلّه الجعابي.

[176]- قعو- محمّد بن عمرو البصري (1).

[177]- قعز- محمّد بن عمرو (2) بن عثمان بن الفضل العقبلي الفقيه.

[178]- قعج- محمّد بن عمرو بن علي البصري (3).

[179]- قعط- محمّد بن عمير البغدادي الحافظ (4).

[180]- قف- محمّد بن الفضيل (5) بن زيدويه الجلاب الهمداني.

[181]- قفا- محمّد بن القاسم الأسترآبادي، ويعبّر عنه أيضا بالجرجاني، وفي بعض الأسانيد أبو القاسم (6).

[182]- ققب- محمّد بن محمّد الخزاعي.

[183]- قفج- محمّد بن محمّد بن عصام الكليني.

[184]- ققد- محمّد بن محمّد بن غالب الشافعي.

[185]- ققه- محمّد بن موسى بن المتوكل و لعلّه المراد من محمّد بنه.

ص: 484

1- الظاهر اتحاده مع محمّد بن عمرو بن علي البصري الآتي.

2- ورد في كمال الدين 2: 528 ذيل الحديث / 1، 2: 528 / بعنوان: عمر، و الظاهر وجوده في نسخة اخري بعنوان: عمرو، كما يبدو من الإشارة إليه في كتب الرجال، فلاحظ.

3- الظاهر اتحاده مع محمّد بن عمرو البصري المتقدم.

4- لم نقف عليه في سائر كتب الحديث و الرجال و لعل (عمير) مصحف (عمر) فيكون المراد منه هو الجعابي المتقدم.

5- كذا في الأصل، و في الخصال 2: 1/515 (الفضل)، و مثله في تنقيح المقال 3: 171، و معجم رجال الحديث 17: 137.

6- و في اسناد آخر عبّر عنه بالمفسر، قال في عيون الاخبار 1: 30/282: حدثنا محمّد بن القاسم الأسترآبادي المفسر رضي الله عنه.

[186]- قفو- محمّد بن مظفر بن نفيس المصري الفقيه.

[187]- قفز- محمّد بن يحيى بن عمران الأشعري (1).

[188]- قفح- أبو طالب مظفر بن جعفر بن مظفر العلوي السمرقندي البصري.

[189]- فقط- محمّد بن علي بن أحمد برزج (2) بن عبد الله بن منصور ابن يونس.

[190]- قص- يحيى بن زيد بن العباس بن الوليد البزاز.

[191]- قصا- يحيى بن أحمد بن إدريس (3).

[192]- قصب- أبو علي شريف الدين الصدوق (4).

[193]- قصبج- أبو الحسن بن يونس (5).ظ.

ص: 485

-
- 1- لم نقف عليه في سائر كتب الحديث و الرجال، و لعل المراد منه محمّد بن يحيى الأشعري فزيد (عمران) سهوا، و هو محمّد بن يحيى العطار أبو جعفر، روي عنه الصدوق في ثواب الاعمال، ثواب من صلّي بين الجمعتين خمسمائة ركعة: 1/68 بقوله: حدثني محمّد بن يحيى العطار، و هذا لا يتم لان العطار هذا هو من مشايخ ابن الوليد، و ثقة الإسلام الكليني، فلا بدّ و ان تكون الوسطة إليه قد سقطت في هذا الموضوع. كما نبه عليه في معجم رجال الحديث 18: 40، فراجع.
- 2- برزج صاحب الصادق (عليه السلام): كذا في أسفل السطر من النسخة الحجرية. و الظاهر: بن برزج- بتقديم الزاي علي الراء- قال الصدوق «قدّس سرّه»: حدثنا أبو جعفر محمّد بن علي بن احمد بن برزج بن عبد الله بن منصور بن يونس بن برزج صاحب الصادق (عليه السلام). كمال الدين 2: 45/516، و قد تقدم معني (برزج) في هذه الفائدة، في الرقم: 299. فراجع.
- 3- لم نقف عليه في سائر كتب الحديث و الرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة في معجم رجال الحديث 20: 30 باعتباره احد مشايخ الصدوق «قدّس سرّه».
- 4- تقدم في [132]- برمز (قلب).
- 5- لم نقف علي من اسم أبيه يونس و تكني بهذه الكنية و هو من طبقة مشايخ الصدوق، نعم وجدنا ذلك لكنه بعيد عن طبقة مشايخه. انظر: حاوي الأقوال: ورقة 168/ب- مخطوط، تلخيص المقال: (الوسيط) ورقة 277/أ- مخطوط، نقد الرجال: 386، منهج المقال: 385، جامع الرواة 2: 277 و فيه مائة و خمسة من الرواة ممن تكنوا بهذه الكنية و ليس فيهم من اسم أبيه يونس! و تنقيح المقال 10/3. و قد اعتبر في معجم رجال الحديث 21: 114 من مشايخ الصدوق اعتمادا علي ما ذكره المصنف في هذا الجدول المعد لذكر مشايخه، فلاحظ.

[194]- قصد- أبو محمّد بن العباس الجرجاني (1).

[195]- قصه- أبو القاسم بن محمّد بن أحمد بن عبدويه السراج الزاهد (2).

[196]- قصو- أبو الحسن (3) طاهر بن محمّد بن يونس بن حيوة الفقيه.

[197]- قصز- أبو أحمد بن هاني بن محمّد بن محمود العبدي، وفي بعض المواضع: هاني بن محمود بن هاني، وفي بعض المواضع: أبو أحمد هاني.

[198]- قصح- أبو أحمد بن الحسين بن أحمد بن حمويه بن عبد النيسابوري الورّاق (4).

[199]- قصط- أبو محمّد الوجبائي (5).

[200]- ر- أبو جعفر المروزي (6).

ص: 486

1- لم نقف عليه في سائر المصادر الرجالية و الحديثية معا.

2- لم نقف عليه في سائر كتب الحديث و الرجال.

3- في علل الشرائع 7/12، و التوحيد 1: 1/398: حياة، و كناه في الأخير: بابي الحسين.

4- لم نقف عليه في سائر كتب الحديث و الرجال الا- ما نقل عن هذه الفائدة في معجم رجال الحديث 9/21 باعتباره احد مشايخ الصدوق «قدّس سرّه».

5- لم نقف عليه في سائر كتب الحديث و الرجال، و لعله يريد (الوجبائي)- بالهمزة بدل الباء- و هو الحسن بن محمّد بن الوجناء أبو محمّد النصيبي، ذكره النجاشي في ترجمة محمّد بن أحمد ابن عبد الله بن مهران: 935/346، لكنه ليس من مشايخ الصدوق، لانه «قدّس سرّه» روي عنه بثلاث وسائل في التوحيد 2: 17/443 بعنوان: (أبو محمّد الحسن بن وجناء النصيبي).

6- لم نجده في مصدر ما الا ما نقل عن هذه الفائدة في معجم رجال الحديث 95/21 باعتباره احد مشايخ الصدوق «قدّس سرّه».

[201]- را- أبو الحسن بن يونس (1).

[202]- رب- أبو عبد الله بن حامد (2) كذا في بعض الأسانيد و لا يبعد زيادة كلمة أبو فيكون هو الذي تقدم.

[203]- رج- أبو محمد بن أبي عبد الله الشافعي الفرغاني.

[204]- رد- أبو سعيد محمد بن الفضل بن إسحاق الذكر النيسابوري (3).

هذه جماعة وجدنا الشيخ الصدوق يروي عنهم في كتبه التي بأيدينا ولعل الناظر في أسانيد غيره ممن يروي عنه بلا واسطة أو معها يجد أزيد من ذلك.

و في روضات الفاضل المعاصر في ترجمته: و أمّا رواية صاحب الترجمة قراءة و اجازة فهي كما يستفاد من تتبع مؤلفاته الموجودة بين ظهرانينا مضافا الي مشيخة كتاب الفقيه عن جماعة كثيرة جدًا تزيد علي سبعين رجلا من أفاضل رجال الفريقين، انتهى (4).

الثالث: ما ذكره التفريشي في عدد الروايات المذكورة في الفقيه

قال العالم النحرير المولي مراد التفريشي في أول شرحه علي الفقيه المسمي بالتعليقة السجادية: قال شيخنا رحمه الله تعالى: إنّ احاديث هذا الكتاب خمسة آلاف و تسعمائة و ثلاثة و ستون حديثا منها الفان و خمسون حديثا مرسلا، انتهى (5).

ص: 487

1- تقدم في [193]- برمز (قصح).

2- روي عنه الصدوق في الخصال 1: 135، وروي في العلل عن أبي محمد عبد الله بن حامد، و قد تقدم في [85]- برمز (فه).

3- كذا في الأصل، و في عيون اخبار الرضا (عليه السلام) 2: 134 / 1: حدثنا أبو سعيد محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق المذكر النيسابوري.

4- روضات الجنات 6: 139.

5- التعليقة السجادية: غير موجود لدينا.

وبذلك صرح شيخنا البهائي في شرحه علي الفقيه في ذيل كلامه (1) الآتي:

وقال شيخنا المحدث البحراني في اللؤلؤة: قال بعض مشايخنا: أما الفقيه فيشتمل مجموعه علي اربع مجلدات يشتمل علي ستمائة وستة وستين بابا (2)، الأول منها يشتمل علي سبعة وثمانين بابا، والثاني علي مائتين وثمانية وعشرين بابا، والثالث علي ثمانية وسبعين بابا، والرابع علي مائة وثلاثة وسبعين بابا.

و جميع ما في المجلد الأول حصر بألف و ستمائة و ثمانية عشر حديثا، و جميع ما في الثاني حصر بألف و ستمائة و سبعة و ثلاثين حديثا، و جميع ما في الثالث حصر بألف و ثلاثمائة (3) و خمسة أحاديث، و جميع ما في الرابع حصرت بتسعمائة و ثلاثة أحاديث.

و جميع مسانيد الأول سبعمائة و سبعة و سبعون حديثا، و مراسيله واحد و أربعون و ثمانمائة حديث، و مسانيد الثاني ألف و أربعة و ستون حديثا، و مراسيله ثلاث و سبعون و خمسمائة حديث، و مسانيد الثالث ألف و مائتان و خمسة و تسعون حديثا، و مراسيله خمسمائة و عشرة أحاديث، و مسانيد الرابع سبعة و سبعون و سبعمائة حديثا، و مراسيله مائة و ستة و عشرون حديثا.

فجميع الأحاديث المسندة ثلاثة آلاف و تسعمائة و ثلاثة عشر حديثا.

و المراسيل الفان و خمسون حديثا، انتهى (4). هـ.

ص: 488

- 1- شرح الفقيه للبهائي: غير موجود لدينا.
- 2- كذا ورد في الأصل و المصدر، و الظاهر وقوع الاشتباه إذ لا يتفق هذا العدد و حاصل جمع أبواب كل جزء- فيما سيأتي علي بيانه المصنف- و الذي يساوي (566) خمسمائة و ستة و ستون بابا.
- 3- في المصدر: ثمانمائة، و هو الصحيح المطابق لحاصل جمع الأحاديث المسندة مع المرسلات التي سيذكرها المصنف بعد قليل.
- 4- لؤلؤة البحرين: 395، انظر الجدول المعد لبيان عدد أبواب كتاب من لا يحضره الفقيه، و عدد أحاديثه علي ضوء ما ورد في الأصل مقارنة بالنسخة المطبوعة من الفقيه.

جدول مفصل بعدد اجزاء الفقيه و أبوابه و أحاديثه و مسانيدہ و مراسيله المصدر/ الجزء/ عدد الأبواب/ مجموعها/ عدد الأحاديث/
مجموعها/ الأحاديث المسندة/ مجموعها/ الأحاديث المرسله/ مجموعها/ مجموع الأحاديث المسندة و المرسله/ الملاحظات التعليقه/
السحاوية للمولي مراد التفريشي //5963 /5963 /3913 /2050 /2050 /5963 // لؤلؤة البحرين /1 /87 //1618 //777 //841
حاصل مجموع الأبواب يختلف عما مذكور في المصدر بفارق (94) أربعة و تسعون بابا.

//903 //173 /4 //510 //1295 //1805 //78 /3 //5963 /2050 //3913 //5963 //566 //573 //1064 //1637 //228 /2 /
النسخة المطبوعه من الفقيه /1 //88 //1577 // اعتمدنا الترقيم المذكور لأحاديث و أبواب كل جزء من اجزاء الفقيه
المطبوع، و الظاهر ان اختلاف عدد الأحاديث مع ما مذكور في المصدرين أعلاه يرجع الي عدم ترقيم الشواهد و المتابعات في الفقيه.

//916 //176 /4 //1781 //179 /3 //5901 //670 //1627 //227 /2 /

و مرادهم من المرسل أعمّ ممّا لم يذكر فيه اسم الراوي بأن قال: روي، أو قال: قال (عليه السّلام) أو ذكر الراوي وصاحب الكتاب ونسي أن يذكر طريقه إليه في المشيخة، وهم علي ما صرّح به التقي المجلسي في شرحه الفارسي المسمّى باللوامع أزيد من مائة وعشرين رجلاً.

قال: و اخبارهم تزيد علي ثلاثمائة و الكلّ محسوب من المراسيل عند الأصحاب لكنّا بينا أسانيدها، أمّا من الكافي، أو من كتبه، أو من كتب الحسين بن سعيد بل ذكرنا أكثر أسانيد مراسيله و هي تقرب من خمسمائة بل ذكرنا لكلّ خبر مرسل اخبارا مسانيد تقويّه، انتهى (1).

قلت: و هذه فهرست أسامي الجماعة المذكورين علي ما في الشرح: ابن أبي سعيد المكارى (2)، ابن أبي ليلى (3)، أبو إسحاق السبيعي (4)، أبو سعيد المكارى (5)، 4.

ص: 490

1- اللوامع في شرح الفقيه للتقي المجلسي: غير موجود لدينا. و كلام التقي ابتداء من (و اخبارهم. إلي قول المصنف: انتهى) موجود برمته في روضة المتقين 14: 350، فراجع.

2- اسمه: الحسين بن أبي سعيد هاشم بن حيان المكارى أبو عبد الله. رجال النجاشي: 78/38.

3- يعرف به اثنان من الرواة، أحدهما: محمّد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، و الأخر: محمّد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري القاضي الكوفي، و ظاهر المراد هو الثاني. انظر معجم رجال الحديث 16: 216.

4- روي الصدوق «قدّس سرّه» في الفقيه 3: 754/17 عن أبي إسحاق مطلقاً عن الحرث عن أمير المؤمنين علي (عليه السّلام)، و اسمه في جامع الرواة 2: 365، و تنقيح المقال 3: 2 فصل الكني: عمرو بن عبد الله بن علي: وفي معجم رجال الحديث 21: 17 انه مشترك بين عمرو المتقدم و بين أبي إسحاق السبيعي بن كليب. و ظاهر ما في النسخة المطبوعة من رجال الشيخ ان أبا كليب يختلف عن السبيعي المذكور إذ عدّ شخصاً آخر. رجال الشيخ: 34/64، 2/71 و 3، 375/246.

5- اسمه: هاشم بن حيان أبو سعيد المكارى الكوفي مولي بني عقيل. رجال النجاشي: 1169/436، وفي رجال الشيخ: 21/330: هشام مكان هاشم، و هما واحد كما في جامع الرواة 2: 310 و 314.

أبو الصباح الكناني (1)، أبو الصلت الهروي (2)، أبو عبيدة الحذاء (3)، أبو العلاء (4)، أبو مالك المغربي (5)، أبو هاشم البصري (6)، أحمد ابن النضر، الأرقط (7)، إسحاق بن جرير، إسماعيل بن سعد، الأعمش سليمان بن مهران، أيوب بن نوح (8)، بريد بن معاوية العجلي، جعفر بن رزق الله، جميل بن صالح، الحجاج (9)، حديد بن حكيم، حسان 8.

ص: 491

- 1- اسمه: إبراهيم بن نعيم العبدى، كان أبو عبد الله عليه السلام يسميه الميزان، لثقتة، انظر. رجال النجاشي: 24/19، فهرست الشيخ: 836/185.
- 2- اسمه: عبد السلام بن صالح ثقة عامي. رجال النجاشي: 643/245، ورجال الشيخ: 14/380.
- 3- اسمه: زياد بن عيسى، كوفي ثقة، رجال النجاشي: 449/170.
- 4- لم تقف علي اسمه في سائر كتب الرجال، وفي معجم رجال الحديث 21: 242: لا يبعد كونه هو أبو العلاء الخفاف. و اسمه: زياد بن عيسى، كوفي ثقة، رجال النجاشي: 449/170.
- 5- في المصدر: الحضرمي مكان (المغربي) وهو الصحيح، قال النجاشي: 546/205: الضحاك أبو مالك الحضرمي، كوفي، عربي. ثقة ثقة في الحديث. وعده الشيخ في رجاله 4/221 من أصحاب الصادق عليه السلام.
- 6- لم تقف علي اسمه في سائر كتب الرجال، روي عنه الصدوق «قدس سرّه» بهذا العنوان في الفقيه 3: 412/102 ولم يذكر طريقه إليه في المشيخة مما عدّ ذلك من المرسل.
- 7- لم تقف علي اسمه في سائر كتب الرجال، روي عنه الصدوق «قدس سرّه» بهذا العنوان في الفقيه: 3: 426/104 ولم يذكر طريقه إليه في المشيخة مما عدّ ذلك من المرسل. و الظاهر: انه أبو إسماعيل وزوج أم سلمة أخت أبي عبد الله عليه السلام انظر الكافي 3: 6/487.
- 8- في المصدر: أيوب بن راشد، وهو الصحيح، إذ روي عنه في الفقيه 2: 12/6 ولم يبين طريقه إليه في المشيخة مما عدّ ذلك من المرسل، اما أيوب بن نوح فقد ذكر طريقه إليه في مشيخة الفقيه 4: 60 والطريق صحيح وقد تقدم في هذه الفائدة برقم: 44 و رمز: مد فراجع.
- 9- اسمه: عبد الله بن محمد الأسدي، ذكره النجاشي: 595/226 بهذا العنوان، ثم قال: مولا هم، كوفي، الحجال، المزخرف، أبو محمد. ثقة ثقة، ثبت. و انظر رجال الشيخ: 18/381، و فهرست الشيخ: 438/102.

الجمال (1)، الحسن التفليسي (2)، الحسن بن عطية، الحسن بن موسى الخشاب، الحسين بن عثمان الأحمسي، الحسين بن بشار، الحسين بن عبد الله الأرجاني، الحسين بن زيد، الحسين بن كثير (3)، حفص بن عمرو (4)، الحكم ابن سليمان (5)، حماد اللحام (6)، حمران بن أعين، حمزة بن محمد (7)، خالد).

ص: 492

1- هو: حسان بن مهران الجمال مولي بني كاهل، من اسد، وقيل مولي لغني، أخو صفوان. النجاشي: 381/147، و الظاهر انه يختلف عن حسان بن مهران الغنوي الكوفي المذكور في رجال الشيخ: 270/181 من أصحاب الصادق عليه السلام، حيث ذكر البرقي كلا الرجلين معا وعدهما من أصحاب الصادق ولم يفصل بينهما سوي حسان المعلم، رجال البرقي: 27 و لمزيد الفائدة انظر معجم رجال الحديث 4: 267.

2- لم نعرف عن اسمه أكثر مما في الأصل، و كناه الشيخ في رجاله: 6/371 بابي محمد من أصحاب الرضا عليه السلام.

3- الحسين بن كثير، اسم لثلاثة من الرواة، أحدهم: الخزاز، و الثاني: الكلابي الجعفري الخزاز الكوفي، و الثالث: القلانسي الكوفي، و كلهم من أصحاب الصادق عليه السلام. رجال الشيخ: 91/170 و 92 و 93. أقول: لم نظفر برواية واحدة في الفقيه عن الحسين بن كثير حتي يمكن عدها من الروايات المرسلة حيث لم يذكر له طريقا في مشيخة الفقيه، فلاحظ.

4- لم تقف عليه في أسانيد الفقيه، و لعله حفص ابن عمر، لا- (عمرو) الذي ورد في الفقيه 2: 1124/237 و لم يذكر له طريقا في المشيخة مما عد ذلك من المرسل.

5- كذا في الأصل، و في المصدر: الحكم بن مسكين، و هو الصحيح لوروده في الفقيه 1: 1290/284، 3: 462/110 و لم يذكر له طريقا في المشيخة مما عد ذلك من المرسل، و لم تقف علي رواية واحدة للحكم بن سليمان لا في الفقيه و لا في غيره الا ما ذكره الشيخ «قدس سرّه» في رجاله: 401/305 من روايته عن محمد بن الحداد الكوفي.

6- اللحام: لقب لرواين اسم كل منهما حماد، أحدهم: حماد بن بشر اللحام، و الثاني: ابن واقد اللحام، و الأول من أصحاب الباقر عليه السلام، و الثاني من أصحاب الصادق عليه السلام. رجال الشيخ: 49/118، 144/173 و احتمل في معجم رجال الحديث 6: 244 الاتحاد بينهما، فراجع.

7- الظاهر كونه من أصحاب الإمام العسكري عليه السلام، روي عنه في الفقيه و لم يذكر طريقه إليه في المشيخة مما عد ذلك من المرسل، و ليس المراد منه حمزة بن محمد العلوي، فهذا من أشياخه و قد روي عنه في غير الفقيه، و قد تقدم في القوائم المعدة لبيان مشايخه في هذه الفائدة، تسلسل [74] برمز (عد).

ابن الحجاج، زكريا بن عبد الله المؤمن (1)، زياد بن المنذر، سدير الصيرفي، السري (2)، سعد بن إسماعيل، سعد بن الحسن، سعد بن سعد، سعيد بن المسيب، سلمة بن تمام، سليم الفراء، سليم بن قيس، سهل ابن زياد، شريف بن سابق التفليسي، شعيب بن يعقوب، صالح ابن ميثم، صباح المزني (3)، ضريح الكناسي (4)، الطالقاني شيخه.

ص: 493

1- كذا في الأصل و المصدر، و الصحيح هو: زكريا بن محمد بن أبو عبد الله المؤمن كما في النجاشي: 453/172، و رجال الشيخ في ترجمة أحمد بن الحسين بن مقلس: 26/441، و رجال العلامة: 1/224، و ابن داود: 189/246، روي عنه الصدوق «قدس سرّه» في الفقيه 4: 461/133 و لم يبين طريقه إليه في المشيخة مما عد ذلك من المرسل.

2- روي الصدوق «قدس سرّه» في الفقيه 1: 1251/273 جواب السري عن الإمام الهادي عليه السلام، و لم يذكر طريقه إليه في المشيخة مما عد ذلك من المرسل. و الظاهر ان المراد منه هو السري بن سلامة المذكور في رجال الشيخ: 5/416 من أصحاب الهادي عليه السلام.

3- هو صباح بن يحيى أبو محمد المزني، كوفي، ثقة كما في رجال النجاشي: 537/201، روي مرسلًا في الفقيه لرفعه الحديث الي أمير المؤمنين عليه السلام 3: 64/23 و لم يذكر الطريق إليه في مشيخة الفقيه. أقول: الرواية هي بشأن قضاء أمير المؤمنين عليه السلام في مسألة الارغفة المشهورة جدا علي الرغم من إرسالها، و في الكافي 7: 10/427: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد و علي بن إبراهيم، عن أبيه جميعا، عن ابن محبوب، عن عبد الرحمن بن الحجاج، قال: سمعت ابن أبي ليلى يحدث أصحابه، فقال: قضى أمير المؤمنين عليه السلام في رجلين اصطحبا في سفر. الي آخره، و روي ذلك الشيخ المفيد في الإرشاد: 117، كما وردت في التهذيب 6: 805/290، و الوسائل 18: 5/209.

4- كذا في الأصل، و في المصدر: ضريس مكان (ضريح) و هو الصحيح الموافق لما في الفقيه 4: 185/52 و سائر كتب الرجال، و لم يذكر طريق إليه في مشيخة الفقيه مما عد ذلك من المرسل. أقول: من لقب بالكناسي و اسمه ضريس اثنان من الرواة، أحدهما: ضريس بن عبد الملك بن أعين الشيباني الكوفي أبو عمارة، من أصحاب الصادق عليه السلام في رجال الشيخ: 6/221، و سمي بالكناسي لان تجارته بالكناسة. رجال الكشي 2: 566/601، و الآخر: ضريس بن عبد الواحد بن المختار الكناسي الكوفي. رجال الشيخ: 8/221، و لعل المراد منهما هو الأوّل لخيريته و فضله و ثقته التي نص عليها الكشي في ترجمته.

الصدوق (1)، طريف بن سنان، طريف بن ناصح (2)، عباد بن كثير البصري، عباس بن بكّار، عبد الرحمن بن أبي هاشم، عبد الرحمن ابن أعين [و عبد الرحمن] (3) بن سيابة، عبد السلام بن صالح الهروي [و عبد الصمد (علي احتمال تقدم)] (4)، عبد الله بن العباس (5)، عبد الله بن عجلان السكوني، عبد الواحد بن المختار الأنصاري، عثمان بن عيسى، عقبة بن خالد، العلاء بن الفضل (6)، علي بن.

ص: 494

- 1- اسمه: محمّد بن إبراهيم بن إسحاق المكتب، أبو العباس الطالقاني، وقد تقدم ذكره في القوائم المعدة لبيان مشايخ الصدوق «قدّس سرّه» في هذه الفائدة تسلسل [129] برمز (قلط).
- 2- طريف، بالطاء المهملة: كذا ورد في الأصل، والصحيح هو: طريف، بالضاد المعجمة الموافق لما في المصدر و سائر كتب الرجال، روي عنه الصدوق «قدّس سرّه» في الفقيه 4: 1/124 ولم يبين طريقه إليه في المشيخة مما عد ذلك من المرسل.
- 3- ما أثبتناه بين معقوفتين من المصدر، وهو الصحيح الموافق لسائر كتب الرجال والأسانيد، ولعله سقط سهوا من الناسخ إذ لا يخفي الفرق بينه وبين ابن أعين علي المتضلع بهذا الفن كالمصنف «قدّس سرّه» وقد روي في الفقيه عن الأوّل 2: 1510/304، وعن الثاني 3: 945/206، 4: 382/112، ولم يذكر طريقا لأي منهما مما عدّ ذلك من المرسل.
- 4- ما أثبتناه بين معقوفتين من المصدر، والمراد منه هو عبد الصمد بن محمّد الذي روي عنه في الفقيه 4: 1/146 ولم يبين طريقه إليه مما عدّ ذلك من المرسل، وليس ابن بشير لذكر طريقه إليه في المشيخة 4: 131، فلاحظ.
- 5- هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي المتوفي سنة/68 هـ كما في سائر كتب الرجال، روي عنه في الفقيه 4: 284/851 ولم يذكر طريقه إليه في المشيخة من ما عدّ ذلك من المرسل.
- 6- في المصدر: الفضيل مكان (الفضل) وهو الصحيح الموافق لما في رجال النجاشي: 810/278، والشيخ: 354/245 والبرقي: 25، وهو العلاء بن الفضيل بن يسار أبو القاسم النهدي من أصحاب الصادق عليه السلام، روي عنه في الفقيه 2: 1446/292، 3: 256/73، 4: 122/38، 4: 674/198 ولم يبين طريقه إليه في المشيخة مما عدّ ذلك من المرسل.

أحمد الدَّقَّاق، علي بن الحسن بن فضال (1)، علي بن راشد، علي بن سعيد (2)، علي بن عبد الله الورَّاق، علي بن ميمون الصانع (3)، عمرو بن إبراهيم، عمرو بن عثمان (4)، عمر بن يزيد صاحب السابري (5)، عنيسة بنظ.

ص: 495

- 1- تقدم في القوائم المعدة لبيان مشايخ الصدوق «قدّس سرّه» في هذه الفائدة، في تسلسل [150] برمز (قن) و ذكرنا هناك انه ليس من أشياخه وقد روي عنه الصدوق في الفقيه 4: 910/300 ولم يذكر طريقه اليه مما عدّ ذلك من المرسل.
- 2- علي بن سعيد، مشترك بين اثنين أحدهما البصري والآخر ابن امرأة ناجية ذكرهما الشيخ في رجاله: 321/243، 729/268 من أصحاب الصادق عليه السّلام، وروي الصدوق «قدّس سرّه» في الفقيه 1: 1316/289 عن علي بن سعيد (مطلقا) عن أبي عبد الله عليه السلام، ولم يذكر طريقا لأي منهما مما عدّ ذلك من المرسل.
- 3- كذا في الأصل، وفي المصدر: الصائغ- بالغين المعجمة- وهو الصحيح الموافق لرجال النجاشي: 712/272 ورجال الشيخ: 129/49، 327/243 و العلامة: 27/96 و ابن داود: 1094/142، و الظاهر انه في بعض نسخ النجاشي كما في الأصل بالعين المهملة كما يظهر في النقل عنه في الكتب الرجالية المتأخرة.
- 4- في المصدر: وصفه بالهمداني 1: 764/162، ولم يذكر الصدوق طريقا إليه في المشيخة مما عدّ ذلك من المرسل.
- 5- في المصدر: [و عمر صاحب السابري (و كآئه ابن يزيد) (و كذا عمر صاحب الكرايس)]. أقول: المراد من السابري هو عمر بن محمّد بن يزيد أبو الأسود بياع السابري، مولى ثقيف، الكوفي الثقة الجليل كما في النجاشي: 751/283، لكنه ذكر في رجال الشيخ: 450/251، 7/353 و الكشي 2: 605/623، بعنوان: عمر بن يزيد بياع السابري و هو نفسه عمر بن محمّد لما قاله البرقي في رجاله: 36 عمر بن يزيد بياع السابري، و كنيته أبو الأسود، مولى ثقيف. و قد روي عنه الصدوق «قدّس سرّه» في موضع واحد من الفقيه 3: 793/176 بعنوان: عمر بن يزيد بياع السابري و في مواضع كثيرة أخرى بعنوان: عمر بن يزيد. و الظاهر انه السابري في الجميع، لانه من البعيد ان يدع الصدوق «قدّس سرّه» الرواية عن الثقة المشهور و يروي عن غيره ممن لم ينص احد علي توثيقه، و مما يؤكد ذلك ان الصدوق قد ذكر في مشيخة الفقيه ثلاثة طرق الي بياع السابري و كلها صحيحة كما نص عليها في معجم رجال الحديث 13: 53، و لو كان المراد منه غيره لما احتاج الي هذه الطرق الثلاثة، مع انه لم يذكر طريقا واحدا الي عمر بن يزيد آخر غيره. أقول: لم أقف علي علة اعتبار مرويات الصدوق عنه من المرسل في روضة المتقين، إلا إذا جعل مكانه عمر بن يزيد بن ذبيان الصيقل، كما هو الحال في جامع الرواة 1: 639 حيث أدرج في ذيل ترجمة الصيقل المذكور جملة من الموارد مع ان الإطلاق ينصرف في (عمر بن يزيد) الي بياع السابري الثقة المعروف لا الي الصيقل الذي لم تثبت وثاقته و لم ينص احد عليها، بل لم يذكر الصدوق طريقا إليه في المشيخة، فلاحظ.

مصعب، القاسم بن محمد الجوهري، كامل (1)، ليث المرادي (2)، مثنى بن الوليد الحنط، محمد بن أبي حمزة، محمد بن أحمد السناني، محمد بن يحيى بن عمّار (3)، محمد بن بحر الشيباني، محمد بن الحكم (4)، د.

ص: 496

1- روي الصدوق «قدّس سرّه» في الفقيه 1: 1521/344 عن كامل مطلقا، عن أبي جعفر عليه السلام، ولم يبين طريقه إليه في المشيخة مما عدّ ذلك من المرسل، ولعل المراد منه هو كامل بن العلاء التمار الكوفي المذكور في رجال الشيخ من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام: 7/134، 1/277 الذي روي عنه ثقة الإسلام في الكافي 1: ك 4 ب 5/95، 2: ك 1 ب 2/100، إذ لم نقف علي رواية واحدة في الكتب الأربعة لأي ممن اسمه كامل وهو في عداد أصحاب الباقر أو الصادق عليهما السلام في رجال الشيخ، فلاحظ.

2- في المصدر: [و ان تقدم انه كثيرا ما يروي عن أبي بصير، و مراده ليث بن البخترى و ذكرنا (ذلك) في مواضعها].

3- لا وجود لهذا الاسم في كتب الرجال والأسانيد، والصحيح: محمد بن إسحاق بن عمار الموافق لما في المصدر وسائر كتب الرجال، وقد روي عنه الصدوق «قدّس سرّه» في الفقيه 1: 1306/287 و 1307، 3: 823/183، 3: 1434/300 و لم يذكر طريقه اليه مما عدّ ذلك من المرسل.

4- كذا في الأصل والمصدر والفقيه 3: 174/52. أيضا، الا ان روايته في الفقيه وردت بعينها في التهذيب 6: 593/24، و الوافي 2: 140، و الوسائل 27: 3327/259، وفيها: محمد بن حكيم. و الظاهر هو الصحيح الموافق لما تقدم و هو الخثعمي المذكور في رجال النجاشي: 957/357، و رجال الشيخ: 2/358، و مشيخة الفقيه أيضا 4: 88، و لعل علة الإرسال تصدّر رواية الفقيه بعبارة: (و روي عن محمد بن الحكم.) الا انها مسندة في التهذيب، و هذا ما يقضي - بعد الحكم علي انه ابن حكيم - بعدها من المسند.

[محمّد] (1) بن زياد (2)، محمّد الطيار، محمّد بن سليمان الديلمي، محمّد بن عبد الله بن هلال، محمّد بن عطية، محمّد بن علي الكوفي، محمّد بن عمرو بن سعيد، محمّد بن الفضل الهاشمي، محمّد بن الفضيل (3)، محمّد بن مارد، محمّد بن مرازم، محمّد بن مروان (4)، ل.

ص: 497

1- ما أثبتناه بين معقوفتين من المصدر.

2- قال في الفقيه: روي عن محمّد بن زياد، عن الحسن بن زيد، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام. إلي آخره. و الرواية بعينها في الكافي 5: 2/364، وفيها: محمّد بن يحيي، عن أحمد بن محمّد، عن العباس بن موسى، عن محمّد بن زياد، عن الحسين بن زيد، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام. الي آخره. أقول: لعل المراد من ابن زياد، هو ابن أبي عمير، بقرينة رواية العباس عن ابن أبي عمير في التهذيب 1: 58/161، 2: 1157/289، والاستبصار 1: 169/57، ورواية ابن أبي عمير - واسمه محمّد بن زياد كما في سائر كتب الرجال - عن الحسين بن زيد في الفقيه بطريق الصدوق إلي الحسين بن زيد 4: 123، من المشيخة. نعم، يمكن ان تكون الرواية مرسلة فيما لو قصد غيره ممن تسموا بهذا الاسم من أصحاب الصادق عليه السلام في رجال الشيخ، ولكن يبقى في النفس شيء من هذا الإرسال لعدم ذكر الصدوق طريقا لأي منهم ما خلا ابن أبي عمير، ولورود الرواية بعينها مسندة في الكافي كما تقدم، ولم ينص علي إرسالها في المرأة 20: 2/82 بل عدها من الحسن، فلاحظ.

3- قال في نقد الرجال: 127 باتحاده مع محمّد بن القاسم بن فضيل الثقة الذي بين الصدوق طريقه إليه في المشيخة 4: 91، و ظاهره اتحادهما من جهة الراوي عنهما في موارد قليلة، إذ روي علي بن مهزيار عنهما في الفقيه 2: 1297/266، 2: 1560/336، وروايتهما عن الإمام الرضا عليه السلام في الفقيه أيضا 4: 423/122، 2: 503/117، وهذا لا يكفي للقول باتحادهما، إذ اختلفا في موارد كثيرة في الفقيه وغيره من جهة الراوي و المروي عنه، فلاحظ.

4- روي في الفقيه عن محمّد بن مروان (مطلقا)، عن الإمام الصادق عليه السلام 2: 209/48 و 261/60، 3: 241/70 و 4: 159/555، وهو مشترك بين جماعة بهذا الاسم من أصحاب الصادق عليه السلام في رجال الشيخ: 331/301 و 332 و 333، ولم نقف علي تمييزه لعدم وجود مرويات لهم في الكتب الأربعة تساعد علي التمييز من جهة الراوي و المروي عنه، ولم يذكر الصدوق طريقه اليه مما عد ذلك من المرسل.

محمّد بن ميسرة (1)، محمّد بن الوليد الخزّاز، محمّد بن يحيى الخزّاز، موسى ابن بكر الواسطي، نشيط بن صالح، نصر الخادم، النضر بن شعيب، وهب بن عبد ربّه، هارون بن مسلم، هشام بن المثنى (2)، هلقام بن [أبي] (3) هلقام، اليسع بن عبد الله القمي، يونس الكناسي (4)، يوسف ابن محمّد بن إبراهيم، يونس بن ظبيان، يونس بن عبد الرحمن (5)، ن.

ص: 498

1- كذا في الأصل و المصدر، وفي الفقيه 3: 611/139: محمّد بن ميسر - من غير تاء في آخره - و الظاهر هو: محمّد بن ميسر بن عبد العزيز النخعي، بياع الزطي، الكوفي، الثقة، لمعرفيته، و لم يذكر الصدوق «قدّس سرّه» طريقاً إليه في المشيخة، الا أنّه صرح في مقدمة الفقيه بان جميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة عليها المعول وإليها المرجع، و لعله أخذ هذا المورد من كتابه الذي رواه جماعة كما في النجاشي: 997/368، و فهرست الشيخ: 700/155، و الرواية من الكتب جائزة بالاتفاق علي ما لا يخفي.

2- ورد بهذا العنوان في الفقيه 2: 1552/334، و المراد منه هو هشام بن المثنى الحنات الكوفي، من أصحاب الصادق عليه السلام كما في رجال البرقي: 35، و النجاشي في نسخة، و الشيخ الطوسي 32/331، و قد بين الصدوق طريقه الي هشام بن المثنى الحنات، الا انه لم نقف علي رواية له عنه بهذا العنوان الا ما تقدم، و من البعيد جدا ان لا يروي - ولو مرة واحدة - عن بين طريقه إليه في المشيخة، و عليه فلا إرسال أصلا و الرواية مسندة بالطريق، فلاحظ.

3- ما أثبتناه بين معقوفتين من أصول الكافي 2: 12/551 و الفقيه 1: 961/216، و هو الصحيح الموافق لسائر كتب الرجال.

4- كذا في الأصل، و مثله في الكافي 4: 1/572، الا انه ورد في المصدر، و الفقيه 2: 1615/360، و كامل الزيارات: 8/186 الباب/75، و مرآة العقول: 18: 1/291، و الوافي 2/225، و الوسائل 14: 19653/483، بعنوان: يوسف الكناسي، و هو ما استظهر صحته في معجم رجال الحديث 20: 187. و الظاهر ان سبب عدها من المرسل هو لعدم ذكر الصدوق طريقاً إليه في المشيخة، و لكن بلحاظ إسنادها في الكافي، و كامل الزيارات مع اختلاف في أول الطريق ينتف الإرسال أصلا.

5- أكثر الصدوق «قدّس سرّه» من الرواية عنه، و لم يذكر طريقه إليه في المشيخة، مما عدّ ذلك من المرسل. و الظاهر ان موارد في الفقيه مأخوذة من كتبه الأكثر من ثلاثين كتابا كما في فهرست الشيخ: 809/181، و لا غبار علي الرواية المأخوذة من كتاب معروف النسبة الي صاحبه إذا كان ثقة بين المحدثين.

انتهى (1).

و معرفة طرقه إليهم في غاية السهولة للممارس بما أشار إليه الشارح وغيره، أنّما الكلام في سائر مراسيله فان ظاهر المشهور اجراء حكم غيرها عليها، و لكن نصّ جماعة بامتيازها عن غيرها.

قال الفاضل التفرّيشي في شرحه- بعد الكلام المتقدم- و الاعتماد علي مراسيله ينبغي ان لا يقصر عن الاعتماد علي مسانيدته حيث حكم بصحة الكلّ، و قد قيل في ترجيح المرسل: ان قول العدل: قال رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ)، يشعر باذعانه بمضمون الخبر، بخلاف ما لوقال: حدثني فلان.

و أولوية مرسل العدل- العارف عمّا في مسنده ضعف- ظاهرة دون ما سنده ضعيف، إذ لا حجّية في إذعان العدل و لا إیراث ظنّ بصدور الخبر عن المعصوم بخلاف ما لوروي (2).

وقال: السيّد الأجلّ بحر العلوم- بعد نقل بعض الأمارات الدالة علي تقدم ما في الفقيه علي ما في الكافي، كما مرّ في أوّل الفائدة بهذا الاعتبار:-

وقيل ان مراسيل الصدوق في الفقيه كمراسيل ابن أبي عمير في الحجّية و الاعتبار، و ان هذه المزيّة من خواصّ هذا الكتاب لا توجد في غيره من كتب 8.

ص: 499

1- روضة المتقين 14: 350.

2- شرح الفقيه للسيّد التفرّيشي: غير موجود لدينا. هذا وقد اختلف علماء الإمامية بشأن حجّية الحديث المرسل علي قولين: أحدهما الحجّية و القبول مطلقا إذا كان المرسل ثقة، و مثلوا له بمراسيل ابن أبي عمير. و الثاني عدم الحجّية مطلقا. انظر أدلة كلا القولين و مناقشاتها في مقباس الهداية 1: 338.

وقال الشيخ بهاء الملة والدين في شرح الفقيه- عند قول المصنّف:

وقال الصادق جعفر بن محمّد (عليهما السلام): كلّ ماء طاهر حتي تعلم انه قدر (2) - ما لفظه: هذا الحديث كتاليه من مراسيل المؤلّف رحمه الله، وهي كثيرة في هذا الكتاب تزيد علي ثلث الأحاديث الموردة فيه، وينبغي ان لا- يقصر الاعتماد عليها من الاعتماد علي مسانيداه من حيث تشريكه بين النوعين في كونه ممّا يفتي به و يحكم بصحّته و يعتقد انه حجّة بينه و بين ربّه سبحانه.

بل ذهب جماعة من الأصوليين إلي ترجيح مرسل العدل علي مسانيداه، محتجين بان قول العدل: قال رسول الله (صلي الله عليه وآله): كذا، يشعر باذعانه بمضمون الخبر، بخلاف ما لو قال: حدّثني فلان، عن فلان، انه قال (صلي الله عليه وآله): كذا، وقد جعل أصحابنا قدّس الله أرواحهم مراسيل ابن أبي عمير كمسانيداه في الاعتماد عليها، لما علموا من عادته انه لا يرسل الا عن ثقة فجعل مراسيل المؤلّف طاب ثراه كمراسيل ابن أبي عمير ظاهرا (3).

ثم ذكر عدد الأحاديث مطابقا لما في شرح التفريشي، وربما يؤيد ما في الشرحين ما ذكره الشهيد في شرح الدراية، فإنه قال في فروع الوجادة: و إذا نقل من نسخة موثوق بها في الصحّة بأن قابلها [هو] (4) أوثقه علي وجه وثق بها المصنّف من العلماء، قال في نقله من تلك النسخة: قال فلان، يعني ذلك المصنّف، و الا يثق بالنسخة، قال: بلغني عن فلان انه ذكر كذا و كذا، و وجدت في نسخة من الكتاب الفلاني، و ما أشبه ذلك.ر.

ص: 500

1- رجال السيّد بحر العلوم 3: 300.

2- الفقيه 1: 6 / 1.

3- شرح الفقيه للبهائي: غير موجود لدينا.

4- ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر.

وقد تسامح أكثر الناس في هذا الزمان بإطلاق اللفظ الجازم في ذلك من غير تحرّز و تثبّت (1). الي آخر ما قال.

و يدخل المقام في عموم ما أسسه بطريق اولي من جهات عديدة لا تخفي، فيكون قوله: قال (عليه السّلام)، اخبارا جزمياً بصدور هذا الكلام منه، و سبب الجزم لا بدّ و ان يكون وثافة الوسائط و تثبّتهم و ضبطهم، أو هي مع تكرّر الحديث في الأصول، و غير ذلك من القرائن الحسيّة التي عليها المدار، مثل موافقة الكتاب و العقل و السنة القطعيّة، فإنّها تورث الظن بالصدور فضلاً عن القطع به، و إنّما يجبر بها المضمون فقوله (رحمه الله): قال (عليه السّلام):

كما هو اخبار جزمي عن صدور هذا الكلام عنه (عليه السّلام)، اخبار عن وجود هذه القرائن المعتمدة، كما أشار إليه في أوّل كتابه المقنع بقوله: و حذفّت الأسانيد منه لنلا يثقل حملة و لا يصعب حفظه، و لا يملّه قاريه إذا كان ما أئبّه فيه في الكتب الأصوليّة موجودا مبيناً عن المشايخ العلماء الفقهاء الثقات رحمهم الله (2)، انتهى.

و قال المحقق الداماد في الرواشح في ردّ من استدل علي حجّة المرسل مطلقاً: بأنه لو لم يكن الوسط الساقط عدلاً عند المرسل لما ساغ له اسناد الحديث الي المعصوم. الي آخره.

قال: و إنّما يتمّ ذلك إذا كان الإرسال بالإسقاط رأساً و الاسناد جزماً، كما لو قال المرسل: قال النبيّ (صلّي الله عليه و آله)، أو قال الامام (عليه السّلام) ذلك، و ذلك مثل قول الصدوق عروة الإسلام رضي الله عنه في الفقيه: قال (عليه السّلام) الماء يطهر و لا يطهر (3)، إذ مفاده الجزم أو الظن بصدور الحديث2.

ص: 501

1- الدراية للشهيد الثاني: 108-109.

2- المقنع 1: 2.

3- الفقيه 1: 2/6.

عن المعصوم، فيجب ان تكون الوسائط عدولا في ظنّه، و ألا كان الحكم الجازم بالإسناد هادما لجلالته و عدالته. إلى آخره (1).

وقال المحقق الشيخ سليمان البحراني: في البلغة في جملة كلام له في اعتبار روايات الفقيه: بل رأيت جمعا من الأصحاب يصفون مراسيله بالصحة، ويقولون أنّها لا تقصر عن مراسيل ابن أبي عمير، منهم: العلامة في المختلف (2)، و الشهيد في شرح الإرشاد (3)، و السيد المحقق الداماد (4)، قدس الله أرواحهم (5)، انتهى.

وبما ذكرنا ظهر ضعف كلام الشارح التفريشي من انه لا حجّة في إذعان العدل. الي آخره، و ظهر أيضا ان هذا القسم من مراسيل الفقيه يشارك مسانيداه فيما ذكره من الحكم بالصحة و كونه حجة بينه و بين ربه تعالى، و يختص بالحكم باحتفاهه بالقرائن الدالة علي صحته بالمعني الذي لا بدّ من العمل بالخبر بعد وجودها فيه بما أوضحناه للمصنف البصير، و لا ينبك مثل خبير.

صورة خطّ المؤلف نور الله مضجعه و قد آن لنا ان نختم هذه الفائدة الشريفة بحمد من علّم الإنسان ما لم يعلم و بالصلاة علي رسوله الأكرم و علي آله حجج الله علي طوائف الأمم، وقع الفراغ بيد مؤلّفه العبد المذنب المسيء حسين بن محمّد تقي النوري الطبرسي في ربيع الآخر من سنة 1318 ثمان عشرة بعد الالف و ثلاثمائة في المشهد الشريف الغروي علي مشرفه آلاف السلام و التحية. ا.

ص: 502

1- الرواشح السماوية: 174.

2- مختلف الشيعة: لم نعثر عليه فيه.

3- شرح الإرشاد: غير متوفر لدينا.

4- الرواشح السماوية: 174.

5- بلغة الرجال: غير متوفرة لدينا.

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم
جَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ
(التوبة : 41)

منذ عدة سنوات حتى الآن ، يقوم مركز القائمة لأبحاث الكمبيوتر بإنتاج برامج الهاتف المحمول والمكتبات الرقمية وتقديمها مجاناً. يحظى هذا المركز بشعبية كبيرة ويدعمه الهدايا والندور والأوقاف وتخصيص النصيب المبارك للإمام عليه السلام. لمزيد من الخدمة ، يمكنك أيضاً الانضمام إلى الأشخاص الخيريين في المركز أينما كنت.

هل تعلم أن ليس كل مال يستحق أن ينفق على طريق أهل البيت عليهم السلام؟
ولن ينال كل شخص هذا النجاح؟
تهانينا لكم.

رقم البطاقة :

6104-3388-0008-7732

رقم حساب بنك ميلا:

9586839652

رقم حساب شيبا:

IR390120020000009586839652

المسمى: (معهد الغيمية لبحوث الحاسوب).

قم بإيداع مبالغ الهدية الخاصة بك.

عنوان المكتب المركزي :

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده اي، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلي، الرقم 129، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الإلكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 021 - 88318722

قسم البيع 09132000109 شؤون المستخدمين 09132000109.

مركز
الغمامة
اصبحان
للبحوث والتحريات الكمبيوترية



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

